

www.kotobarabia.com
دور العقيدة
في الاقتصاد الإسلامي
www.kotobarabia.com
سمير محمد نوفل

دور العقيدة

في الاقتصاد الإسلامى

سمير محمد نوفل

مراجعة

الدكتور / يوسف إبراهيم يوسف

أستاذ الاقتصاد الاسلامى بجامعة الأزهر

المستشار العلمى لمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى

طبقا لقوانين الملكية الفكرية

شكر وتقدير

يتوجه الباحث بخالص الإمتنان وعميق التقدير إلى كل من :

الدكتور / محمد عبد الحليم عمر

مدير مركز صالح كامل بجامعة الأزهر

الدكتور / يوسف إبراهيم يوسف

المستشار العلمى للمركز

إذ الفضل عز وجل ثم لهم فى تحفيزهم وتشجيعهم وتوجيههم وحرصهم على إخراج هذا المصنف بالشكل العلمى اللائق ومهما بالغت فى الشكر فلن أوفيهم حقهم .. ولكن أدعو ا الكريم بفضله أن يجزيهم عنى وعن الإسلام خير الجزاء .

فهرس

المقدمة

الحمد على وافـر نعمه وسابغ كرمه وواسع فضله وعظيم لطفه ورحمته بخلقه ، خلق الإنسان ولـم يتركه سدي ، وإنما أكرمه بخيرات الكون .. وسخرها له ، يسعى فيه ويجنى من ثمارها ، فإن استقام علـى نهج ا وهديه فتح ا له بركات من السماء والأرض ، وإن عصاه ترفق به .. حتى إن تـاب غفـر لـه ، فسبحان من لا تنفعه طاعة المؤمنين ، ولا تضره معصية المذنبين .

والصلاة والسلام على خير من بلـغ رسالة ربه .. فوفى أمانتها وأحسن بلاغها ، فترك الأمة على نور من ربها ، وأتم لها دينها ، فجزاه ا عزوجل عن المسلمين خيرا ، ونسأل ا ﷺ أن يكرمنا بشرف صحبته ويخصنا بشفاعته يوم الدين .

أما بعد :

فإن الإسلام لا يدع أمرا من أمور الحياة بمعزل عن أمر العقيدة ، وإنما ينظر إلى الإنسان من مختلف زواياه البشرية ، ويخاطب أبعاده النفسية بشمول يستوعب الروح والعقل والجسد والوجدان .

يخاطب فيه الروح بمدد مقدس موصول بالسماء بكتاب " لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بين يديهِ ولَـا مِـن خَلْفِـهِ تَنْزِيلٌ مِن حكِيمٍ حمِيدٍ(٤٢) " فصلت

ويخاطب فيه العقل بالدعوة إلى التـدبر الواعي في الكون والإنسان والحياة ، اكتشافا لقدرة ا ﷺ فى إبداع خلقه ، والتعرف على نواميس الكون وسننه ، وبلغ من عناية الاسلام بدور العقل أن جعل ا الـرجس على الذين عطلوا ملكاتهم الفكرية " وما كَان لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِن إِلا بِإِذْنِ اللهِ ويجعلُ الـرجس علَـى الـذِين لَـا يعقِلُون(١٠٠)قُل انْظُروا ماذَا فِي السمواتِ والْأَرضِ وما تُغْنِي الْآياتُ والنذُر عن قَومٍ لَـا يؤْمِنُـون(١٠١) " يونس

ويخاطب الاسلام في الإنسان الجسد بنهج متوازن قائم على الاعتدال ويحول دون التبـذير والتقتيـر " والذِين إِذَا أَنْفَقُوا لَم يسرِفُوا ولَم يقْتُروا وكَان بين ذَلِك قَواما(٦٧) " الفرقان

ثم يخاطب فيه الوجدان النقي بإثارة التأملات الجمالية في الكون .. بدعوته إلى النظر فى إبداع السماء "إِنا زينا السماء الدنْيا بِزِينَةٍ الْكَواكِبِ(٦) " الصافات.

وحضه على التأمل في جمال ثمار الأرض " ... ... انْظُروا إِلَى ثَمرِهِ إِذَا أَثْمر وينْعِهِ إِن فِي ذَلِكُم لَآياتٍ لِقَومٍ يؤْمِنُون(٩٩) " الأنعام

ثم يدعوه إلى الحرص على الزينة والمظهر الجمالي عند كل مسجد " يابنِي ءادم خُذُوا زِينَتَكُم عِنْد كُـل مسجِدٍ وكُلُوا واشْربوا ولَا تُسرِفُوا إِنه لَا يحِب الْمسرِفِين(٣١) " الأعراف

وينظم علاقاته الإنسانية للتعارف على نهج من المودة والرحمة والإخاء الإيماني " ياأيهـا النـاس إنـا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وأُنْثَى وجعلْنَاكُم شعُوبا وقَبائِلَ لِتَعارفُوا إن أَكْرمكُم عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُم إن الله علِيم خَبِيـر(١٣) " الحجرات

تلك عظمة الإسلام .. استوعب في الإنسان كل أبعاده ، ونظم له الممارسات المشروعة فـي مختلـف أوجه نشاطه ، بما في ذلك النشاط الاقتصادي ، فأسبغ ا ﷻ نعمه التي لا تعد ولا تحصى في الكون ، وحفز الإنسان على السعي في طلب الرزق حتى يحفظ له حيويته ، ونظم له تشريعا عمليا يقيم العدل في التبـادل ، ويحفظ الثروة من التبديد .

ولم ينفلت التوجيه الإسلامي في الكتاب والسنة عن العقيدة في أي من التوجيهات ، ففي مختلف آيـات التشريع ، يلاحظ في نهاية أغلبها التنبيه إلى قدرة " العليم الحكيم " ، وغالبا ما يلحق بكل تكليف إسـلامي ، الترغيب في ثواب العمل به ، والترهيب من عاقبة التخلي عنه .

وحين يشير القرآن الكريم والسنة المطهرة إلى الموارد الاقتصادية على سبيل المثال ، فإنه يضعها في إطارعقدي ينبه إلى قدرة ا ﷻ في الرزق ونعمه التي تفوق الحصر وكرمه الذي لا يبلغ التعبيـر عنـه أي وصف ، ويؤنس الإنسان بالكون ويغريه بالسيطرة عليه بالإشارة إلى أن ذلك الكون مسخر للإنسان خاضـع لإرادته ، بمشيئة ا وأمره .

وبدل أن يسئ الإنسان الظن بالكون ، ويتعامل معه بمنطق التحدي والصراع والاتـهام بالشح ، فـإن الإسلام يدعوه إلى الترفق في التـعامل معه .

فالكون يعرف ربه ويخشع له ويسبح بحمده " تُسبح لَه السموات السبع والْأَرض ومن فِـيهن وإِن مِـن شَيءٍ إِلا يسبح بِحمدِهِ ولَكِن لَا تَفْقَهون تَسبِيحهم إِنه كَان حلِيما غَفُورا(٤٤) " الإسراء

ويشارك المؤمنين العبادة والسجود جل شأنه " أَولَم يروا إِلَى ما خَلَقَ الله مِن شَيءٍ يتَفَيأُ ظِلَالُه عـن الْيمِين والشمائِل سجدا لِلهِ وهم داخِرون(٤٨) " النحل

لذا تتابع نصوص التوجيه الأخلاقي والسلوكي نحو الترغيب في المحافظة علـى الكـون ومـوارده ، والترهيب من التفريط في تنمية تلك الموارد، والتحذير من سوء استخدامها لغير ما خلقت له .

... ...

وموضوع هذا البحث ، قد يبدو للوهلة الأولى غريبا .. حيث إن الاقتصاد علم يبحـث فـي المـوارد المادية وعلاقتها بالحاجات ، بينما الإيمان با واليوم الآخر ، أمر معـنوي قائم على يقـين نفسي .. يبـدو كأن ليس له شأن بالمادة .

والحقيقة أنه لا تعارض ، فإيمان المسلم القائم على التسليم بالوحدانية المطلقة والإقرار له بالهيمنـة الكاملة على الكون ، ينطلق بدوافعه سعيا وراء الرزق الحلال الطيب الذى يتقى ربه فى تحصـيل أسـبابه ، ويراقبه فى إنفاقه والتصرف فيه .

وهنا يتعانق الإيمـان مع السعى والنشاط الاقتصادي في أداء عمل صالح متقن باعثه الـيقين في رزق ا ، ويصاحبه الخوف من الآخرة والرجاء في رحمة ا سبحانه وتعالى .

وباستثناء محاولات محـدودة للغاية لإقامة علاقة بين العقيدة والقيم لدى بعـض منظـري الاقتصـاد الوضعي ، فإن كافة مناهج المعرفة في مجال العلوم الاجتماعية ، لم تعط الأهمية الواجبة للبحث في التـأثير المتبادل بيـن العقيدة والأخلاق وفرع التخصص المعرفي ، وذلك مخافة الإخـلال بالموضـوعية والحيـاد العلمي .

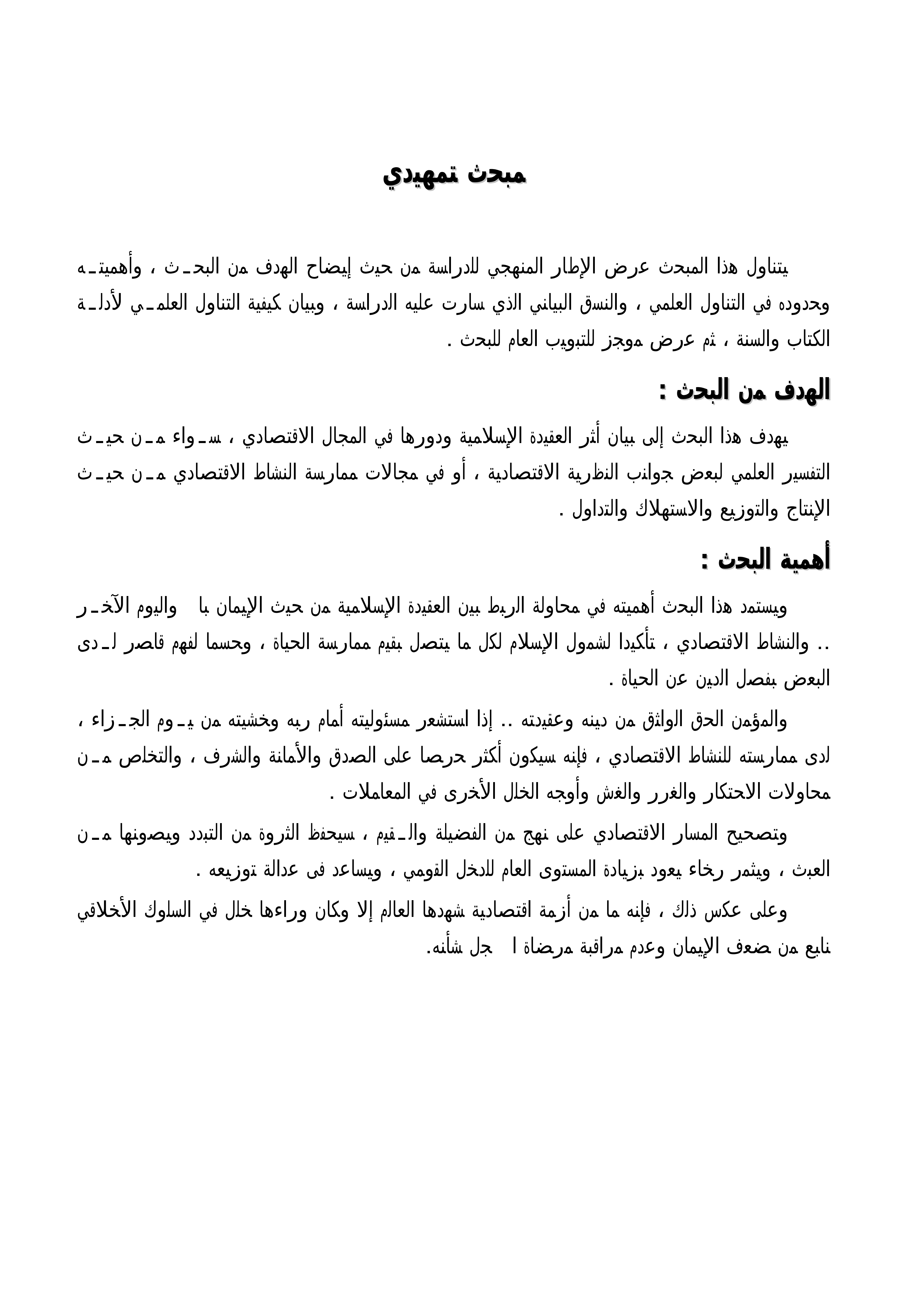
وبرغم هذا .. فإنه نظرا للطبيعة البحثية الخاصة للعلوم الاجتماعية ، لم يخل بحث في أي فـرع مـن فروع العلوم الاجتماعية من تأثر متحمس مندفع في اتجاه رؤية " أيديولوجية " خاصة .. كما هو ملاحظ فـي مراجعة كتب الاقتصاد السياسي في المعسكر الشيوعي - قبل انهياره - والكتب الرأسمالية التي تعرض لنفس المجال .

فالمعسكر الشيوعي كان يصب جام غضبه على سلبيات التطبيق الاقتصادي ، ويعزو مشاكله إلى النهج الرأسمالي .. وقريب من نفس الأمر ، لم تسلم التوجهات الرأسمالية في الفكر الاقتصادي من نقد لاذع لـنهج الاقتصاد الشيوعي والاشتراكي .

... ...

وتحاول هذه الدراسة تجاوزالتجاهل المصطنع بين العقيدة وأثرها على علم الإقتصاد ومجالات نشاطه .

وا ﷻ نسأل أن يوفقنا لخير ما يحبه ويرضاه ، ويعيننا على إخلاص النية وصدق العمل ، إنـه نعـم المولى ونعم المجيب .



مبحث تمهيدي

يتناول هذا المبحث عرض الإطار المنهجي للدراسة من حيث إيضاح الهدف من البحث ، وأهميته وحدوده في التناول العلمي ، والنسق البياني الذي سارت عليه الدراسة ، وبيان كيفية التناول العلمي لأدلة الكتاب والسنة ، ثم عرض موجز للتبويب العام للبحث .

الهدف من البحث :

يهدف هذا البحث إلى بيان أثر العقيدة الإسلامية ودورها في المجال الاقتصادي ، سواء من حيث التفسير العلمي لبعض جوانب النظرية الاقتصادية ، أو في مجالات ممارسة النشاط الاقتصادي من حيث الإنتاج والتوزيع والاستهلاك والتداول .

أهمية البحث :

ويستمد هذا البحث أهميته في محاولة الربط بين العقيدة الإسلامية من حيث الإيمان با واليوم الآخر .. والنشاط الاقتصادي ، تأكيدا لشمول الإسلام لكل ما يتصل بقيم ممارسة الحياة ، وحسما لفهم قاصر لدى البعض بفصل الدين عن الحياة .

والمؤمن الحق الواثق من دينه وعقيدته .. إذا استشعر مسئوليته أمام ربه وخشيته من يوم الجزاء ، لدى ممارسته للنشاط الاقتصادي ، فإنه سيكون أكثر حرصا على الصدق والأمانة والشرف ، والتخلص من محاولات الاحتكار والغرر والغش وأوجه الخلل الأخرى في المعاملات .

وتصحيح المسار الاقتصادي على نهج من الفضيلة والقيم ، سيحفظ الثروة من التبدد ويصونها من العبث ، ويثمر رخاء يعود بزيادة المستوى العام للدخل القومي ، ويساعد فى عدالة توزيعه .

وعلى عكس ذلك ، فإنه ما من أزمة اقتصادية شهدها العالم إلا وكان وراءها خلل في السلوك الأخلاقي نابع من ضعف الإيمان وعدم مراقبة مرضاة ا جل شأنه.

حدود البحث :

الربط بين العقيدة والاقتصاد فى هذه الدراسة ، يقف عند حدود علمية يمكن إيجازها فيما يلى :

١ - العلم بالله سبحانه جل شأنه .. أعلى المعارف والعلوم ، وصفات الله الثابتة في كتابه الكـريم ، تشـكل محورا إيمانيا لا يجوز التغافل عن الإحاطة به ومعرفته .. كي يعرف المسلم ربه ، كما وصـف هـو سبحانه وتعالى نفسه بنفسه .

وصفات الله سبحانه جل شأنه ذات أثر قدري فاعل في كل جوانب الحياة ، ومن ثم لا يصح أن يفهـم من محاولة الربط بين بعض صفات الله ﷻ والظاهرة الاقتصادية ، أن فهم تلك الصفات قاصر على الجانـب الاقتصادي فقط ، فالله سبحانه وتعالى متصف بكل صفات الجلال اللائقة بكمالـه ، متصـرف فـي الكـون والوجود على نحو ما يشاء لمن يريد في كل أبعاد الحياة اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا .. إلى غير ذلك.

والاقتصار على اختيار بعض من صفات الله سبحانه وتعالى وبعض من الآيات المتعلقة بها ، اختيـار تم بناء على تغليب الصفة المؤثرة في الظاهرة الاقتصادية بأكثر من سواها- من وجهة نظر الباحث – ولكن هذا لا يعنى التغافل عن الإقرار بأن كل صفات الله ﷻ وأسمائه الحسـنى لهـا أثـر فاعـل فـي الظـاهرة الاقتصادية.

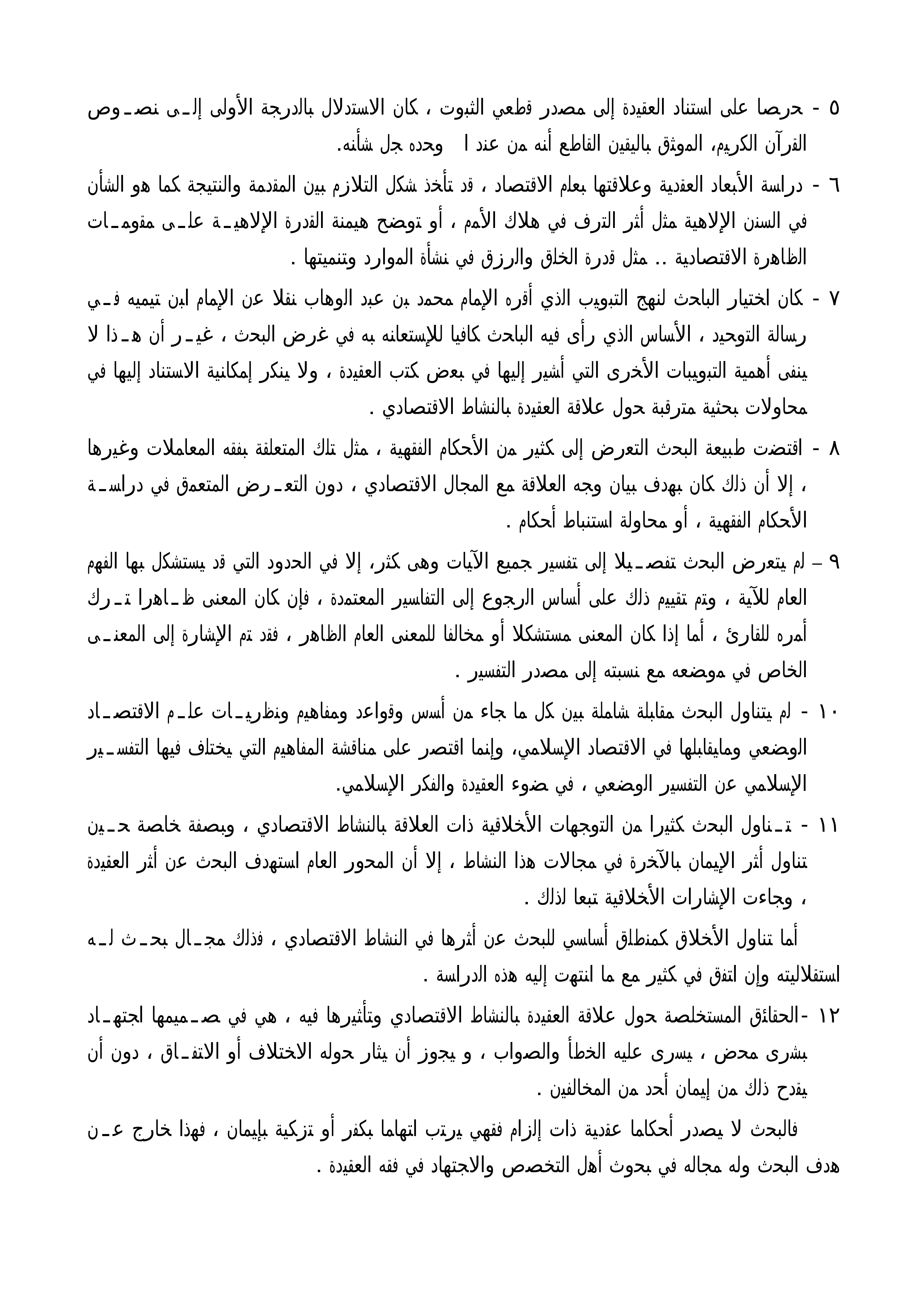
٢ - لدى اختيار صفات الله ﷻ ، لم يتعرض البحث إلى الصفات المنطقية المجردة التي صاغها علماء الكلام بهدف مجاراة أساليب علماء المنطق والفلاسفة والرد عليهم بمنطقهم ، وإنما اقتصر على ذكـر بعـض الأسماء الحسنى كما جاء ذكرها في القرآن الكريم ، إذ إنه لا يجوز أن نسمى الله بغير مـا سـمى بـه سبحانه نفسه ، ولا ينبغي أن نتعرض لصفاته إلا في حدود ما عرف بها في كتابه وهدى نبيه " قُلِ ادعوا الله أَوِ ادعوا الرحمن أَيا ما تَدعوا فَلَه الْأَسماء الْحسنَى ولَا تَجهر بِصلَاتِك ولَا تُخَافِتْ بِها وابتَغِ بين ذَلِـك سبِيلًا(١١٠) " الإسراء

٣ - العقيدة المقصود تناولها في هذا البحث تتركز حول عقيدة الإيمان بـالله واليـوم الآخـر ، ولا تتنـاول الجوانب الأخرى التي يشملها تعريف الإيمان .

٤ - جميع الأصول العقدية ذات العلاقة بعلم الاقتصاد الإسلامي مستمدة من اليقين الواثـق بصـفات الله ﷻ على النحو الذي قاله وبالمعنى الذي أراده ، بما يليق بكماله وعظمته وجلاله ، دون تشبيه أو تمثيـل أو تعطيل .

وكما سبق الإشارة ، فإنه لا يجوز إطلاق صفة على الله ﷻ بغير ما وصف به نفسه " ولِلَّـهِ الْأَسـماء الْحسنَى فَادعوه بِها وذَروا الَّذِين يلْحِدون فِي أَسمائِهِ سيجزون ما كَانُوا يعملُون(١٨٠) " الأعراف

وصفات الله ﷻ استقل بها في جلاله وعظمته وقدرته ، فلا يماثلها شبيه ، فالله سبحانه جل شـأنه " ... لَيس كَمِثْلِهِ شَيء وهو السمِيع الْبصِير(١١) " الشورى



٥ - حرصا على استناد العقيدة إلى مصدر قطعي الثبوت ، كان الاستدلال بالدرجة الأولى إلى نصوص القرآن الكريم، الموثق باليقين القاطع أنه من عند ا وحده جل شأنه.

٦ - دراسة الأبعاد العقدية وعلاقتها بعلم الاقتصاد ، قد تأخذ شكل التلازم بين المقدمة والنتيجة كما هو الشأن في السنن الإلاهية مثل أثر الترف في هلاك الأمم ، أو توضح هيمنة القدرة الإلاهية على مقومات الظاهرة الاقتصادية .. مثل قدرة الخلق والرزق في نشأة الموارد وتنميتها .

٧ - كان اختيار الباحث لنهج التبويب الذي أقره الإمام محمد بن عبد الوهاب نقلا عن الإمام ابن تيميه في رسالة التوحيد ، الأساس الذي رأى فيه الباحث كافيا للإستعانه به في غرض البحث ، غير أن هذا لا ينفى أهمية التبويبات الأخرى التي أشير إليها في بعض كتب العقيدة ، ولا ينكر إمكانية الاستناد إليها في محاولات بحثية مترقبة حول علاقة العقيدة بالنشاط الاقتصادي .

٨ - اقتضت طبيعة البحث التعرض إلى كثير من الأحكام الفقهية ، مثل تلك المتعلقة بفقه المعاملات وغيرها ، إلا أن ذلك كان بهدف بيان وجه العلاقة مع المجال الاقتصادي ، دون التعرض المتعمق في دراسة الأحكام الفقهية ، أو محاولة استنباط أحكام .

٩ – لم يتعرض البحث تفصيلا إلى تفسير جميع الآيات وهى كثر، إلا في الحدود التي قد يستشكل بها الفهم العام للآية ، وتم تقييم ذلك على أساس الرجوع إلى التفاسير المعتمدة ، فإن كان المعنى ظاهرا ترك أمره للقارئ ، أما إذا كان المعنى مستشكلا أو مخالفا للمعنى العام الظاهر ، فقد تم الإشارة إلى المعنى الخاص في موضعه مع نسبته إلى مصدر التفسير .

١٠ - لم يتناول البحث مقابلة شاملة بين كل ما جاء من أسس وقواعد ومفاهيم ونظريات علم الاقتصاد الوضعي ومايقابلها في الاقتصاد الإسلامي، وإنما اقتصر على مناقشة المفاهيم التي يختلف فيها التفسير الإسلامي عن التفسير الوضعي ، في ضوء العقيدة والفكر الإسلامي.

١١ - تناول البحث كثيرا من التوجهات الأخلاقية ذات العلاقة بالنشاط الاقتصادي ، وبصفة خاصة حين تناول أثر الإيمان بالآخرة في مجالات هذا النشاط ، إلا أن المحور العام استهدف البحث عن أثر العقيدة ، وجاءت الإشارات الأخلاقية تبعا لذلك .

أما تناول الأخلاق كمنطلق أساسي للبحث عن أثرها في النشاط الاقتصادي ، فذلك مجال بحث له استقلاليته وإن اتفق في كثير مع ما انتهت إليه هذه الدراسة .

١٢ -الحقائق المستخلصة حول علاقة العقيدة بالنشاط الاقتصادي وتأثيرها فيه ، هي في صميمها اجتهاد بشرى محض ، يسرى عليه الخطأ والصواب ، و يجوز أن يثار حوله الاختلاف أو الاتفاق ، دون أن يقدح ذلك من إيمان أحد من المخالفين .

فالبحث لا يصدر أحكاما عقدية ذات إلزام فقهي يرتب اتهاما بكفر أو تزكية بإيمان ، فهذا خارج عن هدف البحث وله مجاله في بحوث أهل التخصص والاجتهاد في فقه العقيدة .

النسق البياني لعلاقة الإيمان بالنشاط الاقتصادي

اقتضى البحث فى بعض المواقف ، إسقاط المعنى العام للآية على الـموضوع التخصصي في مجـال الاقتصاد بشرط ألا يكون ذلك مخالفا لسياق المعنى العام.

وكثيرا ما يأتي ذكر الثواب والعقاب بصورة مباشـرة ، كآيات التحذير من التطفيف في الكيل والميزان ، وفى مناسبات أخرى تأتى تنبيهات عامة بالتحذير من أمور لها أثر في المعاملات المالية ، مثـل الآيـات الداعية إلى الوفاء بالعقود وأداء العهود ، وما يدخل في نطاق ذلك من الوفاء بالمعاملات المالية .

وغنى عن البيان أن إسقاط معاني بعض الآيات على مجال الاقتصاد ، لا يعنى الحصر والقصر علـى المجال الاقتصادي فقط ، وإنما ذلك الاستدلال يعبر عن أحد أوجه الاستدلال المتصلة بالمعاني الواسعة للآية.

وكثير من أوجه الترهيب ، لها ما يقابلها من الترغيب ، مثل الترهيب من منع الصدقة ، والترغيب في بذلها ، ولا يكاد يوجد ترغيب إلا ويناظره ترهيب مقابل ، وتلك الثنائية تقابل في النفس البشـرية طبيعتهـا المتفردة التي تنطوي إما على فجور ، وإما على تقوى " ونَفْسٍ وما سواها(٧)فَألْهمها فُجورها وتَقْواهـا(٨) " الشمس .

وهناك مواقف ترهيب قد لا يقابها بالضرورة ترغيب – أو العكس - ولكن بداهة مـا مـن تصـرف يتـناءى عن الفعل المحرم المنهي عنه ، إلا ويكون صاحبه قد أرضى ا ﷻ واستحق مثوبته .

أسلوب تناول أدلة الكتاب والسنة في البحث

هناك بعض نصوص من الكتاب والسنة لها أكثر من وجه في الاستدلال في أكثر من موضع من البحث ، وكان الخيار بين أمرين :

* وضع دليل الآية أو الحديث مرة واحدة في أول مناسبة استدلال بها ، ثم الإشارة بالرجوع إليه عنـد تعدد المناسبات المتعلقة به .

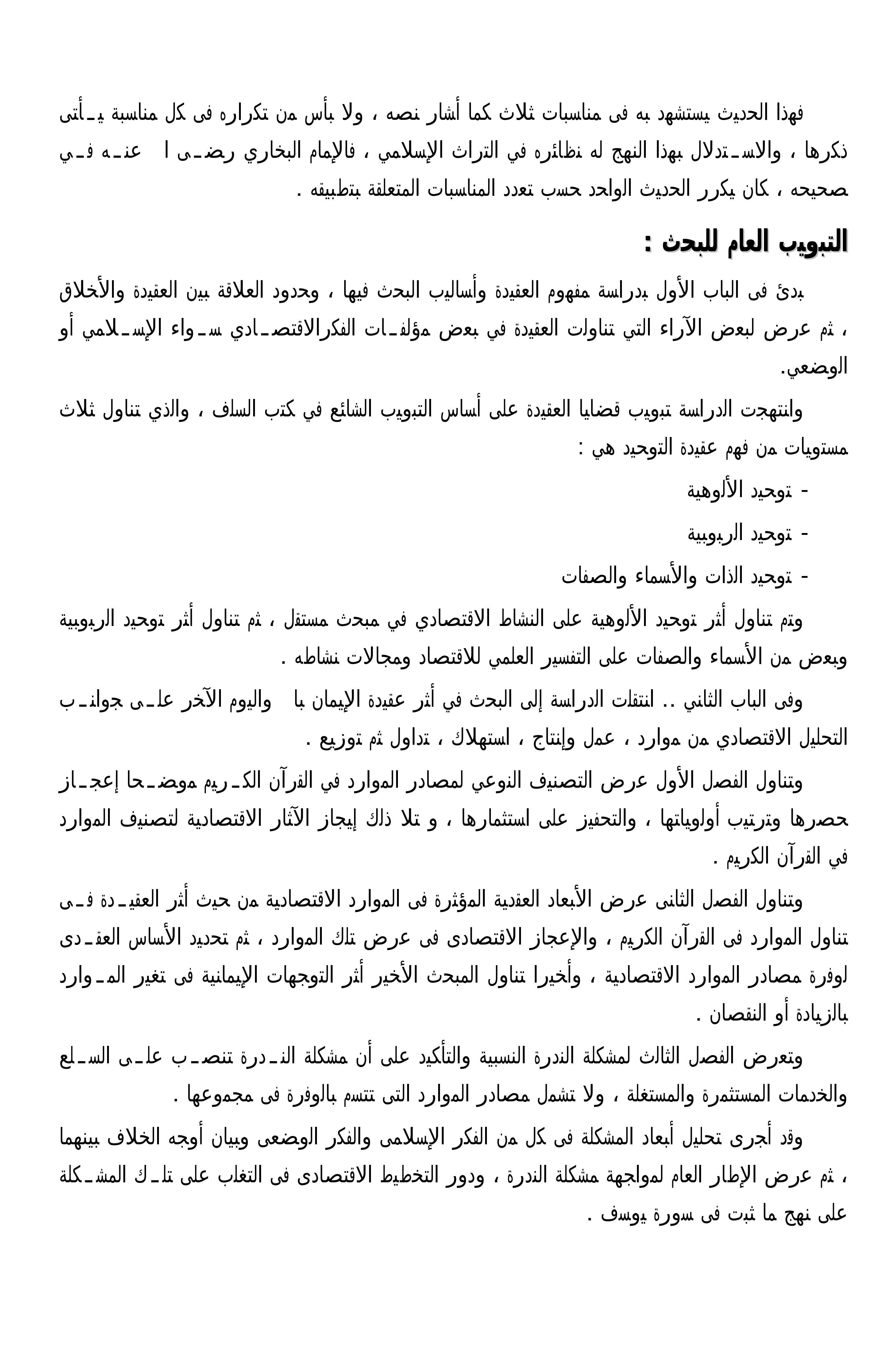
وهذا النهج يعيبه تشتيت اهتمام المطلع على البحث بكثرة الإشارات المرجعيـة ، وصـعوبة الإلمـام الشامل بالموضوع محل الدراسة .

* تكرار ذكر الآية أو الحديث في كل مناسبة تتعلق بالموضوع المتصل بها ، بصرف النظر عن عـدد مرات التكرار .

ويمتاز هذا الأسلوب بتمكين المطلع على البحث من الاسترسال الفكري في دراسة الموضوع بأبعـاده كاملة في مناسبة واحدة، ثم توفي عرض متكامل للموضوع من كافة جوانبه ، خاصة أن الكثير من الآيـات والأحاديث له أكثر من وجه في الاستدلال .

مثال ذلك .. حديث الرسول عليه الصلاة والسلام :

" عن أَبِي هريرةَ عن النبِي صلى ا عليه وسلم قَالَ آيةُ الْمنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حدثَ كَذَب وإِذَا وعـد أَخْلَـفَ وإِذَا اؤْتُمِن خَان " (أ)



فهذا الحديث يستشهد به فى مناسبات ثلاث كما أشار نصه ، ولا بأس من تكراره فى كل مناسبة يـأتى ذكرها ، والاسـتدلال بهذا النهج له نظائره في التراث الإسلامي ، فالإمام البخاري رضـى ا عنـه فـي صحيحه ، كان يكرر الحديث الواحد حسب تعدد المناسبات المتعلقة بتطبيقه .

التبويب العام للبحث :

بدئ فى الباب الأول بدراسة مفهوم العقيدة وأساليب البحث فيها ، وحدود العلاقة بين العقيدة والأخلاق ، ثم عرض لبعض الآراء التي تناولت العقيدة في بعض مؤلفـات الفكرالاقتصـادي سـواء الإسـلامي أو الوضعي.

وانتهجت الدراسة تبويب قضايا العقيدة على أساس التبويب الشائع في كتب السلف ، والذي تناول ثلاث مستويات من فهم عقيدة التوحيد هي :

- توحيد الألوهية
- توحيد الربوبية
- توحيد الذات والأسماء والصفات

وتم تناول أثر توحيد الألوهية على النشاط الاقتصادي في مبحث مستقل ، ثم تناول أثر توحيد الربوبية وبعض من الأسماء والصفات على التفسير العلمي للاقتصاد ومجالات نشاطه .

وفى الباب الثاني .. انتقلت الدراسة إلى البحث في أثر عقيدة الإيمان با واليوم الآخر علـى جوانـب التحليل الاقتصادي من موارد ، عمل وإنتاج ، استهلاك ، تداول ثم توزيع .

وتناول الفصل الأول عرض التصنيف النوعي لمصادر الموارد في القرآن الكـريم موضـحا إعجـاز حصرها وترتيب أولوياتها ، والتحفيز على استثمارها ، و تلا ذلك إيجاز الآثار الاقتصادية لتصنيف الموارد في القرآن الكريم .

وتناول الفصل الثانى عرض الأبعاد العقدية المؤثرة فى الموارد الاقتصادية من حيث أثر العقيـدة فـى تناول الموارد فى القرآن الكريم ، والإعجاز الاقتصادى فى عرض تلك الموارد ، ثم تحديد الأساس العقـدى لوفرة مصادر الموارد الاقتصادية ، وأخيرا تناول المبحث الأخير أثر التوجهات الإيمانية فى تغير المـوارد بالزيادة أو النقصان .

وتعرض الفصل الثالث لمشكلة الندرة النسبية والتأكيد على أن مشكلة النـدرة تنصـب علـى السـلع والخدمات المستثمرة والمستغلة ، ولا تشمل مصادر الموارد التى تتسم بالوفرة فى مجموعها .

وقد أجرى تحليل أبعاد المشكلة فى كل من الفكر الإسلامى والفكر الوضعى وبيان أوجه الخلاف بينهما ، ثم عرض الإطار العام لمواجهة مشكلة الندرة ، ودور التخطيط الاقتصادى فى التغلب على تلـك المشـكلة على نهج ما ثبت فى سورة يوسف .

ثم تناول الفصل الرابع أثر الإيمان بالآخرة فى تنمية الموارد ، من حيث أوجه الثواب المترتبـة علـى استثمار الموارد وإعمار الكون ، وأوجه العقاب الناجمة عن تبديد الموارد وإفسادها .

وتناول الباب الثالث العمل والإنتاج ، بدءا من عرض الأساس العقدي للثروة البشرية ، وعرض التلازم التام بين مفهوم العمل الصالح والإتقان ، ثم عرض أثر الإيمان بالآخرة على العمل والإنتاج .

أما الاستهلاك فقد تناوله الباب الرابع ، من حيث أثر العقيدة فيه ، ومناقشة تقسيم الحاجات من وجهـة نظر الاقتصاد الوضعي ثم الإسلامي ، ثم عرض بعض مظاهر الإسراف الإستهلاكى الذى أدت إليه بعـض مفاهيم الاقتصاد الوضعى .

وتناول الباب الخامس أثر العقيدة في مجال التداول ومقتضى الالتزام بها من قـيم الأمانـة والنزاهـة والشرف على نحو تناولته تفصيلا أحكام الفقه الإسلامي وخاصة فقه المعاملات ، ثم تناول البحث بعضا من مظاهرالإخلال بالأمانة في التداول وأثر ذلك على استحقاق عقوبة اليوم الآخر .

وانتهى الباب الأخير إلى دراسة أثر العقيدة في نشاط التوزيع ، وناقش بعض الجوانب التي يستقل بهـا الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاد الوضعي ، من حيث فرضية الزكاة وأثرها في التنمية الاقتصـادية ، ودور نظام المواريث في إعادة توزيع الدخل ، والحد الأدنى للأجر واللائق بكرامة الإنسان ، والكشف عن الأثـر المدمر للفائدة الربوية بوجه خاص .

وعرج الباحث إلى بيان أوجه اختلاف الزكاة عن الضريبة ، إذ لكل منهما خصوصيته من حيث مصدر التشريع وأهدافه وأسلوب التحصيل ، وأوجه التصرف .. إلى غير ذلك .

وأهمية تناول ذلك تعود إلى الخلط بينهما بادعاء أن الزكاة ضريبة مثالية ، كما جاء في بعض كتابـات الاقتصاد الإسلامى، وانتهى هذا الباب بعرض أثر الإيمان بالآخرة على التوزيع .

وفى خاتمة الدراسة تم عرض نتائجها ، وتوصيات الباحث .

تخريج الأحاديث

(أ) رواه البخاري فى كتاب الإيمان – باب علامة المنافق.

الباب الأول

عقيدة التوحيد وأثرها على النشاط الاقتصادي

تمـهيد :

بادئ ذي بدء .. يناقش هذا الباب مفهوم العقيدة ، ويوضح الأساليب المختلفة للبحث فيها ، ثـم يحـدد الأسلوب الذي تم اختياره في هذه الدراسة .

وقد نالت الدراسات الخاصة بعلاقة العقيدة والقيم بالنشاط الاقتصادي اهتماما - محدودا للغاية - مـن قبل بعض الباحثين في الاقتصاد الوضعي والإسلامي ، ونظرا لاتصالها الوثيق بمجال البحث ، فلقد كان من الأهمية عرض وجهات النظر التي تناولتها ومناقشة كل منها .

ثم انتقلت الدراسة إلى دراسة عقيدة التوحيد باعتبارها الأصل العام للعقيدة الإسلامية ، وآلتي تقوم على أساس إفراد ا ﷻ بالألوهية والربوبية ، وتوحيد صفاته جل وعلا ، ونفى الشرك عنه سبحانه جل شأنه .

والإقرار ﷻ بالتفرد بالألوهية يرتب التزاما تشريعيا لدى المسلم ، بحيث يسند تشريع الحل والحرمة وحده دون سواه ، ولا مسوغ لمسلم أن ينفلت في توجهاته في الحياة عن نهج ا ﷻ وشرعه ، وإلا صار ادعاء الإيمان با زعم لا صدق فيه ، حيث يقول ا ﷻ:

" أَلَم تَر إِلَى الَّذِين يزعمون أَنهم ءامنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيك وما أُنْزِلَ مِن قَبلِك يريـدون أَن يتَحـاكَموا إِلَـى الطاغُوتِ وقَد أُمِروا أَن يكْفُروا بِهِ ويرِيد الشيطَان أَن يضِلَّهم ضلَالًا بعِيدا(٦٠) " النساء

وتوحيد الربوبية يقر به المسلم ٠٠ إفراد ا ﷻ بصفاته الحسنى اللائقة بجلاله على النحو الـذي قالـه وبالمعنى الذي أراده ، دون تشبيه أو تمثيل أو تعطيل " ولِلَّهِ الْأَسماء الْحسنَى فَادعوه بِها وذَروا الَّذِين يلْحِدون فِي أَسمائِهِ سيجزون ما كَانُوا يعملُون(١٨٠) " الأعراف

وإن كان توحيد الألوهية ينعكس أثره على التوجه التشريعي الذي جاء بتفاصيله في الأحكام الفقهيـة ، فإن توحيد صفات الربوبية جاءت به آيات ذات عدد ، يؤدى استجماعها على التعرف على صفات ا سبحانه جل شأنه ، كما وصف هو سبحانه نفسه بنفسه ، وكل صفة من تلك الصفات ترتب أثرا وتربى عقيدة وتوجه سلوكا ، وهذا هو مجال البحث بالتطبيق على النشاط الاقتصادي .

وصفات ا ﷻ المستوعبة في أسمائه الحسنى تبلغ تسعة وتسعين اسما كما هو معـروف ، ودراسـتها تفصيلا استوعبتها مصنفات خاصة بالعقيدة .

وبعد دراسة تلك الأسماء جميعها ، اختار الباحث بعضا من تلك الصفات ، التي أدرك من خلالهـا أن لها أثرا مباشرا في النشاط الاقتصادي ، ولاحظ أن تناول صفات أخرى يزيد التأكيد على المعاني المسـتنبطة من الصفات المختارة .

ولا يزعم الباحث أن الحصر الذي قام به على سبيل القصر ، وإنما عطاء ا ﷻ لا نفاد له ، يهب من فضله ما يشاء لمن يريد من الباحثين .

الفصل الأول

العقيدة وتناولها في الدراسات الاقتصادية

المبحث الأول:

مفهوم العقيدة

يتناول هذا المبحث دراسة الجوانب التالية :

- التعريف اللغوي للعقيدة
- مجال تناول العقيدة فى البحث
- مفهوم عقيدة التوحيد :
- مفهوم التوحيد
- أقسام التوحيد
- حدود تناول التوحيد في الدراسة
- مفهوم عقيدة الإيمان باليوم الآخر

وفيما يلي عرض مفصل لكل من الجوانب المشار إليها :

التعريف اللغوي للعقيدة :

" ذكر في المعجم الوسيط : أن العقيدة هي الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده ، وفى الـدين مـا يقصد به الاعتقاد دون العمل "

وكما هو ملاحظ ، فإن التعريف اللغوي جاء مجردا وأشار إلى المعنى العام للعقيدة بصرف النظر عن صدقها أو زيفها .

مجال تناول العقيدة في البحث :

كما هو معروف ، فإن الإسلام في عموم تعريفه قائم على أصول ثلاثة:

الإسلام

الإيمان

الإحسان

وقد جاء التعريف بأصول الإسلام في الحديث الثابت " عن أَبِي هريرةَ رضِي الله عنْه أَن رسولَ اللـهِ كان يوما بارِزا لِلناسِ إِذْ أَتَاه رجلٌ يمشِي

فَقَالَ يا رسولَ اللهِ ما الْإيمان

قَالَ الْإيمان أَن تُؤْمِن بِاللهِ وملَائِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورسلِهِ ولِقَائِهِ وتُؤْمِن بِالْبعثِ الْآخِرِ

قَالَ يا رسولَ اللهِ ما الْإِسلَام

قَالَ الْإِسلَام أَن تَعبد الله ولَا تُشْرِك بِهِ شَيئًا وتُقِيم الصلَاةَ وتُؤْتِي الزكَاةَ الْمفْروضةَ وتَصوم رمضان

قَالَ يا رسولَ اللهِ ما الْإِحسان

قَالَ الْإِحسان أَن تَعبد الله كَأَنك تَراه فَإِن لَم تَكُن تَراه فَإِنه يراك

قَالَ يا رسولَ اللهِ متَى الساعةُ قَالَ ما الْمسئُولُ عنْها بِأَعلَم مِن السائِلِ ولَكِن سأُحدثُك عـن أَشْـراطِها إِذَا ولَدتْ الْمرأَةُ ربتَها فَذَاك مِن أَشْراطِها وإِذَا كَان الْحفَاةُ الْعراةُ رءوس الناسِ فَذَاك مِن أَشْراطِها فِي خَمـسٍ لَـا يعلَمهن إِلَّا الله إِن الله عِنْده عِلْم الساعةِ وينْزِلُ الْغَيثَ ويعلَم ما فِي الْأَرحامِ

ثُم انْصرفَ الرجلُ فَقَالَ ردوا علَي فَأَخَذُوا لِيردوا فَلَم يروا شَيئًا فَقَالَ هذَا جِبرِيلُ جاء لِيعلم الناس دِينَهم " (أ) وفى ضوء هذا الحديث ، وفى حدود التعريف اللغوي للعقيدة السابق الإشارة إليـه ، يمكـن اعتبـار موضوع العقيدة منصبا على معنى الإيمان " بِاللهِ وملَائِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورسلِهِ ولِقَائِه والْبعثِ الْآخِرِ "

وسيقتصر البحث على دراسـة دور الإيمان با واليوم الآخر وأثره علـى مفـاهيم علـم الاقتصـاد ومجالات نشاطه .

مفهوم التوحيد :

جاء في شرح العقيدة الطحاوية شرح مفهوم التوحيد على النحو التالي :

" نقول في توحيد ا معتقدين بتوفيق ا :

إن ا واحد لا شريك له ، ولا شيء مثله ، ولا شيء يعجزه ، ولا إله غيره . قديم بلا ابتداء ، دائم بلا انتهاء ، لا يفنى ولا يبيد ، ولا يكون إلا ما يريد . لا تبلغه الأوهام ، ولا تدركه الأفهام ، ولا يشبه الأنـام ، حي لا يموت ، قيوم لا ينام .خالق بلا حاجة ، رازق بلا مؤنه ، مميت بلا مخافة ، باعث بلا مشقة .

ما زال بـصفاته قديما قبل خلقه ، لم يزدد بكونهم شيئا لم يكن قبلهم من صفاته ، وكما كان بصـفاته أزليا كذلك لا يزال عليها أبديا . ليس بعد خلق الخلق استفاد اسم الخالق ، ولا بإحداث البريـة اسـتفاد اسـم الباري.

له معنى الربوبية ولا مربوب ، ومعنى الخالقية ولا مخلوق . وكما أنه محيي المـوتى بعـدما أحيـاهم استحق هذا الاسم قبل إحيائهم ، كذلك استحق اسم الخالق قبل إنشائهم.

ذلك بأنه على كل شيء قدير ، وكل شيء إليه فقير ، وكل أمر عليه يسير ، لا يحتاج إلى شيء .

(ليس كمثله شيء ، وهو السميع البصير) .

خلق الخلق بعلمه ، وقدر لهم أقدارا ، وضرب لهم آجالا ، لم يخفَ عليه شيء قبل أن يخلقهم، وعلم ما هم عاملون قبل أن يخلقهم، وأمرهم بطاعته ، ونهاهم عن معصيته .

وكل شيء يجري بتقديره ومشيئته ، ومشيئته تنفذ لا مشيئة للعباد إلا ما شاء لهم ، فما شاء لهم كـان ، وما لم يشأ لم يكن . يهدي من يشاء ، ويعصم ويعافي فضلا ، ويضل من يشاء ، ويخـذل ويبتلـي عـدلا ، وكلهم يتقلبون في مشيئته بين فضله وعدله .

وهو متعال عن الأضداد والأنداد ، لا راد لقضائه ، ولا معقب لحكمه ، ولا غالب لأمره .

آمنا بذلك كله ، وأيقنا أن كلا من عنده . " (١)

ويلاحظ فى هذا التعريف أنه استوعب فى معظمه كل ما يتصل بتوحيد الألوهية والربوبية ، والإشـارة إلى بعض من صفات ا ﷻ .

أقسام التوحيد :

التقسيم الشائع لمعنى التوحيد في عقيدة أهل السلف الصالح ينطوى علـى توحيـد الألوهيـة وتوحيـد الربوبية ، إلا أن الإمام ابن تيميه فى رسالته قسم معنى التوحيد إلى ثلاثة أنواع :

* توحيد الربوبية
* توحيد الألوهية
* توحيد الأسماء والصفات

والأصل الأول .. وهو توحيد الربوبية " فهو الذي أقر به الكفار على زمن الرسول ﷺ ، ولم يدخلهم في الإسلام ، وقاتلهم رسول اللهِ ﷺ واستحل دماءهم وأموالهم ، وهو توحيد بفعله تعالى .

والدليل قوله تعالى : " قُلْ من يرزقُكُم مِن السماءِ والأرضِ أمن يملِك السمع والأبصار ومن يخْرِج الْحي مِن الْميتِ ويخْرِج الْميتَ مِن الْحي ومن يدبر الأمر فَسيقُولُون الله فَقُلْ أَفَلَا تَتقُون(٣١) " يونس

" قُلْ لِمن الأرض ومن فِيها إِن كُنْتُم تَعلَمون(٨٤)سيقُولُون لِلهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكرون(٨٥)قُلْ من رب السمواتِ السبع ورب الْعرشِ الْعظِيمِ(٨٦)سيقُولُون لِلهِ قُلْ أَفَلَا تَتقُون(٨٧)قُلْ من بِيدِهِ ملَكُوتُ كُل شَيءٍ وهو يجِير ولَا يجار علَيهِ إِن كُنْتُم تَعلَمون(٨٨)سيقُولُون لِلهِ قُلْ فَأَنى تُسحرون(٨٩) " المؤمنون .

ومن هذا التعريف ، يتضح أن توحيد الربوبية يتعلق بإقرار الكافرين في عصر الرسول ﷺ بقدرة ا ﷻ على الخلق والرزق والإحياء والإماتة وبأن له السماوات السبع والملكوت والعرش .. وبرغم هذا رفضوا الإيمان با وأنكروا الإسلام على يد رسوله .

ولكن قصرالإشارة إلى تعلق توحيد الربوبية بالكفار في عصر الرسول ﷺ ، يترك انطباعا خاطئا بأنه لا يعنى المسلمين بصفة عامة .

وفى تعريف آخر لتوحيد الربوبية .. جاء فيه :

توحيد الربوبية .. هو " إفراد ا سبحانه وتعالى بالخلق والملك والتدبير " (٢)

وإذا كان مؤدى توحيد الألوهية التوجه وحده بالعبادة ، فإن توحيد الربوبية ينصب على الصفات المقدسة الجليلة ﷻ، والتى تتصل بإطلاق قدرته في فعل ما يشاء ، وقد أوضحه البعض بقوله " وتوحيد الربوبية فعل الرب، مثل الخلق والرزق والإحياء والإماتة وإنزال المطر وإنبات النبات وتدبير الأمور. " (٣)

وهذا التعريف لا يتعارض مع التعريف السابق ، لأن الكفار نسبوا لقدرة ا ﷻ كل ما أشير إليه ، إلا أنهم أنكروا على رسول ا ﷺ نه مبلغ عن ربه عز وجل .

والواقع أن كل الأسماء والصفات التى أحصيت في أسماء ا الحسنى ، استوعبت كل الصفات التى أقر بها الكافرون ، وزيد عليها ما جاء في كتاب ا ﷻ من إضافات لأسماء وصفات أخر .

لهذا فإن التناول المفصل لأثر توحيد الربوبية ، مستوعب شرحه وبيانه لدى التعرض إلى توحيد الذات والأسماء والصفات ، وهذا ما دعا إلى دخول الدراسة مباشرة إلى دراسة أثر توحيد الأسماء والصفات .

الأصل الثاني : وهو توحيد الألوهية ، فهو الذي وقع فيه النزاع في قديم الدهر وحديثه وهو توحيد ا بأفعال العباد ، كالدعاء ، والنذر، والنحر ، والرجاء ، والخوف ، والتوكل ، والرغبة ، والرهبة ، والإنابة .

ودليل الدعاء قوله تعالى :" وقَالَ ربكُم ادعونِي أَستَجِب لَكُم إِن الَّذِين يستَكْبِرون عن عِبادتِي سيدخُلُون جهنم داخِرِين(٦٠) " غافر

وكل نوع من هذه الأنواع عليها دليل من القرآن .

ثم انتقل الإمام ابن تيميه إلى إيضاح العلاقة الوثيقة بين توحيد الألوهية وأصل العبادة ،فقال :

" وأصل العبادة : تجريد الإخلاص وحده ، وتجريد المتابعة للرسول صلى ﷺ قـال تعـالى : " وأَن المساجِد لِلهِ فلَا تَدعوا مع اللهِ أَحدا(١٨) " الجن ، وقال تعالى

" وما أَرسلْنَا مِن قَبلِك مِن رسولٍ إِلا نُوحِي إِلَيهِ أَنه لَا إِلَه إِلا أَنَا فَاعبدون(٢٥) " الأنبياء

وقـال تعالى : " لَه دعوةُ الْحق والَّذِين يدعون مِن دونِهِ لَا يستَجِيبون لَهم بِشَيءٍ إِلا كَباسِطِ كَفيـهِ إِلَـى الْمـَاءِ لِيبلُغَ فَاه وما هو بِبالِغِهِ وما دعاء الْكَافِرِين إِلا فِي ضلَالٍ(١٤) " الرعد

وقال تعالى : " ذَلِك بِأَن الله هو الْحق وأَن ما يدعون مِن دونِهِ هو الْباطِلُ وأَن الله هو الْعلِي الْكَبِير(٦٢) " الحج

وبعد عرض الأدلة الموثقة من كتاب ا ﷻ لمفهوم توحيد الألوهية ، وبيان الترابط الوثيق بين توحيـد الألوهية والعبادة ، أبان الإمام ابن تيميه أن تلك العبادة :

تتمثل في حب ا ورسوله ، فقال :

" وقال تعالى : " قُلْ إِن كُنْتُم تُحِبون الله فَاتبِعونِي يحبِبكُم الله ويغْفِر لَكُم ذُنُوبكُم والله غَفُور رحِيم(٣١) " آل عمران "

وحب ا ورسوله موقوف على طاعة ا ورسوله ، بدليل متابعة الآية السابقة بقول ا ﷻ :

" قُلْ أَطِيعوا الله والرسولَ فَإِن تَولوا فَإِن الله لَا يحِب الْكَافِرِين(٣٢) " آل عمران "

وترتيبا على ذلك ، فإن توحيد الألوهية هو تجريد الإخلاص وحده ، والمتابعة ولرسوله بالعبـادة والطاعة.

ومقتضى توحيد الألوهية ٠٠ هو تحرى العمل بكل ما شرعه ا ﷻ في كتابه الكريم وسنة رسـوله ﷺ من أمر ونهى ، بحيث يتوجه إليه وحده سبحانة وتعالى بالنية الخالصة فى أفعال العباد وتوجهاتهم وسـلوكهم وتصرفاتهم .

ثم أوضح الإمام ابن تيميه الأصل الثالث ، فقال :

" هو توحيد الذات والأسماء والصفات ، وقال تعالى : " قُلْ هو الله أَحد(١)الله الصمد(٢)لَـم يلِـد ولَـم يولَد(٣)ولَم يكُن لَه كُفُوا أَحد(٤) " الصمد

وقال تعالى : " ولِلهِ الْأَسماء الْحسنَى فَادعوه بِها وذَروا الَّذِين يلْحِدون فِي أَسمائِهِ سـيجزون مـا كَـانُوا يعملُون(١٨٠) " الأعراف .

وقال تعالى : " فَاطِر السمواتِ والْأَرضِ جعلَ لَكُم مِن أَنْفُسِكُم أَزواجا ومِن الْأَنْعامِ أَزواجا يـذْرؤُكُم فِيـهِ لَيس كَمِثْلِهِ شَيء وهو السمِيع الْبصِير(١١) " الشورى

ثم اعلم أن ضد التوحيد الشرك " (٤)

وفى إيضاح دقيق لحدود الإيمان بالصفات ، بما يحفظ لها كمالها ، على نحو ما وصف ا ﷻ نفسه بما يليق بجلال قدسه .. قال :

" ومن الإيمان با الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه وبما وصفه به رسوله محمد ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل ، بل يؤمنون بأن ا سبحانه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير. فلا ينفون عنه ما وصف به نفسه ولا يحرفون الكلم عن مواضعه، ولا يلحدون في أسماء ا وآياته ، ولا يكيفون ولا يمثلون صفاته بصفات خلقه ، لأنه سبحانه لا سمي له، ولا كُفُو له، ولا نِد له ولا يقاس بخلقه سبحانه وتعالى فإنه أعلم بنفسه وبغيره ، وأصدق قيلا وأحسن حديثا من خلقه. ثم رسله صادقون مصدوقون ، بخلاف الذين يقولون عليه ما لا يعلمون، ولهذا قال " سبحان ربك رب الْعِزةِ عما يصِفُون(١٨٠)وسلَام علَى الْمرسلِين(١٨١)والْحمد لِلهِ رب الْعالَمِين(١٨٢) " الصافات

فسبح نفسه عما وصفه به المخالفون للرسل، وسلم على المرسلين لسلامة ما قالوه من النقص والعيب. وهو سبحانه قد جمع فيما وصف وسمى به نفسه بين النفي والإثبات، فلا عدول

لأهل السنة والجماعة عما جاء به المرسلون. فإنه الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم ا عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. " (٥)

حدود تناول التوحيد في الدراسة :

توحيد الذات قائم على تأله ا ﷻ و تفرده بالألوهية والربوبية ، وتوحيد الذات العلية ﷻ يستوعب كل أقسام التوحيد ، ومن ثم فإن تناول بعضا من أقسام التوحيد بالدراسة مثل توحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات ، يشكل في هذا البحث جانبا من دراسة توحيد الذات القدسية ، ولكنها لا تعتبر مستوعبة لها جميعا .

وتوحيد الربوبية في عمومة ، يأتى التفصيل بشأنه خلال عرض الأسماء والصفات الثابتة والمتضمنة في أسماء ا الحسنى ، أو بمعنى آخر فإن دراسة صفات ا ﷻ وأسمائه الحسنى في مجموعها شارحة موضحة لمعنى توحيد الربوبية .

وترتيبا على ذلك سينصب مجال البحث في عقيدة التوحيد على أمرين :

الأمر الأول : دراسة أثر توحيد الألوهية على مشروعية ممارسة النشاط الاقتصادي

الأمر الثاني : دراسة أثر توحيد الأسماء والصفات على التفسير العلمي للظاهرة الاقتصادي ومجالات النشاط الاقتصادي .

وحيث إن الأسماء والصفات من الإحاطة والشمول بكل ما يتصل بالدنيا والدين والحياة وما بعد الحياة ، فإنه في حدود فهمنا البشرى المحدود ، بدا أن كلا منها له أثر غالب في مجال بعينه ، كما أن له أثرا آخر في باقي المجالات .

ولهذا اقتصرت الدراسة على بيان أثر الأسماء والصفات التى رأى الباحث أن لها أثرها الغالب في مجال النشاط الاقتصادي .

مفهوم عقيدة الإيمان باليوم الآخر :

الإيمان باليوم الآخر وما يستتبعه من ثواب أو عقاب ، من الأمور الثابتة في كتاب ا ﷻ ، ومن موجبات الإسلام والإيمان ، ومقتضى الاعتقاد فيه .. هو التصديق الواثق المتيقن بأن الحياة الدنيا ستنتهي لا محالة إلى زوال تام ، وأن هناك يوم قيامة يليه حساب وجزاء إما بالجنة لمن صلح وصدق إيمانه ، وإما بالنار لمن كفر وفسق .

ويشكل هذا الإيمان ركنا هاما في عقيدة المسلم ، لا ينفصل عن الإيمان با ﷻ وكتبه ورسله ، إذ يقول الحق سبحانه جل شأنه " ياأيها الذين ءامنوا ءامِنُوا بِاللهِ ورسولِهِ والْكِتَابِ الذِي نَزلَ على رسولِهِ والْكِتَابِ الذِي أَنْزلَ مِن قبل ومن يكْفُر بِاللهِ وملَائِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورسلِهِ واليوم الآخر فَقَد ضل ضلَالًا بعِيدا(١٣٦) " النساء

وقد اقترن الإيمان با في كثير من الآيات ، بالإيمان بالآخرة ، فقال سبحانه جل شأنه :

" وماذَا علَيهِم لَو ءامنُوا بِاللهِ واليوم الآخر وأَنْفَقُوا مِما رزقَهم الله وكان الله بِهِم علِيما(٣٩) " النساء

وقال "إِنما يعمر مساجِد اللهِ من ءامن بِاللهِ واليوم الآخر وأَقام الصلَاةَ وءاتى الزكاةَ ولَم يخْش إِلا اللـه فَعسى أُولَئِك أَن يكُونُوا مِن الْمهتَدِين(١٨) " التوبة

وإضافة إلى الحديث المشهور حول تعريف أصول الإسلام ، والسابق الإشارة إليه حين جاء سيدنا جبريل إلى النبى ﷺ كي يعلم الناس دينهم ، فقد ثبت أيضا " عن أَبِي هريرةَ قَالَ كَان رسولُ اللهِ صلى اللـه علَيهِ وسلم يوما بارِزا لِلناسِ فَأَتَاه رجلٌ فَقَالَ يا رسولَ اللهِ ما الْإِيمان قَالَ أَن تُؤْمِن بِاللـهِ وملَائِكَتِـهِ وكِتَابِـهِ ولِقَائِهِ ورسلِهِ وتُؤْمِن بِالبعث ." (ب)

المراجع

(١) شرح العقيدة الطحاوية - حققها وراجعها جماعة من العلماء - مكتبة الدعوة الإسلامية شباب الأزهر - صفحة ١٢

(٢) الشيخ / محمد بين صالح بن عثيمين – فتاوى العقيدة - مكتبة السنة - القاهرة - ص ٦

(٣) فتاوى العقيدة - مرجع سابق - ص ٥٢

(٤) شيخ الإسلام أحمد بن تيميه - المرجع : مجموعة التوحيد - عرض شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - ص : ٧ وما بعدها

(٥) الإمام ابن تيميه - العقيدة الواسطية - الإصدار ١,٠٥

تخريج الأحاديث

(أ) رواه البخاري فى كتاب تفسير القرآن – باب قوله إن ا عنده علم الساعة

(ب) رواه مسلم فى كتاب الإيمان - باب بيان الإيمان والاسلام والإحسان

المبحث الثاني:
أساليب البحث في العقيدة الإسلامية

يستند البحث في العقيدة الإسلامية إلى ثلاث أساليب:

- أسلوب علم الكلام .
- أسلوب الاستبطان الصوفي .
- أسلوب السلف الصالح القائم على البحث في الأدلة الثابتة القاطعة في القـرآن الكـريم والسـنة المتواترة .

وفيما يلي عرض مختصر لكل من هذه الأساليب :

علم الكلام :

علم الكلام كان الهدف منه الرد على المتشككين في العقيدة من المناطقة والمتفلسفين والمنكرين وذلـك باستعمال حججهم وأساليبهم الفلسفية والعقـلية المحضة في إثبات فساد آرائهم والقائمون بهذه المهمة أشبه ما يكونون بالجنود القائمين على حدود الأمة .. يردون عنها المغيرين - كما شبههم الأمام أبو حامد الغزالى في كتابه الإحياء - إلا أن هذا الأسلوب يختلف عن أسلوب البناء الداخلي لكيان العقيدة في نفس المسلم ، الـذي يتعامل بثقة مبدئية مع مصادر الكتاب والسنة ، ويحاول من خلال تتبع أدلة الآيات والأحاديث أن يقيم عقيدته على نحو صحيح لا شبهة فيه لشك ولا شرك .

وجدير بالذكر أن كبار أصحاب المذاهب الفقهية ، كانت لـهم تحفظات متشككة في جدوى هذا العلـم، بلغت بهم أحيانا حد الهجوم على المشتغلين به .

فقد قال الإمام الشافعي " لأن يلقى ا ﷻ العبد بكل ذنب ما خلا الشرك با خير له من أن يلقـاه بعلـم الكلام "

وقال أحمد ابن حنبل " لا يفلح صاحب الكلام أبدا ، ولا تكاد ترى أحدا يظن في الكلام إلا وفـى قلبـه دغل "

وقال مالك " أرأيت إن جاءه من هو أجدل منه أيدع دينه كل يوم لدين جديد ؟ " (١)

وعن أبى يوسف أنه قال " العلم بالكلام هو الجهل ، والجهل بالكلام هو العلم "

وقال أبو جعفر الطحاوى " من طلب العلم بالكلام تزندق " (٢)

وكثير من الذين خاضوا في علوم الكلام ، عدلوا عن ذلك وندموا على العمر الذي أنفقوه في سبيل ذلك ، ومن ذلك ابن رشد صاحب " تهافت التهافت " والذي قال :

" ومن الذي قال في الإلهيات شئ يعتد به .. ! "

وانتهى أمر الإمام الغزالى بالإعراض عن المسائل الكلامية ، ومات والبخاري على صدره ، وقال أبو عبد ا محمد بن عمر البازي " لقد تأملت الطرق الكلامية ، والمناهج الفلسفية ، فما رأيتها تشـفى غلـيلا ، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن "

وعلق الأستاذ سيد قطب على هذا العلم بقوله : " مع التقعيد والجفاف والتخليط ..... مباحث علم الكلام غريبة غربة كاملة عن الإسلام ، وطبيعته ، وحقيقته ، ومنهجه، وأسلوبه " (٣)

مما سبق يتضح صعوبة الاستناد إلى علم الكلام في مباحث بناء عقيدة المسلم ، وإن كان البعض يـرى فيه فائدة في الرد المنطقي على منكري الإسلام .. غير أن هذا الهدف يخرج عن نطاق البحث الحالي .

علم المكاشفة :

جاء في وصف علم المكاشفة.. أنه :

" عبارة عن نور يظهر في القلب عند تطهيره وتزكيته من صفاته المذمومة ، وينكشف من ذلك النـور أمور كثيرة كان يسمع من قبل أسماءها فيتوهم لهـا معاني مجملة غير متضـحة ، فتتضـح إذ ذاك حتـى تحصل المعرفة الحقيقية بذات ا سبحانه وبصفاته الباقيات التامات .... " (٤)

ويعتد علم المكاشفة بالمواهب الروحية ٠٠ وهى أمور لا يقاس عليها ، إذ إنها تتفاوت بين إنسان وآخر ويتوقف فيها تحصيل اليقين على أن " يرتفع الغطاء حتى تتضح له جلية الحق في هذه الأمور اتضاحا يجرى مجرى العيان الذي لا يشك فيه ، وهذا ممكن في جوهر الإنسان لولا أن مرآة القلب قد تراكم صدؤها وخبثها بقاذورات الدنيا " (٥)

وكما هو واضح ، فإن اليقين وفق منهج علم المكاشفة ، يتوقف على صفاء القلب الذي لا يخلـو مـن تراكم شواغل الدنيا وغبش الحياة عليه ، وقلما يبلغ مرتبة الصفاء النفسي ، وحتى وإن بلغ ، فإن مـا يصـل إليه صاحب المكاشفة يصعب الاستدلال به عقلا ، أو القياس عليه بشواهد علمية ثابتة ، فالمواهب الروحيـة تتفاوت إمكاناتها بين إنسان وآخر ، و لا مأمن من الوقوع في توهمات نفسـية غيـر حقيقيـة أو إيحـاءات شيطانية .. وذلك بما أدى بالبعض إلى الانزلاق إلى شطحات منفلتة من ضوابط الشرع ، لا يوثق بدقتها ولا بصحتها .

ولم يؤثر عن النبي ﷺ أو صحابته ، أنهم اعتمدوا في أمر عقيدتهم على غير ما جاء في كتاب ا ﷻ ، وما تلقاه الرسول وحيا من ربه سبحانه وتعالى .

وقد عرف تاريخ الفكر الشرقي القديم هذا النهج فيما يطلق عليه تعبير " الغنوصية " آلتي تعتمد علـى الحواس .. لا على العقل ، وترفض الاعتماد على النقل والسمعيات ، وتستند إلى السبيل الباطني والرياضـة الروحية ، وهى توليفة من " الهيلينة " الإغريقية آلتي هيمنت على الشرق بعد انتصار الإسـكندر الأكبـر (٣٥٦-٣٢٣ ق. م .) على الدولة الفارسية القديمـة (٣٣٣ ق . م .) وقيـام الإمبراطوريـات الإغريقيـة والرومانية التي احتوت أقطار الشرق إلى أن جاءت الفتوحات الإسلامية . (٦)

وهكذا يصعب قبول أدلة علم المكاشفة ، وآلتي تستند بالدرجة الأولى إلى الظن الذي يتوهمه صـاحبه بأنه يقين ، ولا يليق بنا في أمر ديننا أن نأخذ بالظن الذي جاء فيه قول ا سبحانه جل شأنه :

" وما يتبِع َأكْثَرهم ِإلا ظَنا ِإن الظن لَا يغْنِي مِن الْحق شَيئًا ِإن الله علِيم بِما يفْعلُون(٣٦) " يونس

وهذا ما دعي علماء أصول الفقه على التعويل في أمر العقيدة فقط على الأدلة قطعية الثبوت ، المتمثلـة في كتاب ا ﷻ ، والأحاديث المتواترة عن الرسول ﷺ .

أسلوب السلف الصالح :

أسلوب السلف الصالح قائم على البحث في الأدلة الثابتة القاطعة في كتاب الله ﷻ والسـنة المتـواترة ، ويمثل هذا الأسلوب .. المدخل الإسلامي الموثق للإيمان بالعقيدة ، إذ يعتمد هذا على البحث عن الأدلـــة القطعـية الثابتة المتمثلة في كل آيات القرآن الكريم ، والسنة المتواترة ، والمتصلة بصفات الله ﷻ ، أو بمـا اتصـل بالإيمان بالـيوم الآخر .

وهذا التوجه يستند إلى أن الله ﷻ أعرف بنفسه من جميع خلقه ، والصفات الثابتة له سبحانه جل شأنه ، مبنية على النحو الذي قاله وبالمعنى الذي أراده ، دون تمثيل أو تشبيه أو تعطيل .

استنادا لقول الله ﷻ :

" . . . لَيس كَمِثْلِهِ شَيء وهو السمِيع الْبصِير(١١) "

وقوله سبحانه وتعالى :

" وِللهِ الْأَسماء الْحسنَى فَادعوه ِبها وذَروا الَّذِين يلْحِدون ِفي َأسمائِهِ سيجزون ما كَانُوا يعملُـون(١٨٠) " الأعراف

وهذا هو النهج العلمي الموثق الواضح ، الذي يمكن الاعتداد به في معرفة الله سبحانه جل شـأنه بمـا يليق بعظمته وجلاله .

وهناك بعض المصنفات التى جاء فيها ذكر أسماء الله الحسنى ومحاولة التعرف على كل منها ، إلا أن بعضها حاول شرحها باستخدام أقصى أساليب المبالغات الكلامية - وهيهات أن يعبـر بشـر قاصـرعن الله سبحانه وتعالى بما يليق بجلاله .

وخلاصة الرأي .. أن الله ﷻ أعرف بذاته من جميع خلقه ولا يجوز أن نصفه بغير مـا وصـف بـه سبحانه وتعالى نفسه ، ولا بأس من الاستعانة بالمعنى اللغوى ، ولكن دون التفريط فـى استقصـاء المعنـى القرآنى الثابت فى كتاب الله ﷻ.

المراجع

(١) تفصيل ذلك جاء في كتاب " أحياء علوم الدين " للإمام أبو حامد الغزالى - طبعة دار الشعب - صفحات ١٦٤ - ١٦٥

(٢) شرح العقيدة الطحاوية - حققها وراجعها جماعة من العلماء - مكتبة الدعوة الإسلامية شباب الأزهر - صفحة ١٢

(٣) الأستاذ / سيد قطب - خصائص التصور الإسلامي ومقوماته - دار الشروق القاهرة وبيروت - الطبعة: الشرعية السابعة - تاريخ النشر : ١٩٨٢ - ص١١

(٤) الإمام أبو حامد الغزالى – الجزء الأول - إحياء علوم الدين - صفحة ٣٤

(٥) الإمام أبو حامد الغزالى - المرجع السابق - صفحة ٣٥

(٦) الدكتور/ محمد عمارة – مـعالم المنهج العالمي للفكر الإسلامي - دار الشـروق - تـاريخ النشـر : ١٤٠١هـ - ص ٥١ " بتصرف "

المبحث الثالث:

حدود تناول العلاقة بين العقيدة والأخلاق

ما من خلق أو سلـوك إلا وله أساس عقدى مستقر في النفس ، بصرف النظر عمـا إذا كانـت تلـك العقيدة حق أم باطل ، حتى وإن تعلقت العقيدة بحب الدنيا واعتبارها البداية والنهاية ، فإن صاحبها يتوجه في سلوكه إلى كل ما يحفظ عليه متاع الدنيا وزينتها والمبالغة في الاستمتاع بها .

ونظرا لدقـة وصعوبة الفصل بين الدين والأخلاق ، اعتبر بعض الفلاسفة العرب ، أن الدين والخلق ، كلاهما تعبير عن أمر واحد ، فقال :

" أما مصطلح أخلاق فمرده خلق ، ومعناه اللغوي السجية ، ويطلق على الدين والطبع ، وحقيقته أنـه لصورة الإنسان الباطنة ، وهى نفسه ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظـاهرة.والخلـق لـه أوصاف حسنة وقبيحة"(١).

وقريبا من هذا الرأي ، من يقول أن " علم الأخلاق اصطلاحيا وظيفته أن يضع المثل العليـا للسـلوك الإنساني ، لأنه يضع القواعد التى تحدد استقامة الأفعال الإنسانية وصوابها ، ويدرس الخير الأقصى باعتباره غاية الإنسان القصوى التى لا تكون وسيلة لغاية أبعد منها" . (٢)

ومفهوم غاية الخير الأقصى مرهون بقيم روحية باعثة ، ويصعب تصوره بغير عقيدة صحيحة ملزمة بالترغيب أو الترهيب ، والمؤمن ملتزم بغير شك بكل قيم التعامل من إتقان ووفاء بالعهد وأداء للحق والعدل وعدم الغش .. وغير ذلك ، ولكن بواعثه لا تنشأ من فراغ بداية ، وإنما تنشأ من رغبة وحرص على مرضاة ا ﷻ .. وهذا بعد عقدى .

ثم يكون باعثه اللاحق الرغبة في رضوان ا ﷻ وجنته والخوف من عقابه وشدة عذابه ، وهذا بعـد عقدى آخر ، وهكذا فإنه رغم اتحاد مظهر التصرف والسلوك الإنساني في الدنيا ، فـإن بواعثـه الإيمانيـة تختلف من فئة إلى أخرى بحسب عقيدتها ومدى إخلاصها في العمل بها .

وفى جميـع التوجيهات التشريعية الثابتة في القرآن الكريم ، لا يخلوا أيا منها من بعد عقدى ، إما في السياق ، أو في التعقيب عليها بصفة ملازمة من أسماء ا الحسنى ، مثل صفة " عليم حكيم " في أغلب آيات الأحكام

و " رؤوف رحيم " في ختام آيات الدعوة إلى التوبة والإنابة .. وهكذا .

وكمثال لتعانق العقـيدة والأخلاق في التوجيهات الإسلامية ، يمكن الاستشهاد بآية توثيق الدين ، والتى جاء فيها قول ا ﷻ :

" يأيها الذِين ءامنُوا إِذَا تَداينْتُم بِدينٍ إِلى أَجلٍ مسمى فَاكْتُبوه ولْيكْتُب بينَكُم كَاتِب بِالْعدل ولَا يأْب كَاتِـب أَن يكْتُب كَما علمه الله فَلْيكْتُب ولْيملِل الذِي علَيهِ الْحق ولْيتقِ الله ربه ولَا يبخَس مِنْه شَيئًا فَإِن كَان الذِي علَيهِ الْحق سفِيها أَو ضعِيفًا أَو لَا يستَطِيع أَن يمِل هو فَلْيملِلْ ولِيه بِالْعدل واستَشْهِدوا شَهِيدين مِن رِجالِكُم فَـإِن لَـم يكُونَا رجلَين فَرجلٌ وامرأَتَان مِمن تَرضون مِن الشهداءِ أَن تَضِل إِحداهما فَتُذَكر إِحداهما الْأُخْرى ولَـا يـأْب الشهداء إِذَا ما دعوا ولَا تَسأَموا أَن تَكْتُبوه صغِيرا أَو كَبِيرا إِلى أَجلِهِ ذَلِكُم أَقْسطُ عِنْد اللهِ وأَقْوم لِلشهادةِ وأَدنَى أَلا تَرتَابوا إِلا أَن تَكُون تِجارةً حاضِرةً تُدِيرونَها بينَكُم فَلَيس علَيكُم جنَاح أَلا تَكْتُبوها وأَشْهِدوا إِذَا تَبـايعتُم ولَـا يضار كَاتِب ولَا شَهِيد وإِن تَفْعلُوا فَإِنه فُسوقٌ بِكُم واتقُوا الله ويعلمكُم الله والله بِكُل شَيءٍ علِيم(٢٨٢) " البقرة

وبرغم أن التوجيه الأساسي في تلك الآية المباركة جاء في شأن مسألة إجرائية وهو توثيق الدين المدني خاصة بالكتابة ، إلا أنه بجانب التوجيهات الإجرائية في كيفية الكتابة ، جاء ذكر مجموعة من القيم العقديـة والتوجيهات السلوكية .

أما أهم القيم العقدية فتمثلت في الجمل القرآنية التالية :

ولَا يأْب كَاتِب أَن يكْتُب كَما علمه الله

ولْيملِل الذِي علَيهِ الْحق ولْيتقِ الله ربه

ولَا تَسأَموا أَن تَكْتُبوه صغِيرا أَو كَبِيرا إِلى أَجلِهِ ذَلِكُم أَقْسطُ عِنْد اللهِ

واتقُوا الله

ويعلمكُم الله

والله بِكُل شَيءٍ علِيم

وأما أبرز القيم السلوكية فقد جاءت في قول ا ﷻ

ولْيكْتُب بينَكُم كَاتِب بِالْعدل

ولَا يبخَس مِنْه شَيئًا

فَلْيملِلْ ولِيه بِالْعدل

ولَا يضار كَاتِب ولَا شَهِيد وإِن تَفْعلُوا فَإِنه فُسوقٌ بِكُم

ومن هذا المثال القرآني يلاحظ أنه بصدد توثيق الدين بالكتابة ، جاءت في سياق آية واحدة توجيهـات عقدية وأخرى سلوكية متعانقة في تآلف فريد مع التوجيه الإجرائي .. كل ذلك معا .

وعلى هذا النسق تلازمت العلاقة بين العقيدة والأخلاق مع الجوانب العملية فى كل ما يتصل بالاقتصاد الاسلامى .. فالموارد ينبغى الحرص على تنميتها التماسا لثواب الله ﷻ .. والعمل يجب مراقبة الله فى أدائه على وجه متقن .. والاستهلاك لا يصح فيه التبذير "إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا(٢٧) " الإسراء

وفى التوزيع تؤدى الزكاة لمستحقيها التماسا للبركة والإخلاف ، ولا ينظر إليها كتحويلات عديمة الجدوى .. أما تداول المعاملات فله جوانبه العقيدية وضوابطه الشرعية التى جاء تفصيلها فى كتب الفقه .

وقد عبر أحد العلماء عن ذلك التلازم بين العقيدة والأخلاق بقوله " أن المسلم في سلوكه الاقتصادي ينطلق من الإيمان بالله ﷻ وقاعدة التوحيد له سبحانه وتعالى وأن كل شىء مملوك لله ﷻ إلى غير ذلك من المفاهيم التى ينطوى عليها علم العقيدة والى جانب ذلك فانه وان كان الجدل قائما في الفكر الاقتصادي الوضعي حول الأخلاق والاقتصاد منذ القرن السابع عشر وحتى الآن فإن هذه المسألة محسومة في الإسلام ذلك أن الإسلام يتكون من شعب ثلاث هى العقيدة والشريعة والأخلاق ، وبالتالى فان من نقط المفاضلة بين الاقتصاد الإسلامي و الاقتصاد الوضعى هو أن الاقتصاد الإسلامي " قيمى " ومن هنا فان علم الأخلاق الإسلامية بالنسبة للاقتصاد الإسلامي من مقترحاته الأولية ذلك أن نمط السلوك الإنساني للمسلم هو سلوك محكوم أساسا بالقيم الأخلاقية الإسلامية " (٣)

وعلى ذلك فإن البحث الحالى وإن كان يعطى الأولوية والأهمية لذكر الباعث العقدى الإسلامي المتمثل في عقيدة الإيمان بالله واليوم الآخر وأثرها في النشاط الاقتصادي ، فإن التناول سيتعرض حتما إلى الآثار الأخلاقية المنبثقة من تلك العقيدة والمصاحبة للسلوك والأداء الاقتصادي .

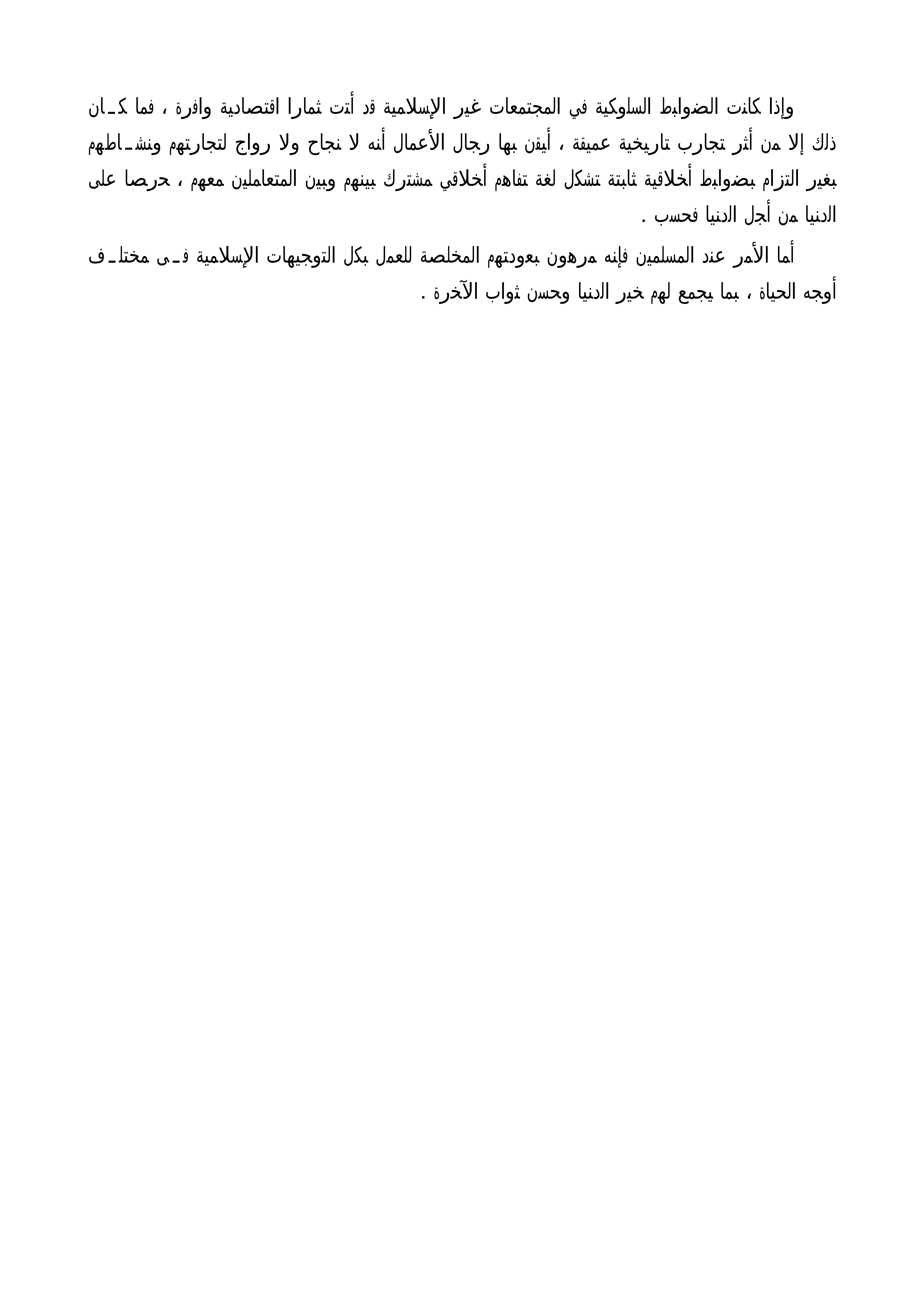
العلاقة بين صحة الاعتقاد وعمق الالتزام الأخلاقي :

يأخذ الالتزام الأخلاقي لدى صاحب العقيدة أحد الاتجاهات التالية :

* يقين واثق بعقيدة صحيحة ، ينبثق عنه سلوك أخلاقي ملتزم في عموم التصرفات .
* يقين ضعيف بعقيدة صحيحة ، يأخذا مسلكا أخلاقيا مضطربا بن الخطأ والصواب .
* شك كامل في مصدر العقيدة .

وفى حالة الشك الكامل .. تكون هناك أخلاق ، إلا أن مبعثها أبعد ما يكون عن القيم الروحية ، وإنما تسعى لقيم " برجماتية " نفعية ذات أثر ظاهر في تحصيل منافع دنيوية ، وتكون الرغبة في إصلاح الحياة من أجل استبقاء متاع الدنيا وزينتها فحسب .

وبغير شك فإن العقيدة الصحيحة ذات المرجعية اليقينية الموثقة والمتمثلة في الإسلام ، هى الأساس في سلامة وصدق وعمق وإخلاص الالتزام السلوكي لدى المسلم القائم على مراقبة الله والثقة في ثوابه والخوف من عقابه .



وإذا كانت الضوابط السلوكية في المجتمعات غير الإسلامية قد أتت ثمارا اقتصادية وافرة ، فما كـان ذلك إلا من أثر تجارب تاريخية عميقة ، أيقن بها رجال الأعمال أنه لا نجاح ولا رواج لتجارتهم ونشـاطهم بغير التزام بضوابط أخلاقية ثابتة تشكل لغة تفاهم أخلاقي مشترك بينهم وبين المتعاملين معهم ، حرصا على الدنيا من أجل الدنيا فحسب .

أما الأمر عند المسلمين فإنه مرهون بعودتهم المخلصة للعمل بكل التوجيهات الإسلامية فـى مختلـف أوجه الحياة ، بما يجمع لهم خير الدنيا وحسن ثواب الآخرة .

المراجع

(١) المرجع الموسوعة العربية الميسرة - إشراف محمد شفيق غربال - دار الشعب ص٦٥

(٢) الدكتور/ توفيق الطويل - أسس الفلسفة - الطبعة السابعة - دار النهضة العربية ، ١٩٧٩م ص٤٣٥

(٣) الدكتور/ محمد عبد الحليم عمر - مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي - التعامل مع مصادر البحث في الاقتصاد الإسلامي - ص٥٢

المبحث الرابع:

أبعاد العقيدة في الاقتصاد الوضعي

الحديث عن القيم الروحية والأخلاقية عامة ، يتناول ما جبلت عليه الفطرة الإنسانية من حب الخير والعدل والحق .

والملاحظ أنه ما من اتجاه فلسفى إلا ويدعى لنفسه قيما ما ، بصرف النظر عن توافقها مع الشرائع السماوية أو العرف الإنساني ، أو مخالفتها لها .. لذا يمكن القول بأن علاقة الاقتصاد الوضعي بالقيم في بعض توجهاتها ، كانت مناوئة للقيم الروحية إلا أنها برغم ذلك كانت تزعم لنفسها أنها تدافع عن قيمة إنسانية.

وعلاقة الاقتصاد الوضعي بالقيم أخذت أحد الاتجاهات التالية :

الاتجاه الأول : يرى أنه لا علاقة بين الاقتصاد والقيم .

الاتجاه الثاني : يؤكد هذه العلاقة ولكن في حدود الدفاع عن بواعث توجهاتهم الفكرية والفلسفية التى قد تتوافق مع قيم إيمانية ، إلا أنهم لم يكن منطلقهم مبعثه انتماء إلى عقيدة أو دفاع عن دين .

اتجاه ثالث : يؤكد علاقة الاقتصاد بقيم فلسفية مادية ، لا علاقة بينها وبين القيم الروحية .

وفيما يلي عرض مختصر لأهم آراء تلك الاتجاهات:

الاتجاه الأول : بعض آراء رافضي العلاقة بين الاقتصاد والقيم :

يعبر فردريك انجلز عن هذا الاتجاه بقوله " تبدأ النظرية المادية من المبدأ التالي .. وهو أن الإنتاج وما يصحبه من تبادل المنتجات هو الأساس الذي يقوم عليه كل نظام اجتماعي ، وفى كل مجتمع في التاريخ نجد أن توزيع المنتجات وما يصحبه من تقسيم المجتمع إلى طبقات يحدده الإنتاج وطريقته وكيفية تبادله.

فطبقا لهذه النظرية نرى أن الأسباب النهائية لكافة التغيرات الاجتماعية والثورات الأساسية يجب البحث عنها لا في عقول الناس أو في بحثهم عن الحق والعدل الأزليين ، إنما في التغيرات التى تطرأ على أسلوب الإنتاج والتبادل."(١)

ولم ينفرد أنجلز بهذا الرأي ، وإنما هناك من أنكر علاقة الاقتصاد بالقيم تماما ، حيث يرى أن :

" عدم الربط بين علم الاقتصاد والأخلاق أصبح مسلمة من مسلمات هذا العلم واصبح مـا يـرتبط بـه الاقتصاديون هو – أنه - : لا توجد صلة مباشرة وضرورية في الحقيقة، بين الاقتصاد والأخلاق. فالاقتصاد إنما يبحث فيما هو كائن فعلا، في حين تنصرف الأخلاق إلى ما يجب أن يكون. " (٢)

ويزيد من التأكيد على تلك النتيجة بقوله " بأن علم الاقتصاد لا يعتبر علما أخلاقيا ، كما انه لا يعتبـر علما غير أخلاقي،إنما هو علم لا علاقة له بالأخلاق."(٣)

الاتجاه الثاني : آراء الـمؤيدين لعلاقة الاقتصاد بالقيم والتى قد تتوافق مع القيم الروحية :

وعلى خلاف الرأي السابق ، هناك من الأدلة العلمية التاريخية ، ما يثبت أن هنـاك توجهـا روحيـا وأخلاقيا صاحب نشأة الاقتصاد الوضعي على يد المنظرين الغربيين الأوائل لهذا العلم ٠

فالمدرسة التقليدية القديمة لنظام الاقتصاد الطبيعي والتي تمثلت فيما أطلق علـيهم " الفزيـوقراط " .. يرون في قوانين النظام الطبيعي أنها "التعبير فحسب عن مشيئة ا " .. الذي قدره ا ﷻ من أجـل سـعادة الجنس البشرى . " (٤)

ويرى أصحاب المذهب الحر أن - كل ممارس للنشاط الاقتصادي -

" إذا ترك لنفسه فلن يحقق أفضل ميزة له فحسب ، ولكنه سوف يعمل أيضا على تنمية الخير المشـترك ذلك أن العناية الإلاهية جعلت من المجتمع نظاما يسوده نظام طبيعي ، وهناك توازن دقيـق بـين الـدوافع المختلفة التي تكمن وراء تصرفات البشر.

وهذا الاعتقاد هو الذي جعل سميث يقول انه عندما يسعى فرد وراء مصلحته فان " يدا خفية تقوده إلى تحقيق غاية لم تكن في الأصل جزءا من مقصده" . (٥)

وقد بلغ عمق التأثر بالقيم في التحليل الاقتصادي عند آدم سـميث ، أن رأى أحـد مفكـرى التـاريخ الاقتصادي .. أنه " ليس في الإمكان فهم الأفكار الاقتصادية التى يتضمنها كتاب " ثروة الشعوب " من غيـر أن نلم بالفلسفة التى يشمل عليها الكتاب الآخر الذي وضعه سميث وهو" نظرية المشاعر الأخلاقيـة" حيـث يرى سميث أن سلوك الإنسان تحركه بالطبيعة ستة دوافع هـى : حب النفس ، العطف ، الرغبة في الحرية ، الإحساس بالتوافق ، عادة العمل ، الميل إلى المقايضة والتبادل بين الأشياء "(٦)

وفى مثال آخر ، استند " سيسموندى " أحد أبرز منظرى الاقتصاد الوضعي في دفاعـه عـن القيمـة الأخلاقية لمنع الاستغلال بقوله :

" إن المنافسة الحرة تقضى على الضعفاء .. والطبقة الضعيفة الكبيـرة هـى العمـال فـي مواجهـة الرأسماليين وأصحاب الأعمال . ونظرا لعدم تكافؤ قوة الطرفين ، لهذا تكون هذه الطبقـة عرضـة لأبشـع صنوف الاستغلال .

وما من شك أن سيمسوندى وهو يتحدث عن هذا الاستغلال ، كان يستمد هذه النتيجة من مشاهداته في انجلترا وفرنسا ومن التقارير التى كان يسطرها مفتشو المصانع في البلد الأول. " (٧)

والملاحظة العامة على هذا الاتجاه ، أنه تناول القيم بشكل مجرد بعيدا عن أى انتماء عقدى أو دينـي ، واعتبرها باعثه للتفكير العلمي في صياغة المبادئ الاقتصادية بصفة عامة ، ولم يحاول الخوض تفصيلا في أثرها لدى ممارسة النشاط الاقتصادي بمختلف توجهاته كموارد وإنتاج ، واستهلاك ، وتداول ثم توزيع .

اتجاه ثالث : يؤكد علاقة الاقتصاد بالقيم ، منكرا علاقتها بعقيدة أو دين :

يمكن القول بصفة عامة .. أنه ما من فكر إنساني إلا وله جذور عقدية في النفس ، حتـى وإن أنكـر الدين وشرائعه ، فالإلحاد والفكر المادي المرتبط به ، برغم ما ينطوي عليه من كفر .. هو عقيـدة .. غيـر أنها بلا شك عقيدة فاسدة .

والتصور المادي للوجود .. الكون والإنسان والحياة .. يمثل محور انطلاق فكرى في توجهـات كـل أصحاب المذاهب الفلسفية والنظريات الاجتماعية الوضعية .

لذلك لا غرابة في القول بأن هناك عقيدة ما .. ينبعث منها الفكر الإنساني بصفة عامة ، بصرف النظر عن صدق تلك العقيدة أو زيفها .

وبرغم الفـهم الشائع حول النظرية المادية ، بأنها لا دين لها .. إلا أن هناك عقيدة ما استند إليها ذلـك الفكر ، حتى وإن بـدا ملحدا إزاء إنكاره لقضية الألوهية.

فقد أكد " ماركس " هذا التوجه للمادية التاريخية ، حين اعتبر أن أسلوب الإنتاج وحده المسـئول عـن العمليات الاجتماعية والسـياسية والروحية .. ! وعبر عن ذلك بقوله " في الإنتاج الاجتماعي الذي يزاولـه الناس نراهم يقيمون علاقات محددة لا غنى عنها ، وهى مستقلة عن إرادتهم .

وعلاقات الإنتاج هنا تطابق مرحلة محدودة من تطور قواهم المادية في الإنتاج ، والمجموع الكلى لهذه العلاقات يؤلف البناء الاقتصادي للمجتمع ، وهو الأساس الحقيقي الذي تقوم عليه النظم القانونية والسياسية ، والتي تطابقها أشكال محدودة من الشعور الاجتماعي. فأسلوب الإنتاج في الحياة المادية يعين الصفة العامـة للعمليات الاجتماعية والسياسية والروحية في الحياة . " (٨)

وقد مهد فكر " هيجل "ونزعته في تأكيد أسبقية " الكل " على " الأجزاء " لظهور نظم اقتصادية شمولية ، ضمن إطار التأثر الكبير بآرائه الذي أفرز في النهاية عدة نظم ديكتاتورية حيث يرى البعض أنـه .."هـو الذي فتح الطريق لتظهر حركات مختلفة مثل الفاشية والحركة النازية والشيوعية ، وهو بذلك إحدى القـوى التي قامت بتغير وجه العالم في القرن العشرين الميلادي ." (٩)

ويمكن اعتبار " هيجل " مسئولا أيضا عن التمهيد للنظام الشيوعي .. الذي أنكر الحرية الفردية لحساب المصلحة الجماعية .

وهكذا يمكن اعتبار الفكر المادي ، برغم إلحاده يزعم لنفسه قيمة فلسفية ، ويبرر توجهاته بقيمة أخلاقية من حيث تغليب مصلحة المجموع على حساب المصلحة الفردية .

أما في الجانب الرأسمالي ، فإن القيم احتلت حيزا من اهتمامات الباحثين حيث يرى جون ستيوارت ميل " أن فن الاقتصاد لابد أن يستند إلى افتراضات أخلاقية " (١٠)

" ويقترح كينز تقسم المشاكل التى يوجهها الاقتصاد إلى ثلاثة أقسام :

أ - دراسة علمية وضعية للقوانين الاقتصادية .

ب - اقتصاد سياسى تطبيقي ، يعنى بقضايا عملية للوصول إلى أهداف محددة ، ويمكن الاستفادة إلـى حـد كبير من البيانات المتعلقة بالمؤسسات الفاعلة في المجال الاقتصادي .

ج - قيم ومعايير أخلاقية لازمة من أجل اقتراح سياسات اقتصادية "

ويقول أيضا :

" إنه من الواضح أن أى مناقشة علمية لها صبغة اقتصادية لا يمكن فصلها عن الأخلاق "

" ويقول البروفيسور (آرثر سميثر) بل إن النظرية الاقتصادية نفسها لا تخلو من القيم ،

ويضيف : إن أى نظرية اقتصادية لا يمكن أن تكون مبرأة من لمسات عقائدية (أيديولوجية) " (١١)

والخلاصة :

أن هناك بغير شك علاقة بين الاقتصاد والقيم الفلسفية والأخلاقية فـي رأى الكثيـرين مـن منظـرى الاقتصاد الوضعي ، إلا أن تلك العلاقة لم تنطلق من بواعث دينية .

المراجع

(١) يراجع ذلك تفصيلا للدكتور/ راشد البراوى - تطور الفكر الاقتصادي - دار النهضة العربية - الطبعة الأولى ١٩٧٦

(٢) الدكتور / أحمد جامع - النظرية الاقتصادية - الجزء الأول- دار النهضة العربية -١٩٧٤ - ص٦٩

(٣) الدكتور/ أحمد جامع – المرجع السابق (ص٨،٩)

(٤) الدكتور/ راشد البراوى – المرجع السابق – ص ٦٤

(٥) الدكتور/ راشد البراوى - المرجع السابق ص٨١ ، ٨٢

(٦) (٧)الدكتور/ راشد البراوى - المرجع السابق ص١٥٥/ ١٥٦

(٨) (٩) بوشنسكي - الفلسفة المعاصرة في أوربا - ترجمة الدكتور : عزت قرني - سلسلة عالم المعرفـة - ربيع أول ١٤١٣هـ ، سبتمبر/ ١٩٩٢م - ص١٣ وما بعدها

(١٠) الدكتور/ محمد فتحى صقر - تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطـار الاقتصـاد الإسـلامي - مركز الاقتصاد الإسلامي - المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية - ص ٣٢

(١١) الدكتور / راشد البراوى – المرجع السابق – ص ١٥٦ وما بعدها

المبحث الخامس:

تناول للعقيدة في بعض مؤلفات الاقتصاد الإسلامي

في التراث الإسلامي ، كانت القضايا الاقتصادية موزعة بين كتب الفقه والتفسير ، باستثناء مصـنفات محدودة جاء ذكر مختصر لأغلبها في مجموعة كتب عنها الدكتور رفعت العوضي فى مجموعة أطلق عليها " من التراث الاقتصادي للمسلمين " .. ومن بين ما جرى عرضه ، إشارة بعض هذه المراجع إلـى علاقـة العقيدة بالاقتصاد ولكن بتعبيرات جزئية مختلفة .. من حيث آداب السعي على المعـاش ، والحـرص علـى التقوى ، وكيفية تحقق البركة فيه .. إلى غير ذلك .

وفى كتاب " البركة في فضل السعي والحركة " حصر أبو عبد ا جمال الدين محمـد ابـن القاضـي أربعين شرطا تتحقق بها البركة ، منها ما هو متصل بالعقيدة .. مثل تقوى ا ﷻ والتوكل عليه والاسـتعانة به ومراقبته في مختلف التوجهات المعاشية والتعبدية ، ومنها ما اتصل بآداب سلوكية .. مثل التبكيـر فـي طلب الرزق ، والتيسير على المحسنين ، والتجارة والسفر لابتغاء الرزق " (١)

أما في المؤلفات الإسلامية المعاصرة باللغة العربية ، فلا يكاد يخلو مرجع في الاقتصاد الإسلامي مـن إشارة أو تعليق ، حول أثر العقيدة وعلاقتها بالنشاط الاقتصادي ولكن بصورة عابرة .

بينما المراجع التي استقلت بالبحث في أثر العقيدة وحدها تعد محدودة نادرة ، بالقياس على ما سـواها من المؤلفات . ولعل هذا ما جعل الفرصة قائمة لمناقشة آراء المهتمين بتلك العلاقة .. مـع التقـدير البـالغ لريادتهم العلمية في مجال الاقتصاد الإسلامي .

وفى إشارة مختصرة معبرة ، أشار أستاذنا الدكتور عيسى عبدة إلـى الـتلازم بـين العقيـدة والفقـه والاقتصاد بقوله :

" الاقتصاد الإسلامي ليس فقها فقط وإنما هناك ترابط بينه وبين العقيدة وتوجيه السلوك " (٢)

وعبر الدكتـور رفعت السيد العوضي عن علاقة العقـيدة بالنشاط الاقتصادي ، بأنهـا " ربـط أمـر اقتصادي بأمر عقدي يعنى أن هذا الأمر الاقتصادي يكون في إطار الحفظ والحسم والإلزام ." (٣)

ويلاحظ في وصف هذه العلاقة .. التركيز بشكل أساسي على الجانب التشريعي في المجال الاقتصادي ، لأنه وحده الذي يتوافر فيه ركن الإلزام سواء بالثواب أو العقاب في الدنيا والآخرة معا .

إلا أن توجهات العقـيدة الإسلامية بمصادرها المختلفة لا تقتصر من الوجهة الاقتصادية ، على البعـد التشريعي ، وإنما تشمل أبعادا تفسيرية للظاهرة الاقتصادية .. مثل إشارات ا ﷻ في القرآن الكـريم عـن العلاقة التبادلية والمنافع المتداخلة بين أنواع الموارد الاقتصادية .

والشواهد في هذا كثيرة ، وأقربها لذلك مثلا قول ا ﷻ:

" وهو الذِي أَنْزلَ مِن السماءِ ماء فَأَخْرجنَا بِهِ نَباتَ كُل شَيءٍ فَأَخْرجنَا مِنْه خَضِرا نُخْرِج مِنْه حبا متَراكِبا ومِن النخْلِ مِن طَلْعِها قِنْوان دانِيةٌ وجناتٍ مِن أَعنَابٍ والزيتُون والرمان مشْتَبِها وغَير متَشَابِهٍ انْظُـروا إِلَـى ثَمرِهِ إِذَا أَثْمر وينْعِهِ إِن فِي ذَلِكُم لَآياتٍ لِقَومٍ يؤْمِنُون(٩٩) " الأنعام

هذا إلى جانب التأثير الروحي للعقيدة والذى يبعث على الأخذ بمكارم الأخلاق في السلوك الاقتصـادي .. وهى الأخرى خارج نطاق الجانب التشريعي .

وفى موضع علمي آخر .. ناقش الدكتور رفعت العوضي ، علاقة العقيدة بالاقتصاد على اعتبـار " أن الحرية في الاقتصاد الإسلامي تقوم على ثلاثة أسس:

(ا) إن أمور الاقتصاد هي تفريع لتقوى ا

(ب)إقرار الحرية الاقتصادية متضمنة الملكية الخاصة وحمايتها وفق تصور إسلامي معين

(ج) الاعتقاد في وجود قوانين اقتصادية تشتق من سلوك وحدة اقتصادية ملتزمة بالمنهج الإلهي." (٤)

وهنا يجدر الإلتفات إلى ملاحظات ثلاث :

الأولى - القول بأن " أمور الاقتصاد هي تفريع لتقوى ا " يؤدى إلى إدخال الاهتمامات الاقتصادية في دائرة الأمور المستحسنة والتي تتفاوت فيها الهمم .. إذ إن التقوى تمثل بعدا إيمانيا محضا يعكس حالة مـن الورع لدى كل من المؤمنين بحسب مستوى إيمانه ويقينه .

الثانية - الحرية الاقتصادية برغم أنها تتمثل في أغلب توجهات القرآن والسنة ، ولكن هناك أيضا مسـتوى مقبول شرعا من الملكية العامة .. على نحو المراعى العامة التي كانت سائدة في الصدر الأول للإسلام .. وهى ما تعرف " بالحمى " ، كما أن سيدنا عمر رفض تقسيم أراضـى العـراق وتوزيعهـا علـى الفاتحين ، باعتبار اختلاف وضعها عن الغنائم المنقولة .

الثالثة - القوانين الاقتصادية التي تفسر الظاهرة الاقتصادية وتكشف عن السنن الإلاهية المسيطرة عليهـا .. تعتبر ثابتة في الواقع الإنساني ، بصرف النظر عن تردد غير المؤمنين في قبولها ، والقول بأن هـذه القوانين " تشتق من سلوك وحدة اقتصادية ملتزمة بالمنهج الإلهي " يجعل لهذه القـوانين خصوصـية إسلامية ، ويوحى بتحققها على مستوى التحليل الجزئي وليس المستوى الكلى ، باعتبار تعلق الحـديث بوحدة اقتصادية .

ولعل المقصود تلك القوانين التشريعية المنظمة لنشاط الوحدة الاقتصادية الملتزمة بالمنهج الإلهي سواء على مستوى الوحدات الإنتاجية الخاصة أو الوحدات الحكومية والعامة .

الرابعـة : أن مجالات العلاقة بين الفكر الاقتصادي والفكر الإسلامي ، لا تقتصر على النظـام الاقتصـادي المتمثل في وحدات خاصة أو عامة ، وإنما يشمل أيضا توجها علميا مستقلا في تفسير إسلامي خـاص لبعض الظواهر الإقتصادية مثل ظاهرة وفرة مصادر الموارد والندرة النسبية وغيرها .

ولما كانت العقيدة مبنية على شعور واثق من سلامة مصادر اليقين الإيماني ، فإنها بغير شك تؤثر في السلوك على نحو روحي متسام .. أشار إليه أستاذنا الدكتورمحمد شوقي الفنجرى بقوله :

" كل ما يفعله الإسلام بهذا الخصوص ، هو أن يتجه المرء بنشاطه الاقتصادي إلى ا تعـالى ابتغـاء مرضاته وخشيته ، ومن ثم فهو يعمر الدنيا وينميها ليكون بحق خليفة ا في أرضه ، وهو يحـل التعـاون والتكامل محل الصراع والتناقض.

فما الروحانية في الإسلام الا الإحساس با تعالى في كل عمل تقوم به ، وهى خشيته ومراقبته سبحانه وتعالى في كل عمل تقوم به ، وهى خشيته ومراقبته سبحانه وتعالى في كل نشاط اقتصادي تباشره بحيث لا يكون هذا العمل أو ذاك النشاط الا عملا ونشاطا صالحا تستهدف وجه ا أي الصالح العام ، ورحم ا سيدنا عمر بن الخطاب حين كان يردد (وا لئن جاءت الأعاجم بالأعمال وجئنا بغير عمل ، فهم أولى بمحمد منا يوم القيامة) . (٥)

ومع بالغ التقدير لوجهة النظر هذه ، إلا أنها عبرت فقط عن الدوافع النفسية الروحية للنشاط الاقتصادي ، ولكنها لم تشر إلى أمور أخرى قد تكون أبعد أثرا وأكثر أهمية .. مثل :

* أثر العقيدة الإسلامية في دقة التفسير العلمي للظواهر الاقتصادية .

* دور العقيدة الإسلامية في تنظيم النشاط الاقتصادي على نحو يتسم بالمشروعية من حيث الحل والحرمة .

وقد تناول البعض دور العقيدة بعمق أوفى ، ولكن دون إفراد بحث مستقل لها ، وكان من بين ما أشار إليه " إن الأساس العقيدى للاقتصاد الإسلامي يساعد على النجاح الحقيقي له في بلوغ كافة الأهداف المرغوبة . لأن الفرد المسلم عندما يستشعر أنه يطبق مبادئ وأصولا تفرضها عليه عقيدته وتلزمه بهـا ، فلابـد وأن يمتثل للأمر ، وأن ينفذه طواعية واختيارا ، بل أكثر من ذلك فإنه يستحضر دائما رقابة الخالق ﷻ ، وبالتالى فلن يغش ولن يسرق ولن يقبل أن يبذر أو يسرف في الموارد المتاحه له ، كذلك لن يضن ببذل أقصى مجهود في سبيل تحسين الانتاج واتقانه وزيادته " (٦)

والخلاصة .. أن الاستشهادات السابقة أمثلة لمحاولات رائدة ، لا يتسع المقام لسرد معظمها ، إلا أنـه يمكن تأكيد القول بأنه على الرغم من عدم خلو مصنف علمي في الاقتصاد الإسلامي من إشارة إلى علاقتـه بالعقيدة ، إلا أن التعمق في شرح تلك العلاقة يظل مجال بحث متسع ، يغرى بمزيد من الجهد العلمي .

المراجع

(١) يراجع ذلك تفصيلا في كتاب : من التراث الاقتصادي للمسلمين- للدكتور/ رفعت السـيد العوضـي - رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة – ص ٩٩ وما بعدها

(٢) دكتور/ عيسى عبده ابرهيم - الاقتصاد الإسلامي مدخل ومنهاج - دار الإعتصام - ص ٣٨

(٣) الدكتور/ رفعت السيد العوضي - الضوابط الشرعية للاقتصاد - سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية (رقم ٥)-رمضان ١٤١٨هـ يناير ١٩٩٨م- ص ٢٨

(٤) يراجع ذلك تفصيلا في كتاب الدكتور/ رفعت السيد العوضي – من التـراث الاقتصـادي للمسـلمين - رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

(٥) يراجع ذلك تفصيلا في كتاب الدكتور/ محمد شوقي الفنجرى - تطور الدراسات الاقتصادية الإسلامية - مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية

(٦) الدكتور / السيد عطية عبد الواحد - مبادئ الاقتصاد الإسلامي - دار النهضة العربية - الطبعة الأولى - ص ٢١

الفصل الثانى

مفهوم توحيد الألوهية وأثره الاقتصادي

فيما يلي عرض لمفهوم توحيد الألوهية ، ومناقشة أثره الاقتصادي ، من خلال تناول الجوانب التالية :

أولا - مفهوم توحيد الألوهية

ثانيا - نفى الشرك عن ا ﷻ

ثالثا - مقتضى توحيد الألوهية

رابعا-إيجاز أثر توحيد الألوهية على النشاط الاقتصادي

١ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال الموارد

٢ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال العمل والإنتاج

٣ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال الاستهلاك

٤ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال التداول

٥ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال التوزيع

أولا - مفهوم توحيد الألوهية :

فى ضوء الاستشهادات السابق التعرض لها حين دراسة مفهوم التوحيد ، فإن الاستدلال القرآنى يقود إلى مفهوم توحيد الألوهية فيما يلى :

ا ﷻ شهد لنفسه بالوحدانية ، وأشهد على ذلك ملائكته و أولو العلم ، فقال جل شأنه :

" شَهد الله أَنه لَا إِلَه إِلا هو والْملَائِكَةُ وأُولُو الْعِلْمِ قَائِما بِالْقِسطِ لَا إِلَه إِلا هو الْعزِيز الْحكِيم(١٨) " آل عمران

وحسم سبحانه تبارك اسمه قضية التوحيد في آية قصيرة واحدة ، بقوله :

" إِن إِلَهكُم لَواحِد(٤) " الصافات

وأقام سبحانه جل شأنه الحجة على البشرية بما يثبت تفرده بالوحدانية ، بهيمنته تبارك اسمه على كافة الأمور الكونية ، التى لا يملك مخلوق الإدعاء بقدرة له فيها ، فيقول:

" وإِلَهكُم إِلَه واحِد لَا إِلَه إِلا هو الرحمن الرحِيم(١٦٣)إِن فِي خَلْقِ السموات والْأَرضِ واخْتِلَافِ الليل والنهار والْفُلْكِ الَتِي تَجرِي فِي الْبحرِ بِما ينْفَع الناس وما أَنْزلَ الله مِن السماءِ مِن ماءٍ فَأَحيا بِهِ الْأَرض بعد موتِها وبث فِيها مِن كُل دابةٍ وتَصرِيفِ الرياحِ والسحابِ الْمسخرِ بين السماءِ والْأَرضِ لَآياتٍ لِقَومٍ يعقِلُون(١٦٤) " البقرة

والتوحيد كان أساس دعوة كل الرسل ، فقد قال ا ﷻ " وما أَرسلْنَا مِن قَبلِك مِن رسولٍ إِلا نُوحِي إِلَيهِ أَنه لَا إِلَه إِلا أَنَا فَاعبدون(٢٥) " الأنبياء

ولا توحيد بغير إسلام ، ولا إسلام بغير توحيد ، فقد قال ا سبحانه وتعالى :

" قُلْ إِنما يوحى إِلَي أَنما إِلَهكُم إِلَه واحِد فَهلْ أَنْتُم مسلِمون(١٠٨) " الأنبياء

وأقام ا سبحانه وتعالى الحجة بألوهيته ووحدانيته على العباد وهم مثل الذر في صلب سيدنا آدم منذ بدأ الخلق ، حيث قال :

" وإِذْ أَخَذَ ربك مِن بنِي ءادم مِن ظُهورِهِم ذُريتَهم وأَشْهدهم علَى أَنْفُسِهِم أَلَستُ بِربكُم قَالُوا بلَى شَهِدنَا أَن تَقُولُوا يوم الْقِيامةِ إِنا كُنا عن هذَا غَافِلِين(١٧٢) " الأعراف

ومن أخطر مواقف حساب الكافر يوم القيامة ، مواجهة ربه له ، بالوحدانية التى استودعها أمانة في أعناقه منذ بدء الخلق ، حيث جاء في الحديث :

" عن أَبِي عِمران الْجونِي عن أَنَسٍ يرفَعه .. إِن الله يقُولُ لِأَهون أَهل النارِ عذَابا :

لَو أَن لَك ما فِي الْأَرضِ مِن شَيءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟

قَالَ : نَعم

قَالَ : فَقَد سأَلْتُك ما هو أَهون مِن هذَا وأَنْتَ فِي صلْبِ آدم أَن لَا تُشْرِك بِي فَأَبيتَ إِلا الشرك " (أ)

والخلق بأسرهم لا يحيطون بعظمة ربهم ، ولا يملكون القدرة على التعبير عما يليـق بجـلال قدسـه ووحدانيته ، فكان من لطفه بهم ، أن ألهمهم الإقرار له بالتفرد والوحدانية .. كما جاء في سورة الإخلاص :

" قُلْ هو الله أحد(١)الله الصمد(٢)لم يلد ولم يولد(٣)ولم يكن له كفُوا أحد(٤) " الإخلاص

ثانيا - نفى الشرك عن ا ﷻ :

تحدى ا سبحانه جل شأنه الكافرين وطلب إليهم إثبات براهينهم المغايرة للتوحيد - إن توفرت لديهم - ودحض كلا منها ، بما لا يملك إنكاره عاقل ، ولا يجحده إلا معاند كافر، فقال جل شأنه :

" أَمِ اتخَذُوا مِن دونِهِ ءالِهةً قُلْ هاتُوا برهانَكُم هذَا ذِكْر من معِي وذِكْر من قَبلِي بلْ أَكْثَرهم لَا يعلَمـون الْحق فَهم معرِضون(٢٤) " (الأنبياء)

وإذا كان هناك إدعاء بأن له شركاء ، فليثبت أحدهم ما شارك في خلقه من الكون .

" قُلْ أَرأَيتُم شُركَاءكُم الَّذِين تَدعون مِن دون اللهِ أَرونِي ماذَا خَلَقُوا مِن الْـأَرضِ أَم لَهـم شِـرك فِـي السمواتِ أَم ءاتَينَاهم كِتَابا فَهم علَى بينَةٍ مِنْه بلْ إِن يعِد الظَّالِمون بعضهم بعضا إِلا غُرورا (٤٠)" (فاطر)

ويورد الحق سبحانه وتعالى سؤالا استنكاريا لبدهية منطقية ، إذ كيف يدعي الكافر بأن ولدا ولم تكن له صاحبه ؟! .. كما في قوله تبارك اسمه :-

" بدِيع السمواتِ والْأَرضِ أَنى يكُون لَه ولَد ولَم تَكُن لَه صاحِبةٌ وخَلَقَ كُـل شَـيءٍ وهـو بِكُـل شَـيءٍ علِيم(١٠١) " (الأنعام)

وقوله جل شأنه " لَو أَراد الله أَن يتخِذَ ولَدا لَاصطَفَى مِما يخْلُقُ ما يشَاء سبحانَه هو الله الْواحِد الْقَهـار (٤) " (الزمر)

وفي ذلك أبلغ منطق في الرد على هؤلاء .. إذ كيف يستقيم الإقرار بوجود ا .. ثم الإدعاء باتخـاذه ولدا دون إخبار منه للخلق بذلك ؟!

وأزال ا ﷻ اللبس في شأن بشرية المسيح عليه السلام .. بأبسط منطق حين قال :

" إِن مثَلَ عِيسى عِنْد اللهِ كَمثَلِ ءادم خَلَقَه مِن تُرابٍ ثُم قَالَ لَه كُن فَيكُون (٥٩) " (آل عمران)

وهنا يتجلى الإقناع الإلهي المبهر الذي يبدأ عن مسلمة منطقية .. يعتد بها المشرك بقدرة ا على خلق سيدنا آدم من عدم ، بما لا يدع مبررا لخلع قداسة على المسيح لأن خلقه كان بغير أب .. فإذا كانت القداسـة في تصور هؤلاء مستمدة من إعجاز الخلق .. فخلق سيدنا آدم أولى بالإعجاز.. !

ويوضح الحق سبحانه وتعالى ، بدهية عقلية أخرى تثبت تفرده سبحانه جل شـأنه بالوحدانيـة ، إذ لا يعقل أن يكون للكون إلهين ولا يتنازعان الاختصاص ، ومن ثم يفسد الكون من وراء ذلك .

فقال سبحانه وتعالى :

" أَمِ اتخَذُوا ءالِهةً مِن الْأَرضِ هم ينْشِرون(٢١)لَو كَان فِيهِما ءالِهةٌ إِلَّا الله لَفَسـدتَا فَسـبحان الـلَّـهِ رب الْعرشِ عما يصِفُون (٢٢) " (الأنبياء)

وقال جل شأنه :

" ما اتخَذَ الله مِن ولَدٍ وما كَان معه مِن إِلَهٍ إِذًا لَذَهب كُلُّ إِلَهٍ بِما خَلَقَ ولَعلَا بعضهم علَى بعضٍ سبحان اللهِ عما يصِفُون(٩١) " (المؤمنون)

ويبسط ا ﷻ أكثر مثلا أدق ، بالشركاء المتشاكسون في العبد الواحد " ضرب الله مثَلًا رجلًا فِيهِ شُركَاء متَشَاكِسون ورجلًا سلَما لِرجلٍ هلْ يستَوِيانِ مثَلًا الْحمد لِلهِ بلْ أَكْثَرهم لَا يعلَمون(٢٩) " (الزمر)

فإن كان تعدد القيادات على فرد واحد ، تجعله لا يستقيم له أمر ولا ينتظم له أداء ، فكيف يكون الحـال إن تعددت الآلهة على الكون الذي يشمل المخلوقات بأسرها؟!

ويحاور ا سبحانه وتعالى ، الكفار في كتابه الكريم بمنطق عقلي آخر .. إذ كيف يشركون خلقا مـن خلق ا ، إن كان هذا الخلق لا يملك خلقا لأي شئ ، بل هو نفسه مخلوق .

" أَيشْرِكُون ما لَا يخْلُقُ شَيئًا وهم يخْلَقُون(١٩١)ولَا يستَطِيعون لَهم نَصرا ولَا أَنْفُسهم ينْصـرون (١٩٢) " (الأعراف)

ويوضح الحق سبحانه جل شأنه في حوار منطقي جلي ، أن لو كان لهذه الآلهة التي يدعي بها الكفار ، قدرة حتى على الحركة ، لكان الأمر فيه بعض اللبس ، ولكن الغريب أن تلك الآلهة المدعى بها ، لا تستطيع أن تسمع ولا تبصر ولا تتحرك .

" إِن الَّذِين تَدعون مِن دونِ اللهِ عِباد أَمثَالُكُم فَادعوهم فَلْيستَجِيبوا لَكُم إِن كُنْتُم صادِقِين(١٩٤)أَلَهم أَرجـلٌ يمشُون بِها أَم لَهم أَيدٍ يبطِشُون بِها أَم لَهم أَعين يبصِرون بِها أَم لَهم ءاذَان يسمعون بِها قُلِ ادعوا شُركَاءكُم ثُم كِيدونِ فَلَا تُنْظِرون (١٩٥) " (الأعراف)

وأثبت ا ﷻ قيوميته ووحدانيته من خلال المنهج العلمي في قبول الفروض واختبارها ، ثـم اسـتبعاد الفروض الفاسدة منها ، والإبقاء على ما يدعو للطمأنينة والثقة وذلك من خلال الحـوار الـذي أداره سـيدنا إبراهيم عليه السلام مع أبيه ، كما أورده ا سبحانه وتعالي في القرآن الكريم .. فقال :

" وإِذْ قَالَ إِبراهِيم لِأَبِيهِ ءازر أَتَتخِذُ أَصنَاما ءالِهةً إِني أَراك وقَومك فِي ضلَالٍ مبِينٍ(٧٤)وكَـذَلِك نُـرِي إِبراهِيم ملَكُوتَ السمواتِ والْأَرضِ ولِيكُون مِن الْموقِنِين(٧٥)فَلَما جن علَيهِ اللَّيلُ رأَى كَوكَبا قَالَ هذَا ربي فَلَما أَفَلَ قَالَ لَا أُحِب الْآفِلِين(٧٦)فَلَما رأَى الْقَمر بازِغًا قَالَ هذَا ربي فَلَما أَفَلَ قَالَ لَئِن لَم يهدِنِي ربي لَـأَكُونَن مِـن الْقَومِ الضالِّين(٧٧)فَلَما رأَى الشمس بازِغَةً قَالَ هذَا ربي هذَا أَكْبر فَلَما أَفَلَتْ قَالَ يـاقَومِ إِنـي بـرِيء مِمـا تُشْرِكُون(٧٨)إِني وجهتُ وجهِي لِلَّذِي فَطَر السمواتِ والْأَرض حنِيفًا وما أَنَا مِن الْمشْرِكِين (٧٩) " (الأنعام)

ثالثا - مقتضى توحيد الألوهية :

توحيد الألوهية يرتب على العباد مسئولية الطاعة والخضوع والخشوع والامتثال ﷻ في كل ما أمر به أو نهى عنه .

ومن هنا عرف البعض توحيد الألوهية بأنه " فعل العبد تجاه ربه .. مثل الدعاء والخـوف والرجـاء والتوكل والإنابة والرغبة والرهبة والنذر والاستعانة، وغير ذلك من أنواع العبادة ." (١)

فالعبادة هى صميم التوجه الإنساني ، إقرارا له بحق الطاعة والامتثال لكل ما أمر به ونهى عنه .

و " العبادة هى الطاعة مع الخضوع وقد ورد في القرآن الكريم "أَلَم أَعهد إِلَيكُم يابنِي ءادم أَن لَا تَعبدوا الشيطَان إِنه لَكُم عدو مبِين(٦٠) " (يس) .. أى لا تطيعوه.

وقال جل شأنه " ثُم أَرسلْنَا موسى وأَخَاه هارون بِآياتِنَا وسلْطَانٍ مبِينٍ(٤٥)إِلَى فِرعون وملَئِهِ فَاستَكْبروا وكَانُوا قَوما عالِين(٤٦)فَقَالُوا أَنُؤْمِن لِبشَرين مِثْلِنَا وقَومهما لَنَا عابِدون(٤٧) " (المؤمنـون) وقومهمـا لنـا عابدون أى طائعون " (٢)

وإفراد ا ﷻ بحق الألوهية ، يرتب الخضوع لطاعته والإمتثال لأوامره ونواهيه ، على نحو ما جـاء في كتابه الكريم .. فقال جل شأنه :

" ياأَيها الَّذِين ءامنُوا أَطِيعوا الله وأَطِيعوا الرسولَ وأُولِي الْأَمرِ مِنْكُم فَإِن تَنَازعتُم فِي شَيءٍ فَـردوه إِلَـى اللهِ والرسول إِن كُنْتُم تُؤْمِنُون بِاللهِ والْيومِ الْآخِرِ ذَلِك خَير وأَحسن تَأْوِيلًا(٥٩) " (النساء)

وقد رتب علماء أصول الفقه تدرج مستويات التشريع على أساس تلك الآيـة المباركـة ، فطاعـة ا المتمثلة في كل ما جاء في كتابه الكريم ، ثم طاعة الرسول ، ثم إجماع أولى الأمر من أهل الحل والعقد ، ثم يكون القياس بعد ذلك على أى واقعة مستجدة ، بواقعة مشابهة لها وسبق الحكم فيها .

والامتثال لما أمر ا ورسوله ، ينخلع به المؤمن من كل اختيار له ، ويدع الخيرة والأمر ولرسوله في الحكم والشرع ، مصداقا لقول ا ﷻ :

" وما كَان لِمؤْمِنٍ ولَا مؤْمِنَةٍ إِذَا قَضى الله ورسولُه أَمرا أَن يكُون لَهم الْخِيرةُ مِن أَمرِهِم ومن يعصِ الله ورسولَه فَقَد ضلَّ ضلَالًا مبِينًا(٣٦) " الأحزاب

فتشريع الحلال والحرام وحده على نحو ما شرع ، حيث إن له " حق السيادة المطلقة على البشـر ، والحاكمية المطلقة عليهم ، فهو مصدر الأمر والنهى ، وهو مصدر التحليل والتحريم ، وهو مصدر التشريع ، فلا سلطة تشريعية إلا له ، فهو ذو الجلال والكمال جل جلاله وسبحانه ولا إله غيره " (٣)

وباختصار فإن مقتضى توحيد الألوهية هو :

التوجه بالنية المخلصة نحو طاعة ا وإفراده سبحانه بحق التشريع له وحده دون سواه .

وترتيـبا على ما سبق .. لا يجوز الاحتكام لغير شرع ا سبحانه وتعالى ، وإلا عد ذلك منافيا للإيمان ، حيث نهى ا ﷻ عن الاحتكام لغير شرعه ، فقال سبحانه وتعالى :

" أَلَم تَر إِلَى الَّذِين يزعمون أَنهم ءامنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيك وما أُنْزِلَ مِن قَبلِك يرِيـدون أَن يتَحـاكَموا إِلَـى الطاغُوتِ وقَد أُمِروا أَن يكْفُروا بِهِ ويرِيد الشيطَان أَن يضِلَّهم ضلَالًا بعِيدا(٦٠) " النساء

ولا يجوز لبشر مهما علا قدره أن يعتدى على حق ا ﷻ في التشريع وينازعه ذلك الاختصـاص .. حيث قال ا سبحانه وتعالى :

" ياأَيها الَّذِين ءامنُوا لَا تُحرموا طَيباتِ ما أَحل الله لَكُم ولَا تَعتَدوا إِن الله لَا يحِب الْمعتَدِين (٨٧)وكُلُـوا مِما رزقَكُم الله حلَالًا طَيبا واتقُوا الله الَّذِي أَنْتُم بِهِ مؤْمِنُون (٨٨) " المائدة

وعاب ا سبحانه جل شأنه على بعض من الكافرين ، ادعاؤهم وزعمهم بأمور شرعوا لها حرمة بغير إذن من ا سبحانه وتعالى .. حيث قال فيهم :

" وقَالُوا هذِهِ أَنْعام وحرثٌ حِجر لَا يطْعمها إِلَّا من نَشَاء بِزعمِهِم وأَنْعام حرمـتْ ظُهورهـا وأَنْعـام لَـا يذْكُرون اسم اللَّهِ علَيها افْتِراء علَيهِ سيجزِيهِم بِما كَانُوا يفْتَرون(١٣٨) " الأنعام

والحل والحرمة بغير ما أمر ا وشرع ، هو افتراء على ا ﷻ .. استنكره ا سبحانه وتعالى بقوله :

" قُلْ أَرأَيتُم ما أَنْزلَ الله لَكُم مِن رِزقٍ فَجعلْتُم مِنْه حراما وحلَالًـا قُـلْ آللَّـه أَذِن لَكُـم أَم علَـى اللَّـهِ تَفْتَرون(٥٩) " يونس

وهكذا فإن الاحتكام لجميع ما أمر ا ﷻ به ، أو نهى عنه .. يشكل الإطار المرجعي في كـل أمـور الحياة .. كما قضى بذلك ا ﷻ حيث قال " وما اخْتَلَفْتُم فِيهِ مِن شَيءٍ فَحكْمه إِلَى اللَّهِ ذَلِكُم الله ربـي علَيـهِ تَوكَّلْتُ وإِلَيهِ أُنِيب(١٠) " الشورى

والخروج على الإطار المرجعي للمشروعية الإسلامية عن جحود وإنكار .. يعد من أعمـال الشـرك والكفر والعياذ با .. إذ قال ا ﷻ :

" أَلَم تَر إِلَى الَّذِين يزعمون أَنهم ءامنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيك وما أُنْزِلَ مِن قَبلِك يرِيـدون أَن يتَحـاكَموا إِلَـى الطاغُوتِ وقَد أُمِروا أَن يكْفُروا بِهِ ويرِيد الشيطَان أَن يضِلَّهم ضلَالًا بعِيدا(٦٠) " النساء

وفى تفسير معنى الأرباب من دون ا سبحانه وتعالى .. جاء في الحديث " عن عدِي بن حـاتِمٍ قَـالَ أَتَيتُ النبِي صلى الله علَيهِ وسلم وفِي عنُقِي صلِيب مِن ذَهبٍ فَقَالَ يا عدِي اطْرح عنْك هذَا الْوثَن وسمِعتُه يقْرأُ فِي سورةِ براءةٌ اتخَذُوا أَحبارهم ورهبانَهم أَربابا مِن دون اللَّهِ قَالَ أَما إِنهم لَم يكُونُوا يعبدونَهم ولَكِنهم كَـانُوا إِذَا أَحلوا لَهم شَيئًا استَحلوه وإِذَا حرموا علَيهِم شَيئًا حرموه " (ب)

رابعا - إيجاز أثر توحيد الألوهية على النشاط الاقتصادي :

يترتب على إفراد ا ﷻ في حق تشريع الحلال والحرام ، اعتبار المشـروعية الإسـلامية الأسـاس الضابط لممارسة النشاط الاقتصادي في كل مظاهره من إنتاج واستهلاك وتداول وتوزيع .

ويشكل هذا الجانب البعد الروحي في النظام الاقتصادي ، إذ إن الأساس في السياسة الاقتصادية الاسلامية هو أن ا سبحانه وتعالى وخشيته وابتغاء مرضاته والتزام تعاليمه هى التى تصوغ التصرفات الاقتصادية بين الأفراد بعضهم بعضا.

" ويترتب على ذلك وجود الطابع الإيماني والروحي في السياسة الاقتصادية الاسلامية ، خاصة وأن الإسلام لا يعرف الفصل بين ما هو مادي وما هو روحي " (٤)

وينعكس أثر التوجه الروحي بتوحيد الألوهية في المجالات الاقتصادية ، بوجود مجموعة من التوجيهات التشريعية التى حددت معالم الحلال والحرام والمكروه والمستحب والمباح ، على نحو ما فصله علماء الفقه في موسوعاتهم .

ويمكن باختصار إيجاز أهم تلك الآثار التشريعية على النحو التالي :

<u>١ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال الموارد :</u>

* الحرص على استثمار الموارد تحت كل الظروف ، حتى وإن قامت القيامة على أحدهم وهو يغرس فسيلة حيث قال " هِشَام بن زيدٍ قَالَ سمِعتُ أَنَس بن مالِكٍ قَالَ قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم إِن قَامتْ الساعةُ وبِيدِ أَحدِكُم فَسِيلَةٌ فَإِن استَطَاع أَن لَا يقُوم حتى يغْرِسها فَلْيفْعلْ " (جـ)

والفسيلة يقصد بها صغار النخل .

* استخدام الموارد في المجالات المناسبة للاستفادة منها ، وعدم استخدامها في غير ما خلقت لنفعه ، حيث جاء في الحديث " عن أَبِي هريرةَ رضِي الله عنْه عن النبِي صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ بينَما رجلٌ راكِب علَى بقَرةٍ الْتَفَتَتْ إِلَيهِ فَقَالَتْ لَم أُخْلَقْ لِهذَا خُلِقْتُ لِلْحِراثَةِ " (د)

* عدم إهدار الموارد في المجالات غير المنتجة على سبيل اللهو والعبث ، حتى وإن كان عصفورا صغيرا ، فقد ثبت في الحديث :

" عن عمرو بن الشرِيدِ قَالَ سمِعتُ الشرِيد يقُولُ سمِعتُ رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ من قَتَلَ عصفُورا عبثًا عج إِلَى اللهِ عز وجل يوم الْقِيامةِ مِنْه يقُولُ يا رب إِن فُلَانًا قَتَلَنِي عبثًا ولَم يقْتُلْنِي لِمنْفَعةٍ " (هـ)

* التنبيه إلى أهمية الحرص على نظافة البيئة والمحافظة على نقاء الموارد من التلوث ، جاء في الحديث

"عن عبدِ اللهِ بن مغَفَّلٍ قَالَ قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم لَا يبولَن أَحدكُم فِي مستَحمهِ ثُم يغْتَسِلُ فِيهِ قَالَ أَحمد ثُم يتَوضأُ فِيهِ فَإِن عامةَ الْوسواسِ مِنْه " (و)

* المحافظة على الموارد من إسراف استخدامها حتى وإن كان استخدامها في طاعة ا ﷻ ، إذ جاء في الحديث الشريف :

" عن عبدِ اللهِ بن عمرٍو أن رسولَ اللهِ صلى الله عليهِ وسلم مر بِسعدٍ وهو يتَوضأُ فَقَالَ ما هذَا السرفُ فَقَالَ أَفِي الْوضوءِ إِسرافٌ قَالَ نَعم وإِن كُنْتَ علَى نَهرٍ جارٍ " (ز)

* توجيه استخدام الموارد إلى الإنتاج المشروع ، وترك الإنتاج غير المشروع في مجـالات الخمـور والخنزير وغيرها.

٢ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال العمل والإنتاج :

* إخلاص النية ﷻ في كل عمل وتصرف في الحياة بما في ذلك التصرفات الإنتاجية ، لقول ا ﷻ " قُلْ إِني أُمِرتُ أَن أَعبد الله مخْلِصا لَه الدين(١١)وأُمِرتُ لِأَن أَكُون أَولَ الْمسلِمِين(١٢)قُـلْ إِنـي أَخَـافُ إِن عصيتُ ربي عذَاب يومٍ عظِيمٍ(١٣)قُل الله أَعبد مخْلِصا لَه دِينِي(١٤) " الزمر

* أداء الـعمل الصالح المتقن المنضبط في الأداء ، على نحو ما أمر ا ﷻ آل داود بقوله :

" ولَقَد ءاتَينَا داود مِنا فَضلًا ياجِبالُ أَوبِي معه والطير وأَلَنا لَه الْحدِيد(١٠)أَن اعملْ سابِغَاتٍ وقَـدر فِـي السردِ واعملُوا صالِحا إِني بِما تَعملُون بصِير(١١) " سبأ

والإتقان هنا يتمثل في إحكام إسقاط المسمار في الثقب على نحو دقيق مقدر بما لا يسمح بخلخلته خلال الأداء .

هذا وقد وعد ا ﷻ المتقنين في أداء عملهم الصالح بقوله :

" إِن الَّذِين ءامنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ كَانَتْ لَهم جناتُ الْفِردوسِ نُزلًا(١٠٧)خَالِدِين فِيها لَا يبغُـون عنْهـا حِولًا(١٠٨) " الكهف

* مراقبة ا سبحانه وتعالى في الأداء الإنتاجي ، لقوله جل شأنه " وما تَكُون فِي شَأْنٍ وما تَتْلُو مِنْه مِن قُرءانٍ ولَا تَعملُون مِن عملٍ إِلا كُنا علَيكُم شُهودا إِذْ تُفِيضون فِيهِ وما يعزب عن ربك مِـن مِثْقَـال ذَرةٍ فِـي الْأَرضِ ولَا فِي السماءِ ولَا أَصغَر مِن ذَلِك ولَا أَكْبر إِلا فِي كِتَابٍ مبِينٍ(٦١) " يونس

وهذا التوجه من شأنه المحافظة على معايير إتقان العمل وانضباطه ، نتيجة الحرص على مراقبـة ا سبحانه وتعالى في السروالعلن ، وليس لمجرد إرضاء رؤساء ونفاقهم ، ثم بعدهم عن العمل الجاد مـن وراء ظهرهم .

* عدم الاغترار بربح ظاهر سريع في المدى القريب ، على حساب خسارة اقتصادية أكبر في المـدى البعيد ، كما قد يقع مثلا في ممارسة بعض مجالات السياحة على نحو غير مشروع .

ففي صدر الإسلام الأول ، واجه المسلمون ظرفا سياحيا غير مشروع متمثل في سـياحة المشـركين للمسجد الحرام ، فجاء النهى الإلهي عن قبول سياحتهم حتى وإن بدا الأمر فيه تضحية بمنافع مادية .. ونبـه ا ﷻ إلى أن أمر الرزق بمشيئته سبحانه وحده فقال :

" ياأَيها الَّذِين ءامنُوا إِنما الْمشْرِكُون نَجس فَلَا يقْربوا الْمسجِد الْحرام بعد عامِهِم هـذَا وإِن خِفْـتُم عيلَـةً فَسوفَ يغْنِيكُم الله مِن فَضلِهِ إِن شَاء إِن الله علِيم حكِيم(٢٨) " التوبة

واختيار المجال الحلال من أبواب الرزق سيكون مناط حساب أمام ا ﷻ يوم القيامة .. فقد جاء في الحديث الشريف:

" عن ابن مسعودٍ عن النبي صلى الله عليهِ وسلم قالَ لا تزولُ قدم ابن آدم يوم القِيامةِ مِن عِنْدِ ربهِ حتى يسأَلَ عن خمسٍ عن عمرهِ فِيم أَفْنَاه وعن شبابِهِ فِيم أَبلَاه ومالِهِ مِن أَين اكْتَسبه وفِيم أَنْفَقَه وماذَا عمِلَ فِيما علِم " (ح)

٣ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال الاستهلاك :

* الاستهلاك في حدود المشروعية الإسلامية فيما أحل ا ﷻ وحرم إذ يقول :

" قُلْ لَا أَجِد فِي ما أُوحِي إِلَي محرما على طَاعِمٍ يطْعمه إِلا أَن يكُون ميتَةً أَو دما مسفُوحا أَو لَحم خِنْزِيرٍ فَإِنه رِجس أَو فِسقًا أُهِل لِغَيرِ اللهِ بِهِ فَمن اضطُر غَير باغٍ ولَا عادٍ فَإِن ربك غَفُور رحِيم(١٤٥) " الأنعام

وقد أخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال : " كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذرا ، فبعث ا نبيه ، وأنزل كتابه ، وأحل حلاله ، وحرم حرامه ، فما أحل فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو منه ." (٦)

* لا حق لبشر في حل أو تحريم بغير ما أمر ا سبحانه وتعالى به ، حيث يقول :

" قُلْ أَرأَيتُم ما أَنْزلَ الله لَكُم مِن رِزقٍ فَجعلْتُم مِنْه حراما وحلَالًا قُلْ آللَّه أَذِن لَكُم أَم علَى اللَّهِ تَفْتَرون(٥٩) " يونس

وفى تفسيرها .. قال ابن عباس " هم أهل الشرك كانوا يحلون من الحرث والأنعام ما شاؤوا ، ويحرمون ما شاؤوا"(٧)

* الحرص على أن يكون مصدر المال المستخدم في الاستهلاك حلالا طيبا ، ففي صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول ا صلى ا عليه وسلم قال :

"أَيها الناس إِن الله طَيب لَا يقْبلُ إِلا طَيبا وإِن الله أَمر الْمؤْمِنِين بِما أَمر بِهِ الْمرسلِين فَقَالَ يا أَيها الرسلُ كُلُوا مِن الطيباتِ واعملُوا صالِحا إِني بِما تَعملُون علِيم وقَالَ يا أَيها الَّذِين آمنُوا كُلُوا مِن طَيباتِ ما رزقْنَاكُم ثُم ذَكَر الرجلَ يطِيلُ السفَر أَشْعثَ أَغْبر يمد يديهِ إِلَى السماءِ يا رب يا رب ومطْعمه حرام ومشْربه حرام وملْبسه حرام وغُذِي بِالْحرامِ فَأَنى يستَجاب لِذَلِك " (ط)

* الحرص على الاعتدال في الاستهلاك المشروع والبعد عن الإسراف والتبذير على نحو ما أمر به ا ﷻ حيث قال :

" يابنِي ءادم خُذُوا زِينَتَكُم عِنْد كُل مسجِدٍ وكُلُوا واشْربوا ولَا تُسرِفُوا إِنَّه لَا يحِب الْمسرِفِين(٣١) " الأعراف

* الأخذ بالزينة المشروعة بغير إسراف ولا كبر ولا مخيلة ، فقال ﷻ :

" قُلْ من حرم زينَةَ اللهِ التِي أَخْرج لِعِبادِهِ والطيباتِ مِن الرزق قُلْ هِي لِلذِين ءامنُوا فِي الْحيـاةِ الـدنْيا خَالِصةً يوم الْقِيامةِ كَذَلِك نُفَصلُ الْآياتِ لِقَومٍ يعلَمون(٣٢) " الأعراف

* إباحة المحظورات في الأزمات الطارئة والكوارث على نحو قد يقضى الـضرورات الأساسية للحياة ، إعمالا للقاعدة الشرعية " الضرورات تبيح المحظورات ، والتى استنبطها علماء الأصول من قول ا ﷻ :

" ياأَيها الَذِين ءامنُوا كُلُوا مِن طَيباتِ ما رزقْنَاكُم واشْكُروا لِلهِ إِن كُنْتُم إِياه تَعبدون (١٧٢) إِنمـا حـرم علَيكُم الْميتَةَ والدم ولَحم الْخِنْزِيرِ وما أُهِلَ بِهِ لِغَيرِ اللهِ فَمن اضطُر غَير باغٍ ولَا عادٍ فَلَا إِثْـم علَيـهِ إِن اللـه غَفُور رحِيم (١٧٣) " البقرة

وقوله سبحانه وتعالى :

" إِنما حرم علَيكُم الْميتَةَ والدم ولَحم الْخِنْزِيرِ وما أُهِلَ لِغَيرِ اللهِ بِهِ فَمن اضطُر غَير باغٍ ولَا عادٍ فَإِن الله غَفُور رحِيم(١١٥) " النحل

ما أهل لغير ا به : ما ذكر عليه غير اسم ا - حين ذبحه ، وإذا أضطر إلى الميتة أكل منها قدر ما يقيمه .

٤ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال التداول :

* العدل في توثيق المعاملات :

" ياأَيها الَذِين ءامنُوا إِذَا تَداينْتُم بِدينٍ إِلَى أَجلٍ مسمى فَاكْتُبوه ولْيكْتُب بينَكُم كَاتِب بِالْعدل ولَا يأْب كَاتِب أَن يكْتُب كَما علمه الله فَلْيكْتُب ولْيملِلِ الَذِي علَيهِ الْحق ولْيتق الله ربه ولَا يبخَس مِنْه شَيئًا فَإِن كَان الـذِي علَيـهِ الْحق سفِيها أَو ضعِيفًا أَو لَا يستَطِيع أَن يمِل هو فَلْيملِلْ ولِيه بِالْعدل واستَشْهِدوا شَهِيدين مِن رِجالِكُم فَـإِن لَـم يكُونَا رجلَين فَرجلٌ وامرأَتَان مِمن تَرضون مِن الشهداءِ أَن تَضِل إِحداهما فَتُذَكِر إِحداهما الْأُخْرى ولَـا يـأْب الشهداء إِذَا ما دعوا ولَا تَسأَموا أَن تَكْتُبوه صغِيرا أَو كَبِيرا إِلَى أَجلِهِ ذَلِكُم أَقْسطُ عِنْد اللهِ وأَقْوم لِلشهادةِ وأَدنَى أَلَا تَرتَابوا إِلَا أَن تَكُون تِجارةً حاضِرةً تُدِيرونَها بينَكُم فَلَيس علَيكُم جنَاح أَلَا تَكْتُبوها وأَشْهِدوا إِذَا تَبـايعتُم ولَـا يضار كَاتِب ولَا شَهِيد وإِن تَفْعلُوا فَإِنه فُسوقٌ بِكُم واتقُوا الله ويعلمكُم الله والله بِكُلِ شَيءٍ علِيم(٢٨٢) " البقرة

* الحرص على العدل وعدم البغي في المبادلات :

امتثالا لعموم قول ا سبحانه جل شأنه :

" إِن الله يأْمر بِالْعدل والْإِحسان وإِيتَاءِ ذِي الْقُربى وينْهى عن الْفَحشَاءِ والْمنْكَر والْبغْـي يعِظُكُـم لَعلَكُـم تَذَكَرون(٩٠) " النحل

* أداء الأمانات :

امتثالا لقول ا ﷻ :

" إِن الله يأْمركُم أَن تؤَدوا الْأَمانَاتِ إِلَى أَهلِها وإِذَا حكَمتُم بين الناسِ أَن تَحكُموا بِالْعـدلِ إِن اللـه نِعِمـا يعِظُكُم بِهِ إِن الله كَان سمِيعا بصِيرا(٥٨) " النساء

*** عدم الرد على معاملة الظالمين بمثل معاملتهم :**

" يأَيها الَّذِين ءامنُوا كُونُوا قَوامِين لِلهِ شُهداء بِالْقِسطِ ولَا يجرِمنكُم شَنَآن قَومٍ علَى أَلَّا تَعدِلُوا اعدِلُوا هـو أَقْرب لِلتقْوى واتقُوا الله إِن الله خَبِير بِما تَعملُون(٨) " المائدة

*** العدل في معاملة الناس جميعا حتى المخالفين في الملة**

فقد عاب ا على أهل الكتاب معاملتهم للأميين - غير اليهود - في الجاهلية على نحو ما يخالف الحق ، لمخالفتهم في الدين ، فقال سبحانه وتعالى :

" ومِن أَهلِ الْكِتَابِ من إِن تَأْمنْه بِقِنْطَارٍ يؤَدهِ إِلَيك ومِنْهم من إِن تَأْمنْه بِدِينَارٍ لَا يؤَدهِ إِلَيك إِلَّا مـا دمـتَ علَيهِ قَائِما ذَلِك بِأَنهم قَالُوا لَيس علَينَا فِي الْأُميين سبِيلٌ ويقُولُون علَى اللهِ الْكَـذِب وهـم يعلَمـون(٧٥) " آل عمران

*** إقامة الميزان بالقسط**

وقد أمر ا تبارك اسمه بذلك فقال :

" وأَقِيموا الْوزن بِالْقِسطِ ولَا تُخْسِروا الْمِيزان(٩) " الرحمن

وقد كان من بين أهداف دعوة سيدنا شعيب إلى قومه ، التوجيه إلى عدم الغش في الكيـل والميـزان ، فأبان ا ﷻ ذلك بقوله :

" وإِلَى مدين أَخَاهم شُعيبا قَالَ ياقَومِ اعبدوا الله ما لَكُم مِن إِلَهٍ غَيره ولَا تَنْقُصوا الْمِكْيالَ والْمِيزان إِنـي أَراكُم بِخَيرٍ وإِني أَخَافُ علَيكُم عذَاب يومٍ محِيطٍ(٨٤) " هود

*** الوفاء بالعقود**

فقد أمرا سبحانه وتعالى بذلك بقوله :

" يأَيها الَّذِين ءامنُوا أَوفُوا بِالْعقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بهِيمةُ الْأَنْعامِ إِلَّا ما يتْلَى علَيكُم غَير محِلِّي الصيدِ وأَنْتُم حرم إِن الله يحكُم ما يرِيد(١) " المائدة

*** الوفاء بالعهود**

وقد جاء بذلك القول الحق ﷻ :

" ولَا تَقْربوا مالَ الْيتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِي أَحسن حتى يبلُغَ أَشُده وأَوفُوا بِالْعهدِ إِن الْعهد كَـان مسـئُولًا(٣٤) " الإسراء

*** عدم التعاقد على أمر غيبى لا يعلم أمره إلا ا :**

وأوضح مثال له ، ما يعرف في كتب الفقه بتحريم بيع الغرر ، كالسمك في الماء والطير فـي الهـواء

والثمر قبل بدو صلاحه .. وغير ذلك ، إذ يقول ﷲ ﷻ :

" قُلْ لَا يعلَم من فِي السمواتِ والْأَرض الْغَيب إِلَا الله وما يشْعرون أَيان يبعثُون(٦٥) " النمل

٥ – أهم الآثار التشريعية لتوحيد الألوهية في مجال التوزيع :

* حرص المنظم على الربح الحلال الطيب

فقد أمر به ﷲ ﷻ حيث قال :

" ياأَيها الناس كُلُوا مِما فِي الْأَرضِ حلَالًا طَيبا ولَا تَتبِعوا خُطُواتِ الشيطَانِ إِنه لَكُم عـدو مبِـين(١٦٨) " البقرة

وقال جل شأنه :

" وكُلُوا مِما رزقَكُم الله حلَالًا طَيبا واتقُوا الله الَّذِي أَنْتُم بِهِ مؤْمِنُون(٨٨) " المائدة

* أداء الأجير حقه على نحو ما شرع ﷲ وأوضحه رسوله

فقد نهى ﷲ سبحانه وتعالى عن أكل أموال الناس وحقوقهم بالباطل ، فقال :

" ياأَيها الَّذِين ءامنُوا لَا تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ إِلَا أَن تَكُون تِجارةً عن تَراضٍ مِنْكُم ولَا تَقْتُلُوا أَنْفُسكُم إِن الله كَان بِكُم رحِيما(٢٩) " النساء

وحذر ﷲ ﷻ في حديث قدسي من أكل أجر الأجير ، حيث ثبت في حديث " عن أَبِي هريرةَ رضِي الله عنْه عن النبِي صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ قَالَ الله ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصمهم يوم الْقِيامةِ رجلٌ أَعطَى بِي ثُم غَدر ورجلٌ باع حرا فَأَكَلَ ثَمنَه ورجلٌ استَأْجر أَجِيرا فَاستَوفَى مِنْه ولَم يعطِ أَجره " (ى)

* التناهى عن الربا

والنهى عن الربا ، جاء به النص القرآني أشد ما يكون تحذيرا ، إذ يقول ﷲ ﷻ :

" ياأَيها الَّذِين ءامنُوا اتقُوا الله وذَروا ما بقِي مِن الربا إِن كُنْتُم مؤْمِنِين(٢٧٨)فَإِن لَم تَفْعلُوا فَأْذَنُوا بِحربٍ مِن اللهِ ورسولِهِ وإِن تُبتُم فَلَكُم رءوس أَموالِكُم لَا تَظْلِمون ولَا تُظْلَمون(٢٧٩) " البقرة

* أداء الزكاة على نحو ما شرع ﷲ ﷻ

وقد أمر ﷲ عز و جل بها في كتابه الكريم ، فقال :

" وأَقِيموا الصلَاةَ وءاتُوا الزكَاةَ وما تُقَدموا لِأَنْفُسِكُم مِن خَيرٍ تَجِدوه عِنْـد اللـهِ إِن الله بِما تَعملُون بصِير(١١٠) " البقرة

وقد تعددت الآيات والأحاديث حول آداب الإنفاق وحدوده ونصاب الزكاة على نحو ماهو مبسوط فـي المراجع الفقهية .

*** توزيع المواريث على نحو ما أمر ا   سبحانه وتعالى به :**

وفى شأنها جاء النص بدلالة قاطعة لا اجتهاد معه ، وأهم آيات المواريث افتتحت في سـورة النسـاء بقول ا   سبحانه جل شأنه :

" يوصِيكُم الله فِي أَولَادِكُم لِلذكَرِ مِثْلُ حظ الْأُنْثَيين فَإِن كُن نِساء فَوقَ اثْنَتَين فَلَهن ثُلُثَا ما تَرك وإِن كَانَـ تْ واحِدةً فَلَها النصفُ ولِأَبويهِ لِكُل واحِدٍ مِنْهما السدس مِما تَرك إِن كَان لَه ولَد فَإِن لَم يكُن لَه ولَد وورِثَه أَبـ واه فَلِأُمهِ الثلُثُ فَإِن كَان لَه إِخْوةٌ فَلِأُمهِ السدس مِن بعدِ وصِيةٍ يوصِي بِها أَو دينٍ ءاباؤُكُم وأَبنَاؤُكُم لَا تَدرون أَيهـ م أَقْرب لَكُم نَفْعا فَرِيضةً مِن اللهِ إِن الله كَان علِيما حكِيما(١١) " النساء

المراجع

(١) الشيخ / محمد بن صالح بن عثيمين - فتاوى العقيدة - مكتبة السنة - صفحة ٥٢

(٢) الأستاذ/سعيد حوى – الإسلام - مكتبة وهبة - الجزء الأول - صفحة ١٩- بتصرف

(٣) الأستاذ/سعيد حوى الإسلام - مكتبة وهبة - الجزء الأول - صفحة ٢١

(٤) الدكتور / السيد عطية عبد الواحد - مبادئ الاقتصاد الإسلامي - دار النهضة العربية - الطبعة الأولى - ص ٨٦

(٥) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المأثور - الجـزء الثالـث - دار الفكر - طبعة ٩٣ - صفحة ٣٧٢

(٦) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المأثور - الجـزء الرابـع - دار الفكر - طبعة ٩٣ - صفحة ٣٦٩

(٧) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المأثور - الجزء الأول - دار الفكر - طبعة ٩٣ - صفحة ٤٠٨

(٨) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المأثور - الجزء الأول - دار الفكر - طبعة ٩٣ - صفحة ٤٠٨

تخريج الأحاديث

(أ) رواه البخاري فى كتاب الرقاق – صفة الجنة والنار

(ب) حديث مرفوع متصل رواه الترمذى فى كتاب تفسير القرآن – سورة التوبة

(جـ) حديث مرفوع متصل رواه أحمد فى كتاب باقى مسند المكثرين - باب المسند السابق

(د) رواه البخاري فى كتاب المزارعة - باب استعمال البقرة للحراثة

(هـ) حيث مرفوع متصل رواه أحمد فى أول مسند الكوفيين – باب حديث الشريد بن سويد الثقفى

(و) مرفوع متصل رواه أبو داود فى كتاب الطهارة – باب البول فى المستحم

(ز) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه فى كتاب الطهارة – باب ما جاء فى القصد فى الوضوء وكراهـة التعرى فيه

(ح) حديث مرفوع متصل رواه الترمذى فى كتاب صفة القيامة والرقائق والورع – باب ما جاء فـى شـأن الحساب والقصص

(ط) رواه مسلم فى باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

(ى) رواه البخاري فى كتاب البيوع – إثم من باع حرا

الفصل الثالث

توحيد صفات الربوبية وأثره على النشاط الاقتصادي

الصفات القدسية العلية ﷻ ، تناولتها مصنفات عديدة في شرح أسماء ا الحسنى ، وحصـر تلـك الأسماء لتبلغ تسعة وتسعين اسما كما أشار الحديث الشريف ، كان محل اجتهـاد وخاصـة فـي الأسـماء المستنبطة وهى بحمد ا محدودة في عددها ، ولذلك لا يـكاد يتفق حصر لأسماء ا الحسنى مـع حصـر آخر ، وإنما هناك اختلاف في عدد قليل جدا من الأسماء .

وقد تم تناول كل صفات ا ﷻ التى شملتها أغلب المصنفات ، واتضح من تصنيف تلك الصفات أنه لا يشترط فيها جميعا أن تكون ذات أثر غالب في مجال النشاط الاقتصادي وإن كان أثرها لا ينكـر فـي كـل توجهات الدين والدنيا .

وفى محاولة لتبويب الصفات الربانية وفقا للأثر الغالب في موضوعها ، استخلص الباحـث التبويبـات التالية :

* صفات يغلب فيها أثر الرحمة الربانية .. مثل الرحمن - الرحيم - الغفار- الغفور- العفـو- الـودود - المجيب - الصبور ...
* صفات يغلب فيها أثر الفضل والعطاء .. مثل الرزاق - الواسع - الكريم - الوهاب - الغنى - المغنى - القابض - الباسط ...
* صفات يغلب فيها أثر العظمة الربانية والاستعلاء الإلهي .. مثل .. الملك - القدوس - العالى - المتعـالى - المتكبر - مالك الملك - العزيز - المعز - المذل - المهيمن - القيوم - الجليل ...
* صفات القوة .. مثل الجبار - القهار - القوى - المتين - الخافض - الرافع - المنتقم ...
* صفات القدرة .. مثل الخالق - البارئ - المصور - المبدئ-المعيد-الضار- النافع - المقدم – المـؤخر ...
* صفات العلم والإحاطة بالعباد .. مثل العليم - الخبير - المحيط - الرقيب - السميع - البصير - الظاهر - الباطن - الشهيد ...

حدود التعامل مع الصفات الربانية المختارة في البحث :

اختيار بعض الصفات الربانية المؤثرة على الظاهرة الاقتصادية ، يستدعى الوقوف على حدود التعامل معها ومبرر الاقتصار عليها ، مع الأخذ في الاعتبار الجوانب التالية :

أولا - ما من صفة من صفات ا ﷻ إلا ولها أثر فاعل في الكون والحياة والإنسان ونشاطه البشرى بما في ذلك النشاط الاقتصادي .

ثانيا - يقر الباحث على نفسه أنه مهما حاول دراسة أبعاد الصفات الربانية ، فإن فهمه يظل قاصرا إذ كيف بالمحدود الذي يغشى عقله العلائق والمشاغل والأهواء .. أن يحيط بالواحد الأحد الذي ليس كمثله شئ . .؟!

وفي حدود هدف البحث كانت الصفات المختارة – من وجهة نظر الباحث - كافية للدلالة على أثر توحيد صفات الربوبية على النشاط الاقتصادي .

والاكتفاء بتلك الصفات جاء بعدما لاحظ الباحث ، أنه كلما توسع في دراسة مزيد من الصفات كرر إلى حد ما ما سبق التعرض له من أثر في النشاط الاقتصادي ، ولذا وقف عند الحدود التى تؤكد سلامة استنتاجات أثر الأبعاد العقدية في الاقتصاد .

ثالثا - التعرف على مقتضى التأثير الاقتصادي لكل صفة وقف عند حدود ما رآه الباحث معبرا عن ذلك الهدف فحسب ، ولا يعنى التعبير الشامل عن كل ما يتصل بدراسة الصفة الربانية من جميع الجوانب .. لأن ذلك مبحث عقدى يستقل بأسلوبه ومجاله وأهدافه .

رابعا – لدى دراسة المعنى اللغوي لبعض الصفات وفق ما جاء في الموسوعة الإسلامية المعاصرة ، لوحظ التقارب الشديد في المعنى بين الكثير منها ، ومثال ذلك ما جاء ذكره في شرح الصفات الربانية التالية :

* **العدل :** وهو الذي حكم بالحق ، وا عادل في أحكامه وقضاياه عن الجور – قريب من معناها .. المقسط : هو العادل في حكمه .

* **الخالق:** وهو الذي أوجد الأشياء جميعها بعد أن لم تكن موجودة وقوله تعالى: {فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} [المؤمنون: ١٤] أي تبارك ا أحسن المقدرين لأن الخلق يأتي بمعنى التقدير- قريب من المعنى صفة ..البديع: هو الذي انفرد بخلق العالم كله فكان إبداعه لا عن مثال سبق.

* **الوهاب:** هو الذي يجود بالعطاء الكثير- قريب من المعنى صفة .. الكريم: هو الجواد المعطي الذي لا ينفد عطاؤه.

* **الملك :** هو النافذ الأمر في ملكه، إذ ليس كل مالك ينفذ أمره، وتصرفه فيما يملكه، فالملك أعم من المالك، وا تعالى مالك المالكين كِلّهم، والملاك إنما استفادوا التصرف في أملاكهم من جهته تعالى- قريب من المعنى صفة .. مالك الملك: هو الذي يملك الملك ، وهو مالك الملوك، والملاك يصرفهم تحت أمره.

* **الرزاق:** هو القائم على كل نفس بما يقيمها من قوتها وطعامها ، وما ينتفع به الناس من رزق مباح وغير مباح – قريب من المعنى صفة .. القابض، الباسط: هو الذي يوسع الرزق ويقدره، يبسطه بجوده ورحمته ويقبضه بحكمته.

لذا يمكن اعتبار بعض الصفات المختارة فى الدراسة مستوعبة لصفات أخرى مقاربه لها فى المعنى .

خامسا - لا يستسيغ الحس الإيماني لدى اختيار بعض من صفات الله ﷻ في مجال التأثير والعلاقة بظاهرة ما ، اختيار تعبير " أهم الصفات الربانية " ذلك لأن كل صفات الله ﷻ على مستوى واحد من التفرد والجلال والكمال والأهمية والأثر، ولذا كان اختيار تعبير " بعض الصفات الربانية المؤثرة في الظاهرة الاقتصادية " أقرب ما يكون أدبا مع ما يليق من صفات الجلال الرباني .

سادسا - تعتبر النتائج الاقتصادية المستخلصة من دراسة الصفات الربانية ، متكاملة فيما بينها ، ومن المتعذر النظر للأثر الاقتصادي لأى منها بمعزل عن الآخر ، وعلى سبيل المثال ، البعد العقدى بأن الله سبحانه وتعالى وحده هو الخالق ، استخلص منه اليقين الإيماني بوفرة مصادر الموارد ، وتتكامل دائرة اليقين، حين التعرض إلى صفة الرزاق وبيان أن الله ﷻ تكفل بالرزق للخلق وذرياتهم .

سابعا - اختيار كلمة " البعد العقدى " كانت أنسب تعبيرا في حدود مهمة البحث الذي يستهدف استخلاص الجانب المؤثر في النشاط الاقتصادي فحسب ، وقد تجنب الباحث استخدام تعبير" مبدأ " لأن استخلاص البعد العقدى : ليس بعد محل إتفاق مجمع عليه من جانب الباحثين ، وما زال يحتمل الخلاف العلمي ، وتجنب الباحث أيضا استخدام تعبير " أصل " لأن تناول الصفة الربانية بالدراسة لم يستهدف عرضها بشمول كافة أبعادها العقدية ، وإنما اجتزأ ما رآه معبرا عن الكشف عن الأثر الإقتصادي المنشود من البحث .

المقصود بالبعد العقدى :

البعد العقدى يعبر عن الاعتقاد اليقيني الجازم في قلب المسلم بكل ما ثبت فى القرآن الكريم من صفات الله عزوجل ، واليقين بأن الصفات المذكورة فى الدراسة لها باعث إيمانى مؤثر فى كل مجالات الحياة ، وبصفة خاصة فى علم الاقتصاد ومجالات نشاطه .

مقتضى التعرف على كل صفة من صفات الله ﷻ :

يقتضى التعرف على صفات الله ﷻ والإيمان بها ، الوقوف على عدة أمور :

أولا - الإحاطة بها لفظا .

ثانيا - فهمها معنى .

ثالثا - التعبد بمقتضاها " (١)

وعلى هذا النهج ، سيكون فهم كل صفة من الصفات الربانية المؤثر في الظاهرة الاقتصادية ، وذلـك على النحو التالي :

١ – الوقوف على المـعنى اللغوى العام للصفة الربانية.

٢ – استقراء الآيات المتصلة بالصفة الربانية كما هى واردة في القرآن الكريم واستخلاص معناهـا القرآنـى من تلك الآيات .

٣ - إقامة الدليل القرآني لكل من أبعاد المعنى المستخلص .

٤ - الوقوف على مقتضى تلك الصفة في ممارسة كل ما له علاقة بالظاهرة الاقتصادية والأنشطة المتعلقـة بها ، وبيان النتائج المترتبة على ذلك .

المبرر الأصولي لأولوية الاستشهاد بالقرآن الكريم في عرض الصفات الربانية :

العقيدة عند علماء أصول الفقه، ينبغى أن تستند على دليل قطعى الثبوت، إذ لا يصح أن يقع المسلمون في أمر عابه ا على من سواهم ، حين وصف الكفار بقوله جل شأنه "أَلَا إِن لِلهِ من فِي السمواتِ ومن فِـي الْأرضِ وما يتبِع الذِين يدعون مِن دون اللهِ شُركاء إِن يتبِعون إِلا الظن وإِن هم إِلا يخْرصون(٦٦) " يونس

والظن هنا بمعنى الشك والقرآن كله قطعى الثبوت بلا خلاف ، إلا أن السنة المطهرة فيها أحاديث ظنية الثبوت وأخرى متواترة قطعية الثبوت .

والأحاديث المتواترة سواء كانت تواترها لفظا ومعنى أو معنى فحسب ، تهتم بالأحكـام العمليـة فـي أغلبها ، ويكاد القرآن الكريم ينفرد بأغلب الأدلة العقدية .

لذلك اتجه البحث إلى الاقتصار على أدلة القرآن الكريم حين التعرف على الصفات الربانية .

أما فى نطاق البحث عن تأثير الصفات الربانية على الظاهرة الإقتصادية ، كانت أحاديث الرسـول ﷺ شارحة موضحة لنصوص القرآن الكريم على نحو يستحيل أن يجاريه إلا المعصوم صـلوات ا وسـلامه عليه.

المراجع

(١) الشيخ / محمد بين صالح بن عثيمين - فتاوى العقيدة - مكتبة السنة - القاهرة - ص ٥٥

المبحث الأول:

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ هو الخالق

المعنى اللغوي :

الخالق الذي أوجد الأشياء جميعها بعد أن لم تكن موجودة وقوله تعالى: {فَتَبارك الله أحسن الْخَـالِقِين} [المؤمنون: ١٤] أي تبارك ا أحسن المقدرين لأن الخلق يأتي بمعنى التقدير.

المعنى المستخلص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيها العامـة ، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

(ا سبحانه جل شأنه الخالق .. خلق كل شئ بقدر ، فأحسن الخلق .. ويخلق بقدرتـه مـا يشـاء ، ويتكاثر خلقه بما أراد ، خـلق الإنسان وكرمه ، وخلق له موارد الكون وسخرها له ، كي يستثمرها الإنسان لنفعه وحاجته ، وخلق الناس من أصل بشرى واحد وجعلهم شعوبا وقبائل ليتعارفوا.

خلق سبحانه وتعالى العباد لعبادته ، وهو مستغن عنهم باستعلائه وعظمته ، وخلق الموت والحياة ابتلاء لهم ، دعا سبحانه جل شأنه العباد إلى التدبر في إعجاز خلقه ، بلوغا لإدراك عظيم قدرتـه ، وكشـفا عـن أسرار الانتفاع بنعمته .. فاستوجب سبحانه وتعالى الحمد على تمام نعمة الخلق .)

الأبعاد العقدية :

ترتيبا على المعنى العام المستخلص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

١ - ا ﷻ وحده الخالق .

٢ - ا تبارك اسمه خالق كل شئ .

٣ - قدرة ا سبحانه وتعالى على خلق ما يشاء .

٤ - ا جل شأنه خلق كل شئ بقدر معلوم .

٥ - ا سبحانه جل شأنه أحسن كل شئ خلقه .

٦ - ا سبحانه وتعالى استودع خاصية التكاثر النوعي في الخلق .

٧ - ا سبحانه وتعالى خلق الإنسان وكرمه .

٨ - ا جل شأنه يقضى في خلق ذرية الإنسان بما يشاء .

٩ - ا تبارك اسمه خلق الناس شعوبا وقبائل ليتعارفوا .

١٠- ا سبحانه وتعالى خلق الناس لعبادته .

١١- ا تبارك اسمه خلق الموت والحياة لابتلاء عباده ٠

١٢- الاعتقاد بضرورة التدبر في خلق الكون .

١٣- ا سبحانه وتعالى جعل من الماء كل شئ حي

١٤- الاعتقاد بوجوب حمد ا ﷻ على ما تفضل بخلقه .

١٥- ا ﷻ سخر الكون للإنسان .

... ...

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الإقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم ، ثم إيضاح الأثـر الإقتصـادي لكل منها :

البعد العقدى :

١ - الاعتقاد بأن ا ﷻ وحده الخالق .

" الله الذِي خَلَقَكُم ثُم رزقَكُم ثُم يمِيتُكُم ثُم يحيِيكُم هلْ مِن شُركَائِكُم من يفْعلُ مِن ذَلِكُم مِن شَيءٍ سـبحانَه وتَعالَى عما يشْرِكُون(٤٠) " الروم

" ياأَيها الناس اذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم هلْ مِن خَالِقٍ غَير اللهِ يرزقُكُم مِن السماءِ والْأَرضِ لَا إِلَه إِلا هـو فَأَنى تُؤْفَكُون(٣) " فاطر

٢ - الاعتقاد بأن ا تبارك اسمه خالق كل شئ .

" الله خَالِقُ كُلِ شَيءٍ وهو علَى كُلِ شَيءٍ وكِيلٌ(٦٢) " الزمر

٣ - الاعتقاد بقدرة ا سبحانه وتعالى على خلق ما يشاء .

" وربك يخْلُقُ ما يشَاء ويخْتَار ما كَان لَهم الْخِيرةُ سبحان اللهِ وتَعالَى عما يشْرِكُون(٦٨) " القصص .

الأثر الإقتصادي :

اليـقين بقدرة ا المطلقة على الخلق ، ترسيخ اليقين بوفرة مصادر الموارد الاقتصادية .

والندرة فى السلع والخدمات المستثمرة من تلك المصادر متوقفة على مدى الإلتزام بالعقيدة بإقرار الحق والعدل ، وبذل الجهد والعمل الصالح فى سبيل الحد من أزمة الندرة .

البعد العقدى :

٤ - الاعتقاد بأن ا جل شأنه خالق كل شئ بقدر معلوم.

" الله يعلَم ما تَحمِلُ كُل أُنْثَى وما تَغِيض الْأرحام وما تَزداد وكُل شَيءٍ عِنْده بِمِقْدارٍ(٨) " الرعد

" وإِن مِن شَيءٍ إِلا عِنْدنَا خَزائِنُه وما نُنَزلُه إِلا بِقَدرٍ معلُومٍ(٢١) " الحجر

" ولَو بسطَ الله الرزقَ لِعِبادِهِ لَبغَوا فِي الْأرضِ ولَكِن ينَزلُ بِقَدرٍ ما يشَاء إِنه بِعِبادِهِ خَبِير بصِير(٢٧) " الشورى

" إِنا كُل شَيءٍ خَلَقْنَاه بِقَدرٍ(٤٩) " القمر

الأثر الإقتصادي :

أ - بعض من الناس يصلحه مستوى الدخل المحدود والبعض الآخر قد يفسده ذلك ، وعلى العكس أيضا .. البعض قد يصلحه الدخل المرتفع والبعض قد يفسده ذلك لغلبة الإسراف والفخر والعجب على طبعه .

ومن رحمة ا ﷻ أن جعل مناط الإكرام هو التقوى وليس الغنى " ياأَيها الناس إِنا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وأُنْثَى وجعلْنَاكُم شُعوبا وقَبائِلَ لِتَعارفُوا إِن أَكْرمكُم عِنْد اللهِ أَتْقَاكُم إِن الله علِيم خَبِير(١٣) " الحجرات

وذلك بما ينعكس أثره في القناعة بالرزق ، والبعد عن التطلع الاجتماعي ، والرضا بما قسم ا ﷻ ، شريطة ألا يكون هناك ظلم اجتماعي وسوء توزيع مبنى على استغلال طبقي ، وادعاء المعرضين بقبول الواقع بروح الرضا ، يعد تكريسا للفساد والظلم .

ب - القدر المعلوم من الرزق الذي وهبه ا ﷻ ، يوجب الثقة في أن ا قادر على زيادة ذلك القدر والبركة فيه بمشيئته ، وذلك بما يحفز على مزيد من النشاط الاقتصادي ، خاصة وأن سر ذلك القدر خفى لا يعلمه إلا ا سبحانه جل شأنه .

البعد العقدى :

٥ - الاعتقاد بأن ا سبحانه جل شأنه أحسن كل شئ خلقه .

" الذِي أَحسن كُل شَيءٍ خَلَقَه وبدأَ خَلْقَ الْإِنْسان مِن طِينٍ(٧) " السجدة

الأثر الاقتصادى :

إبداع ا ﷻ وإحسانه للخلق ، يلهم الإنسان الحرص على العمل المتقن والمتسم بالتكامل في الأداء .

البعد العقدى :

٦ - الاعتقاد بأن ا سبحانه وتعالى استودع خاصية التكاثر النوعي في الخلق .

" ومِن كُل شَيءٍ خَلَقْنَا زوجينِ لَعلكُم تَذَكرون(٤٩) " الذاريات

" سبحان الذِي خَلَقَ الْأَزواج كُلها مِما تُنْبِتُ الْأَرض ومِن أَنْفُسِهِم ومِما لَا يعلَمون(٣٦) " يس

الأثر الإقتصادي :

إن خاصية التكاثر النوعي في الخلق تشير إلى تنامي الثروات الطبيعية بكل أشكالها على نحو متعـاظم بصورة مستمرة ما لم يفسد التدخل البشرى ذلك بالاعتداء على البيئة الطبيعية ، مثـل تجريـف الأراضـي الزراعية من أجل مكاسب عقارية عاجلة أو قطع الغابات بصورة عشوائية ، وغيرها مـن التعـديات التـى أضرت بالتوازن البيئي على نحو ما هو مشاهد الآن .

ولا شك أن هذا التنامي والتكاثر النوعي في الكائنات - ومن بينها الموارد الاقتصادية - يقابل التكـاثر النوعي في الجنس البشرى ويتفوق عليه ، على عكس ما تدعيه نظرية " مالتوس " المتشائمة حول السـكان ، والتى عارضها الكثير من علماء الاقتصاد العالمي ، وأثبت التاريخ الاقتصادي ما بعد " مالتوس " أن تشاؤمه لم يتحقق ولم يكن واقعيا .

البعد العقدى :

٧ - الاعتقاد بأن ا   سبحانه وتعالى خالق الإنسان وكرمه .

" خَلَقَ الْإِنْسان مِن نُطْفَةٍ فَإِذَا هو خَصِيم مبِين(٤) " النحل

" الله الذِي خَلَقَكُم مِن ضعفٍ ثُم جعلَ مِن بعدِ ضعفٍ قُوةً ثُم جعلَ مِن بعدِ قُوةٍ ضعفًا وشَيبةً يخْلُـقُ مـا يشَاء وهو الْعلِيم الْقَدِير(٥٤) " الروم

أما دليل تكريم ا   ﷻ للإنسان :

" وإِذْ قُلْنَا لِلْملَائِكَةِ اسجدوا لِآدم فَسجدوا إِلا إِبلِيس أَبى واستَكْبر وكَان مِن الْكَافِرِين(٣٤) " البقرة

" ولَقَد كَرمنَا بنِي ءادم وحملْنَاهم فِي الْبر والْبحرِ ورزقْنَاهم مِن الطيباتِ وفَضلْنَاهم علَى كَثِيرٍ مِمن خَلَقْنَا تَفْضِيلًا(٧٠) " الإسراء

الأثر الإقتصادي :

تكريم ا   ﷻ للإنسان ، وتسخير الكون له ، يوازن النظرة الاقتصادية إلى الإنسان من زاوية الإنتـاج بدلا من قصر النظرة إليه باعتباره عنصرا سلبيا مستهلكا فقط ، وإنما ينسب إليه الإسهام فى عنصرين مـن عناصر الانتاج الثلاثة المعروفة .. فالجهد الانسانى المـدخر يحقق تراكم ثروة رأس المال ، والعمل يتفاعل مع تلك الثروة تحقيقا لدورة الانتاج .

إلا أن النظرة التشاؤمية للجنس البشرى مازالت تجد لها أنصارا يزعمون أن الإنسان في كثيـر مـن الأحيان عبء على التنمية وليس عونا لها .

ومن جانب آخر ينبغى التعامل مع القوى العاملة بميزة تفضيلية تفوق كافة العناصر الأخرى للإنتـاج ، لأن الإسلام يقر حدا إنسانيا للأجر سيكون موضع بحث حول أجر الكفاية في الإسلام .

ولا يصـح استغلال ظروف البطالة في المساومة على الأجر عند أدنى مستويات الكفاف ، بحجـة أن النظرة الاقتصادية المادية ترى النجاح في الحصول على عوامل الإنتاج ومنها العمل بأقل تكلفة ممكنة .

ولا شك أن ابتزاز القوى العاملة يشكل قنبلة اجتماعية قابلة للانفجار الثوري في بعض الأحيـان كمـا حدث في الاتحاد السوفيتى السابق ، بصرف النظر عن ظروف انهياره وتآكله الذاتي من الداخل .

البعد العقدى :

٨ - الاعتقاد بأن ا جل شأنه يقضى في خلق ذرية الإنسان بما يشاء .

" والله جعلَ لَكُم مِن أَنْفُسِكُم أَزواجا وجعلَ لَكُم مِن أَزواجِكُم بنِين وحفَدَةً ورزقَكُم مِن الطيباتِ أَفَبِالْباطِـل يؤْمِنُون وبِنِعمةِ اللهِ هم يكْفُرون(٧٢) " النحل

الأثر الإقتصادي :

مقتضى اليقين الإيماني بأن ا ﷻ خالق الإنسان ، يفضى إلى اليقين الراسخ بأنه جل شـأنه محـال أن يخلقه دون أن يرزقه ، وهذا يعد أحد عناصر الرد على أدعياء الانفجار السكانى بأن الإنسان عـبء علـى الموارد ، فالمسؤول عن التنمية والصانع الأول لها هو الإنسان بما استودع ا ﷻ فيه من خصائص الإبداع ، وجعل رزقه موفورا له بطاقة إبداعه وإمكاناته التى لا فضل في خلقها إلا ﷻ .

إلا أن ذلك مرهون بحسن استثمار العنصر البشري من خلال منظومة التعليم والتدريب والثقافة والإعلام .

البعد العقدى :

٩ - الاعتقاد بأن ا تبارك اسمه خلق الناس شعوبا وقبائل ليتعارفوا .

" ياأَيها الناس إِنا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وأُنْثَى وجعلْنَاكُم شُعوبا وقَبائِلَ لِتَعارفُوا إِن أَكْرمكُم عِنْد اللهِ أَتْقَـاكُم إِن الله علِيم خَبِير(١٣) " الحجرات

الأثر الإقتصادي :

التعـارف المترتب على خلق الناس شعوبا وقبائل ، يوثق العلاقات الدولية بين الشعوب ، ويجلب معه منافع التأثير الحضاري المتبادل ، كما يحقق ثمار عدة للتجارة الدولية .

حيث إن مقتـضى التعارف يؤدى إلى سلام متبادل بين الإنسانية ، يرتب أثره على مختلـف جوانـب العلاقات بما فيها الجانب الاقتصادي ، وشتان بين هذا التصور ، والتصور الوضعي للوجود حيـث يجعـل العلاقات بين الإنسان وأخيه الإنسان قائمة على السيطرة والصراع الذي تجلى في عصور الاستعمار المباشر والذي تحول إلى استعمار نظم اقتصادية وإعلامية وغيرها .

البعد العقدى :

١٠- الاعتقاد بأن ا سبحانه وتعالى خلق الناس لعبادته.

" وما خَلَقْتُ الْجِن والْإِنْس إِلا لِيعبدون(٥٦) " الذاريات

الأثر الإقتصادي :

مفهوم العبودية من المفاهيم التى اختلفت فيها آراء المفسرين ، وفى ضوء شمولية الإسـلام لمختلـف أبعاد النشاط الإنساني ، وتنظيمها على نسق رباني يرضى عنه ا ﷻ وفق ما أحل وحرم ، يمكن القول بأن العبادة في مفهومها الشامل أوسع من مجرد أداء الشعائر والمناسك ، وينتظم من خلالها أداء كل مسـئوليات الحياة الإنسانية بما في ذلك أداء النشاط الاقتصادي .

البعد العقدى :

١١- الاعتقاد بأن ا تبارك اسمه خلق الموت والحياة لابتلاء عباده :

" الذِي خَلَقَ الْموتَ والْحياةَ لِيبلُوكُم أَيكُم أَحسن عملًا وهو الْعزِيز الْغَفُور(٢) " الملك

الأثر الإقتصادي :

التعامل مع الحياة كرحلة اختبار إلهى ، تنتهى بعاقبة خير للإنسان إن أحسن ، أو عاقبة شر إن أساء ، والإحساس بأن الحياة وسيلة لغاية أسمى ، وليست غاية في ذاتها .. يحد من النهم الاسـتهلاكي للإنسـان ، ويميل به إلى الاعتدال ، فلا يقع في دائرة الترف الذي يترك آثاره المدمرة في البنية الإنسانية ، بمـا يـؤدى إلى الانهيار الاقتصادي .

البعد العقدى :

١٢- الاعتقاد بضرورة التدبر في خلق الكون .

دعا ا سبحانه تبارك اسمه .. العباد إلى التدبر في إعجاز خلقه ، بلوغا لإدراك عظيم قدرته ، وكشـفا عن أسرار الانتفاع بنعمته ، فقال جل شأنه :

" إِن فِي خَلْقِ السموات والْأَرضِ واخْتِلَافِ الليل والنهار والْفُلْكِ الِتي تَجري فِي الْبحر بِما ينْفَع الناس وما أَنْزلَ الله مِن السماءِ مِن ماءٍ فَأَحيا بِهِ الْأرض بعد موتِها وبث فِيها مِن كُل دابةٍ وتَصرِيفِ الرياحِ والسـحابِ الْمسخر بين السماءِ والْأَرضِ لَآياتٍ لِقَومٍ يعقِلُون(١٦٤) " البقرة

" إِن فِي خَلْقِ السمواتِ والْأَرضِ واخْتِلَافِ الليل والنهار لَآياتٍ لِأُولِي الْأَلْبابِ(١٩٠) " آل عمران

الأثر الإقتصادي :

التدبر في الكون وما استودع ا ﷻ فيه من بديع إعجاز خلقه ، يقود العباد إلى الكشـف عـن أوجـه الانتفاع من مصـادر الموارد الاقتصادية بما يزيد من معدلات النمو ويعجل بثمار الرخاء .

وغير خاف على المهتمين أثر البحث العلمي في الكشف عن استثمار مصادر موارد جديده ، أو استخدام الموارد المستغلة على نحو أفضل .

البعد العقدى :

١٣- الاعتقاد بأن ا سبحانه وتعالى جعل من الماء كل شئ حي .

" أَولَم يرِ الَّذِين كَفَروا أَن السماواتِ والْأَرض كَانتَا رتْقًا فَفَتَقْنَاهما وجعلْنَا مِن الْماءِ كُلَّ شَيءٍ حـي أَفَلَـا يؤْمِنُون(٣٠) " الأنبياء

الأثر الإقتصادي :

حديثا في نظر الاقتصاديين الوضعيين ، يتم تحليل الموارد على سبيل الحصر العـام دون تخصـيص لأولوية بعض الموارد على بعضها الآخر ، بينما إلى عهد قريب كان التركيز والاهتمام منصبا على الأرض الصالحة للزراعة ، وكان ذلك المثال الجوهري للدلالة على صحة نظرية " الغلة الحدية " .

والآن بعد أن أساء الناس استخدام الماء العذب وأسرفوا في استخدامه على الاستهلاك الضروري وغير الضروري ، تواجه دول كثيرة أزمة في مواردها المائية ، كادت تصل ببـعضها إلى حد التقاتل والحـروب مع جيرانها من الدول المشتركة معها في نفس المـصدر ، وبلغ الخوف بالبعض إلى التكهن بـأن الحـرب القادمة ستكون حرب المياه العذبة .

ويتحمل مفكروا الاقتصاد الوضعي المسئولية كاملة إزاء تجاهلهم لحيوية المصادر المائية في الماضـى وعدم التنبه لأوليتها المطلقة على مختلف الموارد ، فالأرض الزراعية التى كانت في نظر " الطبيعيين " هى المصدر الرئيس للثروة ، لا قيمة لها إذا افتقرت إلى الماء مهما كانت درجة خصوبتها ، وعلـى العكـس إن توفر الماء لاستعماله في أرض ذات خصوبة أقل ، أمكن الاستفادة منها بأكثر مـن الأرض ذات الخصـوبة الأعلى والتى لا ماء لها .

البعد العقدى :

١٤- الاعتقاد بوجوب حمد ا ﷻ على ما تفضل بخلقه.

" الْحمد لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السماواتِ والْأَرض وجعلَ الظُّلُماتِ والنور ثُم الَّذِين كَفَروا بِـربهِم يعـدِلُون(١) " الأنعام

الأثر الإقتصادي :

الحمد والشكر يثمر في الإنسان الإحساس بقيمة ونعمة مصادر الموارد الاقتصادية ، التى خلـقها ا ﷻ له ، فيحافظ عليها ويحرص علي تنميتها وعدم التبذير في التعامل معها .

البعد العقدى :

١٥- الاعتقاد بأن ا ﷻ سخر الكون للإنسان .

" وهو الَّذِي سخَّر الْبحر لِتَأْكُلُوا مِنْه لَحما طَرِيا وتَستَخْرِجوا مِنْه حِلْيةً تَلْبسونَها وتَرى الْفُلْك مواخِر فِيـهِ ولِتَبتَغُوا مِن فَضلِهِ ولَعلَّكُم تَشْكُرون(١٤) " النحل

" الله الذِي خلَقَ السموات والْأرض وأَنْزلَ مِن السماءِ ماء فَأخْرج بِهِ مِن الثمراتِ رزقًا لَكُم وسخر لَكُم الْفُلْك لِتَجري فِي الْبحر بِأَمرِهِ وسخر لَكُم الْأَنْهار(٣٢)وسخر لَكُم الشمس والْقَمر دائِبين وسخر لَكُم الليلَ والنهار(٣٣)وءاتَاكُم مِن كُلِّ ما سأَلْتُموه وإِن تَعدوا نِعمةَ اللهِ لَا تُحصوها إِن الْإِنْسان لَظَلُوم كَفَّار(٣٤) " إبراهيم

الأثر الإقتصادي :

إقرار ا ﷻ للإنسان بأن الكون قد سخره له ، يلغى مفهوم الصراع مع الطبيعة والكون على نحو ما ذهب إليه الفكر الوضعي ، تأثرا بأفكار الحضارة الرومانية .

وثقة الإنسان في تسخير الكون له ، تحفز همته وتشجعه على التعامل الواثق مع الموارد الكونية الطبيعية ، والتفاؤل باستجابتها لمحاولاته من الاستفادة من خيراتها باعتبار أنها مسخرة له منذ لحظة خلقها .

المبحث الثاني :

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ هو الرزاق

المعني اللغوي :

هو القائم على كل نفس بما يقيمها من قوتها وطعامها ، وما ينتفع به الناس من رزق مباح وغير مباح.

المعنى المستخاص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيها العامة ، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

" ا سبحانه جل شأنه وحده الرزاق .. يرزق من السماء والأرض ، وهو خير الرازقين ، لا شريك له ، خالق الأرض في يومين وقدر أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين ، وشرع من الرزق أطيبه .. مطلق المشيئة في رزقه ، يرزق من يشاء بغير حساب ولا مقدمات أسباب ، ويفضل بعضا من عباده في الرزق ويبسطه لهم .. ولحكمة أرادها يقبض رزقه عمن يشاء من عباده ابتلاء لهم .

وا سبحانه وتعالى يرزق بقدر معلوم ، وله حكمته في تفاوت أرزاق عباده ، وبغير ذلك لا يستقيم أمر البشر في تبادل منافعهم ، ولا قبل بعضهم تسخير البعض لهم ، و سبحانه وتعالى له الحق وحده ، فيما أحل من الرزق وما حرمه .

تكفل جل شأنه بالرزق للخلق كلهم ، وضمن الرزق لذرياتهم ، وحذر المؤمنين من الاغترار برزق الكافرين ، وفرض على عباده السعي في طلب الأرزاق ، تأدبا في الأخذ بالأسباب .. ونهاهم عن التطلع إلى ما فضل ا به بعض العباد ، ودعاهم إلى الإنفاق من رزقه الذي وهبه إياهم ، ووعد المنفقين في سبيله في الدنيا والآخرة بحسن الثواب ، وتوعد من بخل بسوء العقاب.

وقد وعد سبحانه وتعالى بمزيد من الرزق للمؤمنين ، والمتقين ، والمنفقين ، والشاكرين، والمهاجرين في سبيل نصرة الدين..وحذر من زوال نعمته وتضييقها عن الكافرين ، والعصاة ، والظالمين ، وغير المتصدقين والمتكبرين . "

الأبعاد العقدية :

ترتيبا على المعنى العام المستخاص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

١- الرزاق وحده هو ا تعالى .

٢- ويرزق ا سبحانه وتعالى من السماء والأرض

٣- وا سبحانه جل شأنه خير الرازقين .

٤– خـلق الأرض في يومين ، وقدر أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين .

٥- شرع سبحانه وتعالى من الرزق أطيبه .

٦-وا سبحانه وتعالى .. مطلق المشيئة في رزقه .. يرزق من يشاء بغير حساب .

٧- ويرزق سبحانه وتعالى من يشاء .. بلا مقدمات أسباب .

٨- يفضل ا سبحانه جل شأنه البعض من عباده في الرزق ويبسطه لهم .

٩-ولحكمة أرادها يقبض جل شأنه الرزق عمن يشاء من عباده .. ابتلاء لهم .

١٠ - سبحانه جل شأنه .. يرزق بقدر معلوم .

١١ - و سبحانه وتعالى له حكمته في تفاوت الأرزاق ، وبغير ذلك لا يستقيم أمر البشر في تبادل منـافعهم ، ولا قبل البعض تسخير البعض لهم .

١٢ - و سبحانه وتعالى وحده الحق، فيما أحل من الرزق وما حرمه .

١٣ - تكفل ا سبحانه وتعالى بالرزق للخلق كلهم .

١٤ - ووعد سبحانه وتعالى بالرزق في الدنيا لمؤمن الناس وكافرهم .

١٥ - ضمن سبحانه وتعالى الرزق لذرية عباده .

١٦ - حذر ا سبحانه وتعالى المؤمنـين من الاغترار برزق الكفار، إذ إنه يملى لهم .

١٧ - فرض ا سبحانه جل شأنه على العبـاد ، العمل والسعي في طلـب الأرزاق ، تأدبـا فـي الأخـذ بالأسباب .

١٨ – ونـهى ا جل شأنه ، عـن التطلع إلى ما فضل ا سبحانه وتعالى به رزق بعض العباد .

١٩ - دعا العباد إلى الإنفاق في سبيله من رزقه الذي وهبه لهم .

٢٠ - وعد سبحانه وتعالى من أنفق ابتغاء مرضاته ، أن يخلف عليه في الدنيا ويرزقه في الآخـرة حسـن الثواب .

٢١ - وعد سبحانه وتعالى بمزيد من الرزق للمؤمنين ، والمتقين ، والمنفقين ، والشاكرين ، والمهاجرين في سبيـل نصرة الدين .

٢٢ - وحذر من زوال نعمته وتضييقها عن الكافرين ، والعصاة ، والظالمين ، وغير المتصدقين والمتكبرين .

... ...

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الإقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم ، ثم إيضاح الأثـر الإقتصـادي : لكل منها :

البعد العقدى :

١ - الرزاق وحده هو ا تعالى .. حيث قال :

* " الله الذِي خَلَقَكُم ثُم رزقَكُم ثُم يمِيتُكُم ثُم يحيِيكُم هلْ مِن شُركَائِكُم من يفْعلُ مِن ذَلِكُم مِن شَيءٍ سبحانَه وتَعالَى عما يشْرِكُون(٤٠) " الروم

* " ياأَيها الناس اذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم هلْ مِن خَالِقٍ غَير ا ِ يرزقُكُم مِن السماءِ والْأَرضِ لَا إِلَه إِلَّا هو فَأَنى تُؤْفَكُون(٣) " فاطر

* " إِن الله هو الرزاقُ ذُو الْقُوةِ الْمتِين(٥٨) " الذاريات

الأثر الإقتصادي :

يمكن استخلاص عدة نتائج اقتصادية من هذا البعد العقدى ، أهمها ما يلي :

١ - اليقين بوفرة مصادر الموارد الاقتصادية .

٢ - التوجه إلى ا وحده في الرجاء بالرزق ، مما يحول دون خضوع إنسان لآخر أو خوفه من قول الحق والعمل به ، حيث لا يملك أحد من البشر زوال رزقه ، وبذلك يسود الحق ويستقيم بـه أمـر الخلـق ، فيستقر الخير ويتحقق النفع .

٣ - الثقة المطلقة في أن ا وحده هو الرزاق ، يحول دون وقوع الأمة في طلب مكاسب ماديـة مـن وراء أنشطة اقتصادية فيها معصية ﷻ ، وبتجنب هذه الأنشطة ، يحفظ ا ﷻ للأمة كيانها بعيدا عن عوامل الهدم الذي ترتبه الأنشطة المحرمة ، مثل الترويج الإعلامي الفاسق ، أو التجارة في الخمور ، أو إباحة الميسر .. أو غير ذلك .

٤ - الاعتماد على ا وحده في طلب الرزق ، يدفع الأمة الإسلامية إلى البحث عن مكـامن الـرزق فـي مقدراتها ومصادر مواردها ، بدلا من الاعتماد على معونات الدول الكبرى التى كثيرا ما تكـون غيـر متوافقة مع المصلحة القومية .

البعد العقدى :

٢ - ويرزق ا سبحانه وتعالى من السماء والأرض:

" أَمن يبدأُ الْخَلْقَ ثُم يعِيده ومن يرزقُكُم مِن السماءِ والْأَرضِ أَئِلَه مع اللهِ قُلْ هـاتُوا برهـانَكُم إِن كُنْـتُم صادِقِين(٦٤) " النمل

الأثر الإقتصادي :

الإشارة إلى أن الرزق يأتى أيضا من السماء ، برغم إيحائها البلاغى بأن الرزق من ا سبحانه وتعالى ، إلا أنها تشير إلى أمرين :

١ - مصادر المياه العذبة آلتي يأتى بها السحاب .

٢ - إمكانية توافر موارد نفع اقتصادي في الفضاء الكوني وما يتصل به من مناخ وليل ونهار وشـمس وقمر وموجات أثيرية .. إلى غـير ذلك .

البعد العقدى :

٣ - وا سبحانه جل شأنه خير الرازقين .. حيث قال:

* "أَم تَسأَلُهم خَرجا فَخَراج ربك خَير وهو خَير الرازِقين(٧٢) " المؤمنون

* " وإِذَا رأَوا تِجارةً أَو لَهوا انْفَضوا إِلَيها وتَركُوك قَائِما قُلْ ما عِنْد اللهِ خَير مِن اللهوِ ومِن التجارةِ والله خَير الرازِقين(١١) " الجمعة

الأثر الإقتصادي :

توثيق اليقين بأن ا وحده خير الرازقين ، يتوجه بالأمة إلى سياسة الاعتماد على ا ﷻ ، واسـتثمار القدرات الذاتية بديلا عن اللجوء إلى الاستيراد ، وما يرتبه من آثار غير مستحبة ، إن كان يتفوق كثيرا عن حجم الصادرات بما يؤدي إلى عجز الميزان التجاري وميزان المدفوعات وإنخفاض قيمة العلمة الوطنية .

البعد العقدى :

٤ - خاق الأرض في يومين ، وقدر أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين :

* " قُلْ أَئِنكُم لَتَكْفُرون بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرض فِي يومين وتَجعلُون لَه أَنْدادا ذَلِك رب الْعالَمِين(٩)وجعلَ فِيهـا رواسِي مِن فَوقِها وبارك فِيها وقَدر فِيها أَقْواتَها فِي أَربعةِ أَيامٍ سواء لِلسائِلِين(١٠)ثُم استَوى إِلَى السماءِ وهِي دخَان فَقَالَ لَها ولِلْأَرضِ اِئْتِيا طَوعا أَو كَرها قَالَتَا أَتَينَا طَائِعِين(١١)فَقَضاهن سبع سمواتٍ فِي يومين وأَوحـى فِي كُلِّ سماءٍ أَمرها وزينا السماء الدنْيا بِمصابِيح وحِفْظًاذَلِك تَقْدِير الْعزِيزِ الْعلِيمِ(١٢) " فصلت

الأثر الإقتصادي :

اليقين بأن ا ﷻ قدر أقوات الأرض في ضعف المدة آلتي خلقها فيها ، يدفع بالإنسـان إلـى البحـث المتحفز عن مصادر تلك الأقوات ، ويحدوه تفاؤل واثق ، يدفعه إلى مزيد من العمل والنشـاط الـذي يعـود مردوده بالخير على المسار الاقتصادي .

البعد العقدى :

٥ - شرع سبحانه وتعالى من الرزق أطيبه :

* " كُلُوا مِن طَيباتِ ما رزقْنَاكُم ولَا تَطْغَوا فِيهِ فَيحِل علَيكُم غَضبِي ومـن يحلِـلْ علَيـهِ غَضـبِي فَقَـد هوى(٨١) " طه

* " قُلْ من حرم زِينَةَ اللهِ الَتِي أَخْرج لِعِبادِهِ والطيباتِ مِن الرزقِ قُلْ هِي لِلذِين ءامنُوا فِي الْحياةِ الـدنْيا خَالِصةً يوم الْقِيامةِ كَذَلِك نُفَصلُ الْآياتِ لِقَومٍ يعلَمون(٣٢) " الأعراف

* " فَكُلُوا مِما رزقَكُم الله حلَالًا طَيبا واشْكُروا نِعمةَ اللهِ إِن كُنْتُم إِياه تَعبدون(١١٤)" النحل

الأثر الإقتصادي :

نوقش تفصيلا فى الباب الرابع حول الإستهلاك

البعد العقدى :

٦ - وا سبحانه وتعالى .. مطلق المشيئة في رزقه .. يرزق من يشاء بغير حساب .. حيث قال :

* " قُلِ اللهم مالِك الْملْكِ تُؤْتِي الْملْك من تَشَاء وتَنْزِع الْملْك مِمن تَشَاء وتُعِز من تَشَاء وتُذِل مـن تَشَـاء بِيدِك الْخَير إِنك علَى كُل شَيءٍ قَدِير(٢٦) تُولِج الليلَ فِي النهار وتُولِج النهار فِي الليل وتُخْرِج الْحي مِن الْميتِ وتُخْرِج الْميتَ مِن الْحي وتَرزقُ من تَشَاء بِغَيرِ حِسابٍ(٢٧) " آل عمران

* " لِيجزِيهم الله أَحسن ما عمِلُوا ويزِيدهم مِن فَضلِهِ والله يرزقُ من يشَاء بِغَيرِ حِساب (٣٨) " النور

الأثر الإقتصادي :

تلك خصوصية في الرزق ، يهبها ا بمطلق مشيئته لمن أراد من عباده ، ولكنها تؤكـد اليقـين لـدى المسلم بقدرة ا المطلقة فى الرزق ، بما يدفعه للعمل ولا يدعه نهبا للقلق مخافة فقدان مصدر رزقه ، كمـا يحد من الحقد الطبقى ويقيم مكانه السلام الاجتماعى ، ويدفع بالطموح الاقتصادى للانسان باعتبار أن الفقـر ليس ظاهرة أزلية ، فا قادر سبحانه وتعالى على بسطة الرزق لمن يشاء .

البعد العقدى :

٧ - ويرزق سبحانه وتعالى من يشاء .. بلا مقدمات أسباب .. حيث قال فيما كـان مـن رزق لبنـى إسرائيل :

* " وظَلَلْنَا علَيكُم الْغَمام وأَنْزلْنَا علَيكُم الْمن والسلْوى كُلُوا مِن طَيباتِ ما رزقْنَاكُم وما ظَلَمونَا ولَكِن كَانُوا أَنْفُسهم يظْلِمون(٥٧) " البقرة

وبما أكرم به السيدة مريم :

* " فَتَقَبلَها ربها بِقَبولٍ حسنٍ وأَنْبتَها نَباتًا حسنًا وكَفلَها زكَرِيا كُلما دخَلَ علَيها زكَرِيـا الْمِحـراب وجـد عِنْدها رِزقًا قَالَ يامريم أَنى لَكِ هذَا قَالَتْ هو مِن عِنْدِ اللهِ إِن الله يرزقُ من يشَاء بِغَيـرِ حِسـابٍ(٣٧) " آل عمران

وكما جاء في شأن المائدة آلتي طلبها الحواريون من سيدنا عيسى عليه السلام :

* " قَالَ عِيسى ابن مريم اللهم ربنَا أَنْزِلْ علَينَا مائِدةً مِن السماءِ تَكُون لَنَا عِيدا لِأَولنَا وءاخِرِنَا وءايةً مِنْك وارزقْنَا وأَنْتَ خَير الرازِقِين(١١٤) " المائدة١١٤

الأثر الإقتصادي :

وتلك هي الأخرى خصوصية ربانية ، يهب بها ا ﷻ الرزق لمن يشاء بلا مقدمات أسباب ، بما يـدعم الثقة في قدرة ا على الرزق ، إلا أن هذا شأن ا في بعض خلقه ، لا يقاس عليه لأنه من أمر ا وحـده ، ولا يصح أن يرتب إتكالية في ترك السعى في طلب الرزق .

البعد العقدى :

٨ - يفضل ا سبحانه جل شأنه البعض من عباده في الرزق ويبسطه لهم .. حيث قال :

* " والله فَضلَ بعضكُم علَى بعضٍ فِي الرزق فَما الَذِين فُضلُوا بِرادي رزقِهم علَى ما ملَكَتْ أَيمانُهم فَهم فِيهِ سواء أَفَبِنعمةِ اللهِ يجحدون(٧١) " النحل

* " إِن ربك يبسطُ الرزقَ لِمن يشَاء ويقْدِر إِنه كَان بِعِبادِهِ خَبِيرا بصِيرا(٣٠) "الإسراء

* " الله يبسطُ الرزقَ لِمن يشَاء مِن عِبادِهِ ويقْدِر لَه إِن الله بِكُل شَيءٍ علِيم(٦٢) " العنكبوت

الأثر الإقتصادي :

تفاوت الأرزاق من شأن ا سبحانه وتعالى وحده ولحكمة أرادها ، ويرتب على المستوى الاقتصـادي عدة أمور .. أهمها :

١ - تفاضل البعض في الرزق من أمر ا ﷻ وحده ، ولا فضل لبشر فيه ، بما يحد من الاستعلاء الطبقـي لدى الأغنياء ، ولا يكون مدعاة إلى التبذير غير المحمود في مظاهر الفخر والكبر، والذى يعكس خللا في توجيه استخدامات الـموارد الاقتصادية .

٢ - منع وحسم التطلع إلى ما فضل ا ﷻ به بعض العباد في الرزق ، بما يمنع عن المجتمع مشاكل الحقـد الطبقي وآثاره ، شريطة الحرص على عدالة التوزيع .

البعد العقدى :

٩ - ولحكمة أرادها يقبض جل شأنه الرزق عمن يشاء من عباده .. ابتلاء لهم .. حيث قال :

* " ولَنَبلُونكُم بِشَيءٍ مِن الْخَوفِ والْجوعِ ونَقْصٍ مِن الْأَموال والْأَنْفُسِ والثمراتِ وبشر الصابِرِين(١٥٥) " البقرة

* " فَأَما الْإِنْسان إِذَا ما ابتَلَاه ربه فَأَكْرمه ونَعمه فَيقُولُ ربي أَكْرمن(١٥)وأَما إِذَا ما ابتَلَاه فَقَدر علَيهِ رِزقَه فَيقُولُ ربي أَهانَن(١٦) " الفجر

* " لِينْفِقْ ذُو سعةٍ مِن سعتِهِ ومن قُدِر علَيهِ رِزقُه فَلْينْفِقْ مِما ءاتَاه الله لَا يكَلفُ الله نَفْسا إِلا مـا ءاتَاهـا سيجعلُ الله بعد عسرٍ يسرا(٧) " الطلاق

الأثر الإقتصادي :

١ - إمكانية وقوع حالات فقر عام أو كوارث جائحة ، تشمل مظاهر النشاط الاقتصادي بأسره ، ما يـؤدى إلى ندرة الموارد المستغلة بالقياس على حجم الحاجات ، وبهذا يمكن القول بأن النـدرة فـي المـوارد المستغلة ، ليست دائما من مسئولية البشر ، وإنما قد تعود إلى ابتلاء له حكمته الربانية من ا ﷻ .

٢ - إمكانية تحقق ندرة في الدخل الفردي لبعض الأشخاص ، بما قد يدفعهم إلى مزيد من العمل والنشـاط الاقتصادي المنتج ، حتى ينفقوا مما رزقهم ا ﷻ ، فيتحول من متلقي للصدقة إلى مانح لها .

البعد العقدى :

١٠ - ا سبحانه جل شأنه .. يرزق بقدر معلوم .. حيث قال :

* "وإِن مِن شَيءٍ إِلا عِنْدنَا خَزائِنُه وما نُنَزلُه إِلا بِقَدرٍ معلُومٍ(٢١) " الحجر

* " ولَو بسطَ الله الرزقَ لِعبادِهِ لَبغَوا فِي الْأَرضِ ولَكِن ينَزلُ بِقَدرٍ ما يشَاء إِنه بِعِبادِهِ خَبِير بصِير(٢٧) " الشورى

الأثر الإقتصادي :

١ - بعض من الناس يصلحه مستوى الدخل المحدود والبعض الآخر قد يفسده ذلك ، وعلى العكس أيضـا .. البعض قد يصلحه الدخل المرتفع والبعض قد يفسده ذلك .

والرضا بما قسم ا ﷻ ، ينعكس أثره في القناعة بالرزق ، والبعد عن التطلع الاجتماعي ، شريطة ألا يقـع ظلم اجتماعي ناجم عن عدم العدالة في التوزيع ، وإلا يكون القول بالقناعة حين وقوع ظلـم اجتمـاعي نوع من الفتن والوقيعة بين العباد وربهم والعياذ با .

٢ - القدر المعلوم من الرزق الذي وهبه ا ﷻ ، يوجب الثقة في أن ا قادر على زيادة ذلك القدر والبركة فيه بمشيئته ، وذلك بما يحفز على مزيد من النشاط الاقتصادي ، خاصة وأن سر ذلك القـدر خفـى لا يعلمه إلا ا سبحانه جل شأنه .

البعد العقدى :

١١ - و سبحانه وتعالى له حكمته في تفاوت الأرزاق ، وبغير هذا التفاوت لا يستقيم أمر البشر فـي تبادل منافعهم ، ولا قبل البعض تسخير البعض لهم .

"أَهم يقْسِمون رحمةَ ربك نَحن قَسمنَا بينَهم معِيشَتَهم فِي الْحياةِ الدنْيا ورفَعنَا بعضهم فَوقَ بعضٍ درجاتٍ لِيتخِذَ بعضهم بعضا سخْريا ورحمةُ ربك خَير مِما يجمعون(٣٢) " الزخرف(١)

قال قتادة : قسم - ا - بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا كما قسم بينهم صورهم وأخلاقهم ، فتعالى ربنا وتبارك "ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات " قال : فتلقاه ضعيف الحيلة ، عيى اللسان ، وهو مبسوط له في

الرزق ، وتلقاه شديد الحيلة سليط اللسان وهو مقتور عليه " ليتخذ بعضهم بعضا سخريا " قال : ملكة يسخر بعضهم بعضا يبتلى ا به عباده ، فا ا فيما ملكت يمينك "

ورحمة ربك خير مما يجمعون.. قال : الجنة . " (١)

الأثر الإقتصادي :

نظرا لخطورة وأهمية التعرف على العلاقة بين تفاوت الأرزاق وأثرها الإنتاجي ، وعلاقتها بالطبقية الاجتماعية المرفوضة شرعا .

سيكون ذلك الجانب موضع دراسة مستقلة تحت عنوان : " موقف الإسلام من الصراع الطبقي " .

البعد العقدى :

١٢ - و سبحانه وتعالى وحده الحق ، فيما أحل من الرزق وما حرمه

وقد عاب ا جل شأنه على الكفار ، تشريعهم لأنفسهم في أمر الأطعمة ، فحلوا وحرموا ، فكان أن قال ا ﷻ عنهم :

" وقَالُوا هذِهِ أَنْعام وحرثٌ حِجر لَا يطْعمها إِلا من نَشَاء بِزعمِهِم وأَنْعام حرمت ظُهورها وأَنْعام لَا يذْكُرون اسم اللهِ علَيها افْتِراء علَيهِ سيجزِيهِم بِما كَانُوا يفْتَرون(١٣٨)وقَالُوا ما فِي بطُون هذِهِ الْأَنْعامِ خَالِصةٌ لِذُكُورِنَا ومحرم على أَزواجِنَا وإِن يكُن ميتَةً فَهم فِيهِ شُركَاء سيجزِيهِم وصفَهم إِنه حكِيم علِيم(١٣٩) قَد خَسِر الَّذِين قَتَلُوا أَولَادهم سفَها بِغَيرِ عِلْمٍ وحرموا ما رزقَهم الله افْتِراء علَى اللهِ قَد ضلوا وما كَانُوا مهتَدِين(١٤٠) " الأنعام

وقال سبحانه جل شأنه :

* " قُلْ أَرأَيتُم ما أَنْزلَ الله لَكُم مِن رِزقٍ فَجعلْتُم مِنْه حراما وحلَالًا قُلْ آللـه أَذِن لَكُم أَم علَى اللهِ تَفْتَرون(٥٩) " يونس

الأثر الإقتصادي :

يرتب الإقرار بالمشروعية العليا في المجتمع إلى ا وحده فيما أحل وحرم ، آثارا عدة لعل أهمها .. ما يلي :

١ - إعلاء المشروعية في المجتمع وحده دون سواه ، يحقق استقرارا تشريعيا يأمن فيه الكيان الداخلي للمجتمع على نفسه ، ويحقق وضوحا واستقرارا في العلاقات الدولية بما ينعكس أثره في تنامي التعاون الاقتصادي بين الأمة وغيرها من الدول ، ويحقق جذبا للاستثمار ، باعتبار استقرار المشروعية بما يحول دون انقلابات تشريعية غير محمودة الأثر .

٢ - إسناد الحل والحرمة ﷻ وحده ، يؤدى إلى حماية مصادر الموارد الاقتصادية من سوء التوجيه ، أو سوء الاستغلال ، فكما وضح من الآيات السابقة ، كان من أثر تشريع أهل الكفر لأنفسهم ، أن أحلوا

بعضا من الأنعام وحرموا البعض الآخر على غير وجه حق ، فكان إبقاؤهم على بعض مصادر الثـروة الحيوانية دون استغلال بغير ما مبرر .

٣ - ينعكس أثر تلك المشروعية بنتائج إيجابية في مجال الاستهلاك ، حيث يؤدى إلى الحـرص علـى مـا يرضى ا ﷻ في الحلال الطيب ، والبعد عن الخبائث ، بما ينعكس أثره إيجابا في المحافظة على الطاقة البشرية المنتجة للأمة .

٤ - الإقرار بأن الحل والحرمة وحده جل شأنه ، يجعل المشروعية الإسلامية فوق الجميع فـي مختلـف علاقاتهم وكافة تعاملاتهم ، فيتحقق الاستقرار الاقتصادي ، باعتبار وجود ما يشبه الضمير الجماعي لدى الأمة .

البعد العقدى :

١٣ - تكفل ا سبحانه وتعالى بالرزق للخلق كلهم .. حيث قال :

" وما مِن دابةٍ فِي الْأَرضِ إِلا علَى اللهِ رِزقُها ويعلَم مستَقَرها ومستَودعها كُل فِي كِتَابٍ مبِينٍ(٦) " هود

" وفِي السماءِ رِزقُكُم وما تُوعدون(٢٢)فَورب السماءِ والْأَرضِ إِنه لَحق مِثْلَ ما أَنكُـم تَنْطِقُـون(٢٣) " الذاريات

الأثر الإقتصادي :

القلق في أمر الرزق ، وعدم اليقين إزاءه ، قد يدفع البعض إلى البحث عن أسـباب غيـر مشـروعة ، توهما منهم أنها ستزيد من رزقهم .

واليقين بأن الرزق مقدر من ا سبحانه وتعالى وحده ، يرتب أمورا عدة .. أهمها :

١ - التعامل مع الرزق بمنطق المسئولية الذاتية عن تحصيل أسبابه ، باعتبار أن مقومات الكفاءة الشخصـية آلتي استودعها ا ﷻ في الإنسان ، هي آلتي تتحمل مسئولية تحصيل أسباب الرزق ، فيجتهد الإنسـان في تنمية ملكات الفنية والمهنية والإبـداعية ، وصولا إلى استثمار مقومات الرزق آلتي اسـتودعها ا ﷻ في شخصيته .

٢ - البعد عن تحصيل الرزق بأساليب غير مشروعية ، باعتبار أن من الأمور المقدرة بمشيئة ا ﷻ وحده .

٣ - الاستقرار النفسي في مواجهة تقلبات الحياة ، بما ينعكس أثره في استقرار الأوضاع الإنتاجية .

البعد العقدى :

١٤ - ووعد سبحانه وتعالى بالرزق في الدنيا لمؤمن الناس وكافريهم .. حيث قال :

* " وإِذْ قَالَ إِبراهِيم رب اجعلْ هذَا بلَدا ءامِنًا وارزقْ أَهلَه مِن الثمراتِ من ءامن مِنْهم بِاللهِ والْيومِ الْآخِرِ قَالَ ومن كَفَر فَأُمتعه قَلِيلًا ثُم أَضطَره إِلَى عذَابِ النارِ وبِئْس الْمصِير (١٢٦)" البقرة

الأثر الإقتصادي :

الرزق مرهون بقدر رباني أتاحه ا ﷻ للناس مؤمنهم وكافرهم ، وهذا يـؤدى إلـى التعامـل مـع المخالفين للإسلام في أمور المعاش على أساس من السجال والمنافسة ومحاولة السبق ، إن لم يكن من حيـث الكفاءة ، فمن حيث الصدق والأمانة والشرف .

وتساوى المؤمنين والكفار في مضمار الرزق ، يستنفر في المؤمنين مقومات تفوق يحاولون بها كسب السبق على الكافرين ، وذلك بما ينعكس أثره على تنامي الكفاءة الإنتاجية والحرص على المقومات الأخلاقية في المعاملات الاقتصادية.

فهذه الآية وأمثالها تضع المؤمنين في موقف تنافسي ، يدفعهم إلى الحرص على الإتقان والانضباط في الأداء ، كما أنها تنزع الحقد الطبقي على أساس ديني ، بين فقراء المؤمنين وأغنياء المخالفين لهم في الملة ، وهذا ينعكس أثره في الاستقرار الاجتماعي ، الذي يترك بصماته على الاستقرار الاقتصادي .

البعد العقدى :

١٥ - ضمن سبحانه وتعالى الرزق لذرية عباده ،حيث قال :

* " قُلْ تَعالَوا أَتْلُ ما حرم ربكُم علَيكُم أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيئًا وبِالْوالِدين إِحسانًا ولَا تَقْتُلُوا أَولَادكُم مِن إِملَاقٍ نَحن نَرزقُكُم وإِياهم ولَا تَقْربوا الْفَواحِشَ ما ظَهر مِنْها وما بطَن ولَا تَقْتُلُوا النفْس الَّتِي حرم الله إِلَّا بِالْحق ذَلِكُم وصاكُم بِهِ لَعلكُم تَعقِلُون(١٥١) " الأنعام

* " ولَا تَقْتُلُوا أَولَادكُم خَشْيةَ إِملَاقٍ نَحن نَرزقُهم وإِياكُم إِن قَتْلَهم كَان خِطْئًا كَبِيرا(٣١) " الإسراء

الأثر الإقتصادي :

السكان لا يشكلون عبئا على الموارد الاقتصادية ، لأنهم هم القائمين بالعمل والإنتاج ، ويشكلون محورا جوهريا في التنمية الاقتصادية إذا تم توجيهها تربويا وثقافيا وإعلاميا علـى نحـو صـحيح يتناسـب مـع الاحتياجات القومية .

وبقدر اتساع قاعدة القوى البشرية بقدر ما تحقق حيوية الاقتصاد القومي وزيادة رخائه وتزيد فـرص تواجد الأفذاذ والمبتكرين والمخترعين .

ولأهمية هذا الجانب ، وتشابكه مع ادعاءات اقتصادية معاصرة ، بأن السـكان عبء علـى التنميـة ، سيكون موضع تفصيل ضمن باب العمل والإنتاج .

البعد العقدى :

١٦ - حذر ا سبحانه وتعالى المؤمنين من الاغترار برزق الكفار ، إذ إنـه يملى لهم :

" لَا يغُرنك تَقَلب الذِين كفَروا فِي الْبِلَادِ(١٩٦)متَاع قَلِيلٌ ثُم مأْواهم جهـنم وبِـئْس الْمِهـاد(١٩٧) " آل عمران

آي لايغرنك " تقلب ليلهم ونهارهم ومايجبى عليهم من النعم " (٢)

* استدراجا لهم - آي الكفار - لمزيد من المعاصي .. حيث قال :

"والذِين كذبوا بِآياتِنَا سنَستَدرِجهم مِن حيثُ لَا يعلَمون(١٨٢)وأُملِـي لَهـم إِن كَيـدِي متِـين (١٨٣) " الأعراف

سنستدرجهم : كلما أذنبوا ذنبا جددنا لهم نعمة تنسيهم الاستغفار . - كما شرحها يحيى بـن المثنـى . " (٣)

الأثر الإقتصادي :

١ - عدم تنامي الحقد الاجتماعي على الطبقات الغنية الكافرة .

٢ - اليقين بأن حظ المسلم من رزق ربه ، موصول بعلاقة ثواب وعقاب ، إن فاته خير في الـدنيا فصـبر، عوضه ا خيرا في الآخرة ، ومالم يكن هناك ظلم اجتماعى ينعكس أثره فى سـوء توزيـع الـدخل القومى ، فإن هذا التوجه من شأنه تحقيق الاستقرار والرضى إزاء نصيب الفرد من الدخل القـومي ، وذلك بما يحقق استقرارا في الأوضاع الاجتماعية ومن ثم الاقتصادية مالم تكن هناك أوضاع ظالمـة من فعل البشر.

٣ - تسامى الشعور الإيماني لدى المسلم فوق متاع الدنيا ، يجعله مستقلا في نمط استهلاكه عن الكافر .

واستقلالية الأنماط الاستهلاكية للأمة ، تحفظ عليها دينها وتقاليدها الإيمانية ، ويحـول دون اسـتنزاف مواردها في استيراد سلبي نتيجة المبالغة فى الاستهلاك تأثرا بأنماط استهلاك المجتمعات غير الاسـلامية ، كما أنها تحد من سيطرة الشركات الاستهلاكية عابرة القارات على مقدرات الأمة .

البعد العقدى :

١٧ - فرض ا سبحانه جل شأنه على العبـاد ، العمل والسعي في طلب الأرزاق ، تأدبا فـي الأخـذ بالأسباب .. فقال:

* " هو الذِي جعلَ لَكُم الْأَرض ذَلُولًا فَامشُوا فِي منَاكِبِها وكُلُوا مِن رِزقِهِ وإِلَيهِ النشُور(١٥)" الملك

* " فَإِذَا قُضِيتِ الصلَاةُ فَانْتَشِروا فِي الْأَرضِ وابتَغُوا مِن فَضـلِ الـلَّـهِ واذْكُـروا الـلَّـه كَثِيـرا لَعلَّكُـم تُفْلِحون(١٠) " الجمعة

الأثر الإقتصادي :

نوقش تفصيلا في مبحث تال تحت عنوان " أهمية العمل في الكتاب والسنة "

البعد العقدي :

١٨ - ونهى الله جل شأنه ، عن التطلع الحاقد إلى ما فضل الله سبحانه وتعالى به رزق بعض العباد .. فقال :

* " ولَا تَتمنوا ما فَضلَ الله بِهِ بعضكُم علَى بعضٍ لِلرجال نَصِيب مِما اكْتَسبوا ولِلنساءِ نَصِيب مِما اكْتَسبن واسأَلُوا الله مِن فَضلِهِ إِن الله كَان بِكُلِّ شَيءٍ علِيما(٣٢) " النساء

* " ولَا تَمدن عينَيك إِلَى ما متعنَا بِهِ أَزواجا مِنْهم زهرةَ الْحياةِ الدنْيا لِنَفْتِنَهم فِيهِ ورِزقُ ربك خَير وأَبقَى(١٣١) " طه

الأثر الإقتصادي :

التطلعات الاستهلاكية تعد من أخطر العوامل المؤثرة في زيادة الإسراف في استغلال الموارد الاقتصادية وتوجيه أولوياتها نحو الاستهلاك الترفى بدلا من الاستهلاك الضروري ، والحد من تلك التطلعات ، يؤدى إلى اتزان التصرف الاستهلاكي ، والبعد عن التبذير والإسراف .. كما أنها ترسخ الشعور بالرضى وتحول دون الحقد الطبقي وآثاره المدمرة .

البعد العقدي :

١٩ - دعا العباد إلى الإنفاق في سبيله من رزقه الذي وهبه لهم .. فقال :

* " الَّذِين يؤْمِنُون بِالْغَيبِ ويقِيمون الصلَاةَ ومِما رزقْنَاهم ينْفِقُون(٣)" البقرة

* " والَّذِين صبروا ابتِغَاء وجهِ ربهِم وأَقَاموا الصلَاةَ وأَنْفَقُوا مِما رزقْنَاهم سِرا وعلَانِيةً ويدرءون بِالْحسنَةِ السيئَةَ أُولَئِك لَهم عقْبى الدارِ(٢٢) " الرعد

* " الَّذِين إِذَا ذُكِر الله وجِلَتْ قُلُوبهم والصابِرِين علَى ما أَصابهم والْمقِيمِي الصلَاةِ ومِما رزقْنَاهم ينْفِقُون(٣٥) " الحج

الأثر الإقتصادي :

الزكاة أحد أركان الإسلام ، والصدقات فيما سوى الزكاة ، استزادة من الثواب ومن فضل الله ﷻ ، والزكاة والصدقات - إذا تم تنظيمها على نسق إداري معاصر - تؤدى إلى إعادة توزيع الدخل القومي بصورة تليق بكرامة الفقراء وتحفظ عليهم ماء وجههم .

ونظرا لأهمية دور الزكاة في النمو الاقتصادي .. فإنها ستكون موضع بحث تحت عنوان " أثر الزكاة في التنمية الاقتصادية " .

البعد العقدى :

٢٠ - وعد سبحانه وتعالى من أنفق ابتغاء مرضاته ، أن يخاف عليه في الدنيا ويرزقه في الآخرة حسن الثواب .. حيث قال :

* " قُلْ إِن ربي يبسطُ الرزقَ لِمن يشَاء مِن عِبادِهِ ويقْدِر له وما أَنْفَقْتُم مِن شَيءٍ فَهو يخْلِفُه وهـو خَيـر الرازِقِين(٣٩) " سبأ

الأثر الإقتصادي :

الشعور بأن ا ﷻ سيخاف على المنفق في سبيله ، يجعله في حالة تفاؤل اقتصادي يتوقع معه زيـادة فرص الحصول على دخل أفضل ، فيزداد لدية الحس الاستثماري ، ويكون مهيئا لتلقف أية فـرص إنتاجيـة سانحة ، أملا منه في ا ﷻ أن يثيبه عوضا في الدخل عن إنفاقه في الزكاة .

البعد العقدى :

٢١ – وعـد سبحانه وتعالى بمزيد من الـرزق للمـؤمنين ، والمتقـين ، والمنفقـين ، والشـاكرين ، والمهاجرين في سبيل نصرة الدين .

الأثر الإقتصادي :

نظرا لأهمية هذا الموضوع وتعلقه بالمسئولية الإنسانية في تحقيـق آثـار اقتصـادية نتيجـة بعـض التصرفات الإيمانية آلتي جاء بعض منها في الكتاب والسنة ، فإنه سيكون مجال بحث مستقل تحت عنـوان " التوجهات الإيمانية المؤثرة في زيادة الموارد " .

البعد العقدى :

٢٢ – وحذرمن زوال نعمته وتضييقها عن الكافرين ، والعصـاة ، والظـالمين ، وغيـر المتصـدقين والمتكبرين .

الأثر الإقتصادي :

تناول هذا الجانب من المسئولية الإنسانية عن الندرة نتيجة مخالفاتها الإيمانية ، سيكون مجـال بحـث مستقل تحت عنوان " المخالفات الإيمانية وأثرها في نـدرة الموارد "

المراجع

(١) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المأثور - الجزء السابع - دار الفكر - طبعة ٩٣ - صفحة ٣٧٤

(٢) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المأثور - المجلـد الثـاني - مطبعة دار الفكر - صفحة ٤١٤

(٣) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المأثور - الجزء الثالث - دار الفكر - طبعة ٩٣ - صفحة ٦١٨

المبحث الثالث:

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ ذو الفضل والنعم

المعني اللغوي :

فى سياق معناها صفة الوهاب ، وهو الذى يجود بالفضل والعطاء الكثير

المعنى المستخلص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيها العامة ، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

(ا سبحانه وتعالى هو المنعم نعمه لا تحصى ولا رجاء إلا في فضله ، ونعمة الإسلام والأمن والأمان من بين ما تفضل به ا جل شأنه على عباده .

ونعم ا ﷻ جديرة بالاعتراف بهاولا يجوزالبخل بها ولاحسد الناس عليها، وإنما الأولى شكر ا سبحانه وتعالى عليها وعدم التجبر بها .

والنعم تدوم وتزيد بالإيمان والعمل الصالح والشكر والاستقامة والاستغفار ، واستقبال النعمة باتزان انفعالى يحول دون زوالها بالكفر والغفلة والغرور .

ونعيم الدنيا ابتلاء مآله يوم القيامة إلى حساب ، ولا دوام ولا مقام إلا لنعيم الآخرة .)

الأبعاد العقدية :

ترتيبا على المعنى العام المستخلص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

١ - ا سبحانه وتعالى هو المنعم ، لا رجاء إلا في فضله.

٢ - نعم ا ﷻ فوق الحصر.

٣ - نعمة الإسلام من أجل النعم.

٤ - الأمن من بين ما تفضل به ا جل شأنه على عباده.

٥ - نعم ا ﷻ جديرة بالاعتراف بها.

٦ - إنكار النعمة كفر بها.

٧ - لا يجوز البخل بالنعمة.

٨ - نعم الله ﷻ لا يجوز حسد الناس عليها.

٩ - وينبغى شكر الله سبحانه وتعالى على سابغ نعمه.

١٠ - نعم الله ﷻ ، لا يجوز التجبر بها.

١١ - والنعم تدوم وتزيد بالإيمان والعمل الصالح والشكر والاستقامة والاستغفار.

١٢ - استقبال النعمة ينبغى أن يكون باتزان إيمانى.

١٣ - الكفر والغفلة والغرور تأذن بزوال النعم.

١٤ - نعيم الدنيا ابتلاء مآله يوم القيامة إلى حساب.

١٥ - لا دوام ولا مقام إلا لنعيم الآخرة.

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الإقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم ، ثم إيضاح الأثـر الإقتصـادي : لكل منها :

البعد العقدى :

١ - الله سبحانه وتعالى هو المنعم ، لا رجاء إلا في فضله :

"وما بِكُم مِن نِعمةٍ فَمِن اللهِ ثُم إِذَا مسكُم الضر فَإِلَيهِ تَجأَرون(٥٣) النحل

" ياأَيها الناس اذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم هلْ مِن خَالِقٍ غَير اللهِ يرزقُكُم مِن السماءِ والْأَرضِ لَا إِلَه إِلا هـو فَأَنى تُؤْفَكُون(٣) " فاطر

" وإِن يمسسك الله بِضر فَلَا كَاشِفَ لَه إِلا هو وإِن يردك بِخَيرٍ فَلَا راد لِفَضلِهِ يصِيب بِهِ من يشَـاء مِـن عِبادِهِ وهو الْغَفُور الرحِيم(١٠٧) " يونس

" وإِن ربك لَذُو فَضلٍ علَى الناسِ ولَكِن أَكْثَرهم لَا يشْكُرون(٧٣) " النمل

الأثر الإقتصادي :

الإحساس بأن المنعم هو الله يعكس في النفس ورعا في التعامل مع الموارد من حيث الحـرص عليهـا والمحافظة على مقوماتها وتنميتها على نحو يحفظ نعمة الله على الإنسان ولا يتهددها بالزوال .

البعد العقدى :

٢ - نعم الله ﷻ فوق الحصر :

" وءاتَاكُم مِن كُلِّ ما سأَلْتُموه وإِن تَعدوا نِعمةَ اللهِ لَا تُحصوها إِن الْإِنْسان لَظَلُوم كَفار(٣٤) " إبراهيم

" وإِن تَعدوا نِعمةَ اللهِ لَا تُحصوها إِن الله لَغَفُور رحِيم(١٨) " النحل

الأثر الإقتصادي :

تجاوز نعم ا ﷻ حد الإحصاء والحصر والكم ، يورث يقينا في وفرة مصادر النعم ومصادر الموارد الاقتصادية ، ويحفز الإنسان إلى محاولة استخلاص منافعه من استثمار تلك الموارد على نحو ما شـرع ا ﷻ .

البعد العقدي :

٣ - نعمة الإسلام من أجل النعم

" ٠٠٠ ٠٠٠الْيوم أَكْملْتُ لَكُم دِينَكُم وأَتْممتُ علَيكُم نِعمتِي ورضِيتُ لَكُم الْإِسـلَام دِينًـا ٠٠٠ ٠٠٠(٣) " المائدة

" واذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم ومِيثَاقَه الَّذِي واثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُم سمِعنَا وأَطَعنَا واتقُوا الله إِن الله علِـيم بِـذَاتِ الصدورِ(٧) " المائدة

" ومن يطِعِ الله والرسولَ فَأُولَئِك مع الَّذِين أَنْعم الله علَيهِم مِن النَّبِيين والصديقِين والشهداءِ والصـالِحِين وحسن أُولَئِك رفِيقًا(٦٩) " النساء

" واعلَموا أَن فِيكُم رسولَ اللهِ لَو يطِيعكُم فِي كَثِيرٍ مِن الْأَمرِ لَعنِتم ولَكِن الله حبب إِلَيكُم الْإِيمان وزينَه فِي قُلُوبِكُم وكَره إِلَيكُم الْكُفْر والْفُسوقَ والْعِصيان أُولَئِك هم الراشِدون(٧)فَضلًا مِن اللهِ ونِعمةً والله علِيم حكِيم(٨) " الحجرات

الأثر الإقتصادي :

تشكل منظومة القيم الأخلاقية المستمدة من العقيدة الإسلامية سياجا آمنا في مجالات الإنتاج والاستهلاك والتوزيع والتداول .

إذ تشكل حافزا إنتاجيا يسعى بالعمل الصالح إلى ابتغاء فضل ا في عمـارة الكـون ، ويحـول دون استنزاف الموارد المستغلة في مظاهر ترف أو تبذير ويحفظها في دائرة الاتزان الأسـتهلاكي ويحـد مـن استنزاف الموارد في حاجات غير حقيقية .

يحمى أصحاب الحقوق من الفقراء لدى الأغنياء ، ويحفظ آداب التعامل الاقتصادي بالعدل والقسط بين القائمين بالتبادل التجاري .. إلى غير ذلك .

وبغير عقيدة صحيحة لا يكون هناك التزام أخلاقي مخلص وعميق ، وإذا كان الوعى الدقيق بمقتضـى مصالح الدنيا ، قد جعل من بعض غير الملتزمين .. دقيقا في صنعته أمينا في معاملته منضبطا في أدائـه ، فإن ذلك كله ينهار في لحظة انتهازية يجد فيها صاحبها فرصة ربح لا يعوض على نحو ما هو مشاهد فـي بعض تصرفات الشركة عابرة القارات في الدول النامية .

أما الإيمان ببواعثه الأخلاقية المتعلقة بالأداء الاقتصادي ، إن رسخ وثبت في النفوس ، يظل صاحبه وفيا مخلصا أمينا لمبادئه فى التعامل .. مراقبا لربه ، لا تغريه منفعة آثمةعاجلة، ولا يتربص انتهاز فرصة مواتية لربح غير مشروع .

البعد العقدى :

٤ - الأمن من بين ما تفضل به ا جل شأنه على عباده

" واعتَصِموا بِحبل اللهِ جمِيعا ولَا تَفَرقُوا واذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم إِذْ كُنْتُم أَعداء فَألَّفَ بين قُلُوبِكُم فَأَصبحتُم بِنِعمتِهِ إِخْوانًا وكُنْتُم علَى شَفَا حفْرةٍ مِن النارِ فَأَنْقَذَكُم مِنْها كَذَلِك يبين اللَّه لَكُم ءاياتِهِ لَعلَّكُم تَهتَدون(١٠٣) " آل عمران

" ياأَيها الَّذِين ءامنُوا اذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم إِذْ هم قَوم أَن يبسطُوا إِلَيكُم أَيدِيهم فَكَف أَيدِيهم عنْكُم واتقُوا الله وعلَى اللهِ فَلْيتَوكل الْمؤْمِنُون(١١) " المائدة

" أَولَم يروا أَنا جعلْنَا حرما ءامِنًا ويتَخَطَّفُ الناس مِن حولِهِم أَفَبِالْباطِلِ يؤْمِنُون وبِنِعمةِ اللهِ يكْفُرون(٦٧) " العنكبوت

الأثر الإقتصادي :

١ - نعمة الأمن الداخلي والخارجي لها مردود اقتصادي وتعد من أهم العوامل المؤثرة في استقرار النشاط الاقتصادي ونموه وازدهاره ، وتزايد قدرته على جلب الاستثمارات .

٢ - التماسك الاجتماعي المترتب على الأمن يعمق الانتماء الاقتصادي ، ويؤدى إلى الحرص على نماء الثروة القومية باعتبار مراعاة مصلحة الجميع .

البعد العقدى :

٥ - نعم ا ﷻ جديرة بالاعتراف بها

" واذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم ومِيثَاقَه الَّذِي واثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُم سمِعنَا وأَطَعنَا واتقُوا الله إِن الله علِيم بِذَاتِ الصدور(٧) " المائدة

" ياأَيها الناس اذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم هلْ مِن خَالِقٍ غَير اللهِ يرزقُكُم مِن السماءِ والْأَرضِ لَا إِلَه إِلَّا هو فَأَنَى تُؤْفَكُون (٣) " فاطر

" وأَما بِنِعمةِ ربك فَحدثْ(١١) " الضحى

الأثر الإقتصادي :

الاعتراف بنعم ا ﷻ والإقرار بها ، يشيع في نفس المسلم إحساسا بالقناعة والرضا بما قسم ا ﷻ له ، ويجعل تعامله من الموارد قائم على المحافظة والحرص عليها باعتبارها نعم ينبغى أن تصان .

البعد العقدى :

٦ - إنكار النعمة كفر بها

" يعرِفُون نِعمةَ اللهِ ثُم ينكِرونَها وأَكْثَرهم الْكَافِرون(٨٣) " النحل

" ألم تَر إِلَى الَذِين بدلُوا نِعمةَ اللهِ كُفْرا وأَحلوا قَومهم دار الْبوار(٢٨)جهنم يصلَونَها وبِئْس الْقَرار(٢٩) " إبراهيم

الأثر الإقتصادي :

استقبال النعم بمنطق الكفر بدلا من الشكر ، يجعل الإنسان يستخف بها ، ولا يحافظ عليها ، ويسـرف في التعامل معها ، فيكون ذلك إيذانا بزوالها .

البعد العقدى :

٧ - لا يجوز البخل بالنعمة

" ولَا يحسبن الَذِين يبخَلُون بِما ءاتَاهم الله مِن فَضلِهِ هو خَيرا لَهم بلْ هو شَر لَهم سيطَوقُون ما بخِلُوا بِهِ يوم الْقِيامةِ ولِلهِ مِيراثُ السمواتِ والْأَرضِ والله بِما تَعملُون خَبِير(١٨٠) " آل عمران

" ومِنْهم من عاهد الله لَئِن ءاتَانَا مِن فَضلِهِ لَنَصدقَن ولَنَكُونَن مِن الصالِحِين(٧٥)فَلَما ءاتَاهم مِـن فَضـلِهِ بخِلُوا بِهِ وتَولوا وهم معرِضون(٧٦)فَأَعقَبهم نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِم إِلَى يومِ يلْقَونَه بِما أَخْلَفُوا الله ما وعـدوه وبِمـا كَانُوا يكْذِبون(٧٧) " التوبة

الأثر الإقتصادي :

التنـزه عن شح النفس ، وترك البخل ، والحرص على الإنفاق في سبيل ا ﷻ ، يعود على المجتمـع بالنفع الاقتصادي ، لأنه التصدق بأشكاله المختلفة ، يعيد توزيع الدخل القومي على الطبقات الفقيرة التى لديها ميل حدي أكبر للاستهلاك ، وحصولهم على الصدقات يدفعهم إلى شراء أساسيات معاشهم ، فيزداد الطلـب على السلع الرئيسية والضرورية ، وينشط الإنتاج القومي ، وتتشكل أولوياته على أساس حاجـات المجتمـع الرئيسية ، بما يحفظ للأمة الإسلامية مقوماتها الإنتاجية الذاتية ، التى تستطيع بها مواجهة مختلف الأزمات ، ولا تكون تحت رحمة أى ضغوط خارجية .

البعد العقدى :

٨ - نعم ا ﷻ *:

" أَم يحسدون الناس علَى ما ءاتَاهم الله مِن فَضلِهِ فَقَد ءاتَينَا ءالَ إِبراهِيم الْكِتَاب والْحِكْمةَ وءاتَينَاهم ملْكًا عظِيما(٥٤) " النساء

الأثر الإقتصادي :

التطلع إلى ثروة الغير بنية الحسد ، أى تمنى زوالها ، يعمق الحقد الاجتماعي الذي ينعكس أثـره فـي تضييق مستويات التعاون الاقتصادي ، والشعور الذي يتولد عن الحسد من عدم رضا الإنسان بما قسم ا له ، يجعله في حالة من الإحباط والقلق ينعكس أثرها على بنيته الصحية التى هي في النهاية طاقة إنتاجية ، كما قد يدفع ضعفاء الإيمان إلى محالة الحصول على دخل إضافي من خلال أوجه غير مشروعية ، بمـا يزيـد عبء التحويلات غير المشروعة كالرشوة والسرقة وغيرها ، والتى تشكل هدرا ونهبا للثروة القومية .

البعد العقدى :

٩ - ينبغى شكر ا سبحانه وتعالى على سابغ نعمه

" فَاذْكُروِني أَذْكُركُم واشْكُروا لِي ولَا تَكْفُرون(١٥٢) " البقرة

" ياأَيها الَّذِين ءامنُوا كُلُوا مِن طَيباتِ ما رزقْنَاكُم واشْكُروا لِلهِ إِن كُنْتُم إِياه تَعبدون(١٧٢) " البقرة

" فَكُلُوا مِما رزقَكُم الله حلَالًا طَيبا واشْكُروا نِعمةَ اللهِ إِن كُنْتُم إِياه تَعبدون(١١٤) " النحل

الأثر الإقتصادي :

يؤدى الشكر ﷻ عن سابغ نعمة إلى آثار اقتصادية كثيرة لعل أهمها :

١ - التعامل مع مصادر الموارد الاقتصادية بمنطق النعم التى ينبغى الحرص عليها والمحافظـة علـى مقوماتها.

٢ - الحد من التبذير والإسراف في الاستهلاك ، لأن مقتضى الشكر مراعاة رضى الواهـب سـبحانه وتعالى.

البعد العقدى :

١٠ - نعم ا ﷻ ، لا يجوز التجبر بها :

حدث أن اختلاف رجل من شيعة سيدنا موسى مع رجل من غير شيعته ، وقال ا فـي وصـف تلـك الواقعة:

" ودخَلَ الْمدِينَةَ علَى حِينِ غَفْلَةٍ مِن أَهلِها فَوجد فِيها رجلَينِ يقْتَتِلَانِ هذَا مِن شِـيعتِهِ وهـذَا مِـن عـدوهِ فَاستَغَاثَه الَّذِي مِن شِيعتِهِ علَى الَّذِي مِن عدوهِ فَوكَزه موسى فَقَضى علَيهِ قَالَ هذَا مِن عملِ الشيطَانِ إِنه عـدو مضِلٌّ مبِين (١٥) " القصص

وحين وكز سيدنا موسى الرجل فأرداه قتيلا ، ما كان منه إلا أن دعا ا .. فقال :

" قَالَ رب إِني ظَلَمتُ نَفْسِي فَاغْفِر لِي فَغَفَر لَه إِنه هو الْغَفُور الرحِيم(١٦)قَالَ رب بِما أَنْعمتَ علَي فَلَـن أَكُون ظَهِيرا لِلْمجرِمِين(١٧) " القصص

وهكذا عاهد سيدنا موسى ربه ، بألا تكون نعمة ا ﷻ عليه مبررا للتجبر على الخلق .

الأثر الإقتصادي :

التعامل مع النعمة بالحرص على عدم الإستعلاء بها واستخدامها في التجبر على الناس، يجعل استخدام الموارد يسير في اتجاه الرشد الاقتصادي، ولا يواجه أزمات الحروب التى لا هم لها إلا التجبرعلى الشعوب الفقيرة والإستيلاء على خيراتها .

وغير خاف .. تلك الآثار الناجمة عن النهب الإستعمارى للشعـوب الفقيرة ، وسرقة موارد الثروة فيها ، نتيجة التجبر والإستعلاء الغربي ، والذى تعانى منه معظم شعوب قارة أفريقيا اقتصاديا و اجتماعيا وسياسيا حتى الآن .

البعد العقدى :

١١ - النعم تدوم وتزيد بالإيمان والعمل الصالح والشكر والإستقامة والاستغفار

" ذَلِكَ بِأَن الله لَم يكُ مغَيرا نِعمةً أَنْعمها علَى قَومٍ حتى يغَيروا ما بِأَنْفُسِهِم وأَن الله سـمِيع علِـيم(٥٣) " الأنفال

" وإِذْ تَأَذن ربكُم لَئِن شَكَرتُم لَأَزِيدنكُم ولَئِن كَفَرتُم إِن عذَابِي لَشَدِيد(٧) " إبراهيم

" ولَو أَن أَهلَ الْقُرى ءامنُوا واتقَوا لَفَتَحنَا علَيهِم بركَاتٍ مِن السماءِ والْأَرضِ ولَكِن كَذبوا فَأَخَـذْنَاهم بِمـا كَانُوا يكْسِبون(٩٦) " الأعراف

" ولَو أَنهم أَقَاموا التوراةَ والْإِنْجِيلَ وما أُنْزِلَ إِلَيهِم مِن ربهِم لَأَكَلُوا مِن فَوقِهِم ومِن تَحتِ أَرجلِهِم مِنْهم أُمةٌ مقْتَصِدةٌ وكَثِير مِنْهم ساء ما يعملُون(٦٦) " المائدة

الأثر الإقتصادى :

تلك الجوانب ستكون موضع دراسة مفصلة في بحث " التوجهات الإيمانية المؤثرة في زيادة الموارد " .

البعد العقدى :

١٢ - استقبال النعمة ينبغى أن يكون باتزان إيماني

" ولَئِن أَذَقْنَا الْإِنْسان مِنا رحمةً ثُم نَزعنَاها مِنْه إِنه لَيئُوس كَفُور(٩)ولَئِن أَذَقْنَاه نَعماء بعد ضـراء مسـتْه لَيقُولَن ذَهب السيئَاتُ عني إِنه لَفَرِح فَخُور(١٠)إِلا الذِين صبروا وعمِلُوا الصالِحاتِ أُولَئِك لَهم مغْفِـرةٌ وأَجـر كَبِير(١١) " هود

الأثر الإقتصادي :

عدم الاغترار بالنعمة يؤدى إلى تصاعد الطموح الاقتصادي حيث أن استقبالها بـاتزان وموضـوعية يؤدي إلى التدبر في كيفية تنميتها .

كما أن التعامل مع النعمة باعتبارها ابتلاء بالخير ، يدفع المسلم إلى مراعاة حدود ا فى التصرف فيها سواء فى تنميتها أو توزيع عائدها إلى مستحقى الزكاة فيها .

البعد العقدى :

١٣ - الكفر والغفلة والغرور تأذن بزوال النعم

" وضرب الله مثلًا قريةً كانت آمنةً مطمئنةً يأتيها رزقها رغدا من كل مكانٍ فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون(١١٢) " النحل

" وإذا مس الإنسان ضر دعا ربه منيبا إليه ثم إذا خوله نعمةً منه نسي ما كان يدعو إليه من قبل وجعل لله أندادا ليضل عن سبيله قل تمتع بكفرك قليلًا إنك من أصحاب النار(٨) " الزمر

" فإذا مس الإنسان ضر دعانا ثم إذا خولناه نعمةً منا قال إنما أوتيته على علمٍ بل هي فتنةٌ ولكن أكثرهم لا يعلمون(٤٩) " الزمر

الأثر الاقتصادى :

ستكون تلك الجوانب – وغيرها - موضع تفصيل مستقل في بحث " المخالفات الإيمانية وأثرها في ندرة الموارد الإقتصادية "

البعد العقدى :

١٤ - نعيم الدنيا ابتلاء مآله يوم القيامة إلى حساب

" ثم لتسألن يومئذٍ عن النعيم(٨) " التكاثر

الأثر الإقتصادي :

الإيمان بأن النعم ستكون موضع حساب يوم القيامة ، يؤدى إحسان الإستقبال لها بالشكر والمحافظة على مواردها والتصرف فيها بحسن التدبير وتوسط الإنفاق بما يحقق الرشد الاقتصادي .

البعد العقدى :

١٥ - لا دوام ولا مقام إلا لنعيم الآخرة

" الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجةً عند الله وأولئك هم الفائزون(٢٠)يبشرهم ربهم برحمةٍ منه ورضوانٍ وجناتٍ لهم فيها نعيم مقيم(٢١) " التوبة

" وما هذه الحياة الدنيا إلا لهو ولعب وإن الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون(٦٤) " العنكبوت

" كل من عليها فانٍ(٢٦)ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام(٢٧) " الرحمن

الأثر الإقتصادي :

الإيمان بالزوال الحتمى لنعيم الدنيا .. يتسامى بالطموح الاستهلاكي فوق شهوات الدنيا ، فيحد من التبذير والإسراف والإنفاق على المظاهر الترفيه ، ويتحول بنظرة الإنسان إلى الحياة فيرى فيها وسيلة لغاية مرضاة ا ﷻ ، بدل أن يرى فيها غاية في ذاتها ، وبدل أن يتوقف نشاطه عند حدود كفايته سيحاول التمكين لدين ا بمزيد من النشاط الاقتصادي ، بما يزيد رصيده من ثواب الآخرة .

المبحث الرابع:

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ هو الملك

المعني اللغوي :

هو النافذ الأمر فى ملكه ، إذ ليس كل مالك ينفذ أمره ، وتصرفه فيما يملكه ، فالملك أعم من المالك ، وا تعالى مالك المالكين كلهم ، والملاك إنما استفادوا التصرف فى أملاكهم من جهته تعالى .

المعنى المستخاص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيهـا العامـة ، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

(ا سبحانه جل شـأنه مالك الملك وحده لا شريك له .. استخاف العباد في ملكه وأمر بالإنفاق منـه ، وجعل للإنفاق شروطا وآدابا ، يهب ما يشاء لمن يشاء .. فلا مسوغ لغرور أحد بما فوضه ا فيه من الملك.

تشوف الخلق لعطائه .. فأغرى إبليس العباد بغرورالملك .

سبحانه وتعالى مليك مقتدر بيده مـلكوت كل شىء ، استوجب تفرده بملكه تسبيح جميع خلقه .

أحاط جل شأنه بملكه الكون بأسره .. سمائه وأرضه وجميع خلقه.. مطلقا فيه مشيئته وبمقتضى ملكه :

يعز ويذل .. ينفع ويضر .. يحيى ويميت .. يملك السمع والأبصار .. ويقلب الليل والنهار .. إليه وحده في الآخرة الملك والمآل .)

... ...

الأبعاد العقدية :

ترتيبا على المعنى العام المستخاص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

١ - ا سبحانه جل شأنه مالك الملك .

٢ - وحده لا شريك له .

٣ - استخاف ا ﷻ العباد في ملكه .

٤ - وأمر ا ﷻ بالإنفاق مما استخاف الإنسان فيه .

٥ - يهب من ملكه ما يشاء لمن يشاء .

٦ - فلا مسوغ لغرور أحد بما فوضه ا فيه من الملك .

٧ - تشوف الخلق لعطائه .. فأغرى إبليس العباد بغرور الملك .

٨ - ا ﷻ مليك مقتدر .

٩ - استوجب تفرده بملكه تسبيح جميع خلقه .

١٠ - أحاط بملكه الكون بأسره .. سمائه وأرضه وجميع خلقه .

١١ - مطلقا فيه مشيئته .. وبمقتضى ملكه يعز ويذل ، ينفع ويضر.

١٢ - يحيى ويميت .

١٣ - يملك السمع والأبصار.

١٤ - ويقلب الليل والنهار.

١٥ - إليه وحده في الآخرة الملك والمآل .

١٦ - المصير إليه .

١٧ - الشفاعة بإذنه وحده سبحانه .

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الإقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم ، ثم إيضاح الأثر الإقتصادي لكل منها :

البعد العقدى :

١ - ا سبحانه جل شأنه مالك الملك

" قُلِ اللهم مالِكَ الْملْكِ تُؤْتِي الْملْكَ من تَشَاء وتَنْزِع الْملْك مِمن تَشَاء وتُعِز من تَشَاء وتُذِل من تَشَاء بِيدِك الْخَير إِنك علَى كُلِّ شَيءٍ قَدِير(٢٦) " آل عمران

٢ - وحده لا شريك له

" وقُلِ الْحمد لِلهِ الَّذِي لَم يتخِذْ ولَدا ولَم يكُن لَه شَرِيك فِي الْملْكِ ولَم يكُن لَه ولِي مِن الذل وكَبره تَكْبِيرا(١١١) " الإسراء

" الَّذِي لَه ملْك السمواتِ والْأَرضِ ولَم يتخِذْ ولَدا ولَم يكُن لَه شَرِيك فِي الْملْكِ وخَلَقَ كُلَّ شَيءٍ فَقَدره تَقْدِيرا(٢) " الفرقان

الأثر الإقتصادي :

إقرار الملك المطلق وحده لا شريك له ، يجعل إطلاق كلمة الملكية على الحائزين على بعض من متاع الدنيا تعبيرا مجازيا ، يعلم به المالك أنه مفوض من ربه في حق الإستعمال والتصرف ، فيحاول أن يستهدى بشرع ا ﷻ في تحصيل أسباب التملك ، وفى الحرص على ما ملكه ا ﷻ.

البعد العقدى :

٣ - استخلاف ا ﷻ العباد في ملكه

" وربك الْغَنِي ذُو الرحمةِ إِن يشأْ يذْهِبكُم ويستَخْلِفْ مِن بعدِكُم ما يشَاء كَما أَنْشَـأَكُم مِـن ذُريـةِ قَـومٍ ءاخَرِين(١٣٣) " الأنعام

" فَإِن تَولوا فَقَد أَبلَغْتُكُم ما أُرسِلْتُ بِهِ إِلَيكُم ويستَخْلِفُ ربي قَوما غَيركُم ولَا تَضرونَه شَيئًا إِن ربي علَـى كُلِّ شَيءٍ حفِيظٌ(٥٧) " هود

" وعد الله الَذِين ءامنُوا مِنْكُم وعمِلُوا الصالِحاتِ لَيستَخْلِفَنهم فِي الْأَرضِ كَما استَخْلَفَ الَذِين مِـن قَبـلِهِم ولَيمكِّنَن لَهم دِينَهم الَذِي ارتَضى لَهم ولَيبدلَنهم مِن بعدِ خَوفِهِم أَمنًا يعبدونَنِي لَا يشْرِكُون بِي شَيئًا ومن كَفَر بعد ذَلِك فَأُولَئِك هم الْفَاسِقُون(٥٥) " النور

" هو الَذِي جعلَكُم خَلَائِفَ فِي الْأَرضِ فَمن كَفَر فَعلَيهِ كُفْره ولَا يزِيد الْكَافِرِين كُفْرهم عِنْد ربهِم إِلَا مقْتًا ولَا يزِيد الْكَافِرِين كُفْرهم إِلَا خَسارا(٣٩) " الأنعام

" ءامِنُوا بِاللهِ ورسولِهِ وأَنْفِقُوا مِما جعلَكُم مستَخْلَفِين فِيهِ فَالَذِين ءامنُوا مِنْكُم وأَنْفَقُوا لَهم أَجر كَبِيـر(٧) " الحديد

الأثر الإقتصادي :

الملكية في الفكر الوضعي عادة ماتنسب فقط إلى الحائزين على كافة حقوق الإنتفاع للأصول المملوكة ، بينما يحدد مبدأ الإستخلاف ، أن مايقع تحت يد الإنسان من الأموال ، ليس ملكا مطلقا له ، وإنما هو" حـق مكتسب بالخلافة والإنابة بتوكيل صريح من الخالق حدد للإنسان فيه دوره ومسئوليته، فهـي خلافـه مقيـدة وليست مطلقة." (٣)

وبذلك تتحول الملكية إلى أمانة استخلاف من ا ﷻ ، يمكن التعبير عنها بحق الإنتفاع .

البعد العقدى :

٤ - أمر ا ﷻ بالإنفاق مما استخاف الإنسان فيه

" ءامِنُوا بِاللهِ ورسولِهِ وأَنْفِقُوا مِما جعلَكُم مستَخْلَفِين فِيهِ فَالَذِين ءامنُوا مِنْكُم وأَنْفَقُوا لَهم أَجر كَبِيـر(٧) " الحديد

الأثر الإقتصادي :

المفسر الكبير الزمخشرى صاحب تفسير القرآن المعروف " بالكشاف " يخاطب حائزى الأموال بقوله. "ان الأموال التى في أيديكم إنما هى أموال ا بخلقه وإنشائه لها مولكم إياها وخولكم الاستمتاع بها وجعلكـم خلفاء في التصرف فيها، فليست هى أموالكم في الحقيقة وما انتم فيها الا بمنزلة الوكلاء والنواب فانفقوا منها " (٥)

ويعتبر مبدأ مسئولية الإنفاق امتدادا لمبدأ " المال مال ا والبشر مستخلفون فيه "

وترتب مـسئولية الإنفاق من مال ا ، الآداب الإسلامية في إخراج الزكاة .. أهمها ما يلي :

* إخلاص النية والبعد عن الرياء .
* تحرى المستحقين .
* البعد عن المن والأذى .
* الإنفاق في السر بأكثر مما هو في العلن .
* الإنفاق من الطيبات .

هذا وقد تم عرض أثر الزكاة في التنمية الإقتصادية تفصيلا ، في مبحث مستقل .

البعد العقدى :

٥ - يهب من ملكه ما يشاء لمن يشاء

" قُل اللهم مالِكَ الْملْكِ تُؤْتِي الْملْك من تَشَاء وتَنْزِع الْملْك مِمن تَشَاء وتُعِز من تَشَاء وتُذِل من تَشَاء بِيدِك الْخَير إِنك علَى كُل شَيءٍ قَدِير(٢٦) " آل عمران

" وإِذْ قَالَ موسى لِقَومِهِ ياقَومِ اذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم إِذْ جعلَ فِيكُم أَنْبِياء وجعلَكُم ملُوكًا وءاتَاكُم مـا لَـم يؤْتِ أَحدا مِن الْعالَمِين(٢٠) " المائدة

" رب قَد ءاتَيتَنِي مِن الْملْكِ وعلمتَنِي مِن تَأْوِيل الْأَحادِيثِ فَاطِر السمواتِ والْأَرضِ أَنْتَ ولِيي فِي الـدنْيا والْآخِرةِ تَوفَنِي مسلِما وأَلْحِقْنِي بِالصالِحِين(١٠١) " (يوسف)

" ولَقَد فَتَنا سلَيمان وأَلْقَينَا علَى كُرسِيهِ جسدا ثُم أَنَاب (٣٤) قَالَ رب اغْفِر لِي وهب لِي ملْكًا لَـا ينْبغِـي لِأَحدٍ مِن بعدِي إِنك أَنْتَ الْوهاب (٣٥) فَسخرنَا لَه الريح تَجرِي بِأَمرِهِ رخَاء حيثُ أَصاب (٣٦) والشياطِين كُل بناءٍ وغَواصٍ(٣٧)وءاخَرِين مقَرنِين فِي الْأَصفَادِ(٣٨) " ص

الأثر الإقتصادي :

الإقرار بحق ا المطلق في أن يهب من ملكه لمن يشاء من عباده ، يؤدى إلـى تحقيـق عـدة آثـار اقتصادية .. أهمها مايلى :

١ - اعتبار ما حصل عليه الغير من ملك ا ﷺ على وجه مشروع حق أقره ا ﷺ له ، فلا ينازع عليه إلا كان ثمة تعارض مع المصلحة العامة .

٢ - القبول الاجتماعي بالملكية من جانب الطبقات الفقيرة ، بما يحد من أزمة الإحساس بالمفارقـة الماديـة بينهم وبين الأغنياء ، ويرتب سلاما اجتماعيا ينعكس أثره في الإستقرار الاقتصادي .

٣ - التوجه إلى ا ﷺ بالرجاء في بعض ملكه ، والتفاؤل الإيماني في هذا الشأن ، يوقظ الحس الاستثماري والحرص على الإدخار ، الذي يصب في النهاية لصالح التنمية الإقتصادية .

البعد العقدى :

٦ - لا مسوغ لغرور أحد بما فوضه ا فيه من الملك

كما جاء فى موقف صاحب الجنتين فى سورة الكهف:

" واضرب لهم مثلًا رجلين جعلنَا لِأحدِهما جنتَـين مِـن أَعنَـابٍ وحفَفْنَاهمـا بِنَخْـلٍ وجعلْنَـا بينَهمـا زرعا(٣٢)كِلْتَا الْجنتَين ءاتَتْ أُكُلَها ولَم تَظْلِم مِنْه شَيئًا وفَجرنَا خِلَالَهما نَهرا(٣٣)وكَان لَه ثَمر فَقَـالَ لِصـاحِبِهِ وهو يحاوِره أَنَا أَكْثَر مِنْك مالًا وأَعز نَفَرا(٣٤)ودخَلَ جنتَه وهو ظَالِم لِنَفْسِهِ قَالَ ما أَظُن أَن تَبِيد هذِهِ أَبدا(٣٥) وما أَظُن الساعةَ قَائِمةً ولَئِن رددتُ إِلَى ربي لَأَجِدن خَيرا مِنْها منْقَلَبا(٣٦)

وكان عاقبته :

وأُحِيطَ بِثَمرِهِ فَأَصبح يقَلِّب كَفَّيهِ علَى ما أَنْفَقَ فِيها وهِي خَاوِيةٌ علَى عروشِها ويقُولُ يالَيتَنِي لَم أُشْـرِك بِربي أَحدا(٤٢)ولَم تَكُن لَه فِئَةٌ ينْصرونَه مِن دون اللهِ وما كَان منْتَصِرا(٤٣)هنَالِك الْولَايةُ لِلهِ الْحق هو خَيـر ثَوابا وخَير عقْبا(٤٤) " الكهف

وكما جاءت العبرة أيضا فيما جاء فى شأن قارون :

" إِن قَارون كَان مِن قَومِ موسى فَبغَى علَيهِم وءاتَينَاه مِن الْكُنُوزِ ما إِن مفَاتِحه لَتَنُوء بِالْعصبةِ أُولِي الْقُوةِ إِذْ قَالَ لَه قَومه لَا تَفْرح إِن الله لَا يحِب الْفَرِحِين(٧٦)وابتَغِ فِيما ءاتَاك الله الدار الْآخِرةَ ولَا تَنْس نَصِيبك مِـن الدنْيا وأَحسِن كَما أَحسن الله إِلَيك ولَا تَبغِ الْفَساد فِي الْأَرضِ إِن الله لَا يحِب الْمفْسِدِين(٧٧)قَالَ إِنما أُوتِيتُه علَى عِلْمٍ عِنْدِي أَولَم يعلَم أَن الله قَد أَهلَك مِن قَبلِهِ مِن الْقُرون من هو أَشَد مِنْه قُوةً وأَكْثَر جمعا ولَـا يسـأَلُ عـن ذُنُوبِهِم الْمجرِمون(٧٨)فَخَرج علَى قَومِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِين يرِيدون الْحياةَ الدنْيا يالَيتَ لَنَا مِثْـلَ مـا أُوتِـي قَارون إِنه لَذُو حظ عظِيمٍ(٧٩)وقَالَ الَّذِين أُوتُوا الْعِلْم ويلَكُم ثَواب اللهِ خَير لِمن ءامن وعمِلَ صالِحا ولَا يلَقَّاها إِلَّا الصابِرون(٨٠) فَخَسفْنَا بِهِ وبِدارِهِ الْأَرض فَما كَان لَه مِن فِئَةٍ ينْصرونَه مِن دون اللَّـهِ ومـا كَـان مِـن الْمنْتَصِرِين(٨١) " القصص

الأثر الإقتصادي :

الغرور الناجم عن سوء فهم الإنسان بأن الملكية قدر رباني ، يهبها ا ﷻ لمن يشاء من عباده ، يـدفع بالإنسان إلى سلوك اقتصادي سلبى على النحو التالي :

١ - الإسراف والتبذير في الإنفاق على غير ما شرع ا ﷻ ، بما يرتب هدرا للثروة القومية .

٢ - الاستعلاء الطبقي على الطبقات الأدنى ، بما يورث الحقد الاجتماعي ، ويكون مقدمة لصدام اجتمـاعي ينهار به الاقتصاد القومي بأسره .

٣ – إذا لم يتمكن الإحساس من الإنسان بأن مايملكه هو من فضل ا وحده، أدى به الأمر إلى المبالغة فـي الحصول على الثروة من مصادرها المختلفة دون نظر إلى حدود مشروعيتها ، بما يؤدى إلى تصـرفات مالية واقتصادية قد تهدد الكيان القومي بأسره .

وعلى سبيل المثال ، كان بعض من أسباب الانهيار الاقتصادي لدول جنوب شرق آسيا ، راجـع إلـى استدراج بعض من أصحاب رؤوس الأموال للقائمين على أمر الائتمان المصرفي ورشوتهم للحصول علـى أموال ليس لها غطاء كاف من الضمانات ، مما رتب صعوبات بعد ذلك في السداد ووضع البنوك في موقف العاجز عن تحصيل ديونها .

البعد العقدى :

٧ - تشوف الخلق لعطائه .. فأغرى إبليس العباد بغرور الملك

" زين لِلناسِ حب الشهواتِ مِن النساءِ والْبنِين والْقَناطِيرِ الْمقَنْطَرةِ مِن الذهبِ والْفِضةِ والْخيلِ الْمسـومةِ والْأَنْعامِ والْحرثِ ذَلِك متَاع الْحياةِ الدنْيا والله عِنْده حسن الْمآبِ(١٤)" آل عمران

" وتُحِبون الْمالَ حبا جما(٢٠)" الفجر

" فَوسوس إِلَيهِ الشيـطَان قَالَ ياآدم هلْ أَدلـك علَى شـَجرةِ الْخُلْدِ ومـُلْكٍ لَا يبلَى(١٢٠) " طه

الأثر الإقتصادي :

غريزة التملك من الغرائز الفطرية الكامنة في النفس الإنسانية منذ بدأ ا ﷻ الخلـق ، وتشـكل هـذه الغريزة حافزا اقتصاديا في الإنتاج والعمل ، ويحيط الاسلام تلك الغريزة بضوابط من المشروعية التى تحول دون انحرافها إلى مسارات محرمة نتيجة سيطرة الأنانية والرغبة فى تعظـيم عائـد التملـك دون مراعـاة مقتضيات الحلال المشروع .

البعد العقدى :

٨ - ا مليك مقتدر

" إِن الْمتقِين فِي جناتٍ ونَهرٍ(٥٤)فِي مقْعدِ صِدقٍ عِنْد ملِيكٍ مقْتَدِرٍ(٥٥) " القمر

بيده ملكوت كل شىء

" قُلْ من بِيدِهِ ملَكُوتُ كُل شَيءٍ وهو يجِير ولَا يجار علَيهِ إِن كُنْتُم تَعلَمون(٨٨)سيقُولُون لِلـهِ قُـلْ فَـأَنى تُسحرون(٨٩) " المؤمنون

٩ - استوجب تفرده بملكه تسبيح جميع خلقه

" يسبح لِلهِ ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ لَه الْملْك ولَه الْحمد وهو علَى كُل شَيءٍ قَدِير(١) " التغابن

الأثر الإقتصادي :

العـلاقة بين الإنسان والكون في الإسلام ، قائمة على أساس أن ا سبحانه وتعالى بمقتضى إطـلاق ألوهيته ﷻ وملكيته للكون ، سبح الكون له وخضع بما أمره به من تسخير ينعم به سائر الجنس البشرى .

وقيام العلاقة بين الإنسان والبيئة على أساس من الانسجام المتبادل والشعور بالوحدة التعبدية ﷻ ، يدفع بالإنسان إلى الحرص على الكون والبيئة ، وإعمال الروية والفكر ، قبل القيام بأي محاولة لاستغلال البيئة على نحو قد يضر بجوانب أخرى منها .

ولا شك أن فكرة الصراع مع الطبيعة التى كانت محور تصور عام لعلاقة الإنسان بالكون في الفكر الغربي، لعبت دورها في الاستخفاف بالبيئة، واعتبر أحيانا تدمير بعض منها .. انتصارا على الطبيعة .

وقد خلف الخلل البيئي آثاره الاقتصادية العالمية في اختلال الدورات الزراعية ، وتلويث الغلاف الجوى بما أدى إلى اضطرابات مناخية .. إلى غير ذلك من الآثار .

البعد العقدى :

١٠ - أحاط ا ﷻ الكون بأسره بملكه .. سمائه وأرضه وجميع خلقه

" أَلَمْ تَعلَمْ أَن الله لَه مُلْك السمواتِ والْأرضِ وما لَكُم مِن دون اللهِ مِن ولِي ولَا نَصِيرٍ(١٠٧) " البقرة

" ولِلهِ مُلْك السمواتِ والْأرضِ والله علَى كُل شَيءٍ قَدِير(١٨٩) " آل عمران

" لِلهِ مُلْك السمواتِ والْأرضِ وما فِيهِن وهو علَى كُل شَيءٍ قَدِير(١٢٠) " المائدة

١١ - مطلقا فيه مشيئته .. وبمقتضى ملكه يعز ويذل ، ينفع ويضر ، يحيى ويميت .

يعز ويذل

" قُلِ اللهم مالِك الْملْكِ تُؤْتِي الْملْك من تَشَاء وتَنْزِع الْملْك مِمن تَشَاء وتُعِز من تَشَاء وتُذِل من تَشَاء بِيدِك الْخَير إِنك علَى كُل شَيءٍ قَدِير(٢٦) " آل عمران

ينفع ويضر

" قُلْ لَا أَملِك لِنَفْسِي ضرا ولَا نَفْعا إِلا ما شَاء الله لِكُل أُمةٍ أَجلٌ إِذَا جاء أَجلُهم فَلَا يستَأْخِرون ساعةً ولَا يستَقْدِمون(٤٩) " يونس

١٢ - يحيى ويميت

" تُولِج الليلَ فِي النهارِ وتُولِج النهار فِي الليلِ وتُخْرِج الْحي مِن الْميتِ وتُخْرِج الْميتَ مِن الْحي وتَرزقُ من تَشَاء بِغَيرِ حِسابٍ (٢٧) " آل عمران

" إِن الله لَه مُلْك السمواتِ والْأرضِ يحيِي ويمِيتُ وما لَكُم مِن دون اللهِ مِن ولِي ولَا نَصِيرٍ(١١٦) " البقرة

١٣ - يملك السمع والأبصار

" قُلْ من يرزقُكُم مِن السماءِ والْأرضِ أَمن يملِك السمع والْأبصار ومن يخْرِج الْحي مِن الْميتِ ويخْرِج الْميتَ مِن الْحي ومن يدبر الْأمر فَسيقُولُون الله فَقُلْ أَفَلَا تَتقُون(٣١) " يونس

١٤ - ويقلب الليل والنهار

" تُولِج الليلَ فِي النهار وتُولِج النهار فِي الليل وتُخْرِج الْحي مِن الْميتِ وتُخْرِج الْميتَ مِن الْحي وتَرزقُ من تَشَاء بِغَيرِ حِسابٍ (٢٧) " آل عمران

" يولِج الليلَ فِي النهار ويولِج النهار فِي الليل وسخر الشمس والْقَمر كُل يجرِي لِأَجلٍ مسمى ذَلِكُم الله ربكُم لَه الْملْك والَذِين تَدعون مِن دونِهِ ما يملِكُون مِن قِطْمِيرٍ(١٣) " فاطر.

الأثر الإقتصادي :

إطلاق ملك الله ﷻ في الكون بسمائه وأرضه ، ليله ونهاره ، كواكبه ونجومه ، والإقرار له بمطلق المشيئة والقدرة على أن يعز من يشاء ويذل من يشاء .

يجعل الإنسان حريصا في تصرفاته الاقتصادية على مراعاة ما يرضى الله سبحانه وتعالى ، لئلا يكون عرضة لعقابه ، بل ويحاول دائما التسامى بالقيم النبيلة كي يكون أهلا لأن يعزه الله جل شأنه بدلا أن يذله .

وغير خاف أن المشروعية الإسلامية في السلوك الاقتصادي ، تترك آثارها الإيجابية في تحقيق أمانة التعامل والحد من الهدر الاقتصادي الذي ترتبه التحويلات غير المشروعة الناجمة عن الغش أو الاحتكار أو السرقة أو الرشوة .

البعد العقدى :

١٥ - إليه وحده في الآخرة الملك والمآل .

" مالِكِ يومِ الدين(٤) " الفاتحة

" وهو الَذِي خَلَقَ السمواتِ والْأَرض بِالْحق ويوم يقُولُ كُن فَيكُون قَولُه الْحق ولَه الْملْك يوم ينْفَخُ فِي الصور عالِم الْغَيبِ والشهادةِ وهو الْحكِيم الْخَبِير(٧٣) " الأنعام

" الْملْك يومئِذٍ الْحق لِلرحمن وكَان يوما علَى الْكَافِرِين عسِيرا(٢٦) " الفرقان

" يوم هم بارِزون لَا يخْفَى علَى اللهِ مِنْهم شَيء لِمن الْملْك الْيوم لِلهِ الْواحِدِ الْقَهارِ(١٦) " غافر

١٦ - المصير إليه

" ولِلهِ ملْك السمواتِ والْأَرضِ وإِلَى اللهِ الْمصِير(٤٢) " النور

١٧ - الشفاعة بإذنه وحده سبحانه

" الله لَا إِلَه إِلَا هو الْحي الْقَيوم لَا تَأْخُذُه سِنَةٌ ولَا نَوم لَه ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ من ذَا الَذِي يشْفَع عِنْده إِلَا بِإِذْنِهِ يعلَم ما بين أَيدِيهِم وما خَلْفَهم ولَا يحِيطُون بِشَيءٍ مِن عِلْمِهِ إِلَا بِما شَاء وسِع كُرسِيه السمواتِ والْأَرض ولَا يئُوده حِفْظُهما وهو الْعلِي الْعظِيم(٢٥٥) " البقرة

الأثر الإقتصادي :

الاعتقاد بأن مآل الأمر والملك في النهاية وحده ﷻ ، وأن لا استقرار لإنسان علـى ملكـه لأنـه لا محالة تاركه بالموت ، يرتب إحساسا بأهمية مراعاة المشروعية الإسلامية في التصرفات الاقتصادية ، والتى ينعكس أثرها إيجابيا في تنمية الثروة القومية والمحافظة عليها .

المراجع

(١) الدكتور/ حسن صالح العنانى – الأسس الاقتصادية الاسلامية وتنظيم تطبيقها - ص٦

(٢) يراجع تفصيلا فى كتاب الدكتور/ إبراهيم دسوقى أباظه – الاقتصاد الإسلامي مقوماته ومنهاجه - دار الشعب

المبحث الخامس:

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ الله هو الكريم

المعني اللغوي :

هو الجواد المعطى الذى لا ينفد عطاؤه .

المعنى المستخاص من القرآن الكريم :

فيما يلي عرض موجز لهذه الصفة كما جاء ذكرها في كتاب ا ﷻ ، ثم تناول أثرها الاقتصادى .

" ا ﷻ هو الكريم ذو الجلال والإكرام .. تفضل على عباده بكرمه .. فكرم الإنسان، ورزقه رزقا كريما، وأمر سبحانه وتعالى عباده بالتمثل بتلك الصفة على نحو ما يليق ببشريتهم .

وجعل سبحانه وتعالى أكرم الناس عند ا أتقاهم ، وقد يبتلى بعضا من عباده بإكرامهم . "

الأبعاد العقدية :

فيما يلي عرض الأبعاد العقدية المستخلصة من الوصف السابق ، إذ يعتقد المسلم إزاء تلك الصفة بالأبعاد العقدية التالية :

١ - ا الكريم .

٢ - تفضل على عباده بكرمه .. فكرم الإنسان .

٣- ا سبحانه وتعالى قد يكرم عباده ابتلاء لهم .

٤- ا ﷻ تفضل بالرزق الكريم .

٥- وعد سبحانه وتعالى بإكرام المنفقين في سبل الخير

٦- أمر ا سبحانه وتعالى عباده بالتمثل بصفة الكرم على ما يليق ببشر يتهم ، وتوعد من خالفها .

٧- جعل ا سبحانه وتعالى أكرم الناس أتقاهم .

دليل القرأن الكريم لكل بعد عقدي وبيان أثره الإقتصادي :-

البعد العقدى :

١ - ا الكريم

" فَتَعالَى الله الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ(١١٦) " المؤمنون

الأكرم " اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ(٣) " العلق

٢ - ذو الجلال والإكرام

" تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ(٧٨) " الرحمن

٣ - تفضل على عباده بكرمه .. فكرم الإنسان

" وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي ءادَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا(٧٠) "الإسراء

الأثر الإقتصادي :

تم عرضه تفصيلا في الباب الثالث لدى تناول مراعاة الكرامة الإنسانية في العمل والإنتاج .

البعد العقدى :

٤ - ا سبحانه وتعالى قد يكرم عباده ابتلاء لهم

" فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ(١٥)وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ(١٦) " الفجر

الأثر الإقتصادي :

النعمة ووفرة الرزق عادة ما تكون مصاحبة للغفلة ، وأحيانا للغرور .

واستقبال النعمة على أنها ابتلاء بالخير ، يجعل التصرف الاقتصادي للمسلم حريصا على الرشد الإيماني في تحصيله لأسباب تلك النعمة وفى التصرف فيها على نحو ما يرضى ا ﷻ ، وبذلك الرشد الإيماني والحرص على المشروعية ، يحتفظ المجتمع بثروته بعيدا عن كل مظاهر التبديد غير المشروع .

كما أن التعامل مع النعمة بمنطق الابتلاء ، يحول دون سيطرة الفخر والكبر والعجب على صاحبها ، ويجعله حريصا في تصرفاته المالية ألا ينجرف إلى إسراف أو تبذير أو ترف .

ونتيجة لذلك تنحسر المظاهر الاقتصادية التى تشكل توجيها للثروة في غير ما خلقت له من أساسيات الحياة ، ولا يكون هناك استفزاز استهلاكي من جانب الطبقات الغنية تجاه الطبقات الفقيرة .

البعد العقدى :

٥ - ا ﷻ تفضل بالرزق الكريم

" أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَمْ أَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ (٧) " الشعراء

الأثر الإقتصادي :

مـلازمة التعبير بالكرم لما أنبت ا ﷻ في الأرض من زرع ، يرتب يقينا واثقا بأن التكاثر النـوعي في الثروة الحيوانية والزراعية ، لن يشكل أزمة في الموارد .. إلا أن يشاء ا شيئا .. ابتلاء لعباده .

واللافت هنا أن التكاثر النوعي في الأنعام والنباتات يقابل التكاثر النوعي في البشر ، بل يفوق عليـه ، ومن ثم لا وزن للتخوف المتشائم من أن يكون النسل عبئا على الموارد.

وإسباغ صفة الكرم على الزرع ، وإطلاق صفة الجنة على الحدائق ، يجعـل التعامـل مـع الثـروة الزراعية يحتل وضعا متميزا وأهمية خاصة فى ترتيب أوجه النشاط الاقتصادي .

والتاريخ الاقتصادي المعاصر يوضح المعاناة التى كابدتها بعض الشعوب التى أهملت ثروتها الزراعية على إثر الانبهار بالثروة الصناعية .

ومن جانب آخر .. فإن الثروة الزراعية تحتل أهمية استراتيجية في المحافظة على الكيان القومي فـي مواجهة أى اعتداء خارجي قد يصادر قدرة الأمة على مبادلة صادراتها الصناعية .

حيث تتولى الثورة الزراعية الإشباع المباشر للحاجات الإنسانية دون أنتظار لمبادلتها كما هو الشأن في الصادرات الصناعية التي كثيرا ما تواجه منافسة شرسة ، وإحتكارا عالميا ، ومصاعب جمركية .. إلى غير ذلك .

البعد العقدى :

٦ - وعد سبحانه وتعالى بإكرام المنفقين في سبل الخير .. فقال :

" إِن الْمصدقِين والْمصدقَاتِ وأَقْرضوا الله قَرضا حسنًا يضاعفُ لَهم ولَهم أَجر كَرِيم(١٨) " الحديد

٧ - أمر ا سبحانه وتعالى عباده بالتمثل بصفة الكرم على ما يليق ببشريتهم ، وتوعـد مـن خالفهـا بقوله :

" كَلَّا بل لَا تُكْرِمون الْيتِيم(١٧)ولَا تَحاضـون علَـى طَعـامِ الْمِسـكِينِ(١٨)وتَـأْكُلُون التـراثَ أَكْلًـا لَما(١٩)وتُحِبون الْمالَ حبا جما(٢٠) كَلَّا إِذَا دكَّـتِ الْـأَرض دكًّـا دكًّـا(٢١)وجـاء ربـك والْملَـك صـفا صفا(٢٢)وجِيء يومئِذٍ بِجهنم يومئِذٍ يتَذَكَّر الْإِنْسان وأَنى لَه الذِّكْرى(٢٣)يقُولُ يالَيتَنِي قَدمتُ لِحياتِي(٢٤)فَيومئِذٍ لَا يعذِّب عذَابه أَحد(٢٥)ولَا يوثِقُ وثَاقَه أَحد(٢٦) " الفجر

الأثر الإقتصادي :

١ - الندرة أحيانا قد تكون كوارث أوجوائح قدريه أو أزمات لا إرادية ، إبتلاء من ا ﷻ لحكمة يعلمهـا أونتيجة تقاعس الإنسان عن فضائل الخصال الاقتصادية في التوزيع .. كعدم إكرام اليتامى ومنع إطعام المساكين .

٢ - الربط الإسلامي بين خاصية الكرم الإنساني التى يتشوف إليها الجميع ، وبين تصريف طاقة الكرم إلى اليتامى والمساكين ، ينعكس أثره في زيادة التحويلات المالية من الطبقات الفقيرة إلى الطبقات الغنية ،

ومن ثم تحقيق الآثار الاقتصادية من إعادة لتوزيع الدخل القومي وتحريك الطلب الفعال للسلع الرئيسية ، نتيجة ارتفاع الميل الحدى للاستهلاك لدى الطبقات الفقيرة ، والحد من الآثار السلبية لتراكم الثـروة والإنفاق الترفى من جانب الأغنياء .

٣ – التنبه إلى حفظ مال الناس وعدم أكل حقوقهم ، يسبغ أمنا اقتصاديا فى المعاملات ويحقق الثقة المتبادلة ، ويخفف من القيود التى تعوق النمو .

البعد العقدى :

٨ - جعل ا سبحانه وتعالى أكرم الناس أتقاهم .. فقال

" يأَيها الناس إِنا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وأُنْثَى وجعلْنَاكُم شُعوبا وقَبائِلَ لِتَعارفُوا إِن أَكْرمكُم عِنْد اللهِ أَتْقَـاكُم إِن الله عِلِيم خَبِير(١٣) " الحجرات

الأثر الإقتصادي :

التقوى هى أساس التفاضل الاجتماعي ، وتفاوت الأرزاق لا دخل لبشر فيه ، وإنما هو ابتلاء لحكمـة أرادها ، وضرورة اجتماعية واقتصادية لتشكيل الهرم الاجتماعي ، ولا تفاضل على أساس مركز مـالي .. كالرأسمالية .. أو انتماء حزبي أو طبقي .

وقيام التفضيل الاجتماعي على أساس التقوى وفضائل الأعمال ، يؤدى إلى تحقيق عدة نتائج اقتصـادية .. أهمها :

١ - نزع العوامل النفسية المؤدية إلى الصراع الطبقي وما ترتبه من دمار اقتصادى واجتماعى .

٢ – التنافـس على أساس الفـضائل الإيمانية والأخلاقية ، يعلى من قيمـة الأداء الإنتـاجي مـن حيـث الإحسان في الأداء والدقة والانضباط .

٣ - إعلاء النظرة الإنسانية للفضيلة فوق الاعتبارات المادية ، يؤدى بالأغنياء إلى التسامى فوق المظـاهر المادية المعبرة عن الكبر والفخر والعجب والتى تنعكس أثارها سلبا في الإسراف وسوء استثمار بعض من الثروة القومية في السلع الترفيه .

هذا .. وقد تناول مبحث " موقف الإسلام من تفاوت الدخل " التعرض تفصيلا لأثر ذاك الجانب .

المبحث السادس:

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ هو الغنى

المعني اللغوي :

اسم الاستغناء والاستعلاء وعدم الحاجة .. اسم الكمال الذاتى المطلق الذى يسمو فوق كل مطلب .. اسم السر الأعظم الذى تعالى عن غيره القائم بذاته لا يتعلق بأحد ولا يحتاج سواه .. المنزه عن الاحتياجات . (١)

المعنى المستخاص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيها العامـة ، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

(ا سبحانه وتعالى الغنى .. المتفرد في ملكه وحده بالغنى .. له ما في السـماوات والأرض فيغنـى بفضله من يشاء من عباده .. فلا غنى لهم عن فضل ا ، وهو سبحانه وتعالى مستغن عن شـكر خلقـه .. وهم مفتقرون إليه ، راجين الخير والفضل منه دون سواه .

غنى بفضله عن الذين يبخلون على أنفسهم ، ومستغن عن كل إنفاق يشوبه عيب يغضبه .

سبحانه جل شأنه هو الغنى ذو الرحمة يخلق ما يشاء ويستخلف ما يشاء ، يغنى من استغنى من عبـاده عن المحرمات ، ولا يرضى لهم أن يستولى حب المال على قلوبهم .)

الأبعاد العقدية :

ترتيبا على المعنى العام المستخاص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

١ - ا ﷻ هو الغنى وحده .

٢ - وا سبحانه جل شأنه غنىعن عبادة العباد لايزيد إيمانهم فى ملكه شئ ولاينقص كفرهم من ملكه شئ .

٣ - ا متفرد وحده بالغنى في ملكه سبحانه وتعالى

٤ - ا سبحانه وتعالى له ما في السماوات والأرض يغنى من يشاء من فضله .

٥ - لا غنى عن فضل ا ﷻ .

٦ – من خطأ الإنسان أن يتوهم في تصوره أنه في غنى عن ا .

٧ - ا   سبحانه وتعالى مستغن بفضله عن شكر عباده .

٨ - العباد مفتقرون إليه ، راجين الخير والفضل منه دون سواه .

٩ - ا   سبحانه وتعالى غنى بفضله عن الذين يبخلون على أنفسهم .

١٠ - وهو سبحانه جل شأنه .. مستغن عن كل إنفاق يشوبه عيب يغضبه .

١١ - سبحانه جل شأنه هو الغنى ذو الرحمة يخلق ما يشاء .. ويستخلف ما يشاء .

١٢ - يغنى من استغنى من عباده عن المحرمات.

١٣ - ا   ﷻ لا يرضى لعباده أن يستولى حب المال على قلوبهم .

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الإقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم ، ثم إيضاح الأثر الإقتصادي لكل منها :

البعد العقدى :

١ - ا   ﷻ هو الغنى وحده

٢ - وا   سبحانه جل شأنه غنى عن عبادة العباد وإيمانهم .. وكفرهم لا ينقصه شيئا " وقَال موسى إن تَكْفُروا أَنْتُم ومن فِي الْأرضِ جمِيعا فَإِن الله لَغَنِي حمِيد(٨) " إبراهيم

٣ - ا   متفرد وحده بالغنى في ملكه سبحانه وتعالى:

" قَالُوا اتخَذَ الله ولَدا سبحانَه هو الْغَنِي لَه ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ إِن عِنْدكُم مِن سلْطَانٍ بِهذَا أَتَقُولُون علَى اللهِ ما لَا تَعلَمون(٦٨) " يونس

" لِلهِ ما فِي السمواتِ والْأَرضِ إِن الله هو الْغَنِي الْحمِيد(٢٦) " لقمان

" ولِلهِ ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ ولَقَد وصينَا الَّذِين أُوتُوا الْكِتَاب مِن قَبلِكُم وإِياكُم أَن اتقُوا الله وإِن تَكْفُروا فَإِن لِلهِ ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ وكَان الله غَنِيا حمِيدا(١٣١) " النساء

٤ - ا   سبحانه وتعالى له ما في السماوات والأرض يغنى من يشاء من فضله :

" لَه ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ وإِن الله لَهو الْغَنِي الْحمِيد(٦٤) " الحج

وقال ﷻ :

" وأَنْكِحوا الْأَيامى مِنْكُم والصالِحِين مِن عِبادِكُم وإِمائِكُم إِن يكُونُوا فُقَراء يغْنِهِم الله مِن فَضلِهِ والله واسِع علِيم(٣٢)ولْيستَعفِفِ الَّذِين لَا يجِدون نِكَاحا حتى يغْنِيهم الله مِن فَضلِهِ والَّذِين يبتَغُون الْكِتَاب مِما ملَكَتْ أَيمانُكُم فَكَاتِبوهم إِن علِمتُم فِيهِم خَيرا وءاتُوهم مِن مالِ اللهِ الَّذِي ءاتَاكُم ولَا تُكْرِهوا فَتَياتِكُم علَى الْبِغَاءِ إِن أَردن تَحصنًا لِتَبتَغُوا عرض الْحياةِ الدنْيا ومن يكْرِههن فَإِن الله مِن بعدِ إِكْراهِهِن غَفُور رحِيم(٣٣) " النور

الأثر الإقتصادي :

يرتب اليقين بأن الغنى من ا ﷻ وحده .. الآثار الاقتصادية التالية :

١ - الثقة في وفرة مصادر الموارد الطبيعية ، لأن الغنى عطاؤه سخاء .

٢ - تفويض أمر تفاضل البعض في الغنى إلى ا ﷻ ، والتناهى عن الحقد والحسد إزاء الأغنياء ، والذى قد يخاف أثره في تذمر اجتماعي أو صراع طبقي ينتهى بالمجتمع إلى الهلاك .

٣ - ترابط العمل الصالح وممارسة الفضائل بالأمل والرجاء في أن يغنى ا الصالحين ويهب من يشاء منهم من فضله ، يجعل الحرص على الفضيلة والشرف والقيم ، ملازمـا لمعـاملات المـؤمنين وتصـرفاتهم الاقتصادية بما يعود بالخير على الأمة .

البعد العقدى :

٦ - خطأ الإنسان في تصوره أنه في غنى عن ا :

قال ا سبحانه وتعالى :

" كلا إن الْإِنْسان لَيطْغَى(٦)أَن رآه استَغْنَى(٧) " العلق

الأثر الإقتصادي :

يتكون إحساس خاطئ لدى بعض الناس ، حين يرى الدنيا مقبلة عليه ، ويوعز الشيطان إليه أنه صـار في غنى عن ا .. وهو إحساس خاطئ من أساسه .

فالإنسان لا غنى له عن ربه .. ولكنه وهمه القاصر صور له خطأ أنه مستغن عنـه .. فـيمعن فـي الطغيان ويزيد من الفساد على نحو يتجبر فيه على الناس ، ويأكل حقوقهم ولا يراعى لهم حرمة ، فيكون هذا نذير هلاك ودمار اقتصادي .

والمؤمن مهما بلغت به الدنيا من النعيم، وحيز له من أسباب رغد العيش، لا يخطر بباله أنه في غنـى عن ربه ، بل إنه دائما أحوج ما يكون إلى رحمته وفضله ، فيستقيم على نهج ا وشرعة في سعيه وعملـه ومعاملاته.

البعد العقدى :

٧ - ا سبحانه وتعالى مستغن بفضله عن شكر عباده:

"إِن تَكْفُروا فَإِن الله غَنِي عنْكُم ولَا يرضى لِعبادِهِ الْكُفْر وإِن تَشْكُروا يرضه لَكُم ولَا تَـزِر وازِرةٌ وِزر أُخْرى ثُم إِلَى ربكُم مرجِعكُم فَينَبئُكُم بِما كُنْتُم تَعملُون إِنه علِيم بِذَاتِ الصدور(٧) " الزمر

الأثر الإقتصادي :

الثقة في أن ا ﷻ متفرد بالغنى ، يغنى من يشاء بفضله ، يرتب آثارا اقتصادية هامة على النحو التالي :

١ - تفويض أمر الغنى وزيادة الرزق إلى ا ﷻ وحده ، يقلل من النشاط غير المشروع ، ويبتعـد بـبعض العاملين في الأنشطة الاقتصادية عن التسلق على أكتاف المجتهدين بالنفاق واستجداء مشاعر الرؤساء ، على حساب زيادة الإنتاج وكفاءة الأداء .

٢ - التوجه إلى ا ﷻ برجاء الفضل والغنى ، يجعل المسلم حريصا على المشروعية التى ترضـى ا ﷻ في معاملاته .

٣ – استـغناء ا ﷻ عن عباده ، يرتب في نفوسهم من الحرص على مرضاته ورغبة في عفوه ورحمتـه ، ورجاء في قبوله لأعمالهم ، فيزداد الحرص على صلاح الأعمال وإتقان الأداء .

البعد العقدى :

٨ - العباد مفتقرون إليه ، راجين الخير والفضل منه دون سواه .

" ياأيها الناس أَنْتُم الْفُقَراء إِلَى اللهِ والله هو الْغَنِي الْحمِيد(١٥) " فاطر

" وأَنه هو أَغْنَى وأَقْنَى(٤٨) " النجم

قال ابن عباس : أغنى : أكثر ، " أقنى " : قنع

وقال : أغنى من الفقر ، وأقنى من الغنى فقنع به." (١)

الأثر الإقتصادي :

الافتقار إلى ا ﷻ ، يجعل المؤمن على خوف من ا ورجاء ، في تصرفاته عامة وفـى التصـرفات الاقتصادية على وجه خاص ، فيزداد حرصا على الحلال وتنـزها عن المحرمات .

كما أن الخوف من زوال النعمة ، يدفع إلى الحرص على حسن التصرف فيها على النحو الذي يرضى ا ﷻ ، حتى لا تكون المعصية إيذانا بزوالها .

ويرتبط بذلك أيضا ، إمكانية ابتلاء ا ﷻ لعباده بالفقر وندرة الموارد لحكمة أرادها ولخير خفى أمـره عن الخلق .

البعد العقدى :

٩ - ا سبحانه وتعالى غنى بفضله عن الذين يبخلون على أنفسهم :

" هاأَنْتُم هؤُلَاءِ تُدعون لِتُنْفِقُوا فِي سبِيل اللهِ فَمِنْكُم من يبخَلُ ومن يبخَلْ فَإِنما يبخَلُ عن نَفْسِهِ والله الْغَنِـي وأَنْتُم الْفُقَراء وإِن تَتَولوا يستَبدِلْ قَوما غَيركُم ثُم لَا يكُونُوا أَمثَالَكُم(٣٨) " محمد

من يبخل عن الإنفاق في سبيل ا ﷻ .. يبخل عن نفسه :

" هاأَنْتُم هؤُلَاءِ تُدعون لِتُنْفِقُوا فِي سبِيل اللهِ فَمِنْكُم من يبخَلُ ومن يبخَلْ فَإِنما يبخَلُ عن نَفْسِهِ والله الْغَنِـي وأَنْتُم الْفُقَراء وإِن تَتَولوا يستَبدِلْ قَوما غَيركُم ثُم لَا يكُونُوا أَمثَالَكُم(٣٨) " محمد

وأسوأ من البخل .. التحريض عليه ، فيتحول البخل إلى ظاهرة اجتماعية عامة ..

" الذِين يبخَلُون ويأْمرون الناس ِبالْبخْل ومن يتَول فَإِن الله هو الْغَنِي الْحمِيد(٢٤) " الحديد

وقد توعد الله ﷻ البخلاء بسوء العاقبة يوم القيامة .. فقال :

" ولَا يحسبن الذِين يبخَلُون ِبما ءاتَاهم الله مِن فَضلِهِ هو خَيرا لَهم بلْ هو شَر لَهم سيطَوقُون ما بخِلُوا ِبهِ يوم الْقِيامةِ وِللهِ مِيراثُ السمواتِ والْأَرضِ والله ِبما تَعملُون خَبِير(١٨٠) " آل عمران

الأثر الإقتصادي :

التمادى في البخل .. يرتب آثارا اقتصادية سلبية على النحو التالي :

١ - الحد من الزكاة والصدقات ، مما يؤدى إلى عدم العدالة في توزيع الدخل القومي وبما قد يرتب أثره في صدام اجتماعي غير محمود العواقب بين الفقراء والأغنياء .

٢ - يبلغ البخل بصاحبه حدا ، يجعله يقتر على نفسه وعلى من حوله ، فيحد من إنفاقه حتى على الضرورات ، فإذا تحول البخل إلى ظاهرة عامة ، انعكس أثره في انكماش اقتصادي له آثار غير مستحبة .

٣ - تعرض الكيان الاجتماعي والاقتصادي للأمة .. للخطر نتيجة الحد من الإنفاق في سبيل الله الموجه أصلا إلى تمويل الإنفاق العسكري في الجهاد ، بما يغرى أعداء الأمة بها فيعتدون عليها ، وينهبون خيراتها .

٤ - ارتباط البخل على الغير ، بتوعد البخيل بأنه يبخل عن نفسه ، يدفعه إلى الحرص على ألا يكون ضحية بخله ، فيتنزه عن البخل وآثاره ويحرص على مزيد من الإنفاق في أوجه الخير ، بما يتجاوز حدود الزكاة ويزيد عليها ، ليقينه بأنه المستفيد الأول من عائد ذلك الإنفاق .

ويؤدى ذلك إلى شيوع التكافل الاجتماعي وتحقيق رواج اقتصادي نتيجة الطلب الفعال الذي تؤثر به الشريحة العريضة من الفقراء في النشاط الاقتصادي .

البعد العقدى :

١٠ - وهو سبحانه جل شأنه .. مستغن عن كل إنفاق يشوبه عيب يغضبه .

كإتباع الصدقة بالأذى :

" قَولٌ معروفٌ ومغْفِرةٌ خَير مِن صدقَةٍ يتْبعها أَذًى والله غَنِي حلِيم(٢٦٣) " البقرة

أو الإنفاق من الخبيث بدلا من الطيب :

" ياأَيها الذِين ءامنُوا أَنْفِقُوا مِن طَيباتِ ما كَسبتُم ومِما أَخْرجنَا لَكُم مِن الْأَرضِ ولَا تَيمموا الْخَبِيثَ مِنْه تُنْفِقُون ولَستُم ِبآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضوا فِيهِ واعلَموا أَن الله غَنِي حمِيد(٢٦٧) " البقرة

الأثر الإقتصادي :

من مقتضى يقين العباد بأن ا هو الغنى .. يغنى من يشاء بفضله .. أن يقدم المسلم الصدقة من أطيب ماله ، ولا يقدم ما يأنف عن قبوله لنفسه .. فا سبحانه وتعالى غنى عن عباده .. وقادر أن يغـنيهم أيضـا من فضله ، إن هم أحسنوا الامتثال لأمر ا ﷻ .

والحرص على مشاعر الفقراء ، يحفظ لهم كرامتهم ، التى قد تكون يوما مردا لهم في الحرص علـى تدبير وسائل عيش لائقة بهم ، كي لا يخدشوا كرامتهم بالصدقة ، فيكون ذلك حافزا لهم على العمل .

وقد تم تحليل أثر الحرص على الطيبات .. على إتقان العمل في مبحث " العمل الصالح إتقان "

البعد العقدى :

١١ - سبحانه جل شأنه هو الغنى ذو الرحمة يخلق ما يشاء .. ويستخلف ما يشاء

" وربك الْغَنِي ذُو الرحمةِ ِإن يشأْ يذْهِبكُم ويستَخْلِفْ مِن بعدِكُم ما يشَاء كَما أَنْشَـأَكُم مِـن ذُريـةِ قَـومٍ ءاخَرِين(١٣٣) الأنعام

الأثر الإقتصادي :

الإيمان بقدرة ا ﷻ المطلقة في أن يستخلف من عباده ما يشاء ، ويذهب بمن يشاء ، يرسخ اليقين بأن أمر الكيان البشرى من قدر ا ﷻ وحده ومشيئته ، ومن ثم ينتفى ذلك القلق الناجم عن تصور علاقة عكسية بين السكان والموارد .

البعد العقدى :

١٢ - يغنى من استغنى من عباده عن المحرمات :

" يأَيها الَّذِين ءامنُوا ِإنما الْمشْرِكُون نَجس فَلَا يقْربوا الْمسجِد الْحرام بعد عامِهِم هـذَا وإِن خِفْـتُم عيلَـةً فَسوف يغْنِيكُم الله مِن فَضلِهِ ِإن شَاء ِإن الله علِيم حكِيم(٢٨) " التوبة

الأثر الاقتصادى :

الموارد السياحية والتى تعد مصدرا مؤثرا في الدخل القومي في كثير من دول العالم ، وهذه المـوارد تعتمد على انتقال بشر لهم أنماطهم الاستهلاكية وتقاليدهم الاجتماعية ومفاهيمهم الخاصة عن الحياة والعلاقات الإنسانية .

وما يعد مقبولا من جانبهم .. لا يشترط فيه أن يكون مقبولا من وجهة النظام العام للمجتمع الإسلامي ، ومن ثم يكون هناك صدام بين أمرين .

* موارد متوقعه من الدخل السياحي .

* تقاليد اجتماعية وأنماط سلوكية مخالفة للإسلام من جانب بعض الوفود السياحية .

وأشهر الأمثلة على ذلك إباحة الخمور والميسر في الفنادق ، إرضاء للأذواق السياحية

والإيمان الواثق من أن الفضل والغنى من أمر ا وحده ، يجعل الخيار الوحيد أمام السياحة .. الالتزام بالنظام العام القائم في المجتمع الإسلامي وإلا فا سبحانه وتعالى غنى .. يغنى وحده من يشاء بفضله .

ولقد واجه المسلمون الأول نفس الموقف ، حيث ساورهم القلق على الموارد السياحية التى كانت تتـاح من زيارة الكفار للكعبة .. فكان رد ا ﷻ الحاسم عليهم كما ورد في الآية السابقة .

البعد العقدى :

١٣ - ا ﷻ لا يرضى لعباده أن يستولى حب المال على قلوبهم :

من مظاهر الغنى جمع المال ، والوهم بأن خلود الذكر مرتبط بوفرته .. وهنا يحذر ا ﷻ مـن ذلـك بقوله:

" ويلٌ لِكُل همزةٍ لُمزةٍ(١)الذِي جمع مالًا وعدده(٢)يحسب أَن مالَه أَخْلَده(٣)كلا لَينْبذَن فِي الْحطَمةِ(٤)وما أَدراك ما الْحطَمةُ(٥)نَار اللهِ الْموقَدةُ(٦)الَتِي تَطلِع علَى الْأَفْئِدةِ(٧)إنها علَيهم مؤْصدةٌ(٨)فِي عمدٍ ممـددةٍ(٩) " الهمزة

والمال لا يغنى عن الكافر شيئا من عذاب الآخرة .. " إِن الَذِين كَفَروا لَن تُغْنِي عنْهم أَموالُهم ولَا أَولَادهم مِن اللهِ شَيئًا وأُولَئِك هم وقُود النار(١٠) " آل عمران

ومن علامات الحسرة يوم الحساب .. إدراك المفتون بماله ، أن المال لم يغن عنه من عذاب ا من شئ :

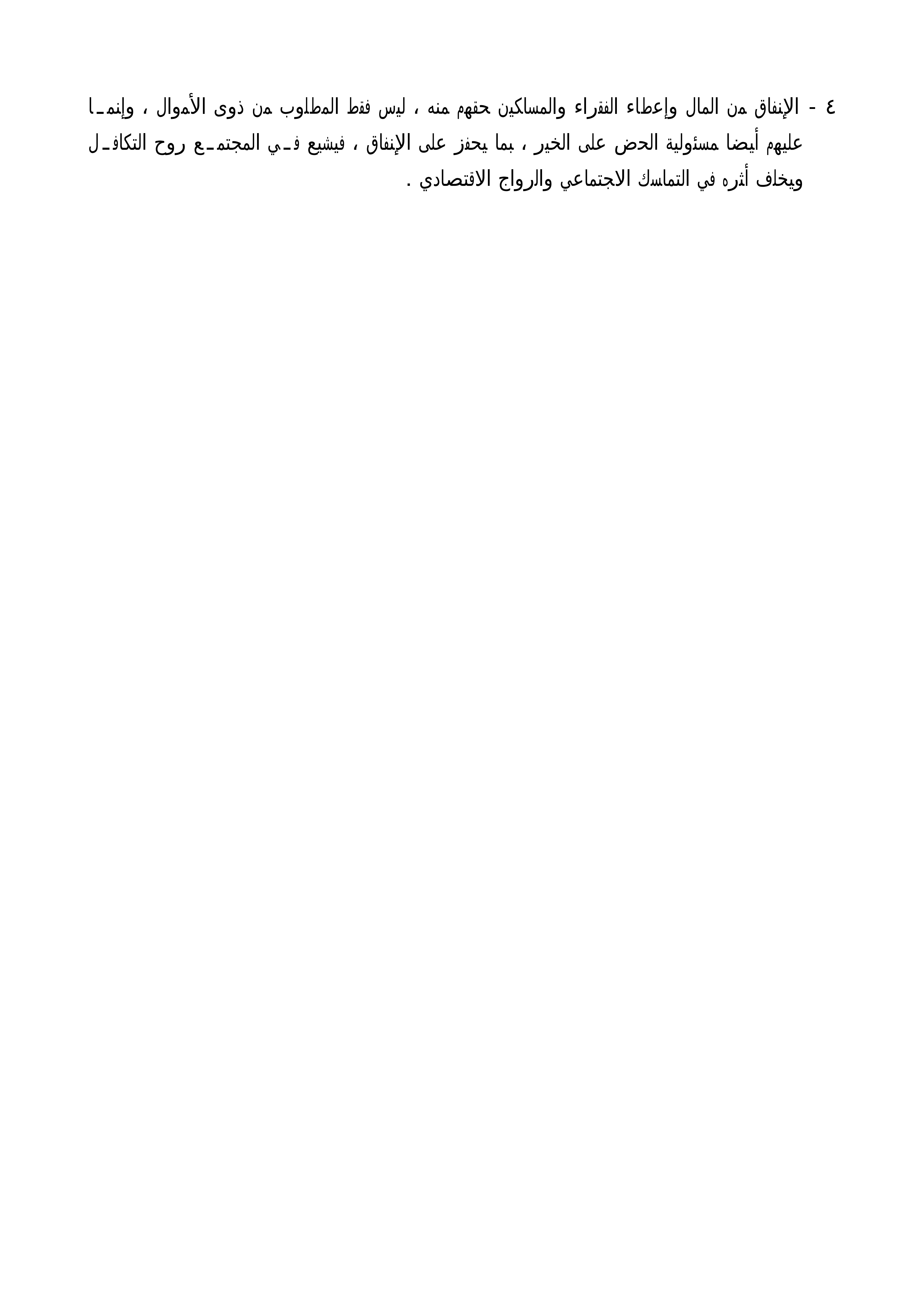
" وأَما من أُوتِي كِتَابه بِشِمالِهِ فَيقُولُ يالَيتَنِي لَم أُوتَ كِتَابِيه(٢٥)ولَم أَدرِ ما حِسابِيه(٢٦)يـالَيتَهـا كَانَـتِ الْقَاضِيةَ(٢٧)ما أَغْنَى عني مالِيه(٢٨)هلَك عني سلْطَانِيه(٢٩)خُذُوه فَغُلُوه(٣٠)ثُم الْجحِيم صـلُوه(٣١)ثُـم فِـي سِلْسِلَةٍ ذَرعها سبعون ذِراعا فَاسلُكُوه(٣٢)إنه كَان لَا يؤْمِن بِاللـهِ الْعظِـيمِ(٣٣)ولَـا يحـض علَـى طَعـامِ الْمِسكِين(٣٤) " الحاقة

الأثر الإقتصادي :

١ - إذا تحول الحرص على جمع المال إلى هدف في ذاته ، أدى ذلك إلى عدم تورع الجامع له عن مصادره غير المشروعة ، بما ينعكس سلبا في الأداء الاقتصادي من شيوع الغش والغرر والاحتكار والمعاملات غير المشروعة .

٢ - الخوف من أن يكون المال مدعاة إلى عذاب ا ، يجعل المسلم في حذر من ربـه ، فيحـرص علـى المصادر المشروعة من الرزق .

٣ - حب المال وجمعه والحرص على زيادته ، يمنع صاحبه من الإنفاق في سبيل ا وأداء حـق الفقـراء والمساكين من ذلك المال ، ويأتى الزجر الرباني هنا ، ليعيد الإنسان إلى صوابه ، فيؤدى حق ا فـي المال ، بما ينعكس أثره في تنشيط الدورة الاقتصادية .



٤ - الإنفاق من المال وإعطاء الفقراء والمساكين حقهم منه ، ليس فقط المطلوب من ذوى الأموال ، وإنمـا عليهم أيضا مسئولية الحض على الخير ، بما يحفز على الإنفاق ، فيشيع فـي المجتمـع روح التكافـل ويخاف أثره في التماسك الاجتماعي والرواج الاقتصادي .

المراجع

(١) لواء طبيب : حسن محمود أحمد مرشدى - فى رحاب أسماء ا الحسنى – رقم الإيداع بدار الكتب ٩٤/١٠٦٤٠ – القاهرة فى ١٩٩٤/١١/٢٤

المبحث السابع:

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ هو العليم

المعني اللغوي :

بمعنى العالم على صيغة المبالغة ، فالعلم صفة   تعالى.

المعنى المستخلص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيهـا العامـة ، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

(ا   سبحانه جل شأنه هو العليم .. أحاط بكل شئ علما فهيمن على الكون بأسـره ، وخلـق الخلـق وأحاط بهم علما ، فيعلم علانيتهم وما خفى من سرهم .

بمقتضى علمه سبحانه وتعالى .. قدر الرزق ، وأنشأ الخلق ، ويعلم ما سيكون من أمر المـوارد فـي الكون .

علم الملائكة .. وعلم آدم منذ بدأ الخلق ، وعلم أصول الصناعات لبعض من الرسل والخلق ، فلا يحق لبشر أن يغتر بعلمه .

تلازم علمه بحكمته، فأنزل سبحانه وتعالى كتابه وقضى بين العباد بشريعته .

علام الغيوب .. فاستوجب بذلك مراقبته واستحضار معيته ، ولا يعلم أحد من خلقه ما سيكون من أمره ، وإنما يفوض الأمر إلى ربه - وهذا لا يمنع الانسان من التخطيط لمستقبله مستفيدا مـن تـراكم خبراتـه التاريخية -)

. . .   . . .

ترتيبا على المعنى العام المستخلص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

الأبعاد العقدية :

١ - ا   سبحانه جل شأنه هو العليم .. أحاط بكل شئ علما فهيمن على الكون بأسره .

٢ - فبعلمه سبحانه جل شأنه ، هيمن على الكون بأسره .

٣ - بمقضى علمه سبحانه وتعالى .. خلق الخلق ، وقادر على أن يعيده .

٤ - ويعلم العلن وما خفى من سرهم ٠

٥ - بمقتضى علمه قدر الرزق ، وأنشأ الخلق ، ويعلم ما سيكون من أمر الموارد في الكون ٠

٦ - علم الملائكة .. وعلم آدم منذ بدأ الخلق ٠

٧ - وعلم أصول الصناعات لبعض من الرسل والخلق ٠

٨ - فلا يحق لبشر أن يغتر بعلمه ٠

٩ - أنزل سبحانه وتعالى الكتاب بعلمه ، فلا يلحقه ولا يسبقه أحد ٠

١٠- تلازم علمه سبحانه وتعالى مع حكمته ، فأنزل كتابه ، وقضى في العباد بعدله وشريعته ٠

١١- علم ا ﷻ بالغيب ، يستوجب مراقبته واستحضار معيته ٠

١٢ - علام الغيوب .. فلا يـملك أحد من خلقه أن يعلم ما سيكون من أمره ، وإنما يفوض الأمر إلى ربه ٠

١٣- - الإيمان بتفويض علم ا بالغيب ، لا يعنى استقبال الإنسان لأمره بتفريط وبغير تخطيط ٠

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الإقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم ، ثم إيضاح الأثـر الإقتصـادي : لكل منها :

البعد العقدى :

١ - ا سبحانه جل شأنه هو العليم .. أحاط بكل شئ علما فهيمن على الكون بأسره وقد أشـار ا ﷻ إلى موقف سيدنا إبراهيم .. فقال :

" وحاجه قومه قَالَ أَتُحاجوني فِي اللهِ وقَد هدان ولَا أَخَافُ ما تُشْرِكُون بِهِ إِلا أَن يشاء ربي شَـيئًا وسِـع ربي كُل شَيءٍ عِلْما أَفَلَا تَتَذَكَرون(٨٠) " الأنعام

وقال جل شأنه :

" ما كَان محمد أَبا أَحدٍ مِن رجالِكُم ولَكِن رسولَ اللهِ وخَاتَم النبِيين وكَان الله بِكُل شَـيءٍ عِلِيمـا(٤٠) " الأحزاب

٢ - فبعلمه سبحانه جل شأنه ، هيمن على الكون بأسره:

" ولَه ما سكَن فِي الليل والنهار وهو السمِيع الْعلِيم(١٣) " الأنعام

" فَالِقُ الْإِصباح وجعلَ الليلَ سكَنًا والشمس والْقَمر حسبانًا ذَلِك تَقْدِير الْعزِيز الْعلِيمِ(٩٦) " الأنعام

" الله يعلَم ما تَحمِلُ كُل أُنْثَى وما تَغِيض الْأَرحام وما تَزداد وكُل شَيءٍ عِنْده بِمِقْدارٍ(٨) " الرعد

"أَلَم تَعلَم أَن الله يعلَم ما فِي السماءِ والْأَرض إِن ذَلِك فِي كِتَابٍ إِن ذَلِك علَى اللهِ يسِير(٧٠) " الحج

" والشمس تَجري لِمستَقَر لَها ذَلِك تَقْدِير الْعزِيز الْعلِيمِ(٣٨) " يس

الأثر الإقتصادي :

إحاطة الله ﷻ الكون بعلمه ، تدعم ثقة الإنسان في المستقبل ، فيستقر في أدائه الاقتصادي ، ويثق في قدرة الله ﷻ على تدارك أزمات العباد بعلمه بهم .

البعد العقدي :

٣ - بمقتضى علمه سبحانه وتعالى .. خاق الخلق ، وقادر على أن يعيده :

" إِن ربك هو الْخَلَّاقُ الْعلِيم(٨٦) " الحجر

" أَولَيس الَّذِي خَلَقَ السموات والْأَرض بِقَادِرٍ علَى أَن يخْلُقَ مِثْلَهم بلَى وهو الْخَلَّاقُ الْعلِيم(٨١) " يس

الأثر الإقتصادي :

مقتضى الإيمان بعلم الله ﷻ ومن ثم قدرته على الخلق ، لا مسوغ لبشر في القلق على أمر الرزق ، لأنه سبحانه يخلق الإنسان ويخلق له موارده أيضا ، فلا وزن للرأى الذي يفتعل تناقضا بين الموارد على إطلاقها والسكان .

البعد العقدي :

٤ - وبمقتضى خلق الله ﷻ للخلق أحاط علمه بهم .

" قَالَ ربي يعلَم الْقَولَ فِي السماءِ والْأَرضِ وهو السمِيع الْعلِيم(٤) " الأنبياء

٥ - ويعلم العلن وما خفى من سرهم :

" وهو الله فِي السموات وفِي الْأَرضِ يعلَم سِركُم وجهركُم ويعلَم ما تَكْسِبون(٣) " الأنعام

" إِن تُبدوا شَيئًا أَو تُخْفُوه فَإِن الله كَان بِكُلِّ شَيءٍ علِيما(٥٤) " الأحزاب

" وربك يعلَم ما تُكِن صدورهم وما يعلِنُون(٦٩) " القصص

" يعلَم خَائِنَةَ الْأَعين وما تُخْفِي الصدور(١٩) " غافر

" أَلَم تَر أَن الله يعلَم ما فِي السموات وما فِي الْأَرضِ ما يكُون مِن نَجوى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هو رابِعهم ولَا خَمسةٍ إِلَّا هو سادِسهم ولَا أَدنَى مِن ذَلِك ولَا أَكْثَر إِلَّا هو معهم أَين ما كَانُوا ثُم ينَبئُهم بِما عمِلُوا يوم الْقِيامةِ إِن الله بِكُلِّ شَيءٍ علِيم(٧) "

الأثر الإقتصادي :

تم عرضة تفصيلا في الفصل الأول من الباب الثالث الذي تناول صفات الألوهية المؤثر في العمل .

البعد العقدي :

٦ - بمقتضى علمه قدر الرزق ، وأنشأ الخلق ، ويعلم ما سيكون من أمر الموارد في الكون

فقدر بعلمه الرزق :

" وكأين مِن دابةٍ لَا تَحمِلُ رِزقَها الله يرزقُها وإِياكُم وهو السمِيع الْعلِيم(٦٠) " العنكبوت

وأنشأ الخلق :

" الله الذِي خلَقَكُم مِن ضعفٍ ثُم جعلَ مِن بعدِ ضعفٍ قُوةً ثُم جعلَ مِن بعدِ قُوةٍ ضعفًا وشَيبةً يخلُـقُ مـا يشَاء وهو الْعلِيم الْقَدِير(٥٤) " الروم

وأحاط علمه بالمؤثرات في موارد الكون

" يعلَم ما يلِج فِي الْأَرضِ وما يخْرج مِنْها وما ينْزِلُ مِن السماءِ وما يعرج فِيها وهو الرحِيم الْغَفُور(٢) " سبأ

الأثر الإقتصادي :

١ - الثقة في وفرة مصادر الموارد الاقتصادية .

٢ - اليقين بأن الإنسان قد خلقه ا ﷻ يرتب آثاره في عدم القلق على أمر رزقه ، والحـرص علـى معاملته بما يليق من شرف تكريم ا ﷻ له من حيث الأجر العادل وعدم الإعتداء على حقوقه وإقامة العـدل فى تداول معاملاته .

البعد العقدى :

٧ - علم الملائكة .. وعلم آدم منذ بدأ الخلق فلا يليق لبشر بعلمه أن يغتر :

علم ا سبحانه جل شأنه الملائكة وعلم الإنسان منذ بدء الخلق :

" وعلم ءادم الْأَسماء كُلَّها ثُم عرضهم علَى الْملَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسماءِ هؤُلَاءِ إِن كُنْتُم صادِقِين(٣١)قَالُوا سبحانَك لَا عِلْم لَنَا إِلَّا ما علَّمتَنَا إِنك أَنْتَ الْعلِيم الْحكِيم(٣٢)قَالَ ياآدم أَنْبِئْهم بِأَسمائِهِم فَلَما أَنْبأَهم بِأَسمائِهِم قَـالَ أَلَم أَقُلْ لَكُم إِني أَعلَم غَيب السمواتِ والْأَرضِ وأَعلَم ما تُبدون وما كُنْتُم تَكْتُمون(٣٣) " البقرة

" الرحمن(١)علَّم الْقُرءان(٢)خَلَقَ الْإِنْسان(٣)علَّمه الْبيان(٤) " الرحمن

" علَّم الْإِنْسان ما لَم يعلَم(٥) " العلق

٨ - وعلم أصول الصناعات لبعض من الرسل والخلق

" كان رسل ا جميعا أصحاب حرف ، فكان نوح نجارا ، وإدريس كان خياطا ، وإبراهيم كان بزازا ، وكان داود يصنع الدروع وسليمان كان يصنع المكاتل من الخوص . وزكريا كان نجارا ، ونبينـا ﷺ كـان يرعى في بعض الأوقات " (٢)..ومن ذلك ما علمه لذى القرنين كما جاء في قوله جل شأنه .

" قَالُوا ياذَا الْقَرنَينِ إِن يأْجوج ومأْجوج مفْسِدون فِي الأرض فَهلْ نَجعلُ لَك خَرجا علَى أَن تَجعـلَ بينَنَـا وبينَهم سدا(٩٤) قَالَ ما مكَّني فِيهِ ربي خَير فَأَعِينُونِي بِقُوةٍ أَجعلْ بينَكُم وبينَهم ردما(٩٥)ءاتُونِي زبر الْحدِيـدِ حتى إِذَا ساوى بين الصدفَينِ قَالَ انْفُخُوا حتى إِذَا جعلَه نَارا قَالَ ءاتُونِي أُفْرِغْ علَيهِ قِطْرا(٩٦)فَما اسطَاعوا أَن

يظْهروه وما استَطَاعوا لَه نَقْبا(٩٧)قَالَ هذَا رحمةٌ مِن ربي فَإِذَا جاء وعد ربي جعلَه دكاء وكَان وعـد ربـي حقا(٩٨) " الكهف

قال رسول ا ﷺ : " ما ادرى أذو القرنين كان نبيا أم لا ؟ " في حديث رواه الحاكم

زبر الحديد : قطع الحديد .

بين الصدفين : بين رأس الجبلين .

قطرا : النحاس .

فما اسطاعوا أن يظهروه : فما استطاعوا أن يرتقوه من أعلى .(١)

٩- فلا يحق لبشر أن يغتر بعلمه :

" فَإِذَا مس الْإِنْسان ضر دعانَا ثُم إِذَا خَولْنَاه نِعمةً مِنا قَالَ إِنما أُوتِيتُه علَى عِلْمٍ بلْ هِي فِتْنَةٌ ولَكِن أَكْثَرهم لَا يعلَمون(٤٩) " الزمر

وضرب سبحانه وتعالى مثلا بقارون ، محذرا من الوقوع فيما اغتر به :

" إِن قَارون كَان مِن قَومِ موسى فَبغَى علَيهِم وءاتَيناه مِن الْكُنُوزِ ما إِن مفَاتِحه لَتَنُوء بِالْعصبةِ أُولِي الْقُوةِ إِذْ قَالَ لَه قَومه لَا تَفْرح إِن الله لَا يحِب الْفَرِحِين(٧٦)وابتَغِ فِيما ءاتَاك الله الدار الْآخِرةَ ولَا تَنْس نَصِيبك مِـن الدنْيا وأَحسِن كَما أَحسن الله إِلَيك ولَا تَبغِ الْفَساد فِي الْأَرضِ إِن الله لَا يحِب الْمفْسِدِين(٧٧) قَالَ إِنمـا أُوتِيتُـه علَى عِلْمٍ عِنْدِي أَولَم يعلَم أَن الله قَد أَهلَك مِن قَبلِهِ مِن الْقُرونِ من هو أَشَد مِنْه قُوةً وأَكْثَر جمعا ولَا يسأَلُ عن ذُنُوبِهِم الْمجرِمون(٧٨) " القصص

فكان عاقبة غروره .. كما قال ا في شأنه :

" فَخَسفْنَا بِهِ وبِدارِهِ الْأَرض فَما كَان لَه مِن فِئَةٍ ينْصرونَه مِن دون اللهِ وما كَان مِن الْمنْتَصِـرِين (٨١) " القصص

الأثر الإقتصادي :

١ - الحذر من الاغترار بالعلم ، والوقوع في آثار ذاك الغرور على الرغبة في الفخر والكبر ، بما يسـتتبع إسرافا استهلاكيا ، وسوء توجيه للموارد المستغلة .

٢ - مراعاة البعد الأخلاقي في استغلال المعرفة من أجل زيادة الموارد ، باعتبار أن ا هو الذي علم وألهم ، ولا يليق مخالفة أمره على نحو ما يغضبه ولايرضاه ، وذلك بما يحول من سوء استغلال آثار التقـدم العلمي من سوء استخدام لأسلحة الدمار الشامل مثلا ، والذى يعود بالأثر الإقتصادي : المدمر ، نحو ما هو مشاهد من أثر القصف النووى على هيروشيما وناجازاكى .

البعد العقدى :

١٠ - أنزل سبحانه وتعالى الكتاب بعلمه ، فلا يلحقه ولا يسبقه أحد بعلمه :

" تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِن اللهِ الْعزِيزِ الْعلِيمِ(٢) " غافر

الأثر الإقتصادي :

يرتب ذلك البعد العقدى ، التعامل بقين واثق لا ريب فيه مع كتاب ا ﷻ وما جاء به من توجهات إيمانية وتشريعية ، من شأنها أن تحافظ على الكيان الإنساني وتحفظ العلاقة بين الإنسان والموارد على نحو لا تصادم فيه ولا صراع ، بما ينعكس أثره على تحقق الانتعاش الاقتصادي .

البعد العقدى :

١١ - تلازم علمه سبحانه وتعالى مع حكمته ، فأنزل كتابه ، وقضى في العباد بعدله وشريعته .

وشواهد ذلك من القرآن الكريم كثيرة .. مثل قول ا ﷻ :

" ياأيها الناس قَد جاءكُم الرسولُ بِالْحق مِن ربكُم فَآمِنُوا خَيرا لَكُم وإِن تَكْفُروا فَإِن لِلهِ ما فِي السموات والْأَرضِ وكَان الله علِيما حكِيما(١٧٠) " النساء

الأثر الإقتصادي :

التشريع الإسلامي بتوجهاته العملية ، يؤدى إلى عديد من المزايا والآثار الاقتصادية .. أهمها :

١ - المحافظة على الثروة القومية ، بتحريم التحويلات غير المرغوبة كالسرقة والرشوة وغيرها .

٢ - التوجيه إلى الاتزان الاستهلاكي ، والبعد عن الإسراف والتبذير بما يمنع من تبديد الثروة القومية .

٣ - تحقيق العدالة في التوزيع ، من خلال نظام الزكاة والصدقات التى تترك آثارها أيضا في تحريك الطلب الفعال وزيادة النشاط الاقتصادي ، وإعادة توجيه استثماراته نحو الضرورات الأساسية للمجتمع .

٤ - إقامة العدل والحق في المعاملات الاقتصادية والتداول على نحو ما جاء تفصيلا في فقه المعاملات .

٥ - الضرورات الخمس التى تشكل مقاصد الشريعة الإسلامية ، وهى حفظ الدين والعقل والنفس والنسل والمال ، يمكن النظر إليها كمقاصد عامة أيضا للتشريع الاقتصادي مالم يكن هناك نص ، خاصة أن النشاط الاقتصادي تتفاعل فيه كل قوى المجتمع ، متأثرة به ومؤثرة فيه بالعمل المباشر أو بالتأثير غير المباشر ، فحفظ المال يعد مقصد شرعي واقتصادي مباشر ، وحفظ النسل يعتبر أيضا تابعا لمقاصد حفظ الثروة القومية ، لأن الثروة البشرية المتمثلة في القوى العاملة تعتبر عماد النشاط الاقتصادي ، وهكذا كل مقصد عام للشريعة يترك أثره على النشاط الإنساني في المجتمع بما في ذلك النشاط الاقتصادي .

البعد العقدى :

١٢ - علم ا ﷻ بالغيب ، يستوجب مراقبته واستحضار معيته :

" أَلَم يعلَموا أَن الله يعلَم سِرهم ونَجواهم وأَن الله علام الْغُيوبِ(٧٨) " التوبه

الأثر الإقتصادي :

وقد سبقت الإشارة إلى أثر مراقبة ا ﷻ في تخفيض تكاليف ممارسة الرقابة الإدارية ورفع كفاءة الأداء الإنتاجي وسيكون تفصيل ذلك موضع بحث في الباب الثالث .

البعد العقدى :

١٣ – علام الغيوب فلا يـملك أحد من خلقه أن يعلم ما سيكون من أمره ، وإنما يفوض الأمر إلى ربه:

" يعلَم ما بين َأيدِيهم وما خَلْفَهم ولَا يحِيطُون بِهِ عِلْما(١١٠) " طه

" قُلْ لَا يعلَم من ِفي السمواتِ والْأَرضِ الْغَيب ِإلَا الله وما يشْعرون َأيان يبعثُون(٦٥) " النمل

"ِإن الله يعلَم غَيب السمواتِ والْأَرضِ والله بصِير ِبما تَعملُون(١٨) " الحجرات

" عاِلم الْغَيبِ فَلَا يظْهِر علَى غَيبِهِ َأحدا(٢٦) " الجن

الأثر الإقتصادي :

١ - المحافظة على الحقوق الاقتصادية المتبادلة بين الأطراف ، بالبعد عن التعاقد على أمـر غيبـى لا يدرى البشر عن مستقبله شئ ، على نحو ما هو منهي عنه شرعا في فقه المعاملات حول بيع الغرر ، وبيع الثمر قبل بدو صلاحه ، حيث إن التعاقد المسبق على أمر لا يملك الإنسان مقومات العلم به .. سينتهى بأحد نتيجتين :

* الإضرار بالبائع نتيجة ارتفاع السعر أو وفرة المحصول المتعاقد عليه عما كان متوقعا .

* الإضرار بالمشترى نتيجة انخفاض السعر عما كان متوقعا ، أو انخفاض المحصول .

٢ - تلافى آثار الفوائد الربوية المدمرة على الاقتصاد القومي ، والتى كانت من أثر تحول البنوك مـن وظيفتها في تنشيط الاستثمار ، إلى التركيز فقط على الضمانات في الإقراض ، بما شجع علـى الإسـراف الاستهلاكي ، وأدى إلى زيادة تكاليف الإنتاج ، وعكس آثاره في اختلال مؤشر الاستثمار الحقيقي ، مما أدى إلى سوء توجيه الاستثمارات ، وتصفيتها بالتالي نتيجة لخسائرها .. إلى غير ذلك من الآثار التى نوقشت في مبحث " الآثار المدمرة للفوائد الربوية "

٣ - تنقية المعاملات في البورصة من الصفقات المستقبلية ، التى لا تعكس واقعية في التبادل السلعي ، وتثير الأزمات وتهدد بانهيار السوق المالية .

البعد العقدى :

١٤ - الإيمان بتفويض علم ا بالغيب ، لا يعنى استقبال الإنسان لأمره بتفريط وبغير تخطيط :

فقد احتاط سيدنا يوسف في شأن ما توقعه من تفسير رؤياه ، حول ما سيقع من أزمة اقتصادية في مصر .. وخطط لتجاوز الأزمة .. على نحو ما قال ا ﷻ :

" وقَالَ الْمِلِكُ إِني أَرى سبع بقَراتٍ سِمانٍ يأْكُلُهن سبع عِجافٌ وسبع سنْبلَاتٍ خُضرٍ وأُخَر يابِساتٍ ياأَيها الْملأُ أَفْتُوني فِي رؤْياي إِن كُنْتُم لِلرؤْيا تَعبرون(٤٣)قَالُوا أَضغَاثُ أَحلَامٍ وما نَحن بِتأْوِيل الْأَحلَامِ بِعالِمِين(٤٤)وقَالَ الَّذِي نَجا مِنْهما وادكَر بعد أُمةٍ أَنَا أُنَبئُكُم بِتأْوِيلِهِ فَأَرسِلُون(٤٥)يوسفُ أَيها الصديقُ أَفْتِنَا فِي سبعِ بقَراتٍ سِمانٍ يأْكُلُهن سبع عِجافٌ وسبعِ سنْبلَاتٍ خُضرٍ وأُخَر يابِساتٍ لَعلي أَرجِع إِلَى الناسِ لَعلهم يعلَمون(٤٦)قَالَ تَزرعون سبع سِنِين دأَبا فَما حصدتُم فَذَروه فِي سنْبلِهِ إِلا قَلِيلًا مِما تَأْكُلُون(٤٧)ثُم يأْتِي مِن بعدِ ذَلِك سبع شِداد يأْكُلْن ما قَدمتُم لَهن إِلا قَلِيلًا مِما تُحصِنُون(٤٨)ثُم يأْتِي مِن بعدِ ذَلِك عام فِيهِ يغَاثُ الناس وفِيهِ يعصِرون(٤٩) " يوسف

الأثر الإقتصادي :

أولا - الدروس الاقتصادية المستفادة من قصة سيدنا يوسف عليه السلام لمواجهة الكوارث الاقتصادية بالتخطيط المناسب كثيرة منها :

١ - زياد الموارد خلال دورة الرواج الاقتصادي ورفع الكفاءة الإنتاجية .. كما يستدل عليها بكلمة " دأبا "

٢ - الحد من الاستهلاك .. كما يستدل عليه بتعبير " مما تأكلون "

٣ - زيادة المدخرات .. كما يستدل عليه بتعبير " مما تحصنون "

٤ - الاهتمام بكفاءة العنصر البشرى القائم على إدارة الأزمة ، وذلك ما دعا سيدنا يوسف إلى ترشيح نفسه لتلك الأمانة .

ثانيا - التحوط للمستقبل يدفع بالإنسان إلى مزيد من الادخار ، لمواجهة أزمات شخصية مستقبلية غير متوقعه ، أو الاستعداد لالتزامات مالية ضخمة قد يدخرها لأبنائه أو يتوقعها فى شيخوخته ، وتنامي الادخار ينعكس أثره في تنشيط التمويل المصرفي للاستثمارات ، خاصة إن كان على أسس إسلامية .

ثالثا - تفويض ا ﷻ بعلمه المطلق في أمر المستقبل ، يجعل التخطيط في أحسن مستوياته محكوما في طبيعته بالتنبؤ المشروط للمستقبل ، بمعنى أن يتم الاحتياط دائما في التخطيط لمتغيرات غير متوقعة ، لأن أدوات القياس مهما بلغت من دقتها ، يستحيل عليها أن ترصد المستقبل على نحو دقيق .

وذلك بما ينعكس أثره في واقعية التخطيط ، ويحول دون اتخاذ قرارات اقتصادية ارتجالية .

وقد ربط البعض بين التخطيط والقطاع العام فقط بقوله إن " التخطيط الذي يجيزه الإسلام هو التخطيط الذي يتناسب مع المقدار المسموح به في المجتمع من ملكية عامة " (٣)

ويرد على هذا الرأي :

* أن التخطيط لا يقتصر على توجيه القطاع العام فقط ، وإنما يتضمن كافة أنشطة المجتمع من قطاع عام وخاص ونشاط دولة ، وهناك تخطيط بالمؤشرات الاقتصادية العامة ومراقبة عناصر وتوجهات الدخل القومي ، تطبق في بعض المجتمعات الغربية وخاصة في فرنسا ، برغم كونها دولة رأسمالية .

* كان ينبغى التحفظ باعتبار أن هذا رأى وليس نسبة الأمر مطلقا كما لو كان حكما شرعيا بقـول" أن هذا هو التخطيط الذي يجيزه الإسلام " والأولى أن تظل وجهات النظر التحليلية بعيدة عـن القطـع بـرأي والحذر من نسبته إلى الإسلام دون استيفاء لدليل شرعي .

المراجع

(١) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المأثور - المجلد الخامس - مطبعة دار الفكر - صفحة ٤٣٥

(٢) الشيخ / محمد بن الحسن الشيبانى : الاكتساب في الرزق المستطاب ص ١٨ - ١٩ - ٢٠ . نقلا عن الدكتور / السيد عطية عبد الواحد - مبادئ الاقتصاد الإسلامي - دار النهضة العربية - الطبعة الأولى - ص ١٨٢

(٣) الدكتور / السيد عطية عبد الواحد - مبادئ الاقتصاد الإسلامي - دار النهضة العربية - الطبعة الأولى - ص ٦٧

المبحث الثامن :

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ هو العادل

المعني اللغوي :

المعنى اللغوى للعادل جل شأنه مستوعب فى المعنى اللغوى لصفة المقسط ، فهو العادل فى حكمـه ، وهو الذى حكم بالحق ، وا عادل فى أحكامه وقضاياه منزه عن الجور .

المعنى المستخاص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيها العامـة ، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

(ا سبحانه جل شأنه هو العادل ، أمر بالعدل ولا يرضى لعباده الظلم ، ومقتضى الإيمان بعدله .. أداء الأمانات إلى أهلها ، وحفظ الحقوق لأصحابها ، وعدم تجاوز الحق بظلم اليتامى وأكل أموالهم)

... ...

الأبعاد العقدية :

ترتيبا على المعنى العام المستخاص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

١ - ا سبحانه وتعالى العادل .. أمر بالعدل ، ولا يرضى لعباده الظلم .

٢ - بمقتضى عدل ا ﷻ .. أمر بالعدل وبأداء الأمانات إلى أهلها .

٣ - الإيمان بأن مقتضى العدل .. المبادلة بالقسط وحفظ الحقوق لأصحابها .

٤ - من مقتضى الإيمان بصفة العدل الرباني والحرص على إرضاء ا ﷻ فيها ، البعد عن ظلم اليتامى ، وأكل أموالهم بالباطل .

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الإقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم ، ثم إيضاح الأثـر الإقتصـادي لكل منها :

البعد العقدى :

١ - الله سبحانه وتعالى العادل .. أمر بالعدل ، ولا يرضى لعباده أن يتظالموا .

" يأيها الذين ءامنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا(١٣٥) " النساء

" يأيها الذين ءامنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون(٨) " المائدة

ومن الأحاديث :

من حديث قدسي " يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا "

وحذر النبى ﷺ من استجابة دعوة المظلوم ، فقال " اتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب "

وقال : " الظلم ظلمات يوم القيامة "

٢ - بمقتضى عدل الله ﷻ .. أمر بالعدل وبأداء الأمانات إلى أهلها .

" إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا(٥٨) " النساء

الأثر الإقتصادي :

١ - العدل ينعكس أثره على المستوى القومي ، في الحرص على تحقيق عدالة توزيع الدخل القومي على نحو ما جاء به الشرع .

٢ - توافر العدل في النظام العام للأمة يوفر الثقة فيه ، وينعكس أثره في الحفاظ على الحقوق ، وسرعة الحسم فيها وعدم الانحياز الطبقي إلى فئة على حساب غيرها .. إلى غير ذلك ، بما يوفر بيئة مثالية لنمو الاقتصاد القومي .

٣ - ينعكس أثر العدل في الحرص على أداء المسؤوليات الائتمانية وسرعة السداد للمعاملات المبادلة بما يخفف من آثار التعثر في السداد ، وينشط الدورة الاقتصادية .

٤ - هناك تلازم بين العدل والأمن ، ومع استقرار الأوضاع الأمنية ، يصبح الاقتصاد القومي مؤهلا للحصول على الاستثمارات الخارجية التى يمكن تحت تحفظات اقتصادية معينه،أن تزيد من الإنتاج وتنشط الاقتصاد القومي.

٥ - العدالة لها أثر في الحرص على الحقوق المتبادلة في العمل والإنتاج ، وتيقن العامل بأنه سينال حقه العادل إن أخلص وزاد فى نشاطه وإنتاجه ، وحرصه على تجنب العقاب العادل حال إهماله .. كل ذلك ينعكس أثره إيجابيا على حيوية العمل وتطورة .

البعد العقدى :

٣ - الإيمان بأن مقتضى العدل .. المبادلة بالقسط وحفظ الحقوق لأصحابها :

" ولَا تَقْرَبوا مالَ الْيتِيمِ إِلا بِالتِي هِي أَحسن حتى يبلُغَ أَشُده وأَوفُوا الْكَيلَ والْمِيزان بِالْقِسطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسا إِلا وسعها وإِذَا قُلْتُم فَاعدِلُوا ولَو كَان ذَا قُربى وبِعهدِ اللهِ أَوفُوا ذَلِكُم وصاكُم بِهِ لَعلكُم تَذَكَّرون(١٥٢) " الأنعام

" ياأَيها الذِين ءامنُوا لَا تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ إِلا أَن تَكُون تِجارةً عن تَراضٍ مِنْكُم ولَا تَقْتُلُوا أَنْفُسكُم إِن الله كَان بِكُم رحِيما(٢٩) " النساء

" ويلٌ لِلْمطَفِّفِين(١)الذِين إِذَا اكْتَالُوا علَى الناسِ يستَوفُون(٢)وإِذَا كَـالُوهم أَو وزنُـوهم يخْسِـرون(٣) " المطففين

وجاء في الحديث :

* " لاايمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له "

* " ما نقض قوم العهد الا كان القتل بينهم .. .. "

الأثر الإقتصادي :

١ - الوفاء بالعقود .. وأداء المبادلات على النحو الذي أقره المتعاقدان بما يرضى ا عز وجل ، فلا يجوز مخالفة المواصفات لمواصفات أقل ، أو التلاعب في العبوات وأوزانها ، أو محاولة التمحل بالمعـاذير من أجل التلاعب في السداد العادل لثمن السلعة .. إلى غير ذلك .

٢ - التطفيف في الميزان ، ليس مقصورا على معاملات السلع التى تخضع تعبير عن مقتضى العدل وليست للكيل أو الوزن فقط ، وإنما يشمل كل مبادلة تجارية بين طرفين ، لأن كلمة الميزان .. هى تخصيصا للمعاملات التى يكون الميزان طرفا في تبادلها ، بدليل قول ا ﷻ بشأن ما جاء به الرسل

" الله الذِي أَنْزلَ الْكِتَاب بِالْحق والْمِيزان وما يدرِيك لَعل الساعةَ قَرِيب(١٧) " الشورى ، ولعل اختيـار شعار الميزان في القضاء يعبر عن العدل .. وإن كان لا يوزن بالكيل .

البعد العقدى :

٤ - من مقتضى الإيمان بصفة العدل الرباني والحرص على إرضاء ا ﷻ فيها ، البعـد عـن ظلـم اليتامى ، وأكل أموالهم بالباطل :

" وابتَلُوا الْيتَامى حتى إِذَا بلَغُوا النكاح فَإِن ءانَستُم مِنْهم رشْدا فَادفَعوا إِلَيهِم أَموالَهم ولَا تَأْكُلُوهـا إِسـرافًا وبِدارا أَن يكْبروا ومن كَان غَنِيا فَلْيستَعفِفْ ومن كَان فَقِيرا فَلْيأْكُلْ بِالْمعروفِ فَإِذَا دفَعتُم إِلَيهِم أَموالَهم فَأَشْهِدوا علَيهِم وكَفَى بِاللهِ حسِيبا(٦) " النساء

" إِن الذِين يأْكُلُون أَموالَ الْيتَامى ظُلْما إِنما يأْكُلُون فِي بطُونِهِم نَارا وسيصلَون سعِيرا(١٠) " النساء

" ولَا تَقْربوا مالَ الْيتِيمِ إِلا بِالتِي هِي أَحسن حتى يبلُغَ أَشُده وأَوفُوا الْكَيلَ والْمِيزان بِالْقِسطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسا إِلا وسعها وإِذَا قُلْتُم فَاعدِلُوا ولَو كَان ذَا قُربى وبِعهدِ اللهِ أَوفُوا ذَلِكُم وصاكُم بِهِ لَعلكُم تَذَكَّرون(١٥٢) " الأنعام

الأثر الإقتصادي :

١ - الحرص على مال اليتيم ووفائه لصاحبه عند رشده وفق ما يرضى ا ﷻ ، ستجعل كافل اليتيم يحرص على تنمية ثروته،لئلا تأكل أمواله الصدقة، كما نصح بذلك النبى ﷺ ، وهذا يؤدى إلى تنشـيط الـدورة الاقتصادية ، بدلا من تعطيل استثمار الأموال .

٢ - الحرص على المحافظة على ثروة اليتيم ، الذي ينعكس أثره في المحافظة على الثروة القومية .

٣ - التناهى عن أكل أموال اليتامى بالباطل ، يورث في نفس كافل اليتيم العفة ، ويجعل من تلـك الأمـوال عنصرا نشطا في التنمية الاقتصادية بأداء قائم على الفضيلة والشرف والقيم، مما يؤدى إلى تنامي الثقة في المعاملات، وما يرتبه من رواج في التبادل .

المبحث التاسع :

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ هو الحسيب

المعني اللغوي :

هو الكافى سبحانه جل شأنه .

المعنى المستخاص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيهـا العامـة ، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

(ا سبحانه وتعالى حسيب على كل ما يصدر من النفس رقيب عليها ، قائم بالحساب علـى مبـادلات العباد ، يحاسب على إخلاص النصح في سبيله .. فلا ينبغى الخوف والخشية إلا منه .

خلق الشمس والقمر بحسبان ، وأعان بتعاقب الليل النهار القدرة الحسابية لدى الإنسان .

سريع الحساب سبحانه وتعالى جل شأنه، سيجعل الإنسان يقر بحسابه بنفسه ، قبل أن يثـاب أو يعاقـب بأثر فعله .. إما في الجنة .. وإما في النار)

... ...

الأبعاد العقدية :

ترتيبا على المعنى العام المستخاص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

١ - ا سبحانه وتعالى حسيب على كل ما يصدر من النفس رقيب عليها حتى في مظاهر المجاملات .

٢ - قائم بالحساب على مبادلات العباد على نحو ما جاء في حقوق اليتامى ، فلا ينبغى الخوف والخشـية إلا منه .

٣ - يحاسب على إخلاص النصح في سبيله .. فلا ينبغى الخوف والخشية إلا منه .

٤ - خلق الشمس والقمر بحسبان ، وأعان بتعاقب الليل النهار القدرة الحسابية لدى الإنسان .

٥ - ا سبحانه وتعالى سريع الحساب .

٦ - يقيم ا ﷻ الحجة على الإنسان ، بأن يقر حسابه بنفسـه ، قبل أن يثاب أو يعاقب بأثر فعله .. إما فـي الجنة .. وإما في النار .

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الإقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم ، ثم إيضاح الأثـر الإقتصـادي : لكل منها :

البعد العقدى :

١ - ا سبحانه وتعالى حسيب على كل ما يصدر من النفس رقيب عليها حتى في مظاهر المجاملات :

" لِلهِ ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ وإِن تُبدوا ما فِي أَنفُسِكُم أَو تُخْفُوه يحاسِبكُم بِهِ الله فَيغْفِر لِمن يشَاء ويعذب من يشَاء والله علَى كُل شَيءٍ قَدِير(٢٨٤) " البقرة

" وإِذَا حييتُم بِتَحِيةٍ فَحيوا بِأَحسن مِنْها أَو ردوها إِن الله كَان علَى كُل شَيءٍ حسِيبا(٨٦) " النساء

الأثر الإقتصادي :

١ - الحس الحسابي ومتابعة القياس في كل التصرفات ، حتى المعنوية منها ، تورث في نفس المسـلم الدقة في المعاملات والحرص على الأمانة فيها ، بما يخفف من آثار الضياع والتحويلات غير المشروعة في الاقتصاد القومي ، ويزيد من الثقة المتبادلة في المعاملات بما ينشط التبادل التجاري .

٢ - الاهتمام باستخدام أساليب القياس الرياضي أو المحاسبي لمؤثرات الظاهرة الاقتصادية والمعاملات المترتبة عليها ، والتحسب لتوقعات المستقبل بالتخطيط الملائم في حدود درجة مقبولة من التحوط لعدم اليقين بالمستقبل وما سيؤول إليه .

ولا يعد ذلك رجما بالغيب .. لأن القياس المستقبلي بأحدث الأساليب الرياضية تقدما يظـل فـي دائـرة التوقع المشروط بظروف المستقبل .. ولم يثبت حتى الآن مطابقة تامة بين توقعات القياس ونتائجه .. فالتنبؤ الرياضي أو الإحصائي هو مؤشر مساعد ، وليس تأكيدا لأمر مستقبلي " قُلْ لَا يعلَم من فِي السمواتِ والْأَرضِ الْغَيب إِلَا الله وما يشْعرون أَيان يبعثُون(٦٥)" النمل

البعد العقدى :

٢ – ا ﷻ قائم بالحساب على مبادلات العباد على نحو ما جاء في حقوق اليتامى ، فلا ينبغى الخـوف والخشية إلا منه :

" وابتَلُوا الْيتَامى حتى إِذَا بلَغُوا النكاح فَإِن ءانَستُم مِنْهم رشْدا فَادفَعوا إِلَيهِم أَموالَهم ولَا تَأْكُلُوهـا إِسـرافًا وبِدارا أَن يكْبروا ومن كَان غَنِيا فَلْيستَعفِفْ ومن كَان فَقِيرا فَلْيأْكُلْ بِالْمعروفِ فَإِذَا دفَعتُم إِلَيهِم أَموالَهم فَأَشْهِدوا علَيهِم وكَفَى بِاللهِ حسِيبا(٦) " النساء

الأثر الإقتصادي :

أهمية الدقة في حساب العلاقة المالية بين كافل اليتيم وماله ، بحيث يضع في اعتباره أن ا ﷻ ، سيقوم بمراجعة دقته وضبط حساباته ، والصفة الربانية للحسيب سبحانه وتعالى هنا تورث في النفس ترهيبا وتخويفا

من انفلات الدقة المحاسبية في القياس المتصل بالأنشطة الاقتصادية عامة ، والذى قد يتلاعـب بـه بعـض أصحاب الحقوق فيما بينهم .

فالخوف من الحسيب سبحانه وتعالى يورث في النفس خشية التساهل في الدقة المحاسـبية ، أو الخيانـة فيها ، بما يحد من آثار التضليل المحاسبي الذي قد يستهدف :

- التهرب من الأداء الضريبي مثلا ، فيعود بالخسارة على تمويل النفقات العامة ، ويؤدى لانحسـار الأداء الحكومي ، بما ينعكس سلبا على النشاط الاقتصادي.
- أو قد يراد به تضليل المستثمرين فى البورصة بما يغير من قيمة الأسهم والسندات على غير سـند مـن الواقع كما حدث في أكثر من شركة في الولايات المتحدة الأمريكية بإعانة مزورة من مكتـب مراجعـة عالمي شهير .

البعد العقدى :

٣ - يحاسب ا جل شأنه على إخلاص النصح في سبيله .. فلا ينبغى الخوف والخشية إلا منه .

" الَّذِين يبلغُون رِسالَاتِ اللهِ ويخْشَونَه ولَا يخْشَون أَحدا إِلَّا الله وكَفَى بِاللهِ حسِيبا(٣٩) " الأحزاب

الأثر الإقتصادي :

إخلاص النصح خلال أداء العمل وحين التعامل مع العملاء يجعل الجميع فى حالة من الترقب لكل مـا فيه كفاءة فى الأداء ومزيد من الإنتاج ، والثقة التى يحظى بها المنتج والبائع مـن أثـر إخـلاص نصـحه للمتعاملين معه ينعكس أثرها فى مزيد من إقبال العملاء ، وتوسع دائرة النشاط .

البعد العقدى :

٤ - خالق الشمس والقمر بحسبان ، وأعان بتعاقب الليل النهار القدرة الحسابية لدى الإنسان :

" فَالِقُ الْإِصباحِ وجعلَ اللَيلَ سكَنًا والشمس والْقَمر حسبانًا ذَلِك تَقْدِير الْعزِيزِ الْعلِيمِ(٩٦) " الأنعام

" هو الَّذِي جعلَ الشمس ضِياء والْقَمر نُورا وقَدره منَازِلَ لِتَعلَموا عدد السنِين والْحِساب ما خَلَقَ الله ذَلِك إِلَّا بِالْحق يفَصلُ الْآياتِ لِقَومٍ يعلَمون(٥) " يونس

" وجعلْنَا اللَيلَ والنهار ءايتَين فَمحونَا ءاية اللَيل وجعلْنَا ءاية النهار مبصِرةً لِتَبتَغُوا فَضـلًا مِـن ربكُـم ولِتَعلَموا عدد السنِين والْحِساب وكُل شَيءٍ فَصلْنَاه تَفْصِيلًا(١٢) " الإسراء

" الشمس والْقَمر بِحسبانٍ(٥) " الرحمن

الأثر الإقتصادي :

من أثر تعاقب الليل والنهار ، وتبادل الشمس والقمر ، تعلم الإنسان كيف يحسب ، وكان لذلك أثره في التبادل والتداول الاقتصادي ، القائم على الحساب المتبادل.

وبغير الحساب الدقيق تتعقد المعاملات والمبادلات المالية وتضيع الحقوق وتؤكل أموال الناس بالباطل .

البعد العقدى :

٥ - ا سبحانه وتعالى سريع الحساب :

" ثُم ردوا إِلَى اللهِ مولَاهم الْحق أَلَا لَه الْحكْم وهو أَسرع الْحاسِبِين(٦٢) " الأنعام

" لِيجزِي الله كُلّ نَفْسٍ ما كَسبتْ إِن الله سرِيع الْحِسابِ(٥١) " إبراهيم

الأثر الإقتصادي :

هناك صفات ربانية لا يصح التمثل بها ، وهناك صفات أخرى يجوز التمثل بها على نحو ما جاء فـى وصف النبى ﷺ بأنه بالمؤمنين رءوف رحيم ، ولا بأس فى التأثر بالصفات الربانية فى التوجه الإيجابى فـى الحياة.

وسرعة الثواب والعقاب من خلال التنظيم الإدارى الجيد ينعكس أثرها فى تشجيع المبادرات المؤدية إلى تطوير الإنتاج وزيادته ، كما تحول سرعة العقاب دون تفاقم المشاكل والتصرفات السـلبية بمـا يحـد مـن الخسائر ويحفظ للنشاط الإنتاجى تدفقه وحيويته .

البعد العقدى :

٦ - يقيم ا ﷻ الحجة على الإنسان ، بأن يقرأ حسابه بنفسه ، قبل أن يثاب أو يعاقب بأثر فعله .. إمـا في الجنـة .. وإما في النار .

" اقْرأْ كِتَابك كَفَى بِنَفْسِك الْيوم علَيك حسِيبا(١٤) " الإسراء

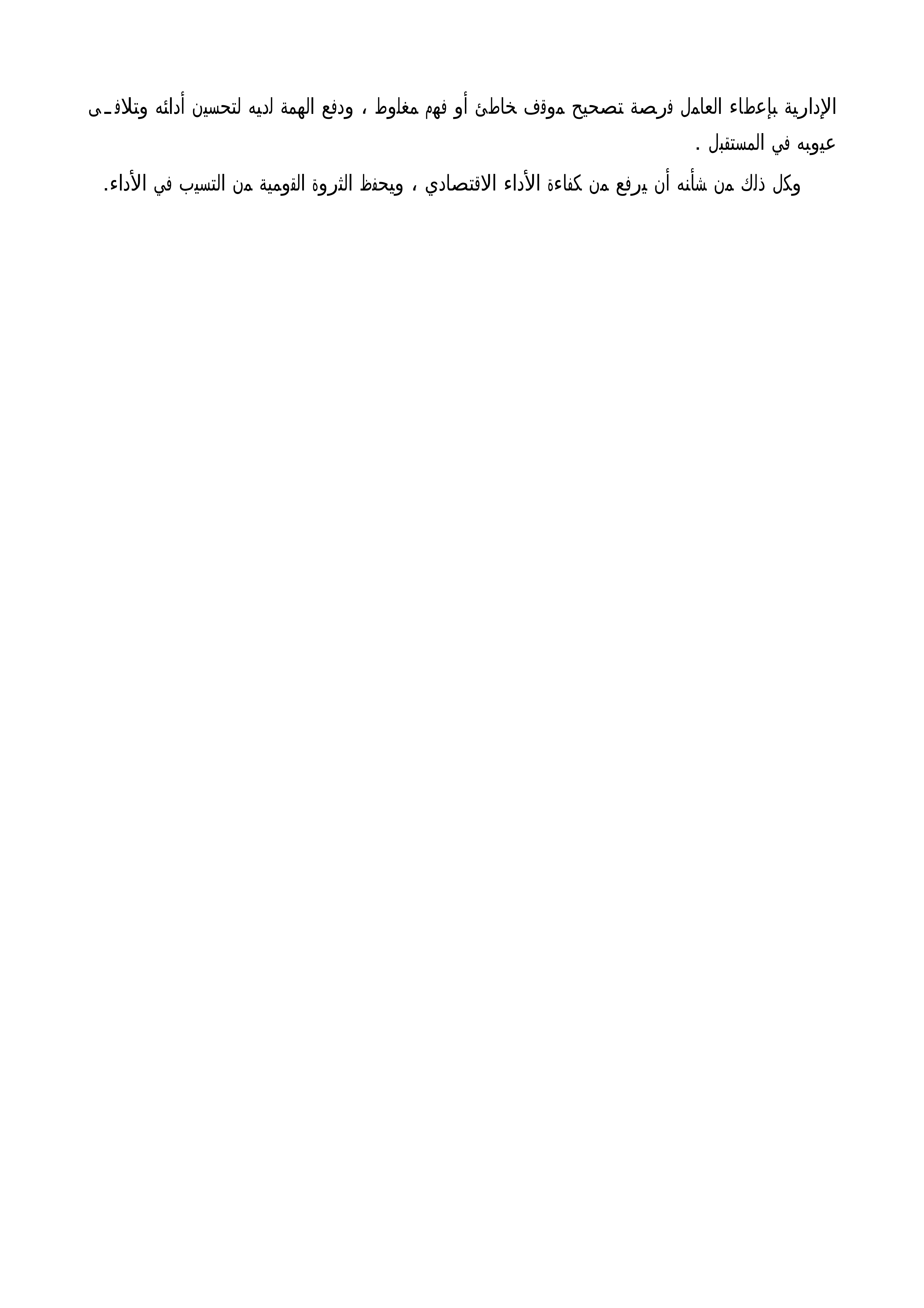
" ونَضع الْموازِين الْقِسطَ لِيومِ الْقِيامةِ فَلَا تُظْلَم نَفْس شَيئًا وإِن كَان مِثْقَالَ حبةٍ مِن خَردلٍ أَتَينَا بِها وكَفَـى بِنَا حاسِبِين(٤٧) " الأنبياء

الأثر الإقتصادي :

١ - يرتب هذا الأصل الإيماني الحذر والخوف في نفس المؤمن ، من أن تزيد ذنوبه في الميزان عن حسناته ، والتنبه إلى دقة الحساب وحساسية الميزان والقياس ، مما يؤدى به رهافة الحس المحاسبي لديه ، بما يورث في النفس الوعى بأساليب القياس ، والتى هى من بين الأدوات التى يستعين بهـا الاقتصـاديون والمحاسبون في دراسة الظاهرة الاقتصادية ، من خلال الأسلوب الرياضي ، أو الأسلوب المحاسبي .. أو غير ذلك .

٢ - التأكيد على أهمية إقرار الإنسان بخطئه قبل أن يحاسب عليه ، هامة في مجال إدارة النشاط الاقتصادي من حيث ، مراحل تقرير العقاب بحيث يعرف العامل خطأه ويقر به ، قبل أن يعاقب حتى يمكنـه أن يصحح من سلوكه وأدائه الإداري .

كما أن هذا الأسلوب من المكاشفة حين يطبق في مجال التقييم الإداري الدوري لأداء العاملين ، أو بمـا يعرف بالتقارير السرية ، يؤدى إلى صعوبة التجنى على العاملين لاعتبارات شخصية ، ويحد من الأخطـاء



الإدارية بإعطاء العامل فرصة تصحيح موقف خاطئ أو فهم مغلوط ، ودفع الهمة لديه لتحسين أدائه وتلافـى عيوبه في المستقبل .

وكل ذلك من شأنه أن يرفع من كفاءة الأداء الاقتصادي ، ويحفظ الثروة القومية من التسيب في الأداء.

المبحث العاشر:

أثر الاعتقاد في أن الله ﷻ هو الرقيب

المعني اللغوي :

هو الحافظ الذى لا يغيب عنه شئ .

المعنى المستخاص من القرآن الكريم :

بناء على استقراء آيات القرآن الكريم المتعلقة بتلك الصفة ، وفى حدود فهم الباحث لمعانيهـا العامـة ، أمكن استخلاص المعنى العام لتلك الصفة فيما يلي :

(ا ﷻ هو الرقيب على عباده .. خلقهم وهو أعلم بهم ..أحاط سبحانه وتعالى برقابته كل شـئ ولفـظ وفعل وقول .. يستوى عنده جل شأنه سر العباد وجهرهم .. يعلم خائنة أعينهم .. أحاط جل شأنه بنجواهم .. ثم ينبئهم يوم القيامة بما كانوا يعملون)

الأبعاد العقدية :

ترتيبا على المعنى العام المستخاص لتلك الصفة ، يمكن تحليل أبعادها العقدية على النحو التالي :

١ - ا ﷻ هو الرقيب على عباده .

٢ - خلقهم وهو أعلم بهم .

٣ - أحاط سبحانه وتعالى برقابته كل شئ ولفظ وفعل وقول .

٤ - يستوى عنده جل شأنه سر العباد وجهرهم .

٥ - يعلم خائنة أعينهم .

٦ - أحاط جل شأنه بنجواهم .

٧ - ثم ينبئهم يوم القيامة بما كانوا يعملون .

دليل القرآن الكريم لكل بعد عقدى وبيان أثره الإقتصادى :

فيما يلي بيان دليل كل بعد من الأبعاد العقدية من آيات القرآن الكريم ، ثم إيضاح الأثر الإقتصادي لكل منها :

١ - ا ﷻ هو الرقيب على عباده

" ياأيها الناس اتقُوا ربكُم الذِي خلَقَكُم مِن نَفْسٍ واحِدةٍ وخَلَقَ مِنْها زوجها وبث مِنْهما رجالًا كَثِيرا ونِسـاء واتقُوا الله الذِي تَساءلُون بِهِ والْأرحام إِن الله كان علَيكُم رقِيبا(١) " النساء

٢ - خلقهم وهو أعلم بهم

الذِين يجتَنِبون كَبائِر الْإِثْمِ والْفَواحِشَ إِلا اللمم إِن ربك واسِع الْمغْفِرةِ هو أَعلَم بِكُم إذ إنشَأَكُم مِن الْـأَرضِ وإِذ أَنتُم أَجِنةٌ فِي بطُون أُمهاتِكُم فَلَا تُزكوا أَنفُسكُم هو أَعلَم بِمن اتقَى(٣٢) النجم

٣ - أحاط سبحانه وتعالى برقابته كل شئ ولفظ وفعل وقول

"ما يلْفِظُ مِن قَولٍ إِلا لَديهِ رقِيب عتِيد(١٨) " ق

" قَالَ ربي يعلَم الْقَولَ فِي السماءِ والْأَرضِ وهو السمِيع الْعلِيم(٤) " الأنبياء

٤ - يستوى عنده جل شأنه سر العباد وجهرهم

" وهو الله فِي السمواتِ وفِي الْأَرضِ يعلَم سِركُم وجهركُم ويعلَم ما تَكْسِبون(٣) " الأنعام

" وربك يعلَم ما تُكِن صدورهم وما يعلِنُون(٦٩) " القصص

" إِن تُبدوا شَيئًا أَو تُخْفُوه فَإِن الله كان بِكُل شَيءٍ علِيما(٥٤) " الأحزاب

٥ - يعلم خائنة أعينهم وما تخفى صدورهم

" يعلَم خَائِنَةَ الْأَعين وما تُخْفِي الصدور(١٩) " غافر

٦ - أحاط جل شأنه بنجواهم

" أَلَم تَر أَن الله يعلَم ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ ما يكُون مِن نَجوى ثَلَاثَةٍ إِلا هو رابِعهم ولَا خَمسـةٍ إِلا هو سادِسهم ولَا أَدنَى مِن ذَلِك ولَا أَكْثَر إِلا هو معهم أَين ما كَانُوا ثُم ينَبئُهم بِما عمِلُوا يوم الْقِيامـةِ إِن اللـه بِكُل شَيءٍ علِيم(٧) " المجادلة

٧ - ثم ينبئهم يوم القيامة بما كانوا يعملون

" أَلَا إِن لِلهِ ما فِي السمواتِ والْأَرضِ قَد يعلَم ما أَنْتُم علَيهِ ويوم يرجعون إِلَيهِ فَينَبئُهم بِما عمِلُوا والله بِكُل شَيءٍ علِيم(٦٤) " النور

" يوم يبعثُهم الله جمِيعا فَينَبئُهم بِما عمِلُوا أَحصاه الله ونَسوه والله علَى كُل شَيءٍ شَهِيد(٦) " المجادلة

الأثر الإقتصادي :

ينعكس أثر ذلك إيجابا على النشاط الاقتصادي ، بالحرص على الأداء المتقن ، بصرف النظـر عـن الرقابة الإدارية ومستوى تحققها ، وبقدر ما يراقب العامل ربه ويستيقن إيمانه بأن ا وحده يدرك بصـيرته وبصره وخبير بخبايا نفسه ، فإن ذلك ينعكس وفرا في تكاليف الرقابة على الأداء ، وحرصا على الإتقان في العمل بما يعود على المؤسسة الاقتصادية والمجتمع بالرخاء .

وخلال أداء المسلم لعمله بصفة عامة ، يرسخ في يقينه بأن ا معه .. يراه .. يراقبه .. يعلم ظـاهره وما قد توسوس به نفسه .

وهذا الإحساس النفسى واليقين العقدى ، يدفع بالمسلم الصادق إلى الالتزام بالضوابط الإنتاجية فـي أداء العمل ، بصرف النظر عن وجود مراقب عليه من البشر أم لا .

وشتان بين مراقبة ا ومراقبة البشر ، فمراقبة ا تجعل الالتزام بأداء العمل ثابتا سواء في حضـور القائم بالإشراف عليه أم غيابه ، والمراقب لربه ﷻ ، يلتمس من وراء ذلك ثوابا من ا ، يتجاوز حقـه فـي الأجر العادل المبارك في الدنيا ، وهذا الحافز الروحي يتجاوز في أبعاده الحافز الدنيوي .

ويمكن إيجاز أهم آثار المراقبة على الأداء الاقتصادى في الجوانب التالية :

١ - مراقبة ا ﷻ في أداء النشاط الاقتصادي داخل الوحدات الإنتاجية ، بما يخفف من أساليب الرقابة الفنية والإدارية ويخفف من أعبائها ويقلل من تكاليف الإنتاج .

٢ - الإخلاص في العمل نتيجة مراقبة ا جل شأنه ، ينمى كفاءة الأداء ، ويرفع مستوى استغلال الطاقـات الإنتاجية .

٣ - تنمية الحرص على مراقبة ا جل شأنه والحرص على مرضاته في المبادلات الاقتصادية ، يؤدى إلى الحد من الغش والخداع التسويقي ، الذي يؤثر سلبا على الاقتصاد القومي .

الفصل الرابع

المنظور الإقتصادي للأبعاد العقدية

تناولت الفصول والمباحث السابقة في هذا الباب عرض تحليلي لتوحيد الصفات وتحديد الأبعاد العقديـة لكل صفة ، ثم بيان مفصل حول الأثر الإقتصادي لكل بعد عقدي .

والتبويب على هذا النحو كان ضروريا لاستكشاف الأدلة التفصيلية لكل بعد عقدي ، وترتيب العـرض ارتكز على المدخل العقدي بالدرجة الأولى .

وتناول الأثر الإقتصادي للأبعاد العقدية كان تابعا لعرض تلك الأبعـاد ، ومـن ثـم تفرقـت القضـايا الإقتصادية وتكرر عرض البعض منها ولكن من رؤى وزوايا فكرية مختلفة .

وتلك القضايا وعلاقتها بالبعد العقدي تشكل محور اهتمام أساسي في ذلك البحث لـذلك أعيـد صـياغة هيكلها على أساس من المنهج العلمي للدراسات الإقتصادية ، بما يؤدي إلى استجماع شتات أثارها في اطـار فكري يتناغم بما يحقق تكامل الرؤية العلمية .

وقد ألحق بكل جزئية علمية ما يقابلها من النص القرآني الذي يثبت متانة علاقتها بالبعد العقدي.

وباستثناء الخلاف في تفسير بعض الظواهر الاقتصادية ، يختلف الإقتصاد الإسـلامي جوهريـا عـن الاقتصاد الوضعي من حيث أخذه الأبعاد العقدية والتصرفات الأخلاقية في الاعتبار .

وكما سبق الإشارة فإن الأبعاد العقدية يقصد بها إسقاط البعد العقدي علي الجانب الاقتصادي سواء من حيث التفسير العلمي للنظرية الاقتصادية أو التحليل الاقتصادي ، وفي حدود الفهـم العـام لمبـادئ وأسـس وقواعد ومفاهيم ومصطلحات هذا العلم .

ولا يقتصرالاستشهاد بتلك الآيات علي الدليل المذكور في هذا البحث ، وإنما هناك عشرات من آيـات أخر يمكن الاستشهاد بها أيضا لم يتعرض البحث لها لئلا يتحول إلي معجم موضوعي ، وهو ما يخرج عـن اهتمامات البحث .

وهناك مئات من الأحاديث الشريفة ذات العلاقة ، إلا أن تعلق البحث بجانب عقيدي دعا إلـى إقتصـار الباحث على الآيات باعتبارها قطعية الثبوت .

. . . . . .

والاستشهاد ببعض آيات من القرآن الكريم هنا لا يعني أنها تقتصر علي المجالات المبوبة خلالها علي سبيل الحصر ، وإنما القرآن حمال أوجه ، والآية الواحدة في تعدد المناسبات الموضوعية للاستشهاد بهـا ، أشبه بلؤلؤة من الماس تعطي بريقا متعدد الأطياف لكـل منها مجال فيه إعجاز مختلف .

أولا – الأبعاد العقدية المؤثرة في الموارد :

- ا سبحانه وتعالي خالق مصادر الموارد :

" هو الذِي خَلَقَ لَكُم ما فِي الْأَرضِ جمِيعا ثُم استَوي إِلَي السماءِ فَسواهن سبع سمواتٍ وهو بِكُـل شَـيءٍ علِيم(٢٩) " البقرة

- الإيمان بـ قدرة ا ﷻ علي الرزق بغير ما سبب ولا حساب :

كما جاء في شأن بني إسرائيل :

" وظَلَّلْنَا علَيكُم الْغَمام وأَنْزلْنَا علَيكُم الْمن والسلْوي كُلُوا مِن طَيباتِ ما رزقْنَاكُم وما ظَلَمونَا ولَكِن كَـانُوا أَنْفُسهم يظْلِمون(٥٧) " البقرة

" وإِذِ استَسقَي موسي لِقَومِهِ فَقُلْنَا اضرِب بِعصاك الْحجر فَانْفَجرتْ مِنْه اثْنَتَا عشْرةَ عينًا قَد علِم كُل أُنَاسٍ مشْربهم كُلُوا واشْربوا مِن رزقِ اللهِ ولَا تَعثَوا فِي الْأَرضِ مفْسِدِين(٦٠) " البقرة

وما جاء في رزق السيدة / مريم :

" فَتَقَبلَها ربها بِقَبولٍ حسنٍ وأَنْبتَها نَباتًا حسنًا وكَفَّلَها زكَريا كُلما دخَلَ علَيها زكَريا الْمِحراب وجد عِنْـدها رزقًا قَالَ يا مريم أَني لَكِ هذَا قَالَتْ هو مِن عِنْدِ اللهِ إِن الله يرزقُ من يشَاء بِغَيرِ حِسابٍ(٣٧) " آل عمران

وما جاء في شأن الحواريين :

" إِذْ قَالَ الْحوارِيون يا عيسي ابن مريم هلْ يستَطِيع ربك أَن ينَزلَ علَينَا مائِدةً مِن السماءِ قَالَ اتقُوا اللـه إِن كُنْتُم مؤْمِنِين(١١٢)قَالُوا نُرِيد أَن نَأْكُلَ مِنْها وتَطْمئِن قُلُوبنَا ونَعلَم أَن قَـد صـدقْتَنَا ونَكُـون علَيهـا مِـن الشاهِدِين(١١٣)قَالَ عِيسي ابن مريم اللهم ربنَا أَنْزِلْ علَينَا مائِدةً مِن السماءِ تَكُون لَنَا عِيدا لِأَولِنَـا وءاخِرِنَـا وءايةً مِنْك وارزقْنَا وأَنْتَ خَير الرازِقِين(١١٤)قَالَ الله إِني منَزلُها علَيكُم فَمن يكْفُر بعد مِنْكُم فَإِني أُعذبه عذَابا لَا أُعذبه أَحدا مِن الْعالَمِين(١١٥) " المائدة

وجدير بالإشارة أن ما كان من اختراق بالمعجزات الربانية في شأن الأمم السابقة ، يحتج بها عليهم ، ولكن لا يسوغ التواكل وترك أسباب السعي .. وإنما على المسلم السعي ثم تفويض الأقدار إلي مشيئة ا ﷻ الذي لا منتهى لفضله .

- الإيمان بأن إنبات الزرع بأمر ا جل شأنه :

" أَفَرَأَيْتُم ما تَحرثُون(٦٣) ءَأَنْتُم تَزرعونَه أَم نَحن الزارِعون(٦٤) " الواقعة

- الإيمان بارتباط الصلاح بالعمران :

" ولَو أَن أَهلَ القرى ءامنُوا واتقَوا لَفَتَحنَا علَيهِم بركَاتٍ مِن السماءِ والْأَرضِ ولَكِن كَذبوا فَأَخَذْنَاهم بِما كَانُوا يكْسِبون(٩٦) " الأعراف

- اليقين بأن نعم ا ﷻ فوق الحصر :

" وءاتَاكُم مِن كُلِّ ما سأَلْتُموه وإِن تَعدوا نِعمةَ اللهِ لَا تُحصوها إِن الْإِنْسان لَظَلُوم كَفار(٣٤) " إبراهيم

" وإِن تَعدوا نِعمةَ اللهِ لَا تُحصوها إِن الله لَغَفُور رحِيم(١٨) " النحل

ثانيا – الأبعاد العقدية المؤثرة في الموارد والدخل الفردي :

- ا سبحانه جل شأنه هو الرزاق :

" الَّذِي جعلَ لَكُم الْأَرض فِراشًا والسماء بِنَاء وأَنْزلَ مِن السماءِ ماء فَأَخْرج بِهِ مِن الثمراتِ رِزقًا لَكُم فَلَا تَجعلُوا لِلهِ أَنْدادا وأَنْتُم تَعلَمون(٢٢) " البقرة

- اليقين بالبركة في الرزق :

" ولَو أَن أَهلَ الْكِتَابِ ءامنُوا واتقَوا لَكَفَّرنَا عنْهم سيئَاتِهِم ولَأَدخَلْنَاهم جناتِ النعِيمِ(٦٥) "ولَو أَنهم أَقَاموا التوراةَ والْإِنْجِيلَ وما أُنْزِلَ إِلَيهِم مِن ربهِم لَأَكَلُوا مِن فَوقِهِم ومِن تَحتِ أَرجلِهِم مِنْهم أُمةٌ مقْتَصِدةٌ وكَثِير مِنْهم ساء ما يعملُون(٦٦) " المائدة

- الاعتقاد بأن بعض التصرفات الإيمانية مثل الاستغفار والشكر يزيد من الرزق بأمر ا سبحانه وتعالي وبمشيئته وحده :

" وأَنِ استَغْفِروا ربكُم ثُم تُوبوا إِلَيهِ يمتعكُم متَاعا حسنًا إِلَى أَجلٍ مسمى ويؤْتِ كُلَّ ذِي فَضلٍ فَضلَه وإِن تَولَّوا فَإِني أَخَاف علَيكُم عذَاب يومٍ كَبِيرٍ(٣) " هود

" وإِذْ تَأَذن ربكُم لَئِن شَكَرتُم لَأَزِيدنكُم ولَئِن كَفَرتُم إِن عذَابِي لَشَدِيد(٧) " إبراهيم

- الإيمان بأن الرزق متاح للبشر جميعا المؤمن منهم والكافر :

" وإِذْ قَالَ إِبراهِيم رب اجعلْ هذَا بلَدا ءامِنًا وارزقْ أَهلَه مِن الثمراتِ من ءامن مِنْهم بِاللهِ والْيومِ الْآخِرِ قَالَ ومن كَفَر فَأُمتعه قَلِيلًا ثُم أَضطَره إِلَى عذَابِ النارِ وبِئْس الْمصِير(١٢٦) " البقرة

" يأيها الناس اذْكُروا نِعمةَ اللهِ علَيكُم هلْ مِن خالِقٍ غَير اللهِ يرزقُكُم مِن السماءِ والْأَرضِ لَا إِلَه إِلا هـو فَأَني تُؤْفَكُون(٣) " فاطر

ولفظ الناس هنا يشمل المؤمن والكافر معا .

- اليقين بأن كفران النعمة ينقص الرزق :

" وضرب الله مثَلًا قَريةً كَانَتْ ءامِنةً مطْمئِنةً يأْتِيها رِزقُها رغَدا مِن كُلِّ مكانٍ فَكَفَرتْ بِأَنْعمِ اللهِ فَأَذَاقَهـا الله لِباس الْجوعِ والْخَوفِ بِما كَانُوا يصنعون(١١٢) " النحل

- الاعتقاد في أن الظلم ينقص الرزق إلا أن يملى ا ﷻ للظالم:

" ولَقَد أَهلَكْنَا الْقُرون مِن قَبلِكُم لَما ظَلَموا وجاءتْهم رسلُهم بِالْبينَاتِ وما كَانُوا لِيؤْمِنُوا كَذَلِك نَجزِي الْقَـوم الْمجرِمِين(١٣) " يونس

أما إذا أراد ا سبحانه وتعالى بظالم أن يفتن .. فقد ثبت فيه ما أخرجه البخاري ومسلم عن أبى موسى الأشعرى قال : قال رسول ا ﷺ " إن ا سبحانه وتعالى ليملى للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته . ثم قرأ هـذه الآية :

" وكَم قَصمنَا مِن قَريةٍ كَانَتْ ظَالِمةً وأَنْشأْنَا بعدها قَوما ءاخَرِين(١١) " الأنبياء

" فَكَأَين مِن قَريةٍ أَهلَكْنَاها وهِي ظَالِمةٌ فَهِي خَاوِيةٌ علَى عروشِها وبِئْرٍ معطَّلَةٍ وقَصرٍ مشِيدٍ(٤٥) " الحج

- اليقين بأن المعصية قد تزيل الرزق بأمر من ا :

" أَلَم يروا كَم أَهلَكْنَا مِن قَبلِهِم مِن قَرنٍ مكَّناهم فِي الْأَرضِ ما لَم نُمكِّن لَكُم وأَرسلْنَا السماء علَيهِم مِدرارا وجعلْنَا الْأَنْهار تَجرِي مِن تَحتِهِم فَأَهلَكْنَاهم بِذُنُوبِهِم وأَنْشأْنَا مِن بعدِهِم قَرنًا ءاخَرِين(٦) " الأنعام

- الإيمان بأن ا ﷻ قد يبتلي عباده بنقص الأرزاق :

" ولَنَبلُونَّكُم بِشَيءٍ مِن الْخَوفِ والْجوعِ ونَقْصٍ مِن الْأَموالِ والْأَنْفُسِ والثَّمراتِ وبشِّرِ الصـابِرِين(١٥٥) " البقرة

" ولَقَد أَخَذْنَا ءالَ فِرعون بِالسنِين ونَقْصٍ مِن الثَّمراتِ لَعلَّهم يذَّكَّرون(١٣٠) " الأعراف

- الإيمان بأن ا سبحانه وتعالي قد يبتلي عباده بالنعم

" واسأَلْهم عن الْقَريةِ الَّتِي كَانَتْ حاضِرةَ الْبحرِ إِذْ يعدون فِي السبتِ إِذْ تَأْتِيهِم حِيتَانُهم يوم سبتِهِم شُـرعا ويوم لَا يسبِتُون لَا تَأْتِيهِم كَذَلِك نَبلُوهم بِما كَانُوا يفْسقُون(١٦٣) " الأعراف

- الثقة في وعد ا ﷻ المؤمنين بالطيب من الرزق :

" والَّذِين ءامنُوا وهاجروا وجاهدوا فِي سبِيلِ اللهِ والَّذِين ءاووا ونَصروا أُولَئِك هم الْمؤْمِنُون حقًّـا لَهـم مغْفِرةٌ ورِزقٌ كَرِيم(٧٤) " الأنفال

- الثقة في أن ا سبحانه وتعالي يرزق بقدر معلوم :

" وإن مِن شَيءٍ إلا عِنْدنَا خَزائِنُه وما نُنَزلُه إلا بِقَدرٍ معلُومٍ(٢١) " الحج

- الاعتقاد في أن إنكار النعمة نوع من الكفر :

" يعرِفُون نِعمةَ اللهِ ثُم ينْكِرونَها وَأَكْثَرهم الْكَافِرون(٨٣) " النحل

- الإيمان بأن الترف يفضي إلي هلاك الأمم :

" وإِذَا أَردنَا أَن نُهلِك قَريةً أَمرنَا مترَفِيها فَفَسقُوا فِيها فَحق علَيها الْقَولُ فَدمرنَاها تَدمِيرا(١٦) " الإسراء

- الثقة في وعد ا ﷻ للصالحين بالحياة الطيبة :

" من عمِلَ صالِحا مِن ذَكَرٍ أَو أُنْثَي وهو مؤْمِن فَلَنُحيِينه حياةً طَيبةً ولَنَجزِينهم أَجرهم بِأَحسن مـا كـانُوا يعملُون(٩٧) " النحل

- الإيمان بأن الابتلاء قائم في الأرزاق والأموال :

ولَنَبلُونكُم بِشَيءٍ مِن الْخَوفِ والْجوعِ ونَقْصٍ مِن الْأَموال والْأَنْفُسِ والثمراتِ وبشـر الصـابِرِين(١٥٥) " البقرة

" كُل نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْموتِ ونَبلُوكُم بِالشر والْخَيرِ فِتْنَةً وإِلَينَا تُرجعون(٣٥) " الأنبياء

- الثقة في أن ا جل شأنه يرزق من يشاء بغير حساب :

" تُولِج الليلَ فِي النهارِ وتُولِج النهار فِي الليل وتُخْرِج الْحي مِن الْميتِ وتُخْرِج الْميتَ مِن الْحي وتَـرزقُ من تَشَاء بِغَيرِ حِسابٍ(٢٧) " آل عمران

" الله يبسطُ الرزقَ لِمن يشَاء ويقْدِر وفَرِحوا بِالْحياةِ الدنْيا وما الْحياةُ الدنْيا فِي الْآخِرةِ إِلـا متَـاع(٢٦) " الرعد

- الإيمان بأن رزق ا ﷻ للكافرين والظالمين إملاء لهم :

" ولَا يحسبن الَذِين كَفَروا أَنما نُملِي لَهم خَير لِأَنْفُسِهِم إِنما نُملِي لَهم لِيزدادوا إِثْما ولَهم عذَاب مهِين(١٧٨) " آل عمران

" وكَأَين مِن قَريةٍ أَملَيتُ لَها وهِي ظَالِمةٌ ثُم أَخَذْتُها وإِلَي الْمصِير(٤٨) " الحج

- الإيمان بأن ا ﷻ فضل البعض في الرزق لحكمة يعلمها :

" والله فَضلَ بعضكُم علَي بعضٍ فِي الرزق فَما الَذِين فُضلُوا بِرادي رزقِهِم علَي ما ملَكَتْ أَيمانُهم فَهـم فِيهِ سواء أَفَبِنِعمةِ اللهِ يجحدون(٧١) " النحل

ثالثا – البعد العقدي المؤثر في الموارد والسكان :

- اليقين بأن ا ﷻ يأتي للذرية بأرزاقها :

" قُلْ تَعالَوا أَتْلُ ما حرم ربكُم علَيكُم أَلا تُشْركُوا بِهِ شَيئًا وبِالْوالِدين إِحسانًا ولا تَقْتُلُوا أَولادكُم مِن إِملاقٍ نَحن نَرزقُكُم وإِياهم ولا تَقْربوا الْفَواحِشَ ما ظَهر مِنْها وما بطَن ولا تَقْتُلُوا النفْس الَّتِي حرم الله إِلا بِالْحق ذَلِكُم وصاكُم بِهِ لَعلكُم تَعقِلُون(١٥١) " الأنعام

" ولا تَقْتُلُوا أَولادكُم خَشْيةَ إِملاقٍ نَحن نَرزقُهم وإِياكُم إِن قَتْلَهم كَان خِطْئًا كَبِيرا(٣١) " الإسراء

رابعا – البعد العقدي المؤثر في الموارد والملكية والدخل :

- الثقة في أن ا هو الممكن في الأرض :

" ولَقَد مكناكُم فِي الْأَرضِ وجعلْنَا لَكُم فِيها معايِشَ قَلِيلًا ما تَشْكُرون(١٠) " الأعراف

" الَّذِين إِن مكناهم فِي الْأَرضِ أَقَاموا الصلَاةَ وءاتَوا الزكَاةَ وأَمروا بِالْمعروفِ ونَهوا عن الْمنْكَرِ ولِلَّهِ عاقِبةُ الْأُمورِ(٤١) " الحج

خامسا – الأبعاد العقدية المؤثرة في العمل :

- الثقة في ثواب العمل الصالح المتقن من عند ا ﷻ : " الَّذِين ءامنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ وأَخْبتُوا إِلَى ربهِم أُولَئِك أَصحاب الْجنةِ هم فِيها خَالِدون(٢٣) " هود

" وأُدخِلَ الَّذِين ءامنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ جناتٍ تَجرِي مِن تَحتِها الْأَنْهار خَالِدِين فِيها بِإِذْنِ ربهِم تَحِيتُهم فِيها سلَام(٢٣) " إبراهيم

- الاعتقاد في مراقبة ا ﷻ للعمل :

" وقُلِ اعملُوا فَسيرى الله عملَكُم ورسولُه والْمؤْمِنُون وستُردون إِلَى عالِمِ الْغَيبِ والشهادةِ فَينَبئُكُم بِما كُنْتُم تَعملُون(١٠٥) " التوبة

" وما تَكُون فِي شَأْنٍ وما تَتْلُو مِنْه مِن قُرءانٍ ولَا تَعملُون مِن عملٍ إِلَّا كُنا علَيكُم شُهودا إِذْ تُفِيضُون فِيهِ وما يعزب عن ربك مِن مِثْقَالِ ذَرةٍ فِي الْأَرضِ ولَا فِي السماءِ ولَا أَصغَر مِن ذَلِك ولَا أَكْبر إِلَّا فِي كِتَابٍ مبِينٍ(٦١) " يونس

- الاعتقاد بأن إخلاص النية لا ينبغي إلا وحده :

" وما أُمِروا إِلَّا لِيعبدوا الله مخْلِصِين لَه الدين حنَفَاء ويقِيموا الصلَاةَ ويؤْتُوا الزكَاةَ وذَلِك دِين الْقَيمةِ(٥) " البينة

- الإيمان بأن ا ﷻ علم الإنسان أصول الصناعة والتعدين :

" قَالُوا ياذَا الْقَرنَينِ إِن يأْجوج ومأْجوج مفْسِدون فِي الْأَرضِ فَهلْ نَجعلُ لَك خَرجا علَى أَن تَجعلَ بينَنَا وبينَهم سدا(٩٤) قَالَ ما مكني فِيهِ ربي خَير فَأَعِينُونِي بِقُوةٍ أَجعلْ بينَكُم وبينَهم ردما(٩٥) " الكهف

" فَفَهمنَاها سلَيمان وكُلًّا ءاتَينَا حكْما وعِلْما وسخرنَا مع داود الْجِبالَ يسبحن والطَّير وكُنا فَاعِلِين(٧٩) وعلَّمنَاه صنْعةَ لَبوسٍ لَكُم لِتُحصِنَكُم مِن بأْسِكُم فَهلْ أَنْتُم شَاكِرون(٨٠) " الأنبياء

سادسا – البعد العقدي المؤثر في العمل والدخل :

- الثقة في أن التفاوت الاجتماعي حقيقة أزلية

" وهو الَّذِي جعلَكُم خَلَائِفَ الْأَرضِ ورفَع بعضَكُم فَوقَ بعضٍ درجاتٍ لِيبلُوكُم فِي ما ءاتَاكُم إِن ربك سرِيع الْعِقَابِ وإِنه لَغَفُور رحِيم" الأنعام

سابعا – البعد العقدي المؤثر في العمل والسكان :

- الاعتقاد في تكريم ا جل شأنه للإنسان :

" ولَقَد كَرمنَا بنِي ءادم وحملْنَاهم فِي الْبر والْبحرِ ورزَقْنَاهم مِن الطيباتِ وفَضلْنَاهم علَي كَثِيرٍ مِمن خَلَقْنَا تَفْضِيلًا(٧٠) " الإسراء

ثامنا – الأبعاد العقدية المؤثرة في الدخل :

- عدم الاغترار برزق الكفار :

" لَا يغُرنك تَقَلُّب الَّذِين كَفَروا فِي الْبِلَادِ(١٩٦)متَاع قَلِيلٌ ثُم مأْواهم جهنم وبِئْس الْمِهاد(١٩٧) " آل عمران

- الإيمان بأن التفاوت في الرزق ضرورة للتكوين الهرمي للمجتمع :

"أَهم يقْسِمون رحمةَ ربك نَحن قَسمنَا بينَهم معِيشَتَهم فِي الْحياةِ الدنْيا ورفَعنَا بعضَهم فَوقَ بعضٍ درجاتٍ لِيتَّخِذَ بعضُهم بعضا سخْرِيا ورحمةُ ربك خَير مِما يجمعون(٣٢) " الزخرف

وتفاوت الأرزاق لا يرتب حقا بالتعالي علي أحد،لأن العبرة بتقوي ا ﷻ .

- الإيمان بأن تفاوت الأرزاق من سنن ا سبحانه وتعالي في الخلق :

" والله فَضلَ بعضَكُم علَي بعضٍ فِي الرزْقِ فَما الَّذِين فُضلُوا بِرادي رِزْقِهِم علَي ما ملَكَتْ أَيمانُهم فَهم فِيهِ سواء أَفَبِنِعمةِ اللهِ يجحدون(٧١) " النحل

- الإيمان بأن المال فتنة :

" واعلَموا أَنَّما أَموالُكُم وأَولَادكُم فِتْنَةٌ وأَن الله عِنْده أَجر عظِيم(٢٨) " الأنفال

- الثقة في فضل الربح الحلال :

" بقِيةُ اللهِ خَير لَكُم إِن كُنْتُم مؤْمِنِين وما أَنَا علَيكُم بِحفِيظٍ(٨٦) " هود

- الثقة في وعد ا جل شأنه للمهاجرين في سبيله بالرزق الحسن :

" والَّذِين هاجروا فِي سبِيلِ اللهِ ثُم قُتِلُوا أَو ماتُوا لَيرزُقَنَّهم اللـه رِزْقًـا حسـنًا وإِن اللـه لَهـو خَيـر الرازِقِين(٥٨) " الحج

- الثقة في أن ا ﷻ يخاف علي المنفقين في سبيله ويزيدهم :

" من ذَا الَّذِي يقْرِض الله قَرضا حسنًا فَيضاعِفَه لَـه أَضـعافًا كَثِيـرةً واللـه يقْـبِض ويبسـطُ وإِلَيـهِ تُرجعون(٢٤٥) " البقرة

- اليقين بأن تداول النعمة بأمر ا ﷻ :

" وأَنه هو أَغْنَى وأَقْنَى(٤٨) " النجم

- الإيمان بأن الحسد حقيقة موقوف أثره علي قدر ا :

" أَم يحسدون الناس علَى ما ءاتَاهم الله مِن فَضلِهِ فَقَد ءاتَينَا ءالَ إِبراهِيم الْكِتَاب والْحِكْمةَ وءاتَينَاهم ملْكًا عظِيما(٥٤) " النساء

" ومِن شَر حاسِدٍ إِذَا حسد(٥) " الفلق

تاسعا – البعد العقدي المؤثر في الملكية والدخل :

- اليقين بأن ا وحده الملك :

" قُلِ اللهم مالِك الْملْكِ تُؤْتِي الْملْك من تَشَاء وتَنْزِع الْملْك مِمن تَشَاء وتُعِز من تَشَاء وتُذِل من تَشَاء بِيدِك الْخَير إِنك علَى كُلِّ شَيءٍ قَدِير(٢٦) " آل عمران

ولا يخفي أثر هذا الأصل العقدي في تأكيد أن الأصل في الملكية أنها ﷻ ، وأن الإنسان مسـتخلف فيها بأمر ربه.

عاشرا – البعد العقدي المؤثر في الإستهلاك :

- الاعتقاد بأن المبذرين إخوان الشياطين :

" إِن الْمبذِّرِين كَانُوا إِخْوان الشياطِينِ وكَان الشيطَان لِربهِ كَفُورا(٢٧) " الإسراء

إحدى عشر – البعد العقدي المؤثر في الانتاج والإستهلاك :

- اليقين بأن الحل والحرمة بأمر ا وحده :

" وقَالُوا هذِهِ أَنْعام وحرثٌ حِجر لَا يطْعمها إِلَّا من نَشَاء بِزعمِهِم وأَنْعام حرمـتْ ظُهورهـا وأَنْعـام لَـا يذْكُرون اسم اللهِ علَيها افْتِراء علَيهِ سيجزِيهِم بِما كَانُوا يفْتَرون(١٣٨) " الأنعام

" قُلْ أَرأَيتُم ما أَنْزلَ الله لَكُم مِن رِزقٍ فَجعلْتُم مِنْه حراما وحلَالًـا قُـلْ آللـه أَذِن لَكُـم أَم علَـى اللـهِ تَفْتَرون(٥٩) " يونس

اثنا عشر – البعد العقدي المؤثر في الملكية والاستخلاف :

- الإيمان بأن الإنسان مستخلف في الأرض :

" وإذْ قَالَ ربك لِلْملَائِكَةِ إِني جاعِلٌ فِي الْأَرضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجعلُ فِيها من يفْسِد فِيها ويسفِك الدماء ونَحن نُسبح بِحمدِك ونُقَدس لَك قَالَ إِني أَعلَم ما لَا تَعلَمون(٣٠) البقرة

" وعد الله الَّذِين ءامنُوا مِنْكُم وعمِلُوا الصالِحاتِ لَيستَخْلِفَنهم فِي الْأَرضِ كَما استَخْلَفَ الَّذِين مِـن قَـبلِهِم ولَيمكِّنَن لَهم دِينَهم الَّذِي ارتَضَى لَهم ولَيبدلَنهم مِن بعدِ خَوفِهِم أَمنًا يعبدونَنِي لَا يشْرِكُون بِي شَيئًا ومن كَفَر بعد ذَلِك فَأُولَئِك هم الْفَاسِقُون(٥٥) " النور

ثالث عشر – البعد العقدي المؤثر في توزيع عائد المدخرات ورأس المال :

- الاعتقاد في أن الربا يفضي إلي النار :

" الَّذِين يأْكُلُون الربا لَا يقُومون إِلَّا كَما يقُوم الَّذِي يتَخَبطُه الشيطَان مِن الْمس ذَلِك بِأَنهم قَالُوا إِنما الْبيـع مِثْلُ الربا وأَحل الله الْبيع وحرم الربا فَمن جاءه موعِظَةٌ مِن ربهِ فَانْتَهى فَلَه ما سلَفَ وأَمره إِلَي اللهِ ومن عاد فَأُولَئِك أَصحاب النارِ هم فِيها خَالِدون(٢٧٥) " البقرة

رابع عشر – الأبعاد العقدية المؤثرة في تشكيل الغاية الاقتصادية للأمة بالجهاد والدعوة :

- الإيمان بأن تحصيل الفضائل الإيمانية أهم من جمع المال :

" قُلْ بِفَضلِ اللهِ وبِرحمتِهِ فَبِذَلِك فَلْيفْرحوا هو خَير مِما يجمعون(٥٨) " يونس

- الإيمان بأن الصراع بين الحق والباطل حقيقة أزلية إلي يوم القيامة :

" الَّذِين أُخْرِجوا مِن دِيارِهِم بِغَيرِ حق إِلَّا أَن يقُولُوا ربنَا الله ولَولَا دفْع اللهِ الناس بعضَهم بِبعضٍ لَهدمتْ صوامِع وبِيع وصلَواتٌ ومساجِد يذْكَر فِيها اسم اللهِ كَثِيرا ولَينْصرن الله من ينْصره إِن الله لَقَوِي عزِيز(٤٠) " الحج

- الثقة في أن الدنيا وسيلة للتمكين لدين ا وليست في ذاتها غاية :

" الَّذِين إِن مكناهم فِي الْأَرضِ أَقَاموا الصلَاةَ وءاتَوا الزكَاةَ وأَمروا بِالْمعروفِ ونَهوا عن الْمنْكَـرِ ولِلَّـهِ عاقِبةُ الْأُمورِ(٤١) "

- الإيمان بأن فضل الجهاد فوق كل متاع الدنيا :

" قُلْ إِن كَان ءاباؤُكُم وأَبنَاؤُكُم وإِخْوانُكُم وأَزواجكُم وعشِيرتُكُم وأَموالٌ اقْتَرفْتُموهـا وتِجـارةٌ تَخْشَـون كَسادها ومساكِن تَرضَونَها أَحب إِلَيكُم مِن اللهِ ورسولِهِ وجِهادٍ فِي سبِيلِهِ فَتَربصوا حتى يأْتِي الله بِأَمرِهِ واللَّـه لَا يهدِي الْقَوم الْفَاسِقِين(٢٤) " التوبة

الباب الثانى

المـــوارد

الفصل الأول:

مصادر الموارد في القرآن الكريم

المبحث الأول :

تصنيف الموارد في الاقتصاد الوضعي

كان علم الاقتصاد في بداية الاهتمام به كعلم مستقل من العلوم الإنسانية ، يعتبر الموارد الطبيعية ممثله في الأرض والزراعة وحدها .. وأتباع هذا الاتجاه يطلق عليهم الطبيعيون أو (الفزيوقراط) الذين يعتبرون الأرض" مصدر كل ثروة ، فبدون الغذاء والألياف والخشب والمعادن والأحجار لا يستطيع الإنسان البقاء ولا يستطيع كذلك تجميع الممتلكات ، وبناء على هذا يكون الزارع هو المنتج الحقيقـي الوحيـد ، أمـا رجـال الصناعة والتجارة وأصحاب الحرف فطبقة " عقيمة " آي طبقة غير منتجة . (١)

ثم اتسعت النظرة إلى الموارد بحيث صار يعبر عنها بالموارد الطبيعية ، ولكن دون تفصيل للنوعيات الرئيسية لتلك الموارد ، أو الإشـارة إلى الأهمية النوعية لكل منها بالقياس على الموارد الأخـرى إلا فـي مناسبات محدودة .

وبعد أن أثبت التاريخ الاقتصادي ، أهمية الموارد الطبيعية المكتشفةحديثا، تم تعديل إسهام الطبيعة فـي عوامل الإنتاج بتعبير " الموارد الطبيعة ".

وكما هو واضح ، فإن كلا من التعبيرين لم يلقيا بالا إلى تصنيف نوعى لكل من الموارد سـواء مـن حيث أهميتها أو تفاعلها مع غيرها من الموارد أو مدى وفرتها وحدود استثمار الإنسان لها .

وأخيرا أطلق البعض تعبير " الطبيعة " في محاول لاحتواء شامل لكل ما في الكون من موارد .

وقد تأثرت بعض التوجهات الفكرية في الاقتصاد الإسلامي بأسلوب الاقتصاد الوضعي في النظرة إلى الموارد ، فهناك رأى يعتبرها متمثلة في " الأرض" فيراد بها موارد الطبيعة، فهي الرقعة المنزرعة ، وهـى المناجم والمحاجر ، وهى السحب والرياح والأنهار والبحار،وهى المد والجزر.. وواضح من هذه الجزئيـات أنها تنتمي إلى "الأرض" وتدخل ضمن مكوناتها، والواقع أنها تسمية تقليدية موفقة . "(١)

وحاول رأى أخر أن يكون أكثر شمولا واستيعابا ، فأجرى تصنيف الموارد بتقسيم الطبيعة إلى فـروع عديدة " تتحدد في الاقتصاد الإسلامي بما يلي:

(أ) التربة: وتعتبر من أهم عناصر الطبيعة التى لا يكاد الإنسان يتصور قيام نشاط إنتاجي بدونها.

(ب) موارد ما تحت التربة : وتشمل المواد الأولية الموجودة في باطن الأرض، كالحديد والفحم والبترول .. الخ

(جـ) المياه الطبيعية: كمياه البحار والبحيرات والأنهار، والتى تعتبر شرطا لحياة الإنسان والحيوان والنبات، ووسيلة سهلة للمواصلات.

(د) القوى الطبيعية : كقوة انحدار الماء ، التى يمكن أن تستخدم كمصدر للطاقة الكهربائية.. وقـوة الريـاح وغيرها من القوى الطبيعية التى يمكن أن تتحول إلى طاقة.

(هـ) خيرات الطبيعة الأخرى: كالحيوان والنبات الذي يوجد على سطح التربة، والطيور التـى توجـد فـي الأجواء، والخيرات التى توجد في أعماق البحار.. الخ " (٢)

وبصفة عامة يلاحظ على تلك الآراء ما يلي :

* اعتبار تصنيف الاقتصاد الوضعي للموارد هو الأصل .

* التغافل عن التصنيف الشمولي الرائع للموارد والذى جاء ذكره في كتاب ا ﷻ ، والـذى تضـمن ذكـر موارد هامة ، غفل عنها الفكر الوضعي ، مثل الموارد المناخية والفضائية ، ونعمة الأمن ، وغيـر ذلـك على نحو ما سيأتي ذكره تفصيلا لدى الحديث عن شمولية ذكر الموارد في القرآن الكريم .

* عدم الالتفات إلى ترتيب أولويات الموارد ، فقد أوضح ا ﷻ في كتابه الكريم قيمة الموارد البشرية الفاعلة والمؤثرة في النشاط الاقتصادي ، وحين جاء ذكر الموارد الأخرى جاء ذكر الماء ليحتل الأولوية المطلقة قبل الأرض ، فلا استثمار للموارد بغير جهد بشري ولا وزن لأرض بلا ماء مهما بلغ مستوى خصوبتها .

وشواهدالعصرالحديث تتحدث عن الأزمة العالمية المنتظرة بسبب الماء، والتحسب من أن يكون سـببا في حرب مقبلة .

المراجع

(١) الدكتور/ عيسى عبده ابراهيم – مرجع سابق - ص١٤٨

(٢) الدكتور/ إبراهيم دسوقى أباظه – مرجع سابق - ص٦٩،٧٠

المبحث الثانى :

تصنيف الموارد الاقتصادية في القرآن الكريم

كما سبقت الإشارة .. ارتبط ذكر الموارد في القرآن الكريم باعتبارات عقدية وتشريعية في المقام الأول ، غير أنه بمتابعة تصنيفاتها ، تبين أنها لها وزن مؤثر في التصنيف الاقتصادي .

وقد لوحظ ذكر كل مورد بصورة تفصيلية في عدد ضخم من الآيات ، إلا أن العرض الشامل لجميـع الآيات ذات العلاقة بالموارد سيتحول بالدراسة إلى نهج المعاجم الموسوعية ، وهو غير مـا اسـتهدفه ذلـك البحث .

لذلك اتجهت الدراسة إلى الاستدلال بالآيات في الحدود التى يرى فيها الباحث ، أنها فيها لفتة اقتصادية ذات مغزى تسهم في موضوع البحث ونطاقه ٠

ويشتمل هذا المبحث على الفروع التالية :

الفرع الأول – أساس حصر الموارد .

الفرع الثاني – إضافات هامة للموارد الإقتصادية

الفرع الثالث – التصنيف النوعي لمصادر الموارد الإقتصادية في القرآن الكريم .

الفرع الأول : أساس حصر الموارد

كان الأساس في حصر الموارد الاقتصادية في القرآن الكريم ، أنه ما من نعمة أمتن ا ﷻ بها علـى عبادة ، إلا ولها مردود نفع اقتصادي .. إما مباشرة وإما بصورة غير مباشرة .

ونعمة الهداية إلى الإسلام تأتى فى مقدمة النعم التى بها يستقر النفع الاقتصادي من كافة النعم ، لأنـه بغير عقيدة صحيحة موجية بقيم الحق والعدل والخير .. ينهار الكيان الاقتصادي مهما بلغت قدراته الماديـة ونصيبه من الموارد الطبيعية ، على نحو ما شوهد حديثا في أثر النهج الإلحادي في انهيار حضارة الاتحـاد السوفيتى ، برغم قوته المادية التى كانت تضارع أقوى دول العالم .

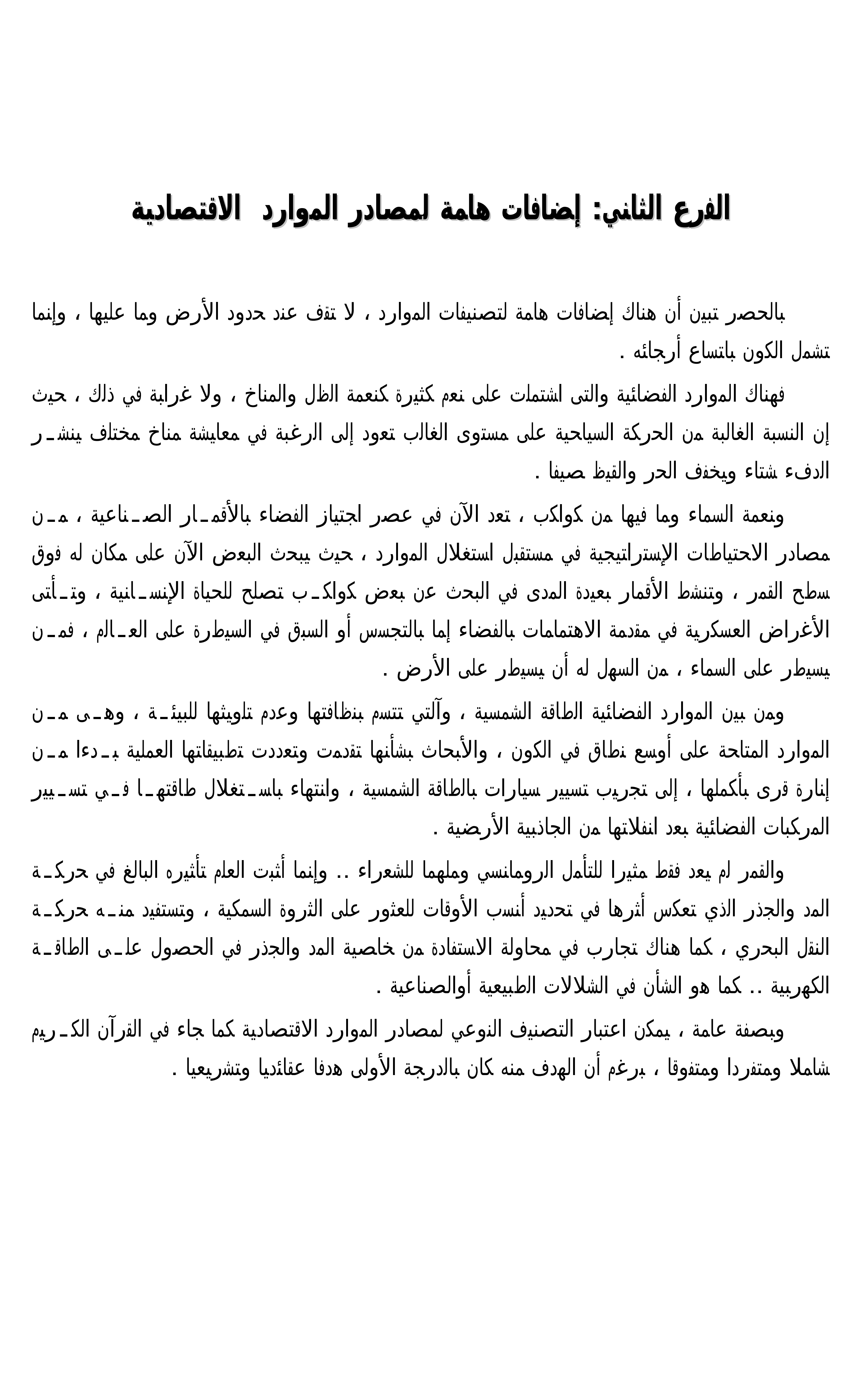
وقد جاء ذكر نعمة الهداية القرآنية في قول ا ﷻ :

" الْحمد لِلهِ الذِي أَنْزلَ على عبدِهِ الْكِتَاب ولَم يجعلْ له عِوجا(١) " الكهف

وجاء التعبير عن حمد سبحانه وتعالى على نعمة إقرار الغلبة للعدل في قوله :

" فَقُطِع دابِر الْقَومِ الذِين ظَلَموا والْحمد لِلهِ رب الْعالَمِين(٤٥) " الأنعام

وبذلك يمكن القول .. أن نعمة الهداية الربانية تشكل مظلة عامة لكل النعم الأخرى ، ومـالا يسـتقبلها الإنسان بموجب الحمد لها وشكر ا ﷻ عليها ، صارت الموارد كافة مهددة في استقرارها وبقائها .



الفرع الثاني: إضافات هامة لمصادر الموارد الاقتصادية

بالحصر تبين أن هناك إضافات هامة لتصنيفات الموارد ، لا تقف عند حدود الأرض وما عليها ، وإنما تشمل الكون باتساع أرجائه .

فهناك الموارد الفضائية والتى اشتملت على نعم كثيرة كنعمة الظل والمناخ ، ولا غرابة في ذلك ، حيث إن النسبة الغالبة من الحركة السياحية على مستوى الغالب تعود إلى الرغبة في معايشة مناخ مختلف ينشر الدفء شتاء ويخفف الحر والقيظ صيفا .

ونعمة السماء وما فيها من كواكب ، تعد الآن في عصر اجتياز الفضاء بالأقمار الصناعية ، من مصادر الاحتياطات الإستراتيجية في مستقبل استغلال الموارد ، حيث يبحث البعض الآن على مكان له فوق سطح القمر ، وتنشط الأقمار بعيدة المدى في البحث عن بعض كواكب تصلح للحياة الإنسانية ، وتأتى الأغراض العسكرية في مقدمة الاهتمامات بالفضاء إما بالتجسس أو السبق في السيطرة على العالم ، فمن يسيطر على السماء ، من السهل له أن يسيطر على الأرض .

ومن بين الموارد الفضائية الطاقة الشمسية ، وآلتي تتسم بنظافتها وعدم تلويثها للبيئة ، وهى من الموارد المتاحة على أوسع نطاق في الكون ، والأبحاث بشأنها تقدمت وتعددت تطبيقاتها العملية بدءا من إنارة قرى بأكملها ، إلى تجريب تسيير سيارات بالطاقة الشمسية ، وانتهاء باستغلال طاقتها في تسيير المركبات الفضائية بعد انفلاتها من الجاذبية الأرضية .

والقمر لم يعد فقط مثيرا للتأمل الرومانسي وملهما للشعراء .. وإنما أثبت العلم تأثيره البالغ في حركة المد والجذر الذي تعكس أثرها في تحديد أنسب الأوقات للعثور على الثروة السمكية ، وتستفيد منه حركة النقل البحري ، كما هناك تجارب في محاولة الاستفادة من خاصية المد والجذر في الحصول على الطاقة الكهربية .. كما هو الشأن في الشلالات الطبيعية أوالصناعية .

وبصفة عامة ، يمكن اعتبار التصنيف النوعي لمصادر الموارد الاقتصادية كما جاء في القرآن الكريم شاملا ومتفردا ومتفوقا ، برغم أن الهدف منه كان بالدرجة الأولى هدفا عقائديا وتشريعيا .

الفرع الثالث : التصنيف النوعي لمصادر الموارد الاقتصاديةفي القرآن الكريم

خلال عرض التصنيف النوعي لمصادر الموارد ، بذلت محاولة لتحديد أولوياتها وفقا لأهميتها النسـبية ، حيث لوحظ أن الموارد البشرية هى الأصل في التنمية والإنتاج ، لأن تلك الموارد هى التى تقوم بالاستثمار والتنظيم والعمل .

ولدى متابعة العناصر المادية الأخرى اتضح الأهمية النسبية المطلقة للماء ، وذلك على عكس ما سبق أن ذهب إليه الاقتصاد الوضعي من إعطاء الأهمية النسبية للأرض .

وفى حدود ما استقرأه الباحث من ذكر للموارد في القرآن الكريم ، يمكن إيجاز عرض تصنيف أهمهـا على النحو التالي :

أولا - الموارد البشرية .

ثانيا – الموارد الأرضية .. وتشمل

١ - الموارد المائية .. وتتضمن :

أ - مصادر المياه العذبة والأنهار

ب - موارد البحار

٢ - الموارد الزراعية :

أ - الأرض

ب - النبات

٣ - موارد الثروة الحيوانية .

٤ - الجاذبية الأرضية والجبال .

٥ - الموارد السياحية .

٦ - موارد النقل والانتقال :

أ - الأنعام

ب - الفلك

ج - أوجه انتقال أخرى

٧ - موارد الطاقة .

ثالثا - الموارد الفضائية :

أ - الشمس والقمر

ب - الليل والنهار

ج - نعمة الظل

د - مورد الرياح

رابعا - الموارد الأمنية

وفيما يلي تفصيل دليل القرآن الكريم للتصنيف النوعي للموارد :

أولا - الموارد البشرية :

الموارد البشرية هى الأصل في الاستثمار وتنمية الموارد ، وبغير إنسان لن يكون هناك استثمار ولا عمل وإنتاج ، والنظرة المتوازنة للإنسان في القرآن تسبغ عليه شرف الخلافة عن الله ﷻ في أرضه ، وتحمله في الوقت ذاته أمانة الكون كي يسعى فيه على نحو ما يرضى ربه.

ومما يلفت النظر الإشارة في القرآن الكريم إلى نعمة الأسرة والعلاقة الزوجية ، وهى نعمة اجتماعية لها مردود اقتصادي بلا شك ، وبمفهوم المخالفة ، لولا فضل الله ﷻ في نعمة الأسرة والتراحم المتبادل بين أطرافها ، لانهارت الطفولة وانهار معها المستقبل الاقتصادي لأى مجتمع .

فالنشأة غير الصحيحة في بيئة اجتماعية غير سوية لن تثمر إلا شخصية مضطربة لا انتماء لها ، ولا لديها حرص على مجتمع لا رابطة له فيه ، وينعكس أثر ذلك في النهاية .. سلبا على النشاط الاقتصادي .

ونعمة الترابط الأسرى الذي هو النواة الاجتماعية الصحيحة لبناء اقتصادي متماسك ، تتمثل في قول الله :

" والله جعلَ لَكُم مِن أَنْفُسِكُم أَزواجا وجعلَ لَكُم مِن أَزواجِكُم بنين وحفَدةً ورزقَكُم مِن الطيباتِ أَفَبِالْباطِل يؤْمِنُون وبِنِعمةِ اللهِ هم يكْفُرون(٧٢) " النحل

ونظرا لأهمية الموارد البشرية ، وخطورة التناول الاقتصادي المعاصر لها من زاوية الأزمة السكانية وحدها ، فقد نوقشت تفصيلا فى باب العمل والإنتاج .

ثانيا - الموارد الأرضية وتشمل :

١ – الموارد المائية

الموارد المائية تعد من أكثر الموارد ذكرا في القرآن الكريم ، وأعطى لها الله ﷻ الأولوية فى حياة الكائنات ، كما جاء فى قوله سبحانه "...وجعلْنا مِن الْماءِ كُل شَيءٍ حي أَفَلَا يؤْمِنُون(٣٠) " الأنبياء

ولا غرابة في ذلك ، لأنه بغير الماء لا قيمة للأرض مهما كانت جودتها وخصوبتها ، وهذا مخالف للنظرة الكلاسيكية للموارد ، والتي كانت تضع الأرض الزراعية في مقدمة الموارد ، وتبنى عليها جميع تحليلاتها العلمية .

والإشارة إلى أن كل خلق الله سبحانه وتعالى يبدأ بالماء يشير لحيوية ذلك الموارد الرباني المعجز ، حيث قال الله سبحانه وتعالى :

* " والله خلَق كُل دابةٍ مِن ماءٍ فَمِنْهم من يمشِي علَى بطْنِهِ ومِنْهم من يمشِي علَى رِجلَين ومِنْهم من يمشِي علَى أَربعٍ يخْلُق الله ما يشَاء إِن الله علَى كُل شَيءٍ قَدِير(٤٥) " النور

وفى إشارة لأثر الماء فى إنبات الثروة الزراعية ، قال الله تعالى :

" هو الَّذِي أَنْزلَ مِن السماءِ ماء لَكُم مِنْه شَراب ومِنْه شَجر فِيهِ تُسِيمون(١٠) ينْبِت لَكُم بِهِ الزرع والزيتُون والنخِيلَ والأعنَاب ومِن كُل الثمراتِ إِن فِي ذَلِك لآيةً لِقَومٍ يتَفَكَّرون(١١) " النحل

وفيما يلى عرض تفصيلى للموارد المائية كما جاء بيانها فى الذكر الحكيم :

أ - مصادر المياه العذبة والأنهار :

*ماء المطر :

كما في قول الله ﷻ :

" وهو الذي أرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته وأنزلنا من السماء ماء طهورا(٤٨) لنحيي به بلدة ميتا ونسقيه مما خلقنا أنعاما وأناسي كثيرا(٤٩) " الفرقان

"أمن خلق السموات والأرض وأنزل لكم من السماء ماء فأنبتنا به حدائق ذات بهجة ما كان لكم أن تنبتوا شجرها أإله مع الله بل هم قوم يعدلون(٦٠) " النمل

" هو الذي أنزل من السماء ماء لكم منه شراب ومنه شجر فيه تسيمون(١٠) " النحل

* المياه الجوفية :

"ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فسلكه ينابيع في الأرض ثم يخرج به زرعا مختلفا ألوانه ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يجعله حطاما إن في ذلك لذكرى لأولي الألباب(٢١) "الزمر

* موارد الأنهار :

" وهو الذي مد الأرض وجعل فيها رواسي وأنهارا ومن كل الثمرات جعل فيها زوجين اثنين يغشي الليل النهار إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون(٣) " الرعد

ب - موارد البحار :

وآيات القرآن الكريم المعبرة عن موارد البحار ، توضح منافع شتى لها سواء من حيث استغلالها في النقل البحري ، أو الاستفادة بمخزونها الغذائي .. إلى الحلية التى امتن الله ﷻ بها على عبادة التماسا للزينة والمظهر الجمالي .

" وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحما طريا وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون(١٤) " النحل

٢ - الموارد الزراعية :

موارد الثروة الزراعية جاء التعبير عنها في القرآن الكريم على أوجه متعددة ، فى بيان معجز عن تفاعلها مع الموارد الطبيعية الأخرى من ماء وأرض، ثم جاء الذكر المبارك ببيان نعمة الإنبات وأثرها فى حياة الإنسانية .

أما من حيث التفاعل مع الماء ، فقد جاء فى ذلك قول الله ﷻ :

" الذي جعل لكم الأرض فراشا والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون(٢٢) " البقرة

ومن حيث التفاعل مع الأرض .. قال ا ﷻ :

* " فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسان إِلَى طَعامِهِ(٢٤)أنا صببنَا الْماء صبا(٢٥)ثُم شَقَقْنَا الأرض شَـقا(٢٦)فَأَنْبَتْنَـا فِيهـا حبا(٢٧)وعِنَبا وقَضبا(٢٨)وزيتُونًا ونَخْلًا(٢٩)وحدائِقَ غُلْبا(٣٠)وفَاكِهةً وأَبا(٣١) " عبس

نعمة النبات :

قال ا ﷻ فى كتابه الكريم :

* " وفِي الأرض قِطَع متَجاوِراتٌ وجناتٌ مِن أَعنَابٍ وزرع ونَخِيلٌ صِنْوان وغَير صِنْوانٍ يسقَى بِمـاءٍ واحِدٍ ونُفَضلُ بعضها علَى بعضٍ فِي الْأُكُل إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِقَومٍ يعقِلُون(٤) " الرعد

وجاء النص القرآني كي يوضح أهمية التربة ونوعية الأرض في تحقيق كفاءة الإنتاجية الزراعية ، كما في قول ا ﷻ :

* " والْبلَد الطيب يخْرج نَباتُه بِإِذْن ربهِ والَذِي خَبثَ لَا يخْرج إِلا نَكِدا كَـذَلِك نُصـرفُ الْآيـاتِ لِقَـومٍ يشْكُرون(٥٨) " الأعراف

وجاءت الإشارة إلى التوازن النوعي بين الموارد الزراعية ، وهو من الخصائص التى لا يملك أحد من البشر إدعاء القدرة على تحقيقها :

* " والأرض مددنَاها وأَلْقَينَا فِيها رواسِي وأَنْبتْنَا فِيها مِن كُل شَيءٍ موزونٍ(١٩) " الحجر

وخاصية اللون في النبات ، من الأمور التى نبه إليها القرآن ، إلهاما بالحس الجمـالي ، وكشـفا عـن علاقة ما بين اللون والخاصية النباتية :

* " وما ذَرأَ لَكُم فِي الأرض مخْتَلِفًا أَلْوانُه إِن فِي ذَلِك لَآيةً لِقَومٍ يذكرون(١٣) " النحل

ثم يأتى الحديث في آيات أخر عن خاصية الرائحة في النبات والتى تشكل أحد المحـاور البحثيـة فـي الزراعة :

* " والأرض وضعها لِلْأَنَـامِ(١٠) فيهـا فاكهـة والنخـل ذات الأكمـام(١١) والْحـب ذُو الْعصـفِ والريحان(١٢) " الرحمن

وفى أكثر من موضع من القرآن الكريم ، وردت الإشارة إلى أوجـه انتفـاع مـن بعـض المـوارد الـزراعية بخلاف الانتفاع بها مباشرة في الطعام ، كما في قول ا سبحانه وتعالى :

* " ومِن ثَمراتِ النخِيل والْأَعنَابِ تَتخِذُون مِنْه سكرا ورزقًا حسنًا إِن فِي ذَلِك لَآيةً لِقَومٍ يعقِلُـون(٦٧) " النحل

كما جاءت الإشارة إلى الاستفادة من الأراضي في مراعى الثروة الحيوانية .. كما في قولـه سـبحانه وتعالى :

* " كُلُوا وارعوا أَنْعامكُم إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِأُولِي النهى(٥٤) " طه

* " أَخْرج مِنْها ماءها ومرعاها(٣١) " النازعات

وقد بلغ من اهتمام الرسول ﷺ بالثروة الزراعية ، أنه حرصا عليها قبل ببقاء يهود خيبر في المدينـة ، على أن يزرعوا ويشاطروا المسلمين نصف إنتاجهم .

فقد ثبت "عن ابن عمر رضِي الله عنْهما أَن رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم أَعطَى خَيبر الْيهود علَـى أَن يعملُوها ويزرعوها ولَهم شَطْر ما خَرج مِنْها " – صحيح البخاري – كتاب المزارعة – باب المزارعة مع اليهود

وللعمل في الزراعة إلف نفسى في قلب الحارث للزراعة ، مما دعا رجلا من أهل الجنة يتمنى علـى الله أن يزرع فيها ويحصد ، ففي الحديث " عن أَبِي هريرةَ رضِي الله عنْه أَن النبِي صلى الله علَيهِ وسلم كان يوما يحدثُ وعِنْده رجلٌ مِن أَهل الْبادِيةِ أَن رجلًا مِن أَهل الْجنةِ استَأْذَن ربه فِي الزرع .

فَقَالَ : لَه أَلَستَ فِيما شِئْتَ

قَالَ: بلَى ولَكِني أُحِب أَن أَزرع

قَالَ : فَبذَر فَبادر الطرفَ نَباتُه واستِواؤُه واستِحصاده فَكَان أَمثَالَ الْجِبال

فَيقُولُ الله : دونَك يا ابن آدم فَإِنه لَا يشْبِعك شَيء

فَقَالَ الْأَعرابِي واللهِ لَا تَجِده إِلا قُرشِيا أَو أَنْصاريا فَإِنهم أَصحاب زرعٍ وأَما نَحن فَلَسنَا بِأَصـحابِ زرعٍ فَضحِك النبِي صلى الله علَيهِ وسلم " - صحيح البخاري – كتاب المزارعة – باب كـراء الأرض بالـذهب والفضة

وقد نبه الرسول ﷺ إلى أهمية التنمية الزراعية، وثواب الاستثمار فيها ، حيث جاء في حديث عن " عن أَنَسِ بن مالِكٍ رضِي الله عنْه قَالَ قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم ما مِن مسلِمٍ يغْرِس غَرسا أَو يـزرع زرعا فَيأْكُلُ مِنْه طَير أَو إِنْسان أَو بهِيمةٌ إِلا كَان لَه بِهِ صدقَةٌ " – رواه البخـاري فـى صـحيحه – كتـاب المزارعة – باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه

ولم يقبل الرسول ﷺ بتعطيل الطاقة الإنتاجية للثروة الزراعية ، حتى وإن كان صاحبها غير قادر على زراعتها ، فما عليه حينئذ إلا أن يعطيها لمن يستطيع ذلك ، فقد جاء في الحديث عن " جابِر أَن رسولَ اللـهِ صلى الله علَيهِ وسلم قَالَ من كَانَتْ لَه أَرض فَلْيزرعها أَو لِيزرِعها أَخَاه " - صحيح مسلم - كتاب البيوع - باب كراء الأرض

٣ - موارد الثروة الحيوانية :

جاء الحديث عن الثروة الحيوانية بتفصيل شامل لعامة أوجه الاستفادة الاقتصادية منها ، من بينها النقل كما في قوله سبحانه وتعالى :

" ومِن الْأَنْعامِ حمولَةً وفَرشًا كُلُوا مِما رزقَكُم الله ولَا تَتَبِعوا خُطُواتِ الشيطَان إِنه لَكُم عدو مبِين(١٤٢) " الأنعام

* " وعلَيها وعلَى الْفُلْكِ تُحملُون(٢٢) " المؤمنون

والانتفاع بصوفها ووبرها :

" والله جعلَ لَكُم مِن بيوتِكُم سكَنًا وجعلَ لَكُم مِن جلُودِ الْأَنْعامِ بيوتًا تَستَخِفونَها يوم ظَعنِكُم ويوم إِقَـامتِكُم ومِن أَصوافِها وأَوبارِها وأَشْعارِها أَثَاثًا ومتَاعا إِلَى حِينٍ(٨٠) " النحل

ومنتجات الألبان الناتجة عنها :

* " وإِن لَكُم فِي الْأَنْعامِ لَعِبرةً نُسقِيكُم مِما فِي بطُونِهِ مِن بين فَرثٍ ودمٍ لَبنًا خَالِصا سائِغًا لِلشارِبِين(٦٦) " النحل

وقد جاء الـتنبيه إلى القيمة الغذائية للبروتين الحيواني ، كما في قول ا ﷻ :

* " الله الَذِي جعلَ لَكُم الْأَنْعام لِتَركَبوا مِنْها ومِنْها تَأْكُلُون(٧٩) " غافر

" أَولَم يروا أَنا خَلَقْنَا لَهم مِما عمِلَتْ أَيدِينَا أَنْعاما فَهم لَها مالِكُون(٧١)وذَلَلْنَاها لَهم فَمِنْها ركُـوبهم ومِنْهـا يأْكُلُون(٧٢)ولَهم فِيها منَافِع ومشَارِب أَفَلَا يشْكُرون(٧٣) " يس

والإشارة إلى اللحم كأحد ملذات التنعم في الجنة يعطى انطباعا أكيدا بأهميته، كما في قولـه سـبحانه وتعالى :

* " وأَمددنَاهم بِفَاكِهةٍ ولَحمٍ مِما يشْتَهون(٢٢) " الطور

وجعل ا ﷻ الأضحية والنسك .. تعبيرا عن شكر ا سبحانه وتعالى على سابغ نعمته فـي الأنعـام والثروة الحيوانية:

* " وأَذن فِي الناسِ بِالْحج يأْتُوك رِجالًا وعلَى كُل ضامِرٍ يأْتِين مِن كُل فَج عمِيقٍ(٢٧)لِيشْهدوا منَافِع لَهم ويذْكُروا اسم اللهِ فِي أَيامٍ معلُوماتٍ علَى ما رزقَهم مِن بهِيمةِ الْأَنْعامِ فَكُلُوا مِنْها وأَطْعِموا الْبائِس الْفَقِير(٢٨) " الحج

ونهى ا ﷻ ألا نأكل من الأنعام بغير تسمية ا سبحانه تعالى حين ذبحها .. وجعل تسـمية غيـر ا عليها من دلالات الكفر والشرك أعاذنا ا منه :

* " ولا تَأْكُلُوا مِما لَم يذْكَرِ اسم اللهِ علَيهِ وإِنه لَفِسقٌ ۰۰۰ ۰۰۰ " الأنعام

٤ – الجاذبية الأرضية والجبال :

تشمل الموارد الأرضية كلا من نعمتى الجاذبية التى يستقر بها البشر علـى سـطح الأرض ، ونعمـة الجبال التى بغيرها لا يكون هناك رسوخ للكرة الأرضية .

أ - الجاذبية الأرضية

امتن ا ﷻ علينا بها بنعمة بسط الأرض ، والقدرة على التعامل معها على نحو مستقر يسمح بالتنقـل والحركة بدرجة جاذبية لها حساباتها الربانية الدقيقة التى لو قلت عنها لطار البشر ومتعلقاتهم فـي الهـواء ، ولو زادت قليلا لتسمرت أرجل الناس على سطح الأرض .

وقد جاء ذكر نعمة بسط الأرض واستقرار الكائنات عليها في أكثر من آية قرآنية .. من بينها قـول ا ﷻ :

* " أَمن جعلَ الأرض قَرارا وجعلَ خِلَالَها أَنْهارا وجعلَ لَها رواسِي وجعلَ بين الْبحرين حاجِزا أَإِلَه مع اللهِ بلْ أَكْثَرهم لَا يعلَمون(٦١) " النمل

* " الله الَّذِي جعلَ لَكُم الأرض قَرارا والسماء بِنَاء وصوركُم فَأَحسن صوركُم ورزقَكُم مِن الطيباتِ ذَلِكُم الله ربكُم فَتَبارك الله رب الْعالَمِين(٦٤) " غافر

وقوله جل شأنه :

* " الَّذِي جعلَ لَكُم الأرض مهدا وسلَك لَكُم فِيها سبلًا وأَنْزلَ مِن السماءِ ماء فَأَخْرجنَا بِهِ أَزواجا مِن نَباتٍ شَتى(٥٣) " طه

وقوله تبارك اسمه :

* " والله جعلَ لَكُم الْأَرض بِساطًا(١٩)لِتَسلُكُوا مِنْها سبلًا فِجاجا(٢٠) " نوح

وخاصية البسط على نحو ما تستقر به الكائنات لا تعنى استواء الأرض ، وإنما جاء الـنص القرآنـي المبارك كي يكشف في إعجاز مذهل عن التكوين الكروي الخاص للأرض .. في قوله تعالى :

" خَلَقَ السمواتِ والْأَرض بِالْحق يكَور الليلَ علَى النهارِ ويكَور النهار علَى الليل وسخر الشمس والْقَمـر كُل يجري لِأَجلٍ مسمى أَلَا هو الْعزِيز الْغَفَّار(٥) " الزمر

وقوله جل شأنه :

" والْأَرض بعد ذَلِك دحاها(٣٠)أَخْرج مِنْها ماءها ومرعاهـا(٣١)والْجِبـالَ أَرسـاها(٣٢)متَاعـا لَكُـم ولِأَنْعامِكُم(٣٣) " النازعات

ومن بين التطلعات العلمية فى الأبحاث محاولة الاستفادة من الجاذبية الأرضية فى توليد الطاقة .

ب - الجبال

الجبال من أجل نعم ا سبحانه وتعالى، ومن فضل ا في كتابه الكريم ، أن كشف عن واحدة من أهم منافع الجبال ، وهى منفعة استقرار الأرض .. وجاء تشبيه القرآن للجبال بالأوتاد ليعبر عن إعجاز مبهر في شأن الجبال التى جعلها ا جل شأنه رواسي ثابتة على الأرض برغم دورة الأرض في الفضاء .

كما في قول ا سبحانه جل شأنه :

" وتَرى الْجِبالَ تَحسبها جامِدةً وهِي تَمر مر السحابِ صنْع اللهِ الَّذِي أَتْقَن كُل شَـيءٍ إِنَّـه خَبِيـر بِمـا تَفْعلُون(٨٨) " النمل

وكما جاء ذكر أهمية الجبال في رسوخ الأرض .. في قوله سبحانه وتعالى :

* "وأَلْقَى فِي الأرض رواسِي أَن تَمِيد بِكُم وأَنْهارا وسبلًا لَعلَّكُم تَهتَدون(١٥) " النحل

* " والأرض مددنَاها وَأَلْقَينَا فِيها رواسِي وَأَنْبتْنَا فِيها مِن كُل شَيءٍ موزونٍ(١٩) " الحجر

ومما يسترعى النظر .. توجيه ا ﷻ النظر إلى تحقيق الجبال لمنافع لم يأت ذكرها مفصـلا ، لعلهـا لحكمة وفتح لآفاق البحث الإنساني في العثور على أوجه المنافع المتعددة من هذه الجبال ، والتى لم تبح بكل أسرارها إلى الآن .

وبعد أن كانت النظرة إلى الجبال كمصدر لحجارة البناء فحسب ، تحولت الآن إلى مصـادر لمعـادن شتى ، وأنواع من التربة لها نفع وجدوى .. مثل الطفلة المستخدمة في الصـناعات البتروليـة ، وخامـات البورسلين .. وغير ذلك كثير .

٥ - الموارد السياحية :

الموارد السياحية تعد من مصادر الدخل القومي المؤثرة في كثير من دول العالم .. إلا أن هذه الموارد تعتمد على انتقال بشر لهم أنماطهم الاستهلاكية وتقاليدهم الاجتماعية ومفاهيمهم الخاصة عن الحياة والعلاقات الإنسانية .

وما يعد مقبولا من جانبهم .. لا يشترط فيه أن يكون مقبولا من وجهة النظام العام للمجتمع الإسلامي ، ومن ثم يكون هناك صدام بين أمرين .

* موارد متوقعه وهامة ومؤثرة في الدخل السياحي

* تقاليد اجتماعية وأنماط سلوكية مخالفة للإسلام من جانب بعض الوفود السياحية .

وأشهر الأمثلة على ذلك إباحة الخمور والميسر في الفنادق ، إرضاء للأذواق السياحية .

وهنا يأتى دور الإيمان الواثق من أن الفضل والغنى من أمر ا وحده ، مما يجعل الخيار الوحيد أمـام السياحة .. الالتزام بالنظام العام القائم في المجتمع الإسلامي وإلا فا سبحانه وتعالى غنى .. يغنى وحده من يشاء بفضله .

ولقد واجه المسلمون الأول نفس الموقف ، حيث ساورهم القلق على الموارد السياحية التى كانت تتـاح من زيارة الكفار للكعبة .. فكان رد ا ﷻ الحاسم عليهم :

" يأَيها الَذِين ءامنُوا إِنما الْمشْرِكُون نَجس فَلَا يقْربوا الْمسجِد الْحرام بعد عامِهِم هـذَا وإِن خِفْـتُم عيلَـةً فَسوفَ يغْنِيكُم الله مِن فَضلِهِ إِن شَاء إِن الله علِيم حكِيم(٢٨) " التوبة

والسياحة من جانب المسلمين ، ينبغى أن تكون للعظة والاعتبار ، كما جاء في قول ا ﷻ :

" قُلْ سِيروا فِي الْأَرضِ فَانْظُروا كَيفَ كَان عاقِبةُ الْمجرِمِين(٦٩) " النمل

" قُلْ سِيروا فِي الْأَرضِ فَانْظُروا كَيفَ كَان عاقِبةُ الَذِين مِن قَبلُ كَان أَكْثَرهم مشْرِكِين(٤٢) " الروم

والدعوة الإسلامية ما كان لها أن تنتشر ، بغير الحركة السياحية والتجارية التى واكبت نمو الحضـارة الإسلامية .

٦ - موارد النقل والانتقال :

تعددت الإشارات القرآنية في أكثر من موضع ، إلى نعمة ا سبحانه وتعالى في توفير وسائل انتقـال تريح الإنسانية في تنقلها وتحمل عنها أثقالها .. كالأنعام والفلك وغير ذلك .

وقد جاء ذكر منافع النقل والانتقال بصورة شاملة في قول ا سبحانه وتعالى :

* " والذِي خلَقَ الْأزواج كُلها وجعلَ لَكُم مِن الْفُلْك والْأنْعامِ ما تَركبون(١٢) لِتَستَووا علَى ظُهـورِه ثُـم تَذْكُروا نِعمةَ ربكُم إِذَا استَويتُم علَيهِ وتَقُولُوا سبحان الذِي سخر لَنَا هذَا وما كُنا لَه مقْرِنين(١٣) وإِنا إِلَى ربنَـا لَمنْقَلِبون(١٤) " الزخرف

ثم جاء ذكر أهمية كل وسيلة انتقال بشكل مستقل في أكثر من موضع في القرآن الكـريم علـى النحـو التالي :

أ - الأنعام

في منفعة الانتقال بها قال ا ﷺ :

* " وتَحمِلُ أَثْقَالَكُم إِلَى بلَدٍ لَم تَكُونُوا بالِغِيهِ إِلا بِشِق الْأَنْفُسِ إِن ربكُم لَرءوفٌ رحِيم(٧) " النحل

ب - الفلك

" " أَلَم تَر أَن الْفُلْك تَجرِي فِي الْبحرِ بِنِعمةِ اللهِ لِيرِيكُم مِن ءاياتِهِ إِن فِـي ذَلِـك لَآيـاتٍ لِكُـل صـبارٍ شَكُورٍ(٣١) " لقمان

* " وءايةٌ لَهم أَنا حملْنَا ذُريتَهم فِي الْفُلْكِ الْمشْحون(٤١) " يس

ج - أوجه انتقال أخرى

هناك أوجه انتقال تستوعب كل الأساليب المستحدثة الأخرى ، شملها القرآن بإجمال موجزة في قولـه سبحانه وتعالى :

* " والْخَيلَ والْبِغَالَ والْحمِير لِتَركَبوها وزِينَةً ويخْلُقُ ما لَا تَعلَمون (٨) " النحل

- موارد الطاقة

نعمة النار والطاقة من مصادرها المختلفة ، من الموارد الاقتصادية الهامة التى يتوقف عليهـا النشـاط الاقتصادي في الظروف المعاصرة ، إذ إن الوقود بأشكاله المختلفة لا غنى عنه في أى من أوجه الصناعة ، واستخدام النار في التدفئة أشار إليها القرآن في مواضع كثيرة ، من بينها ما أشار إليه حـين الحـديث عـن موقف سيدنا موسى من أهله ، كما جاء في قول ا ﷺ : " فَلَما قَضى موسى الْأَجلَ وسار بِأَهلِهِ ءانَـس مِـن جانِبِ الطورِ نَارا قَالَ لِأَهلِهِ امكُثُوا إِني ءانَستُ نَارا لَعلي ءاتِيكُم مِنْها بِخَبـرٍ أَو جـذْوةٍ مِـن النـارِ لَعلكُـم تَصطَلُون(٢٩) " القصص

وجاءت في القرآن الكريم ، إشارات ضمنية إلى الحفريات النباتية التى تلعب دورا هامـا فـي تـوفير مصادر فحم أو عصارات بترولية ، وهو ما يعد إلماحا علميا سباقا في الكشف عن أوجه النفع مـن الطاقـة البترولية التى كانت تحرق آبارها في الماضى لعدم الإستدلال على كيفية تحقيق الإستفادة الإقتصادية منها.

وفى ذلك يقول ا ﷻ :

* " الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ(٨٠) " يس

وقبل الكشف العلمي عن أثر التراكمات النباتية المطمورة في أعماق الأرض وأثرها في توفير مصـادر الطاقة الحفرية ، كـان تأويل المعنى يقتصر فقط على الإشارة إلى استخدام الشجر بعد تجفيفه فـي إضـرام النار .

إلا أن النص الصريح في سورة الأعلى ، أشار إلى تطور ذلك المرعى فـي بـاطن الأرض ، بقولـه سبحانه وتعالى:

" وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى(٤)فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى(٥) " الأعلى

ثم جاء النـص المبارك الذي يشير إلى العلاقة المتبادلة بين الطاقة ووسائل الإنتقال في قول ا ﷻ :

* " أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ(٧١)ءَأَنتُمْ أَنشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ(٧٢) نحـن جعلناهـا تـذكرة ومتاعا للمقوين (٧٣) " الواقعة

المقوين .. بمعنى المسافرين في أغلب التفاسير .

ثالثا – الموارد الفضائية :

النظرة إلى الفضاء لم تعرف الأهمية إلا قريبا جدا بعد الصعود إليه ومحاولة التعرف على مقوماته من كواكب ونجوم ونيازك ومجرات .. وأصبح الفضاء موردا اقتصاديا يستفاد منه على عدة أوجه :

* الاتصالات الدولية .
* وسائل الإعلام الفضائية .
* الاستشعار عن بعد ، مما يساعد على الكشف عن كثير من الموارد الجوفية عند أعماق محددة .
* الأغراض العسكرية ، على نحو ذلك المشروع الأسطوري الذي يطلق عليه اسم حرب النجوم .

وفيما يلي عرض موجز لأهم الموارد الفضائية التى جاء ذكرها في القرآن الكريم :

أ - الشمس والقمر

من عظمة القرآن الذي لا تنقضى عجائبه .. ما ذكره ا ﷻ من أوجه انتفاع بالشمس والقمر .. حـين قال

" هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ(٥) " يونس

وكما سبقت الإشارة ، تعد الطاقة الشمسية من مصادر الطاقة البديلة المرشحة للمستقبل .

ومن مظاهر الرحمة الربانية واللطف والإكرام الإلهي السابغ للبشرية ، أن جعل أفلاك السـماء زينـة لأهل الأرض ، كي ترتقى فيهم بالحس الجمالي وتجذب التفاتهم إلى التأمل المتكرر دون ملل ، كما في قـول الله ﷻ

* " ولَقَد زينا السماء الدنْيا بِمصابِيح وجعلْنَاها رجوما لِلشياطِين وأَعتَدنَا لَهم عذَاب السعِيرِ(٥) " الملك

وقد سبق الإشارة إلى منافع القمر في المبحث السابق .

ب - الليل والنهار

من مقتضى رحمة الله سبحانه جل شأنه ولطفه بخلقه ، أنه سبحانه وتعالى جعل من انتظام تعاقب الليل والنهار ، ومنازل القمر الثابتة على مدار كل شهر هجرى ، فرصة للبشر ليتعلموا كيفية الحساب والعلاقـات بين الأيام ومن ثم العلاقات بين الأرقام .

فقال سبحانه وتعالى :

* " فَالِقُ الْإِصباحِ وجعلَ الليلَ سكَنًا والشمس والْقَمر حسبانًا ذَلِك تَقْدِير الْعزِيزِ الْعلِيمِ(٩٦) " الأنعام

وقال جل شأنه :

* " هو الَّذِي جعلَ الشمس ضِياء والْقَمر نُورا وقَدره منَازِلَ لِتَعلَموا عدد السنِين والْحِساب ما خَلَقَ الله ذَلِك إِلا بِالْحق يفَصلُ الْآياتِ لِقَومٍ يعلَمون(٥) " يونس

* " وجعلْنَا الليلَ والنهار ءايتَين فَمحونَا ءايةَ الليل وجعلْنَا ءاية النهار مبصِرةً لِتَبتَغُوا فَضلًا مِـن ربكُـم ولِتَعلَموا عدد السنِين والْحِساب وكُل شَيءٍ فَصلْنَاه تَفْصِيلًا(١٢) " الإسراء

* " الشمس والْقَمر بِحسبانٍ(٥) " الرحمن

ولعل من أوجه النعم التى يؤثر فيها تعاقب الليل والنهار في النشاط الاقتصادي .. ما أشار إليـه الله ﷻ في كتابه الكريم من حيث إرخاء السكون والصمت والهدوء على الليل ، كي يستريح فيـه الإنسـان ويجـدد طاقته لسعى يوم آخر في طلب العيش ، ثم تفضل الله سبحانه وتعالى بإتاحة الضوء و نور الشمس بالنهار .. كي تحقق الإنسانية منافعها في طلب العيش والانتفاع بأوجه النشاط في الحياة .

وفى ذلك يقول الله سبحانه جل شأنه :

* " هو الَّذِي جعلَ لَكُم الليلَ لِتَسكُنُوا فِيهِ والنهار مبصِرا إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِقَومٍ يسمعون(٦٧) " يونس

*" ومِن رحمتِهِ جعلَ لَكُم الليلَ والنهار لِتَسكُنُوا فِيهِ ولِتَبتَغُوا مِن فَضلِهِ ولَعلَّكُم تَشْكُرون(٧٣) " القصص

جـ - نعمة الظل

من النعم الفريدة التى أشار إليها القرآن الكريم .. نعمة الظل ، وهى نعمة مؤثرة في النشاط الاقتصادي من عدة أوجه :

فالظل هو موئل الراحة والهدوء والتقاط الأنفاس بعد يوم عمل شاق ، وإذا استحال الظل لتعـذر علـى البشرية أن تعمل في جو من الراحة واعتدال الحرارة ، وقد أشار ا ﷻ في كتابه الكريم إلى وجه الاستفادة هذا من نعمة الظل ، بقوله جل شأنه :

* " والله جعلَ لَكُم مِما خَلَقَ ظِلَالًا وجعلَ لَكُم مِن الْجِبال أَكْنَانًا وجعلَ لَكُم سرابِيلَ تَقِيكُم الْحر وسـرابِيلَ تَقِيكُم بأْسكُم كَذَلِك يتِم نِعمتَه علَيكُم لَعلكُم تُسلِمون(٨١) " النحل

د - مورد الرياح

الرياح وأثرها في النشاط الاقتصادي ، جاء بها أكثر من نفع في كتاب ا ﷻ ، حيث تنقل السحب إلى حيث يشاء ا ﷻ :

* " وهو الَذِي يرسِلُ الرياح بشْرا بين يدي رحمتِهِ حتى إِذَا أَقَلَتْ سحابا ثِقَالًا سقْنَاه لِبلَدٍ ميتٍ فَأَنْزلْنَا بِـهِ الْماء فَأَخْرجنَا بِهِ مِن كُل الثمراتِ كَذَلِك نُخْرِج الْموتَى لَعلكُم تَذَكَرون(٥٧) " الأعراف

وبغير الرياح وتأثيرها ، يستحيل على أى وسيلة نقل مائى أن تتحرك في ماء ساكن مهما بلغـت قـوة محركاتها ، ويشير ا ﷻ إلى قيمة تلك النعمة في قوله :

* " إِن يشَأْ يسكِن الريح فَيظْلَلْن رواكِـد علَى ظَهـْرِهِ إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِكـُل صـبارٍ شَـكُورٍ(٣٣) " الشورى

وتبقى إشارة قرآنية مبهرة حول علاقة الرياح في عملية التلقيح النباتي وغيره ، كما جاء في قـول ا سبحانه جل شأنه :

" وَأرسلْنَا الرياح لَواقِح فَأَنْزلْنَا مِن السماءِ ماء فَأَسقَينَاكُموه وما أَنْتُم لَه بِخَازِنِين(٢٢)" الحجر

وكلمة لواقح لها دلالة الحمل من أجل الإنجاب ، فيقول العرب " ناقة لاقح " إذا حملت جنينا في بطنها .

والاستعارة اللفظية هنا ، تبرز إعجازا علميا في القيمة الاقتصادية للرياح وأثرها في التنمية الزراعيـة وتنامي الثروة النباتية .

رابعا - الموارد الأمنية :

الأمن الاجتماعي والسياسي ينعكس أثره بلا ريب على الإستقرار الاقتصادي ، وعلى نقيض ذلك ، فإن رأس المال له من الحساسية الشديدة ما يجعله يلوذ بالفرار من أى مجتمع تضطرب فيه الظروف الأمنيـة ، حتى من أبناء الوطن ذاته على نحو ما شوهدت آثاره في أعقاب شيوع عمليات التأميم في بعض البلاد .

وجـاءت الإشارة إلى ترابط العلاقة بين الأمن والنشاط الاقتصادي في أكثر من موضع فـي القـرآن الكريم .

فمن بين النعم التى امتن ا ﷻ بها على قريش ، قوله سبحانه وتعالى :

" لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ(١)إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ(٢)فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ(٣)الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ(٤) " قريش

وقوله جل شأنه :

* " أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ(٦٧) " العنكبوت

وجاء الحديث عن قوم سبأ ، وكفرهم بنعمة الأمن في انتقالاتهم .. في قول الله ﷻ :

* " وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ(١٨)فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ(١٩) " سبأ

ونعمة الأمن الداخلي وارتباطه بالتماسك الاجتماعي ، جاءت الإشارة إليها في قول الله ﷻ :

" وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ(١٠٣) " آل عمران

المبحث الثالث: الآثار الاقتصادية لتصنيف الموارد في القرآن الكريم

فيما يلي عرض موجز لأهم الآثار الاقتصادية آلتي يحققها أسلوب عرض الموارد في القرآن الكريم :

١ - الاهتمام بمصادر الموارد الطبيعية التى تشكل مخزونا استراتيجيا للموارد المستغلة ، وذلك على عكـس التوجه السلبي في الاقتصاد الوضعي ، الذي كان يرى أن الموارد الحرة لا يعتد بهـا ، فـالعبرة لديـه بالموارد الاقتصادية التى لها مقابل في الثمن .

٢ - كان من أثر عدم الاعتداد بالموارد الحرة في الاقتصاد الوضعي ، إلى التعامل معها بعدم اكتراث ، وبما لا يتناسب مع الأهمية التى تعكسها المنفعة الاقتصادية الكامنة في تلك الموارد ، علـى خـلاف الـنهج الإسلامي الذي تعامل مع الموارد باعتبارها نعما وطيبات رزق ينبغى التعامل معها بما يليق بهـا مـن المحافظة عليها وشكر ا ﷻ على فضله فيها .

وأشهر الأمثلة على خطورة التغافل عن أهمية الموارد الحره .. الموارد المائية ، والتى أدى التعامـل معها كمورد حر إلى عدم مراعاة مقتضيات الاستغلال الاقتصادي الأمثل لها ، والآن .. وبعد إدراك أهميتها البالغة .. يكاد العالم يقتتل في القريب العاجل من أجل قطرة إضافية من الماء .

٣ - إعطاء الأولوية في الاقتصاد الوضعي للاهتمام بالموارد المستغلة اقتصاديا فقـط ، أدى إلـى إهـدار موارد لها أثر في التوازن النوعي وحماية البيئة ، مما انعكس سلبا في مشاكل البيئة التى يعانى منهـا العالم الآن ، فالهواء الذي يرى فيه الاقتصاد الوضعي أنه من الموارد الحرة غير جديرة بالالتفـات ، كان الاهتمام بنقائه وحمايته والحفاظ عليه سيأخذ مجرى آخر فيما لو أجرى التعامل معه بمنطق الـنعم التى ينبغى الحرص والمحافظة عليها .. كما جاء بها الذكر في القرآن الكريم .

٤ - توازن النظرة الاقتصادية للسكان باعتبارهم ثروة بشرية من خلق ا ﷻ ، بدلا من اقتصار النظرة إلى السكان من الزاوية الاستهلاكية واعتبارهم عبئا على التنمية ، وقد نهى ا ﷻ عن التعامل مع الذريـة كعبء يخشى من ورائه الفقر ، فقال :

" ولَا تَقْتُلُوا أَولَادكُم مِن إِملَاقٍ نَحن نَرزقُكُم وإِياهم ولَا تَقْربوا الْفَواحِشَ ما ظَهر مِنْها وما بطَن ولَا تَقْتُلُـوا النفْس الَتِي حرم الله إِلا بِالْحق ذَلِكُم وصاكُم بِهِ لَعلكُم تَعقِلُون (١٥١) " الأنعام

فالثروة الـبشرية هي المحركة لأوجه الاستفادة من مصادر الموارد الاقتصادية ، فالإنسان هو محـور التنمية وهو صانعها .

٥ - أعطى ا ﷻ في كتابه الكريم أولوية في الإهتمام بالموارد المائيـة ، وذلـك علـى عكـس الفكـر الاقتصادي الكلاسيكي للطبيعيين الذي كان يعطى السبق والأولوية لمورد الأرض الصالحة للزراعة .

ويلاحظ هنا .. إعجاز اقتصادي بالغ الروعة ، لأن الماء في قيمته الاقتصادية يسبق الأرض بالفعـل ، وكان الأولى بالاقتصاديين إعطاءها الأولوية المطلقة في الأهمية قبل كافة الموارد ، فالأرض الزراعية مهما بلغت جودتها ،لا قيمة لها بغير الماء الصالح للزراعة ، وعلى عكس ذلك فان الأراضـي غيـر الصـالحة للزراعة يمكن استثمارها إذا توفرت لها مصادر المياه المناسبة لها .

٦ - تفصيل أوجه الانتفاع من الموارد ، بما يحفز الإنسان إلى البحث عن كيفيه الاستفادة الاقتصادية منها ، كما هو واضح من أسلوب العرض في القرآن الكريم .

٧ - لم تتوقف الإشارة إلى أوجه الانتفاع القائمة في الموارد على نحو ما جاء في القرآن الكـريم فحسـب ، وإنما حفز ا في كتابه الكريم .. الفكر الإنساني إلى البحث عن أوجه انتفاع أخـرى متنوعـة مـن الموارد :

* "وإِن لَكُم فِي الْأَنْعامِ لَعِبرةً نُسقِيكُم مِما فِي بطُونِها ولَكُم فِيها منَافِع كَثِيرةٌ ومِنْها تَأْكُلُون(٢١) " المؤمنون

والإشارة بتعبير منافع كثيرة بصيغة " نكره " بغير قصرها في إطار التعريف ، يدفع إلى البحث الدؤوب عن أوجه منافع متتابعة ، وذلك بما يحقق تناميا مستمرا للانتفاع بالموارد .

٨ - الإيعاز بتسخير الموارد لمنافع الإنسـان واستخداماته ، كما جاء في قول ا ﷻ :

* " وسخر لَكُم الليلَ والنهار والشمس والْقَمر والنجوم مسخراتٌ بِـأَمرِهِ إِن فِـي ذَلِـك لَآيـاتٍ لِقَـومٍ يعقِلُون(١٢) " النحل

وكما جاء ذكره أيضا في قول ا سبحانه وتعالى :

* " وهو الَّذِي سخر الْبحر لِتَأْكُلُوا مِنْه لَحما طَرِيا وتَستَخْرِجوا مِنْه حِلْيةً تَلْبسونَها وتَرى الْفُلْك مواخِر فِيهِ ولِتَبتَغُوا مِن فَضلِهِ ولَعلَّكُم تَشْكُرون(١٤) " النحل

وتعبير التسخير وخضوع الطبيعة للإنسان ، يعكس إحساسا إيجابيا متفائلا بالقدرة على الانتفاع الكامل بها ، فيتعامل البشر مع مصادر الموارد وهم على ثقة ويقين من خضوعها لمنافعهم ، وقدرتهم على السيطرة عليها .

وهذا على خلاف توجه الفكر الوضعي إلى إقامة العلاقة مع الطبيعة على أساس فكرة الصراع ، آلتـي توجس رهبة ، تجعل الإنسان في حالة مشاكسة وتحفز قتالي مع الطبيعة بصورة أضرت بها في كثيـر مـن الأحيان ، على نحو ما يعانى العالم منه الآن من آثار التلوث الناجمة عن عدم التفات الجنس البشـرى إلـى الأثر المتبادل بين المناخ والموارد الصناعية والزراعية ، فاستئصال الغابات مثلا كان يعتبره الغرب انتصارا على الطبيعة ، حتى تبين لهم العلاقة بين تنقية الفضاء والمحافظة على الثروة النباتية .

٩ – الربط بين ذكر بعض الموارد وبعث يوم القيامة ، يدفع الإنسان إلى التدبر الواعى فى تلك الموارد ، بما يعود عليه بالنفع .. كما جاء في قول ا سبحانه وتعالى :

* " ومِن ءايـاتِهِ أَنك تَرى الْأَرض خاشِعةً فَإِذَا أَنْزلْنَا علَيها الْماء اهتَزتْ وربتْ إِن الذِي أَحياها لَمحيِـي الْموتَى إِنه علَى كُل شَيءٍ قَدِير(٣٩) " فصلت

وقوله جل شأنه :

* " والذِي نَزلَ مِن السماءِ ماء بِقَدرٍ فَأَنْشَرنَا بِهِ بلْدةً ميتًا كَذَلِك تُخْرجون(١١) "الزخرف

١٠ - من العبادات التي جاء التنبيه إليها بإلحاح في أكثر من موضع في القرآن الكريم ، التـدبر فـي ملكوت السماوات والأرض ، والنظر في خلق ا ﷻ للاعتبار بقدرته واليقين بعظمة إبداع قدرته ، كما جاء في قول ا ﷻ:

* " وفِي الأرض قِطَع متَجاوِراتٌ وجناتٌ مِن أَعنَابٍ وزرع ونَخِيلٌ صِنْوان وغَير صِنْوانٍ يسقَى بِمـاءٍ واحِدٍ ونُفَضلُ بعضها علَى بعضٍ فِي الْأُكُل إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِقَومٍ يعقِلُون(٤) " الرعد

وقوله جل شأنه :

* " فَلْينْظُرِ الْإِنْسان إِلَى طَعامِهِ(٢٤)أَنا صببنَا الْماء صبا(٢٥)ثُم شَقَقْنَا الأرض شَـقا(٢٦)فَأَنْبتْنَـا فِيهـا حبا(٢٧)وعِنَبا وقَضبا(٢٨)وزيتُونًا ونَخْلًا(٢٩)وحدائِقَ غُلْبا(٣٠)وفَاكِهةً وأَبا(٣١) " عبس

وبلغت القيمة الإيمانية للتدبر أن ساعة واحدة منه تعادل ثواب سنة عباده ، على نحو مـا أشـار إليـه حديث رسول ا ﷺ .

وهذه الدعوة إلى التدبر الإيماني الواعي في خلق الكون بموارده ، تقود الإنسان حتما إلى الكشف عـن مكنون منافع النعم القائمة في تلك الموارد ، بما ينعكس إيجابا على التنمية وزيادة الدخل .

١١ - الإشارة إلى التفاعل المتبادل بين الموارد الاقتصادية على نحو يوجـه الإنسـان إلـى عوامـل الإنتاجية المتبادلة وتراكم المنفعة المترتب على المزج الفني بين عوامل الإنتاج ، مثل التنبيه إلى علاقة الماء بإحياء الأرض وإنباتها ، وعلاقة الرياح والسحاب بالمطر ونزول الماء .

إذ قال ا ﷻ في كتابه الكريم في إشارة إلى علاقة الرياح بإنزال الماء :

* " وأَرسلْنَا الرياح لَواقِح فَأَنْزلْنَا مِن السماءِ ماء فَأَسقَينَاكُموه وما أَنْتُم لَه بِخَازِنِين(٢٢) " الحجر

وقال سبحانه وتعالى في العلاقة بين الماء و إنبات الأرض :

* " والله أَنْزلَ مِن السماءِ ماء فَأَحيا بِهِ الْأَرض بعد موتِها إِن فِي ذَلِك لَآيةً لِقَومٍ يسمعون(٦٥) " النحل

١٢ - الكشف عن جوانب معنوية مؤثرة في النشاط الاقتصادي وتنامي الموارد .. مثل الكيان الأسرى ، والأمن وعلاقته بالنمو الاقتصادي ، كما جاءت الإشارة إلى ذلك في قوله سبحانه وتعالى :

" لِإِيلَافِ قُريشٍ(١)إِيلَافِهِم رِحلَةَ الشتَاءِ والصيفِ(٢)فَلْيعبدوا رب هذَا الْبيتِ(٣)الذِي أَطْعمهم مِـن جـوعٍ وءامنَهم مِن خَوفٍ(٤) " قريش

وقوله جل شأنه :

* " وضرب الله مثلًا قرية كانت ءامِنَةً مطمئنةً يأتِيها رزقُها رغدا مِن كُل مكانٍ فكفرتْ بِأنْعمِ اللهِ فأذاقها الله لِباس الْجوعِ والْخوفِ بِما كانُوا يصنعون(١١٢) " النحل

١٣ - التنبيه إلى تلازم العلاقة بين الالتزام بالقيم الإيمانية الصحيحة ، وتحقق مزيد من تنمية المـوارد واستقرار إنتاجيتها .

وبغير التزام بالقيم الإيمانية الصادقة ، فإن انتشار الظلم بأشكاله يرتب حقدا اجتماعيا واستنفارا لـروح الصدام الطبقي ، وشيوع الفاحشة على نحو يدمر الكيان الإنساني ويفتك بالقوى البشرية المنتجـة ، وشـيوع روح الدعة والمبالغة في التنعم والترف بشكل قد لا يتناسب مع أولويات التوجه في النشاط الإنتـاجي ، كـل هذه وغيرها تنعكس آثارها سلبا على عدم استقرار الكيان الاقتصادي للمجتمع ، الذي هو فى النهاية جزء من الكيان الاجتماعي.

وفى المقابل ، جاءت الإشارة صراحة عن أثر الالتزام الإيماني الصادق في زيـادة كفـاءة اسـتخدام الموارد في أكثر من موضع من كتاب ا ﷻ .

وتفصيل ذلك سيكون موضع بحث مستقل حول الآثار الاقتصادية للالتزام الإيماني .

١٤ - إطلاق صفة النعم على الموارد ، والدعوة إلى شكر ا ﷻ امتنانا علـى فضـله فيهـا ، يـدفع بالإنسان إلى إعلاء قيمة الموارد وأهميتها ، وإثارة الحرص على تنميتها والحرص عليها .

كما جاء فى قول ا ﷻ :

* " ألم تر أن الْفُلْك تجري فِي الْبحرِ بِنعمةِ اللهِ لِيرِيكُم مِن ءاياتِهِ إِن فِـي ذَلِـك لَآيـاتٍ لِكُـل صـبارٍ شَكُورٍ(٣١) " لقمان

وقوله سبحانه جل شأنه :

* " والذِي خلَق الْأَزواج كُلها وجعلَ لَكُم مِن الْفُلْكِ والْأَنْعامِ ما تركَبون(١٢) لِتستَووا علَى ظُهـورِهِ ثُـم تذْكُروا نِعمةَ ربكُم إِذَا استَويتُم علَيهِ وتَقُولُوا سبحان الذِي سخر لَنَا هذَا وما كُنا لَه مقْرِنِين(١٣) " الزخرف

والجنة من التعبيرات الإيمانية الموحية بنعيم لا نفاد له في الآخـرة ، أطلـق ا ﷻ علـى الحـدائق الزراعية تسمية الجنة في أكثر من موضع من القرآن الكـريم ، بما يحمل إلهاما ربانيا بالقيمة الاقتصـادية العالية للموارد الزراعية وأولوية أهميتها .

* " واضرب لَهم مثَلًا رجـُلَين جعلْنَا لِأَحدِهِما جنتَين مِن أَعنَـابٍ وحفَفْنَاهمـا بِنَخْـلٍ وجعلْنَـا بينَهمـا زرعا(٣٢) " الكهف

* " إِنا بلَونَاهم كَما بلَونَا أَصحاب الْجنةِ إِذْ أَقْسموا لَيصرِمنها مصبِحِين(١٧) " القلم

١٥ - النظرة الشمولية للثروة الاقتصادية على المستوى القومي ، وعدم الاقتصار النظر إلى تلك الثروة من الزاوية الأحادية لملكية الفرد ، حيث جاء التعبير القرآني في قول ا عز وجل :

"ولَاتُؤْتُوا السفَـهاءَأموالَكُم الِتِي جعلَ الله لَكُم قِياما وارزقُوهم فِيهاواكْسوهم وقُولُوا لَهم قَولًا معروفًا(٥) " النساء

وكلمة أموالكم لها دلالة موحية بأن المال وإن كانت ملكيته تبدأ بالفرد ، إلا آن له وظيفـة اقتصـادية مؤثرة تعود بالنفع على الكيان الاجتماعي بأسره ، وهذا يعكس الوظيفة الاجتماعية للملكية آلتي لا يضـاهى مثلها أيا من الفكر الإنساني المعاصر .

١٦ - جاء التنبيه إلى أهمية ومسئولية النشاط الإنساني المنتج في تحقيق الاستفادة من الموارد .. كمـا في قول ا ﷻ:

في تنمية الثروة الزراعية :

" أَفَرأَيتُم ما تَحرثُون(٦٣) ءأَنْتُم تَزرعونَه أَم نَحن الزارعون(٦٤) " الواقعة

" وءايةٌ لَهم الْأَرض الْميتَةُ أَحييناها وأَخْرجنَا مِنْها حبا فَمِنْه يأْكُلُون(٣٣) وجعلْنَا فِيها جناتٍ مِـن نَخِيـلٍ وأَعنـَابٍ وفَجرنَا فِيها مِن الْعيون(٣٤) لِيأْكُلُوا مِن ثَمرِهِ وما عمِلَتْه أَيدِيهِم أَفَلَا يشْكُرون(٣٥) " يس

وكما جاء في التنبيه إلى بعض المنافع الاقتصادية المستخلصة من النخيل والأعناب :

" ومِن ثَمراتِ النخِيل والْأَعنَابِ تَتخِذُون مِنْه سكَرا ورزقًا حسنًا إِن فِي ذَلِك لَآيـةً لِقَـومٍ يعقِلُـون(٦٧) " النحل

كما وردت الإشارة أيضا، إلى تعدد المنافع المستخلصة من الثروة الحيوانية ، وترك التفصـيل بشـأنها للجهد الإنساني في البحث عن الموارد والكشف عن مصادرها .. كما جاء في قول ا ﷻ :

* " أَولَم يروا أَنا خَلَقْنَا لَهم مِما عمِلَتْ أَيدِينَا أَنْعاما فَهم لَها مالِكُون(٧١)وذَلَّلْنَاها لَهم فَمِنْها ركُوبهم ومِنْها يأْكُلُون(٧٢) ولَهم فِيها منَافِع ومشَارِب أَفَلَا يشْكُرون(٧٣) " يس

١٧ - التنبيه إلى موارد اقتصادية كامنة في مصادر لم تكتشفها الإنسانية إلا حـديثا ، مثـل المـوارد الفضائية وموارد الطاقة الشمسية وغيرها .

١٨ - الإشارة إلى خاصية التكاثر النوعي المتتابع في الموارد والكائنات :

" سبحان الَذِي خَلَقَ الْأَزواج كُلها مِما تُنْبِتُ الأرض ومِن أَنْفُسِهِم ومِما لَا يعلَمون(٣٦) " يس

" وهو الَذِي مد الْأَرض وجعلَ فِيها رواسِي وأَنْهارا ومِن كُلِّ الثمراتِ جعلَ فِيها زوجين اثْنَـين يغْشِـي اللَيلَ النهار إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِقَومٍ يتَفَكَرون(٣) " الرعد

وخاصية تكاثر الموارد على نحو يتضاعف مع كل مرحلة من مراحـل إنتاجيتهـا ، يلغـى النظـرة المتشائمة آلتي تعاملت مع الموارد بادعاء عدم قدرتها على التجاوب مع الزيادة السكانية .

فالقرآن هنا يحدثنا على عكس ذلك ، والعبرة بكفاءة التعامل الإنساني مع الموارد وحسـن اسـتغلالها والمحافظة على مصادرها بما يعيد إليها التوازن النوعي الذي يتناسب مع النمو السكاني .

المراجع

(١) الدكتور/ راشد البراوى – المرجع السابق– ص ٦٦

الفصل الثانى

الأبعاد العقدية المؤثرة فى الموارد الاقتصادية

المبحث الأول:

أثر العقيدة في تناول الموارد في القرآن الكريم

ذكر الموارد الاقتصادية في القرآن الكريم ، ليس مقصودا في ذاته ، فالقرآن كتـاب هدايـة ، وحـين ذكرت الموارد في القرآن ، كان الهدف عقائديا ، من حيث الكشف عن قدرة ا ﷻ في خلق تلك المـوارد ، وفضل ا سبحانه وتعالى في منافعها ، ومزيد إنعام ا سبحانه جل شأنه في تعددها وتنوعها وكثرتها بمـا يفوق الحصر ، هذا إضافة إلى بيان أوجه التشريع المتعلقة بتلك النعم وبيان أوجه الحلال فيها .

وفى محاولة مختصرة لإيضاح ذلك ، يمكن الاستشهاد بنعمة الأنعام كما جاء ذكرها في القرآن الكـريم فيما يلي :

* جاء ذكر الأنعام في القرآن مصاحبا لهدف تشريعي في كثير من الآيات،منها قـ ـول ا عز وجل :

" يأَيها الَّذِين ءامنُوا أَوفُوا بِالْعقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بهِيمةُ الْأَنْعامِ إِلَّا ما يتْلَى علَيكُم غَير محِلِّي الصيدِ وأَنْتُم حرم إِن الله يحكُم ما يرِيد(١) " المائدة

" ولِكُلِّ أُمةٍ جعلْنَا منْسكًا لِيذْكُروا اسم اللهِ علَى ما رزقَهم مِن بهِيمةِ الْأَنْعامِ فَإِلَهكُم إِلَه واحِد فَلَـه أَسـلِموا وبشرِ الْمخْبِتِين(٣٤) " الحج

" خَلَقَكُم مِن نَفْسٍ واحِدةٍ ثُم جعلَ مِنْها زوجها وأَنْزلَ لَكُم مِن الْأَنْعامِ ثَمانِيةَ أَزواجٍ يخْلُقُكُـم فِـي بطُـونِ أُمهاتِكُم خَلْقًا مِن بعدِ خَلْقٍ فِي ظُلُماتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُم الله ربكُم لَه الْملْك لَا إِلَه إِلَّا هو فَأَنى تُصرفُون(٦) " الزمر

" حرمتْ علَيكُم الْميتَةُ والدم ولَحم الْخِنْزِيرِ وما أُهِلَّ لِغَيرِ اللهِ بِهِ والْمنْخَنِقَةُ والْموقُوذَةُ والْمتَردِيةُ والنَّطِيحةُ وما أَكَلَ السبع إِلَّا ما ذَكَّيتُم وما ذُبِح علَى النُّصبِ وأَن تَستَقْسِموا بِالْأَزلَامِ ذَلِكُم فِسقٌ الْيوم يئِس الَّذِين كَفَروا مِن دِينِكُم فَلَا تَخْشَوهم واخْشَون الْيوم أَكْملْتُ لَكُم دِينَكُم وأَتْممتُ علَيكُم نِعمتِي ورضِيتُ لَكُم الْإِسلَام دِينًا فَمنِ اضْطُر فِي مخْمصةٍ غَير متَجانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِن الله غَفُور رحِيم(٣) " المائدة

* وجاء ذكر الأنعام للتنبيه لفضل ا ﷻ ورزقه ، في قوله سبحانه وتعالى :

" ومِن الْأَنْعامِ حمولَةً وفَرشًا كُلُوا مِما رزقَكُم الله ولَا تَتَّبِعوا خُطُواتِ الشَّيطَانِ إِنَّه لَكُم عدو مبِين(١٤٢) " الأنعام

* وجاء ذكر الأنعام على سبيل الاعتبار بنعمة ا ﷻ فيها ، في قوله جل شأنه :

" وإِن لَكُم فِي الْأَنْعامِ لَعِبرةً نُسقِيكُم مِما فِي بطُونِهِ مِن بينِ فَرثٍ ودمٍ لَبنًا خَالِصا سائِغًا لِلشَّـارِبِين(٦٦) " النحل

" وإن لكم في الأنعام لعبرةً نسقيكم مما في بطونها ولكم فيها منافع كثيرةٌ ومنها تأكلون(٢١) " المؤمنون

* التنبيه إلى قدرة ا ﷻ وكرمه فيما تفضل به على عباده ، في قوله سبحانه جل شأنه :

" والله جعلَ لكم من بيوتكم سكنًا وجعلَ لكم من جلود الأنعام بيوتًا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقـامتكم ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثًا ومتاعا إلى حين(٨٠) " النحل

" الله الذي جعلَ لكم الأنعام لتركبوا منها ومنها تأكلون(٧٩) " غافر

* التوجيه إلى أداء واجب الشكر ﷻ ، على سابغ كرمه في نعمة الأنعام ، في قوله سبحانه وتعالى :

" وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالًا وعلى كل ضامرٍ يأتين من كل فج عميقٍ(٢٧)ليشهدوا منافع لهـم ويذكروا اسم الله في أيامٍ معلوماتٍ على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير(٢٨) " الحج

ومن العرض السابق ، يتضح أنه في أغلب حالات ذكر الأنعام ، كان هناك توجيه ولفت انتباه إلى وجه منفعة جديد في تلك الأنعام ، من حيث لحومها ، ومن حيث الانتفاع بجلدها ، ومن حيث ألبانها ، ثـم شـحذ الهمم للتدبر في منافع أخرى كثيرة جاء التنبيه إليها عاما حتى يستثمر الإنسان ملكاته في البحث عن المزيـد من أوجه الانتفاع من موارد الأنعام ، كما جاء في قول ا ﷻ " ولكم فيها منافع كثيرة .."

وما كان في شأن الأنعام ، جاء به الذكر الحكيم في شأن كل الموارد ، فما من مورد جاء ذكـره فـي كتاب ا ﷻ ، إلا وقد ذكرت أوجـه الانتفاع منه في أكثر من مناسبة .

وقد سبق في معرض الحديث عن توحيد الأسماء والصفات ، الإشارة تفصيلا إلى تلازم ذكر المـوارد فى كثير من المواضع مع ذكر صفة من صفات الكرم والعطاء .

المبحث الثاني :

الموارد الاقتصادية دلائل إعجاز قدرة الله ﷻ

واجه النبى ﷺ عناد أهل الكفر ، ومبالغتهم في طلب المعجزات ، برغم أن القرآن الكريم معجـزة فـي ذاته ، ورسول ا صلى ا عليه معجزة بشرية قائمة بينهم يزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة .

واحتج الكفار على رسول ا ﷺ بطلب معجزات حسية ، شأن ما حدث مع الرسـل السـابقين كعصـا سيدنا موسى وإحياء الموتى على يد سيدنا عيسى .

" وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ(٧) " الرعد

والموقف من المعجزات الحسية في الإسلام مختلف من عدة أوجه :

* فالمعجزات الحسية تخاطب المشاهدين لها في زمانها ولا تتجاوز هذا الزمان إلى ما بعده ، والإسلام آخر دين نزل إلى أهل الأرض وسيظل قائما إلى يوم القيـامة بإذن ا ، وما سيشـاهده معاصـرو النبـى سيفتقده من جاءوا من بعده ، أما معجزات الكون فهى قائمة إلى نهاية التاريخ .

* القرآن معجزة خالدة قائمة بذاتها ، يقيم في وجه البشرية جميعا التحدى إلى يوم القيامـة بـأن يـأتوا بسورة من مثله .

وهكذا فإن رحمة ا السابغة ، وترفقه الرحيم بعباده ، لفت انتباه الكفار وغيرهم إلى معجزات حسية ، ليست موقوفة على زمان دون آخر ، وإنما هى قائمة وستظل إلى يوم القيامة ، فكان أن أشار سبحانه وتعالى في كتابه الكريم إلى آيات كونية تبين إبداع قدرة ا ﷻ ، وعجيب خلقه ، وأمر بإمعان النظر في تلك الآيات الكونية ، للاعتبار والتدبر في عظيم قدرة ا سبحانه وتعالى .

" قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ(١٠١) " يونس

وهكذا تحول الأمر من معجزة حسية تخاطب أهل زمان دون غيرهم ، إلى معجزات حسية قائمة فـي الكون إلى يوم القيامة .

وجاء التعبير القرآني بكلمة " آية " في معرض الحديث عن تلك المعجزات الكونية ، للتنبيه إلى كل ما في الكون بسمائه وأرضه من إعجاز في الخلق ، وشغلت الموارد الاقتصادية حيزا واسعا من تلك الآيـات ، فى الماء والأرض والزرع والرياح واختلاف الليل والنهار والنجوم .. وإزاء موارد أخرى عديدة .

وبمتابعة دلالة الآيات الكونية في القرآن الكريم وعلاقتها بالموارد الاقتصادية ، يمكن بإيجاز عـرض بعض الأدلة القرآنية ، على النحو التالي :

* جاء ذكر شامل لتلك الآيات في قول ا ﷻ :

" إِن فِي خَلْقِ السمواتِ والْأَرضِ واخْتِلَافِ الليل والنهارِ والْفُلْكِ الِتي تَجرِي فِي الْبحرِ بِما ينْفَع الناس وما أَنْزلَ الله مِن السماءِ مِن ماءٍ فَأَحيا بِهِ الْأَرض بعد موتِها وبث فِيها مِن كُل دابةٍ وتَصرِيفِ الرياحِ والسـحابِ الْمسخرِ بين السماءِ والْأَرضِ لَآياتٍ لِقَومٍ يعقِلُون(١٦٤) " البقرة

* وجاء ذكر الآيات مصاحبة لنعمة الماء في قوله ﷻ:

" وهو الَّذِي أَنْزلَ مِن السماءِ ماء فَأَخْرجنَا بِهِ نَباتَ كُل شَيءٍ فَأَخْرجنَا مِنْه خَضِرا نُخْرِج مِنْه حبا متَراكِبا ومِن النخْلِ مِن طَلْعِها قِنْوان دانِيةٌ وجناتٍ مِن أَعنَابٍ والزيتُون والرمان مشْتَبِها وغَير متَشَابِهٍ انْظُـروا إِلَـى ثَمرِهِ إِذَا أَثْمر وينْعِهِ إِن فِي ذَلِكُم لَآياتٍ لِقَومٍ يؤْمِنُون(٩٩) " الأنعام

* جاء التنبيه إلى آية الأرض وما فيها من منافع في قوله سبحانه :

" وهو الَّذِي مد الْأَرض وجعلَ فِيها رواسِي وأَنْهارا ومِن كُل الثمراتِ جعلَ فِيها زوجينِ اثْنَـينِ يغْشِـي الليلَ النهار إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِقَومٍ يتَفَكَّرون(٣) وفِي الْأَرضِ قِطَع متَجاوِراتٌ وجنَّـاتٌ مِـن أَعنَـابٍ وزرع ونَخِيلٌ صِنْوان وغَير صِنْوانٍ يسقَى بِماءٍ واحِدٍ ونُفَضلُ بعضها علَى بعضٍ فِي الْأُكُلِ إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِقَـومٍ يعقِلُون(٤) " الرعد

* وفى نعمة الزرع والثمار ، جاء التنبيه إلى آيتها في قول ا ﷻ :

" ومِن ثَمراتِ النخِيلِ والْأَعنَابِ تَتخِذُون مِنْه سكَرا ورِزقًا حسنًا إِن فِي ذَلِك لَآيـةً لِقَـومٍ يعقِلُـون(٦٧) " النحل

*وجاء في آية اختلاف الليل والنهار في قوله جل شأنه:

" إِن فِي اخْتِلَافِ الليلِ والنهارِ وما خَلَقَ الله فِي السمواتِ والْأَرضِ لَآياتٍ لِقَومٍ يتقُون(٦) " يونس

" هو الَّذِي جعلَ لَكُم الليلَ لِتَسكُنُوا فِيهِ والنهار مبصِرا إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِقَومٍ يسمعون(٦٧) " يونس

ثم جاء التنبيه إلى أوجه الانتفاع من اختلاف الليل والنهار في قوله ﷻ :

" وجعلْنَا الليلَ والنهار ءايتَينِ فَمحونَا ءايةَ الليلِ وجعلْنَا ءايةَ النهارِ مبصِرةً لِتَبتَغُوا فَضـلًا مِـن ربكُـم ولِتَعلَموا عدد السنِين والْحِساب وكُلَّ شَيءٍ فَصلْنَاه تَفْصِيلًا(١٢) " الإسراء

" ومِن ءاياتِهِ منَامكُم بِالليلِ والنهارِ وابتِغَاؤُكُم مِن فَضلِهِ إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِقَومٍ يسمعون(٢٣) " الروم

* وجاء ذكر آيات النجوم وأوجه الانتفاع بها في قوله سبحانه وتعالى :

" وهو الَّذِي جعلَ لَكُم النجوم لِتَهتَدوا بِها فِي ظُلُماتِ الْبر والْبحرِ قَد فَصلْنَا الْآياتِ لِقَـومٍ يعلَمـون(٩٧) " الأنعام

* وجاء ذكر آيات الشمس والقمر وما فيهما من منافع في قول ا ﷻ :

" هو الَّذِي جعلَ الشمس ضِياء والْقَمر نُورا وقَدره منَازِلَ لِتَعلَموا عدد السنِين والْحِساب ما خَلَقَ الله ذَلِك إِلَّا بِالْحق يفَصلُ الْآياتِ لِقَومٍ يعلَمون(٥) " يونس

* ويأتى التـنبيه إلى معجزة وآية ربانية ، لا يملك إنكارها إلا معاند جاحد ، ألا وهو معجزة خلق عسل النحل :

" وَأوحى ربك إِلى النحل أَن اتخِذِي مِن الْجِبال بيوتًا ومِن الشجرِ ومِما يعرِشُون(٦٨)

ثُم كُلِي مِن كُل الثمراتِ فَاسلُكِي سبلَ ربكِ ذُلُلًا يخْرج مِن بطُونِها شَراب مخْتَلِفٌ أَلْوانُه فِيهِ شِفَاء لِلناسِ إِن فِي ذَلِك لَآيةً لِقَومٍ يتَفَكرون(٦٩) " النحل

* وفى ذكر آيات الرياح قال ا سبحانه وتعالى :

" ومِن ءاياتِهِ أَن يرسِلَ الرياح مبشراتٍ ولِيذِيقَكُم مِن رحمتِهِ ولِتَجرِي الْفُلْك بِأَمرِهِ ولِتَبتَغُوا مِـ ن فَضـلِهِ ولَعلكُم تَشْكُرون(٤٦) " الروم

ثم التنبيه إلى أثر افتقاد تلك النعمة ، في قوله سبحانه وتعالى :

" إِن يشأْ يسكِن الريح فَيظْلَلْن رواكِد علَى ظَهرِهِ إِن فِي ذَلِك لَآياتٍ لِكُل صبارٍ شَكُورٍ(٣٣) " الشورى

* وفى نعمـة تسيير الناقلات البحرية والفلك ، يأتى ذكر آياتها في قول ا سبحانه وتعالى :

" ومِن ءاياتِهِ الْجوارِي فِي الْبحرِ كَالْأَعلَامِ(٣٢) " الشورى

والجدير بالذكر أن التنبيه إلى آيات ا في الكون ، لم يأت بمدخل لغوى واحد فقط في القرآن الكريم ، على نحو ما تم استشهاد به في كلمة " آية " ، وإنما هناك توجيهات مماثلة بمدخل لغوى مخالف ، مثل الدعوة إلى النـظر والتدبر وضرب الأمثال وغير ذلك .

المبحث الثالث :

الأساس العقدي لوفرة مصادر الموارد الاقتصادية

يستند اليقين الإيماني بوفرة مصادر الموارد الاقتـصادية إلى أصول عقدية كثيره، منها ما يلى:

أولا - نعم ا عز وجل فوق الحصر ، والموارد الاقتصادية بعضا من تلك النعم ، وترتيبا على ذلـك فإن الوفرة قائمة فيها بلا ريب .

وجاء التنبيه إلى عدم تناهى نعم ا سبحانه وتعالى ، وبأن تلك الـنعم فوق الحصر في قوله جل شأنه :

" وءاتاكُم مِن كُل ما سأَلْتُموه وإِن تعدوا نِعمةَ اللهِ لَا تُحصوها إِن الْإِنْسان لَظَلُوم كَفار(٣٤) " إبراهيم

" وإِن تعدوا نِعمةَ اللهِ لَا تُحصوها إِن الله لَغَفُور رحِيم(١٨) " النحل

وقد جاء الربط بين النعم والموارد في قول ا سبحانه وتعالى :

" والله جعلَ لَكُم مِما خَلَقَ ظِلَالًا وجعلَ لَكُم مِن الْجِبال أَكْنَانًا وجعلَ لَكُم سرابِيلَ تَقِيكُم الْحر وسرابِيلَ تَقِيكُم بأْسكُم كَذَلِك يتِم نِعمتَه علَيكُم لَعلَّكُم تُسلِمون(٨١) " النحل

" أَلَم تَروا أَن الله سخر لَكُم ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ وأَسبغَ علَيكُم نِعمه ظَاهِرةً وباطِنَـةً ومِـن الناسِ من يجادِلُ فِي اللهِ بِغَير عِلْمٍ ولَا هدى ولَا كِتَابٍ منِيرٍ(٢٠) " لقمان

ثانيا - أن ا عز وجل قدر أقوات الأرض في ضعف المدة آلتي خلق فيهـا الأرض ، فقـال سـبحانه وتعالى :

* " قلْ أَئِنكُم لَتَكْفُرون بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرض فِي يومين وتَجعلُون لَه أَنْدادا ذَلِك رب الْعالَمِين(٩)وجعلَ فِيهـا رواسِي مِن فَوقِها وبارك فِيها ثُم استَوى إِلَى السماءِ وهِي دخَان فَقَالَ لَها ولِلْأَرضِ ائْتِيا طَوعا أَو كَرها قَالَتَـا أَتَينَا طَائِعِين(١١) " فصلت

ثالثا - اليقين بأن ا هو الغنى له ما في الكون بأسره ، وعطاء ا واسع بقدر ما يتسع هذا الغنى الذي لا حصر له ولا عد ولا كم :

" لَه ما فِي السمواتِ وما فِي الْأَرضِ وإِن الله لَهو الْغَنِي الْحمِيد(٦٤) " الحج

رابعا - ا سبحانه وتعالى الخالق ، وقدرته على الخلق مطلقة ، وخلق ا سبحانه جل شـأنه مـوارد الأرزاق .. حيث قال :

* " هو الَّذِي خَلَقَ لَكُم ما فِي الْأَرضِ جمِيعا ثُم استَوى إِلَى السماءِ فَسواهن سبع سمواتٍ وهو بِكُلِّ شَيءٍ علِيم(٢٩) " البقرة

وقال جل شأنه :

" أمن خَلَقَ السمواتِ والأرض وَأَنْزلَ لَكُم مِن السماءِ ماء فَأَنْبَتْنَا بِهِ حدائِقَ ذَاتَ بهجةٍ ما كـان لَكُـم أَن تُنْبِتُوا شَجرها أَئِلَه مع اللهِ بلْ هم قَوم يعدِلُون(٦٠) " النمل

خامسا - الإيمان بخاصية التكاثر النوعي للكائنات والموارد :

خاصية التكاثر النوعي .. استودعها الله عز وجل في كل خلقه " ومِن كُل شَيءٍ خَلَقْنَا زوجـين لَعلَّكُـم تَذَكرون(٤٩) " الذاريات .

وتشكل تلك الخاصية إيناسا بالوفرة، لأن هذا التكاثر المترتب على صفة الزوجية بين الكائنات ، يجعلها في دائرة غير متناهية من النمو إلا أن يشاء الله غير ذلك

الوفرة من الوجهة العملية

الوفرة موجودة في مصادر الموارد ، وهذه المصادر يتوقف الاستفادة منها على الجهد الإنساني وبحثه واجتهاده ومدى تقدمه العلمي .. والندرة حين تقع تكون في المستثمر من تلك الموارد فـي شـكل سـلع أو خدمات .

ولكن أحيانا ما يتعرض مورد ما إلى الندرة في مصادره الطبيعة نتيجة لنضوبه أو نفاده بعـد طـول استغلال ، إلا أن التجارب التاريخية في التعامل مع الموارد أثبتت أن ما من مورد ينضب إلا ويفتح الله عـز وجل على الإنسان بمورد جديد يحقق المنفعة المرجوة من المورد الناضب ، وقد تزيد عليها ، ولذلك يشـار إلى الوفرة في الموارد في مجموعها وليست في آحاد كل مورد .

فحين تعرضت الإنسانية إلى ندرة النحاس .. ألهم الله عز وجل الإنسان اكتشاف الألومونيوم ، وحـين تهددت الندرة الفحم .. فتح الله على الإنسانية باستخدام البترول ، ثم الطاقة الذرية التي تعد في اسـتخداماتها السلمية .. البديل المرشح في حالة نضوب آبار البترول في العالم .. وهكذا ما من مورد ينضب ، إلا وأبدل الله الإنسانية موراد بديلا له ويكون أفضل استخداما .

لذلك فإن القول بوفرة مصادر الموارد في مجموعها ، لا ينكر تعرض أحاد من تلك الموارد للنضوب أو النفاد ، ولكن ما من مورد ينفد إلا تداعت خلفة عدة موارد بديلة تحقق إشباع المنفعة المرجوة ، وغالبا علـى نحو أفضل من المورد السابق .

المراجع

(١) الدكتور/ حسن صالح العنانى – الأسس الاقتصادية الإسلامية وتنظيم تطبيقها – ص : ٢١

(٢) أصول الاقتصاد السياسى – د / عادل حشيش - دار النهضة العربية – بيروت – صفحة ٤٤

(٣) د/ راشد البراوى - تطور الفكر الاقتصادي - دار النهضة العربية – الطبعة الأولى ١٩٧٦ - صفحة ١٣٢

(٤) دكتور / مصطفى كامل السعيد – مبادئ علم الاقتصاد – دار النهضة العربية – ص ١١

(٥) الدكتور/ عبد المنعم الجمال – موسوعة الاقتصاد الإسلامي – دار الكتـاب اللبنـاني بيـروت – دار الكتاب المصري القاهرة – الطبعة : الأولى ١٤٠٠هـ –١٩٨٠م – ص : ٣٦

(٦) دكتور / محمد أحمد صقر – الاقتصاد الاسلامى .. مفاهيم ومرتكزات – دار النهضة العربية – الطبعة الأولى ١٩٧٨ – ص ٤١

(٧) الدكتور/حسن صالح العنانى-المرجع السابق–ص: ٢٤

(٨) د / رفعت السيد العوضى - الضوابط الشرعية للاقتصاد - سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية رقم ٥-رمضان ١٤١٨ هـ - يناير ١٩٩٨ - صفحة ٣٩

(٩) الدكتورعيسى عبده ابراهيم- الاقتصاد الإسلامي – دار نهضة مصر للطبع والنشر في الفجالة –القاهرة – الطبعة : الأولى – ص٥٤

المبحث الرابع:

التوجهات الإيمانية المؤثرة في الموارد الاقتصادية

الفرع الأول : التوجهات الإيمانية المؤثرة في زيادة الموارد الاقتصادية

الفرع الثانى : المخالفات الإيمانية المؤثرة في ندرة الموارد الاقتصادية

ا سبحانه جل شأنه خالق كل شئ ، ومقدر لكل شئ ، وفق عباده للأخذ بالأسباب ، ورتب قدره على سعيهم ، إما بالموافقة لمقدمات سعيهم ، وإما بالمخالفة لتوقعاتهم وتقديراتهم ، لحكمة يعلمها وحده .

وهناك أقدار من ا عزوجل ليست موقوفة على أسباب من البشر ، وإنما أمرها موكول إلـى مطلـق المشيئة الإلاهية التى تقول للشيء كن فيكون .

ففي أمر الرزق مثلا ، هناك رزق موقوف على السعى في الأرض والانتشار فيها ابتغاء فضل ا عز وجل ، وهناك رزق اختص ا سبحانه وتعالى بعض أنبيائه بغير ما سبب ، مثل رزق السيدة / مـريم مـن فضله ، كما جاء في قول ا عز وجل :

* " فَتَقَبَلَها ربها بِقَبولٍ حسنٍ وَأَنْبَتَها نَباتًا حسنًا وكَفلَها زكريا كُلما دخَلَ علَيها زكريـا الْمِحـراب وجـد عِنْدها رزقًا قَالَ يامريم أَنى لَكِ هذَا قَالَتْ هو مِن عِنْدِ اللهِ إن الله يرزقُ من يشَاء بِغَيـر حِسـابٍ(٣٧) " آل عمران

وهذه الأقدار المطلقة من حيث السبب والنتيجة يفوض أمرها إلى ا وحده ، ويصعب التخطيط لهـا ، والجزم بوقوعها من قبيل الإيمان بالقدر ، ولكن مشيئة ا عز وجل وحده هى الحاكمة فيها ، ولا دخل فيهـا لبشر .

أما الأقدار الموقوفة على الأسباب ، فيمكن توقع نتائجها ، ولكن دون جزم أو يقين ، فالغيب من مكنون سر ا عز وجل .

وهناك أسباب مادية ، وأسباب معنوية ، الأسباب المادية مثالها السعى وبذل الجهد في سبيل تحصـيل الرزق ، والأسباب المعنوية مثالها التوكل على ا عز وجل وابتغاء فضله من وراء ذلك السعى .

ومن الأمور المعنوية والتصرفات الإيمانية التى يترتب عليها زيادة الرزق ، ما جاء ذكره في الكتـاب والسنة مثل الاستغفار وصلة الأرحام وإقامة الحدود .. إلى غير ذلك .



وعلى عكس ذلك هناك مخالفات إيمانية تنذر بزوال النعم وضياع الرزق ، مثل الكفر والظلم وتفشـى الترف .. ألخ

وقبل تناول التصرفات الإيمانية المؤثرة في الرزق زيادة أو فقدا ، ينبغى التأكيد على أمر عقدى هـام مؤداه ، أن الأثر القدري للتصرفات الإيمانية هى من شأن ا عز وجل وحده، ينفذها حيث يشاء وقت يشـاء على نحوما يريد .

وعلى سبيل المثال حين يتفشى الظلم في المجتمع ، يكون هذا إيذان بـهلاكه ، ولكن متى .. وكيف .. هذا أمر موكول لمشيئة ا وحده وقدره .

فبرغم الجزم الإيماني المتيقن بأن الظلم يهلك الأمة لا محالة ، إلا أن الأمر خارج عن أساليب القيـاس البشرى ، و فيه الشأن وحده .

وكذلك الأمر في كل التصرفات الإيمانية الإيجابية أو السلبية التى تعد بفضل ا بزيـادة الـرزق ، أو تنذر بزوال نعمته ، تقوم الثقة في مواجهتها على أساس الدليل المتيقن من كتاب ا وسنة رسـوله ، ولكـن دون تدخل في توقيتها أو كيفية وقوعها .

أى أنها تخرج من دائرة القياس ، ومن ثم لا يجوز التخطيط باحتمالاتها ، لأن التخطيط فـي صـميمه نوع من القياس البشرى المسبق والمستمد من خبرة التراكمات المعرفية السابقة ، والأمر بالنسبة إلى قضـاء ا ومشيئته ، ليس محكوما بحصر أو كم أو كيف .

ومباحث هذا الفصل تتناول الأسباب العقدية التى يتأثر بها الرزق ، إما بالزيادة نتيجة تصرفات إيمانية إيجابية ، وإما بالنقص والزوال نتيجة تصرفات مخالفة لمقتضى الإيمان .

الفرع الأول :

التوجهات الإيمانية المؤثرة في زيادة الموارد الاقتصادية

العقيدة الإيمانية الصادقة والصحيحة ، هى الأساس والمقدمة الضرورية لكل تصرف موجب لأثره من كرم ا سبحانه وتعالى في الدنيا ، وعفوه في الآخرة.

والالتزام الأخلاقي لا وزن له ولا أثر مالم يقم على عقيدة صحيحة صادقة ، فإذا صح الاعتقاد صـح الالتزام ، وإلا كان الخلل السلوكي الذي يعود إلى خلل في العقيدة أو ضعف في الإيمان .

والكثير من التوجهات والتصرفات الإيمانية مردها اليقين بصفات ا عز وجـل وحسـن الأدب فـي التعامل معها ، فكان الحمد والشكر من أدب التعامل مع الحميد الشكور .. والاستغفار رجاء وتأدبا مع الغفور .. والتوكل غير المفرط في الأسباب ، موجبا لأدب العلاقة مع الوكيل سبحانه وتعالى .. والـرحيم موجبـا للرحمة المتبادلة بين الخلق ، ترفقا بالفقراء والمساكين وإعطائهم من فضل سبحانه جل شأنه .. وهكذا .

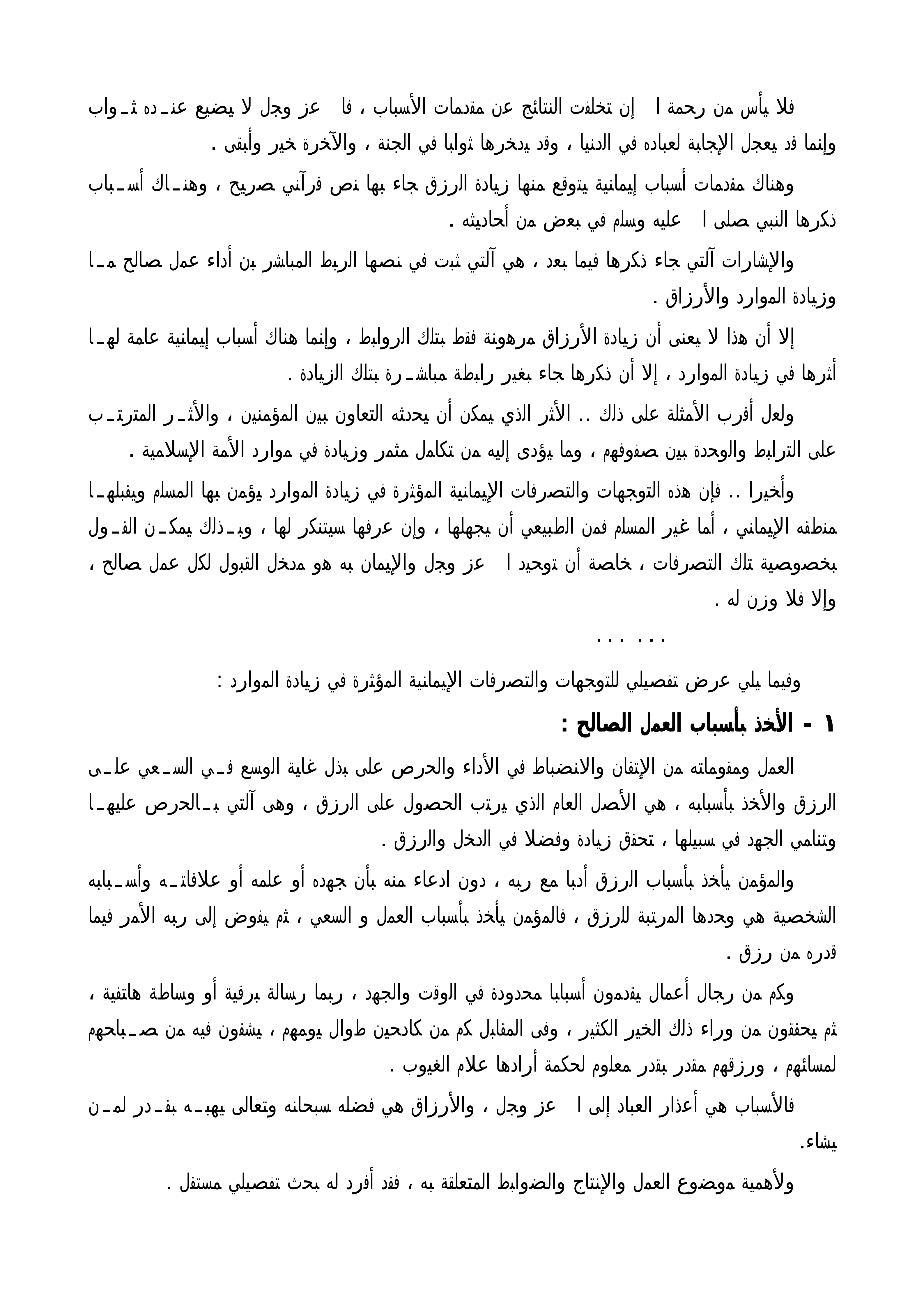
والإيمان با عز وجل ، وبأنه سبحانه وتعالى الرزاق ولا رازق سواه ، واليقين الواثق بأن كل ما جاء في كتابه الكريم حق لا ريب ، هذا الإيمان وهذا اليقين هو المقدمة آلتي يرتب بها المسلم ثقته فـي ارتبـاط زيادة الأرزاق بأداء بعض الأعمال الصالحات ، وفق وعد ا سبحانه جل شأنه .

والإيمان المتيقن لدى المسلم بحسن الظن بوعد ا ، يؤمن معه في ذات الوقت أن الأمر فـي منتهـاه موقوف على مشيئة ا سبحانه وتعالى وحده .

والتوجهات والتصرفات الإيمانية المؤثرة في الرزق ، هي مقدمات أسباب من أعمال العبـادة والـذكر والاستقامة والشكر ، يتقدم بها العبد إلى ربه ، فإن شاء قبلها وإن شاء ردها ، فهو سبحانه جل شأنه مطلـق الأمر والإرادة في فضلة وعطائه ، يقدره بقدره ويهبه بعلمه لمن يشاء من عباده ، إن شاء أنفذ مشـيئة فـي بلوغ الأسباب لنتائجها .. وإن شاء أوقف تلك النتائج - مهما بلغ من حذق الأسباب وإتقانها - لحكمة يعلمها .

والمؤمن حين يقدم تلك الأسباب ، يعلم أنه لا حتم ولا إلزام على ا بشيء ، فيفوض الأمـر عـز وجل موقنا برحمته واثقا من كرمه ، فإن تخلف عطاء ا في ظاهر الأرزاق ، فعليه بالثقة في أن ذلك لحكمة من ا أرادها ، تكمن فيها أسباب خير خفيه ، يعلم ا عز وجل وحده سرها ، ويأمل أن يستبقى ا سبحانه جل شأنه في الآخرة ثوابها .

فدائرة الثواب ليست قاصرة على عاجل بشرى ا للمؤمن في الدنيا وحدها ، فنعيمها إلى زوال ، وإنما الثواب الحق الدائم الذي لا زوال له ، هو نعيم الآخرة الذي يجزى به الفضل والخير للصالحين من عباده .



فلا يأس من رحمة ا إن تخلفت النتائج عن مقدمات الأسباب ، فا عز وجل لا يضيع عنده ثواب وإنما قد يعجل الإجابة لعباده في الدنيا ، وقد يدخرها ثوابا في الجنة ، والآخرة خير وأبقى .

وهناك مقدمات أسباب إيمانية يتوقع منها زيادة الرزق جاء بها نص قرآني صريح ، وهناك أسباب ذكرها النبي صلى ا عليه وسلم في بعض من أحاديثه .

والإشارات آلتي جاء ذكرها فيما بعد ، هي آلتي ثبت في نصها الربط المباشر بن أداء عمل صالح ما وزيادة الموارد والأرزاق .

إلا أن هذا لا يعنى أن زيادة الأرزاق مرهونة فقط بتلك الروابط ، وإنما هناك أسباب إيمانية عامة لها أثرها في زيادة الموارد ، إلا أن ذكرها جاء بغير رابطة مباشرة بتلك الزيادة .

ولعل أقرب الأمثلة على ذلك .. الأثر الذي يمكن أن يحدثه التعاون بين المؤمنين ، والأثر المترتب على الترابط والوحدة بين صفوفهم ، وما يؤدى إليه من تكامل مثمر وزيادة في موارد الأمة الإسلامية .

وأخيرا .. فإن هذه التوجهات والتصرفات الإيمانية المؤثرة في زيادة الموارد يؤمن بها المسلم ويقبلها منطقه الإيماني ، أما غير المسلم فمن الطبيعي أن يجهلها ، وإن عرفها سيتنكر لها ، وبذلك يمكن القول بخصوصية تلك التصرفات ، خاصة أن توحيد ا عز وجل والإيمان به هو مدخل القبول لكل عمل صالح ، وإلا فلا وزن له .

... ...

وفيما يلي عرض تفصيلي للتوجهات والتصرفات الإيمانية المؤثرة في زيادة الموارد :

١ - الأخذ بأسباب العمل الصالح :

العمل ومقوماته من الإتقان والانضباط في الأداء والحرص على بذل غاية الوسع في السعي على الرزق والأخذ بأسبابه ، هي الأصل العام الذي يرتب الحصول على الرزق ، وهى آلتي بالحرص عليها وتنامي الجهد في سبيلها ، تحقق زيادة وفضلا في الدخل والرزق .

والمؤمن يأخذ بأسباب الرزق أدبا مع ربه ، دون ادعاء منه بأن جهده أو علمه أو علاقاته وأسبابه الشخصية هي وحدها المرتبة للرزق ، فالمؤمن يأخذ بأسباب العمل و السعي ، ثم يفوض إلى ربه الأمر فيما قدره من رزق .

وكم من رجال أعمال يقدمون أسبابا محدودة في الوقت والجهد ، ربما رسالة برقية أو وساطة هاتفية ، ثم يحققون من وراء ذلك الخير الكثير ، وفى المقابل كم من كادحين طوال يومهم ، يشقون فيه من صباحهم لمسائهم ، ورزقهم مقدر بقدر معلوم لحكمة أرادها علام الغيوب .

فالأسباب هي أعذار العباد إلى ا عز وجل ، والأرزاق هي فضله سبحانه وتعالى يهبه بقدر لمن يشاء.

ولأهمية موضوع العمل والإنتاج والضوابط المتعلقة به ، فقد أفرد له بحث تفصيلي مستقل .

٢ - الإنفاق في سبيل ا عز وجل :

وعد سبحانه وتعالى من أنفق ابتغاء مرضاته ، أن يخلف عليه في الدنيا ويرزقه فـي الآخـرة حسـن الثواب .. حيث قال :

" مثَلُ الذِين ينْفِقُون أَموالَهم فِي سبِيلِ اللهِ كَمثَلِ حبةٍ أَنْبتَتْ سبع سنَابِلَ فِي كُلِّ سنْبلَةٍ مِائَـةُ حبـةٍ والله يضاعِفُ لِمن يشَاء والله واسِع علِيم(٢٦١) " البقرة

" قُلْ إِن ربي يبسطُ الرزقَ لِمن يشَاء مِن عِبادِهِ ويقْدِر لَه وما أَنْفَقْتُم مِن شَيءٍ فَهو يخْلِفُـه وهـو خَيـر الرازِقِين(٣٩) " سبأ

ووعد سبحانه وتعالى بإكرام المنفقين في سبل الخير .. فقال :

"إِن الْمصدقِين والْمصدقَاتِ وأَقْرضوا الله قَرضا حسنًا يضاعفُ لَهم ولَهم أَجر كَرِيم(١٨) " الحديد

٣ – الإيمان :

وعد سبحانه وتعالى بمزيد من الرزق والبركة للمؤمنين .. حيث قال :

" ولَو أَن أَهلَ الْقُرى ءامنُوا واتقَوا لَفَتَحنَا علَيهِم بركَاتٍ مِن السماءِ والأرض ولَكِن كَذبوا فَأَخَذْنَاهم بِمـا كَانُوا يكْسِبون(٩٦) " الأعراف

قال قتادة:لأعطتهم السماء بركتها والأرض نباتها .(١)

وبثبات الإيمان تدوم النعم .. كما وعد ا سبحانه جل شأنه في كتابه الكريم بقوله :

" ذَلِك بِأَن الله لَم يك مغَيرا نِعمةً أَنْعمها علَى قَومٍ حتى يغَيروا ما بِأَنْفُسِهِم وأَن الله سـمِيع علِـيم(٥٣) " الأنفال

٤ - الصلاح والتقوى :

وعد ا سبحانه جل شأنه لمن اتقى من عباده ، برزق من حيث لا يحتسب .. فقال :

" ... ... ومن يتقِ الله يجعلْ لَه مخْرجا(٢)ويرزقْه مِن حيثُ لَا يحتَسِب ومن يتَوكَّلْ علَى اللهِ فَهو حسبه إِن الله بالِغُ أَمرِهِ قَد جعلَ الله لِكُلِّ شَيءٍ قَدرا(٣) " الطلاق

وقد ثبت "عن أَبِي ذَر قَالَ جعلَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يتْلُو علَي هذِهِ الْآيةَ ومن يتقِ الله يجعلْ لَه مخْرجا حتى فَرغَ مِن الْآيةِ ثُم قَالَ يا أَبا ذَر لَو أَن الناس كُلَّهم أَخَذُوا بِها لَكَفَتْهم قَالَ فَجعلَ يتْلُو بِها ويرددها علَي حتى نَعستُ."(أ)

(أ) حديث مرفوع متصل رواه أحمد فى مسنده – كتاب مسند الأنصار – باب حديث أبى ذر الغفارى

ولقد من ا عز وجل على سيدنا يوسف عليه السلام بالملك ، بعد ما كان من أمر خشيته لربه ، ورجائه إليه أن يصرف عنه الفتن ، وصبره على أذى أخوته والظالمين الذين أودعوه السجن بغير ما سبب جنـاه .. كل ذلك أعقبه ا له خيرا في الدنيا بملك لا مزيد بعده لفضل .. فقال ا عز وجل عن لسانه :

" قَالُوا أَئِنكَ لَأَنْتَ يوسفُ قَالَ أَنَا يوسفُ وهذَا أَخِي قَد من الله علَينَا إِنه من يتقِ ويصبِر فَإِن الله لَا يضِيع أَجر الْمحسِنِين(٩٠) " يوسف

٥ - الهجرة في سبيل ا عز وجل :

لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية .. هذا ما أوصى به النبي صلى ا عليه وسلم ، وهذا التوجه لا يتنافى مع هجرة بعض المؤمنين أحيانا فرارا من الفتن ، أو قد يخرجوهم أعداء الإسلام بغيـر حـق إلا أن يقولوا ربنا ا ، كما هو الحال المؤسف الآن إزاء بعض الأقليات الإسلامية في بعض الدول الأوروبية .

وقد بشر ا عز وجل بزيادة الرزق للمهاجرين فرارا بدينهم وفى سبيل نصرته .. فقال :

" والَّذِين هاجروا فِي اللهِ مِن بعدِ ما ظُلِموا لَنُبوئَنهم فِي الدنْيا حسنَةً ولَأَجر الْـآخِرةِ أَكْبـر لَـو كَـانُوا يعلَمون(٤١) " النحل

وقال ا عز وجل :

" ومن يهاجِر فِي سبِيلِ اللهِ يجِد فِي الْأَرضِ مراغَما كَثِيرا وسعةً ومن يخْرج مِن بيتِهِ مهاجِرا إِلَى اللـهِ ورسولِهِ ثُم يدرِكْه الْموتُ فَقَد وقَع أَجره علَى اللهِ وكَان الله غَفُورا رحِيما(١٠٠) " النساء

عن قتادة قال في تفسير مراغما كثيرا وسعة " متحولا من الضلالة إلى الهدى ، ومن العيلة إلى الغنى " (٢)

والهجرة في سبيل ا عز وجل ، تتيح للمؤمن منافع اقتصادية عديدة .. من بينها :

١ - حرص المهاجر على الأداء المخلص للعمل والأمانة في المعاملات بحيث تعكـس نمـوا ورخـاء اقتصاديا.

ومما يجدر الإشارة إليه ، أن أغلب مسلمى العالم ، دخلوا الإسلام تأثرا بالقدوة الطيبة للتجار المسلمين الأوائل بعد ما عايشوا أمانتهم وصدقتهم في معاملاتهم .

ولولا نية الجهاد في سبيل ا التى استحضرها المهاجرون ، لذاب هؤلاء التجار في المجتمعات التـى هاجروا إليها .. تأثرا بتقاليدهم وتماشيا مع عاداتهم ، ولما أقاموا دعوة ولا حققوا أثرا .

٢ - الربط بين منافع الوطن الأم ومنافع المجتمع المهاجر إليه ، وتحقيق منافع في التبادل السلعي بينهما ، وكما جاء في الحديث الذى رواه سيدنا عمر بن الخطاب عن رسول ا صلى ا عليه وسـلم " الجالـب مرزوق والمحتكر ملعون " (أ)

٦ - الاستغفار :

وعد من ا عز وجل لعباده ، بأن رزقهم سيصير إلى زيادة إن استغفروا ا عز وجل عن ذنوبهم أو تقصيرهم .. فقال :

" وأَنِ استَغْفِروا ربكُم ثُم تُوبوا إِلَيهِ يمتعكُم متَاعا حسنًا إِلَى أَجلٍ مسمى ويؤْتِ كُلَّ ذِي فَضلٍ فَضـلَه وإِن تَولَّوا فَإِني أَخَافُ علَيكُم عذَاب يومٍ كَبِيرٍ(٣) " هود

ووعد ا   عز وجل بزيادة الرزق بالاستغفار على لسان بعض من أنبيائه .. فقال سيدنا نوح لقومه :

" فَقُلْتُ استَغْفِروا ربكُم إِنه كان غَفارا(١٠)يرسِلِ السماء علَيكُم مِدرارا(١١)ويمدِدكُم بِأَموالٍ وبنين ويجعلْ لَكُم جناتٍ ويجعلْ لَكُم أَنْهارا(١٢) " نوح

وقال سيدنا هود لقومه :

" ويا قَومِ استَغْفِروا ربكُم ثُم تُوبوا إِلَيهِ يرسِلِ السماء علَيكُم مِدرارا ويزِدكُم قُوةً إِلَى قُوتِكُم ولَـا تَتَولَـوا مجرِمِين(٥٢)قَالُوا ياهود ما جِئْتَنَا بِبينَةٍ وما نَحن بِتَارِكِي ءالِهتِنَا عن قَولِك وما نَحن لَك بِمؤْمِنِين(٥٣) " هود

وفى الحديث الشريف " حدثَنَا محمد بن علِي بن عبدِ اللهِ بن عباسٍ عن أَبِيهِ أَنه حدثَه عن ابن عباسٍ أَنه حدثَه قَالَ قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم من لَزِم الاستغفار جعلَ الله لَه مِن كُل ضِيقٍ مخْرجا ومِن كُل هم فَرجا ورزقَه مِن حيثُ لَا يحتَسِب "(ب)

وأخرج البيهقى في سننه عن الشعبي رضى ا   عنه قال : خرج عمر بن الخطـاب رضـى ا   عنـه يستسقى فلم يزد على الاستغفار حتى يرجع .

والاستغفار يتيح فرصة لمراجعة النفس وأخطائها والكشف عنها ومحاولة تصـحيحها ، لأن المسـتغفر عادة يستحضر في نفسه الأعمال التى يرجو من ا   غفرانه والعفو عنها .

والتصرفات الإنسانية لا تخلو من تصرفات اقتصادية مبادلة أو عطاءا ، والاستغفار يعمـق الحـرص على الامتثال لشرع ا   في تلك التصرفات ، بما ينعكس إيجابيا على تسامى النشاط الاقتصادي على نهج من قيم الفضيلة والصدق والشرف .

٧ - شكر ا   سبحانه جل شأنه :

الشكر يزيد من الرزق والنعم بإذن ا   عز وجل .. وقد وعد ا   سبحانه وتعالى بذلك حين قال :

" وإِذْ تَأَذن ربكُم لَئِن شَكَرتُم لَأَزِيدنكُم ولَئِن كَفَرتُم إِن عذَابِي لَشَدِيد(٧) " إبراهيم

وقد أمر ا   عز وجل عباده بالحمد ، ولقنهم إياه رحمة بعباده وإشفاقا عليهم من عجزهم عن الوفاء بما يليق من الحمد لربهم .. فقال سبحانه وتعالى :

" الْحمد لِلهِ رب الْعالَمِين(٢) " الفاتحه

وجاء الأمر بالشكر والحمد في أكثر من نص قرآنى مبارك ، حيث قال ا   عز وجل :

" فَاذْكُرونِي أَذْكُركُم واشْكُروا لِي ولَا تَكْفُرون(١٥٢) " البقرة

" فَسبح بِحمدِ ربك وكُن مِن الساجِدِين(٩٨) " الحجر

" وقُلِ الْحمد لِلهِ سيرِيكُم ءاياتِهِ فَتَعرِفُونَها وما ربك بِغَافِلٍ عما تَعملُون(٩٣) " النمل

" هو الْحي لَا إِلَه إِلا هو فَادعوه مخْلِصِين لَه الدين الْحمد لِلهِ رب الْعالَمِين(٦٥) " غافر

" فَسبح بِحمدِ ربك واستَغْفِره إِنه كَان تَوابا(٣) " النصر

والشكر والحمد من الأمور التى يحبها ا   عز وجل ، حيث ثبت في الحديث " عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ قـال قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم إِن الله لَيرضى عن الْعبدِ أَن يأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيحمده علَيها أَو يشْرب الشربةَ فَيحمده علَيها " (جـ)

ولا غرابة في أن يرتب الشكر والحمد زيادة في النعم والفضل ، إذ إن حمد ا   عز وشكره على سابغ جوده وكرمه ، من أفضل أوجه الدعاء المستحب عند ا   عز وجل ، وفى ذلك أكثر من أثـر مبـارك مـن أحاديث النبى صلى ا   عليه وسلم .. حيث روى أن

" جابِر بن عبدِ اللهِ رضِي الله عنْهما يقُولُ سمِعتُ رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ أَفْضلُ الذكْرِ لَا إِلَه إِلا الله وأَفْضلُ الدعاءِ الْحمد لِلهِ " (د)

وفى الحديث : " عن أَبِي ذَر عن نَبِي اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم أَنه قَالَ إِن أَحب الْكَلَامِ إِلَى اللهِ أَن يقُولَ الْعبد سبحان اللهِ وبِحمدِهِ " (هـ)

وفى حديث " عن أَبِي هريرةَ قَالَ قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم كَلِمتَان خَفِيفَتَـان علَـى اللسـان ثَقِيلَتَان فِي الْمِيزان حبِيبتَان إِلَى الرحمن سبحان اللهِ وبِحمدِهِ سبحان اللهِ الْعظِيمِ " (ز)

ومن مظاهر الشكر .. التحدث بنعمة ا   عز وجل ، بغير نية فخر أو كبر أو تعـالى علـى النـاس ، والحذر من الوقوع في الخطأ بنسبة النعمة إلى النفس أو إلى أسباب من العباد ، وفى الحديث " عن النعمـان بن بشِيرٍ قَالَ قَالَ النبِي صلى الله علَيهِ وسلم علَى الْمِنْبرِ من لَم يشْكُرِ الْقَلِيلَ لَم يشْكُرِ الْكَثِير ومن لَـم يشْـكُرِ الناس لَم يشْكُرِ الله عز وجل والتحدثُ بِنِعمةِ اللهِ شُكْر وتَركُها كُفْر والْجماعةُ رحمةٌ والْفُرقَةُ عذَاب " (ح)

ويرتب الشكر والحمد   عزوجل آثارا اقتصادية إيجابية لعل أهمها ما يلي :

١ - قيام الإنسان بواجب الحمد والشكر .. يجعله يتسامى بطموحه الاقتصادي ويكون مهيئا لمزيد من التنمية والاستثمار .. لأنه لا يستكثر على ا   عز وجل مزيد من فضله .

٢ - قيام الإنسان بواجب الشكر .. يجعله محافظا على الموارد والنعم من الإسراف والتبذير وسوء الاستخدام ، لأن نسبة النعمة إلى ا   بالشكر يجعل الإنسان على حذر من مخالفة أمر ا   فيها .

٣ - في حالة التعرض لأى من الهزات الاقتصادية والتى قد تكون محنتها شديدة ، لا يستولى اليـأس علـى نفس المسلم ، وإنما يثق في أن فضل ا   عز وجل سيعوضه خيرا ، متفائلا بأن اسـتقبال قضـاء ا   بالرضا ، والحرص على شكره في كل حال ، سيعود عليه بمزيد من الفضل .

٨ - الاستقامة على شرع ا   :

الاستقامة على شرع ا   يفتح بركات من النعم بإذن ا   عز وجل .. حيث قال :

" ولَو أَن أَهلَ الْقُرى ءامنُوا واتقَوا لَفَتَحنَا علَيهِم بركَاتٍ مِن السماءِ والْأَرضِ ولَكِن كَذبوا فَأَخَـذْنَاهم بِمـا كَانُوا يكْسِبون(٩٦) " الأعراف

" ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون(٦٦) " المائدة

٩ - جلب الأرزاق والتجارة من خلال التعارف والعلاقات الإنسانية :

قال ا عز وجل :

" ياأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقـاكم إن الله عليم خبير(١٣) " الحجرات

فالتعارف الإنساني والمنافع المتبادلة بين البشر ، ضرورة اجتماعية ، وقد أشار إليها ا عز وجل في كتابه الكريم ، كي يتحقق من وراء ذلك النفع المتبادل ، والحرص على الحكمة والمعرفة والخبرة أيـا كـان مصدرها طالما لا تشكل خطرا على الدين أو تهديدا للعقيدة ، فقد جاء فى الحديث " عن أبي هريرة قال قـال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلمـة الحكـمة ضالة المؤمن حيثما وجدها فهو أحق بهـا " (ط)

وقد وعد النبى صلى ا عليه وسلم الجالب للتجارة والمنافع بالرزق الوفير .. فقد جاء " عن سعيد بـن المسيب عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجالب مرزوق والمحتكر ملعـون " (ي)

وهذه الروح القائمة على الرغبة في التعارف المتبادل تعد من أهم أسس تبادل المنافع والسلع والخدمات والخبرات بين الأمم والشعوب .

وهى تشكل الآن ضرورة اقتصادية لا مفر منها في ظل التكتلات الدولية واتفاقيات التجارة العالمية .

١٠ - التوكل

الأمر بالتوكل على ا سبحانه وتعالى .. جاء في أكثر من آية من كتاب ا عز وجل ،

من ذلك قوله سبحانه وتعالى :

" ... ... ومن يتق الله يجعل له مخرجا(٢)ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا(٣) " الطلاق

وألمح الرسول صلى ا عليه وسلم إلى الرابطة بين التوكل وأثره في الزرق ، حيث ثبت في الحديث " عن أبي تميم الجيشاني قال سمعت عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو أنكم تـوكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا " (ك)

١١ - صلة الأرحام :

صلة الأرحام من الأمور آلتي جاء بها الأمر والتأكيد في أكثر من نص قرآنى مبارك ، وقد جعـل ا عز وجل قطع الأرحام من مظاهر الإفساد في الأرض ، فقال جل شأنه:

" فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم(٢٢) " محمد

وقد وعد النبي صلى ا عليه وسلم بأثر صلة الأرحام في زيادة الرزق ، حيث ثبت " عن أَنَـسِ بـن مالِكٍ رضِي الله عنْه قَالَ سمِعتُ رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ من سره أَن يبسطَ له فِـي رزقِـهِ أَو ينْسأَ له فِي أَثَرِهِ فَلْيصِلْ رحِمه " (ل)

١٢ - متابعة الحج والعمرة :

المتابعة بين الحج والعمرة من الأمور آلتي وعد النبي صلى ا عليه وسلم ، من أداها بزيادة الفضـل والرزق ، حيث جاء " عن عاصِمٍ عن عبدِ اللهِ بن عامِرٍ عن أَبِيهِ قَالَ قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسـلم تَابِعوا بين الْحج والْعمرةِ فَإِن متَابعةً بينَهما تَزِيد فِي الْعمرِ والرزقِ وتَنْفِيان الذنُوب كَما ينْفِـي الْكِيـر خَبـثَ الْحدِيدِ " (م)

المراجع

(١) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المأثور - الجـزء الثالـث - دار الفكر - طبعة ٩٣ - صفحة ٥٠٥

(٢) المرجع السابق - صفحة ٦٥٠

تخريج الأحاديث

(أ) حديث مرفوع منقطع رواه ابن ماجه فى سننه – كتاب التجارات – باب الحكرة والجلب

(ب) حديث مرفوع متصل رواه أبوداود فى سننه – كتاب الصلاة – باب الاستغفار

(جـ) صحيح مسلم – كتاب الذكر والدعاء – باب استحباب حمد ا تعالى بعد الأكل والشرب

(د) حديث مرفوع متصل رواه الترمذى فى سننه – كتاب الدعوات عن رسول ا – باب ما جاء أن دعـوة المسلم مستجابه

(هـ) حديث مرفوع متصل رواه أحمد فى مسنده – كتاب مسند الأنصار – باب حديث أبى ذر الغفارى

(ز) صحيح البخاري – كتاب الإيمان والنور – باب إذا قال وا لا أتكلم اليوم فصلى أو قرأ أوسبح

(ح) حديث مرفوع متصل رواه أحمد فى مسنده – كتاب أول سند الكوفيين – باب حديث النعمان بن بشير

(ط) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه فى سننه – كتاب الزهد – باب الحكمة

(ي) حديث مرفوع منقطع رواه ابن ماجه فى سننه – كتاب التجارات – باب الحكرة والجلب

(ك) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه فى سننه – كتاب الزهد – باب التوكل واليقين

(ل) صحيح البخاري – كتاب البيوع – باب من أحب البسط فى الرزق

(م) حديث مرفوع متصل رواه أحمد فى مسنده – كتاب مسند العشرة المبشرين بالجنة – باب أول مسند عمر بن الخطاب

الفرع الثانى : المخالفات الإيمانية المؤثرة في نقص الموارد الاقتصادية

الشواهد التاريخية لو أعيد النظر في تقييمها من زاوية العلاقة بين انهيارها وضياع القيم ، لتبين على الفور أن هناك تلازما حتميا بين المخالفات الإيمانية والانهيار الحضاري .

وحين الحديث عن الحضارات السابقة مثل قوم نوح وعاد وقوم فرعون وغيرهم ، أكد ا عز وجل إزاء كل منها الترابط الحتمى بين شيوع مظاهر الكفر والظلم والفساد .. ودمارها وانهيارها .

والكفر يعد المدخل الرئيسي لكل شر ، فكما قيل ليس بعد الكفر ذنب ، ولذا كان أول دعوة لكل نبي قبل أن ينهى عن فساد مجتمعه ، دعوة الناس إلى توحيد ا عز وجل أولا ، لأنه إذا صح الاعتقاد الإيماني صدق الالتزام الأخلاقي ، ولا وزن لخلق لا يقوم على عقيدة صحيحة ، لأنه حينئذ سيكون خلقا انتهازيا مبنى على النفاق من أجل مصلحة دنيوية فحسب .

وفيما يلي عرض للمخالفات الإيمانية المؤدية إلى الانهيار الحضاري وزوال الموارد الاقتصادية أو تحقق نقص فيها .

١ - الكفر :

قال ا عز وجل :

" وضرب الله مثَلًا قَريةً كانَتْ ءامِنَةً مطْمئِنةً يأْتِيها رِزقُها رغَدا مِن كُل مكانٍ فَكفَرتْ بِأَنْعمِ اللهِ فَأَذاقَها الله لِباس الْجوعِ والْخَوفِ بِما كانُوا يصنَعون(١١٢) " النحل

وقال جل شأنه :

" ومن أَعرض عن ذِكْري فَإِن لَه معِيشَةً ضنْكًا ونَحشُره يوم الْقِيامةِ أَعمى(١٢٤) " طه

وقال سبحانه وتعالى

" لَقَد كان لِسبإٍ فِي مسكَنِهِم ءايةٌ جنَّتَان عن يمِينٍ وشِمالٍ كُلُوا مِن رزقِ ربكُم واشْكُروا لَه بلْدةٌ طَيبةٌ ورب غَفُور(١٥)فَأَعرضوا فَأَرسلْنَا علَيهِم سيلَ الْعرِمِ وبدلْنَاهم بِجنَّتَيهِم جنَّتَين ذَواتَي أُكُلٍ خَمطٍ وأَثْلٍ وشَيءٍ مِن سِدرٍ قَلِيلٍ(١٦)ذَلِك جزينَاهم بِما كَفَروا وهلْ نُجازِي إِلا الْكَفُور(١٧) "سبأ

فأعرضوا : بطر القوم أمر ا ، كفروا نعمه .

العرم : مكان في اليمن .

وبعد أن كان شجر القوم من خير الشجر ، صيره ا إلى شر الشجر عقوبة بأعمالهم . (١)

٢ - المعصية :

حذر ا عز وجل من زوال نعمته عن العصاة.. فقال :

" أَلَم يروا كَم أَهلَكْنَا مِن قَبلِهِم مِن قَرنٍ مكناهم فِي الْأَرضِ ما لَم نُمكن لَكُم وأَرسلْنَا السماء علَيهِم مِدرارا وجعلْنَا الْأَنْهار تَجرِي مِن تَحتِهِم فَأَهلَكْنَاهم بِذُنُوبِهِم وأَنْشَأْنَا مِن بعدِهِم قَرنًا ءاخَرِين(٦) " الأنعام

من قرن : من أمة .

مدرارا : المطر يتبع بعضه بعضا .

٣ - الظلم :

توعد ا عز وجل بهلاك الظالمين .. فقال :

" ولَقَد أَهلَكْنَا الْقُرون مِن قَبلِكُم لَما ظَلَموا وجاءتْهم رسلُهم بِالْبينَاتِ وما كَانُوا لِيؤْمِنُوا كَذَلِك نَجزِي الْقَـوم الْمجرِمِين(١٣) " يونس

" وكَذَلِك أَخْذُ ربك إِذَا أَخَذَ الْقُرى وهِي ظَالِمةٌ إِن أَخْذَه أَلِيم شَدِيد(١٠٢) " هود

" وتِلْك الْقُرى أَهلَكْنَاهم لَما ظَلَموا وجعلْنَا لِمهلِكِهِم موعِدا(٥٩) " الكهف

وأخرج البخاري عن أبى موسى الأشعرى قال : قال رسول ا صلى ا عليه وسلم " إن ا سـبحانه وتعالى ليملى للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته . ثم قرأ هذه الآية :

" وكَم قَصمنَا مِن قَريةٍ كَانَتْ ظَالِمةً وأَنْشَأْنَا بعدها قَوما ءاخَرِين(١١) " الأنبياء – (أ)

" فَكَأَين مِن قَريةٍ أَهلَكْنَاها وهِي ظَالِمةٌ فَهِي خَاوِيةٌ علَى عروشِها وبِئْرٍ معطلَةٍ وقَصرٍ مشِيدٍ(٤٥) " الحج

عن قتادة قال :

" خاوية على عروشها : خربة ليس فيها أحد .

بئر معطلة : عطلها أهلها وتركوها .

قصر مشيد : شيدوه وحصنوه فهلكوا وتركوه . " (٢)

٤ - البخل عن أداء الصدقة :

توعد ا عز وجل بضيق الرزق لغير المتصدقين .. فقال :

" وأَما إِذَا ما ابتَلَاه فَقَدر علَيهِ رِزقَه فَيقُولُ ربي أَهانَنِ(١٦)كَلَّا بل لَا تُكْرِمون الْيتِيم(١٧)ولَا تَحاضون علَى طَعامِ الْمِسكِينِ(١٨)وتَأْكُلُون التراثَ أَكْلًا لَما(١٩)وتُحِبون الْمالَ حبا جما(٢٠)كَلَّـا إِذَا دكَّـتِ الْـأَرض دكًّـا دكًّا(٢١)وجاء ربك والْملَك صفا صفا(٢٢)وجِيء يومئِذٍ بِجهنَّم يومئِذٍ يتَذَكَّر الْإِنْسان وأَنَّى لَه الذِّكْرى(٢٣)يقُولُ يالَيتَنِي قَدمتُ لِحياتِي(٢٤)فَيومئِذٍ لَا يعذِّب عذَابه أَحد(٢٥) " الفجر

٥ - الكبر :

الكبرياء   وحده سبحانه جل شأنه ، هو المتكبر ، وآيات القرآن الكريم تبين تلك الحقيقة العقدية الهامة .. ثم تحذر من مظاهر الكبر المادية بالحركة أو بالإيماءة أو حتى برفع الصوت .

والكبر هو المعصية الأولى .. التى من أجلها طرد إبليس من الجنة .

وقد ضرب ا سبحانه وتعالى في كتابه الكريم عدة أمثلة عن الكبر وأثره في زوال الـنعم ، منهـا ، الكبر نتيجة الاغترار بالمال ، على نحو ما جاء في ما جاء في قصة صاحب الجنتين في قول ا عز وجل :

" واضرب لَهم مثَلًا رجلَين جعلْنَا لِأَحدِهِما جنتَـين مِـن أَعنَـابٍ وحفَفْنَاهمـا بِنَخْـلٍ وجعلْنَـا بينَهمـا زرعا(٣٢)كِلْتَا الْجنتَين ءاتَتْ أُكُلَها ولَم تَظْلِم مِنْه شَيئًا وفَجرنَا خِلَالَهما نَهرا(٣٣)وكَان لَه ثَمر فَقَـالَ لِصـاحِبِهِ وهو يحاوِره أَنَا أَكْثَر مِنْك مالًا وأَعز نَفَرا(٣٤)

فكان عاقبته ، ما جاء فى قول ا عز وجل :

وأُحِيطَ بِثَمرِهِ فَأَصبح يقَلِّب كَفَّيهِ علَى ما أَنْفَقَ فِيها وهِي خَاوِيةٌ علَى عروشِها ويقُولُ يالَيتَنِي لَم أُشْـرِك بِربي أَحدا(٤٢)ولَم تَكُن لَه فِئَةٌ ينْصرونَه مِن دون اللهِ وما كَان منْتَصِرا(٤٣) " الكهف

وفى حديث رواه البيهقى في الشعب ، عن أنس قال : قال رسول ا صلى ا عليه وسلم " ما أنعم ا على عبد نعمة في أهل أو مال أو ولد فيقول ما شاء ا لا قوة إلا با إلا دفع ا عنه كل آفة حتـى تأتيـه منيته " وقرأ " ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء ا لا قوة إلا با "

وأخرج ابن مردوية عن عقبة بن عامر قال : قال رسول ا صلى ا عليه وسلم " من أنعم ا عليـه نعمة فأراد بقاءها ، فليكثر من لا حول ولا قوة لا با " ثم قرأ رسول ا صلى ا عليه وسلم : " ولـولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء ا لا قوة إلا با " (٣)

وذكر ا عز وجل ما كان من شأن قارون ، الذي اغتر بعلمه ، ونسب النعمة إلى نفسه بدل من نسبتها إلى ربه ، وجاء في ذلك قول ا عز وجل :

" إِن قَارون كَان مِن قَومِ موسى فَبغَى علَيهِم وءاتَينَاه مِن الْكُنُوزِ ما إِن مفَاتِحه لَتَنُوء بِالْعصبةِ أُولِي الْقُوةِ إِذْ قَالَ لَه قَومه لا تَفْرح إِن الله لا يحِب الْفَرِحِين(٧٦) " القصص

فكان عاقبته .. زوال نعمة ا عليه .. فقال سبحانه:

* " فَخَسفْنَا بِهِ وبِدارِهِ الْأَرض فَما كَان لَه مِن فِئَةٍ ينْصرونَه مِن دون اللهِ وما كَان مِن الْمنْتَصِرِين(٨١) " القصص

فبغى عليهم : قال قتاده " فعلا عليهم " (٤)

" لا يحب الفرحين : قال مجاهد رضى ا عنه : المرحين ، الأشرين ، البطرين ، الذين لا يشكرون ا على ما أعطاهم . " (٥)

٦ - كفر النعمة :

قال ا عز وجل ، محذرا من زوال النعم حين يكفر بها

" وضرب الله مثَلًا قَريةً كانَتْ ءامِنَةً مطْمئِنةً يأْتِيها رِزقُها رغَدا مِن كُل مكانٍ فَكفَرتْ بِأَنْعمِ اللهِ فَأَذَاقَهـا الله لِباس الْجوعِ والْخَوفِ بِما كانُوا يصنَعون(١١٢) " النحل

وقال ا سبحانه وتعالى :

" وكَم أَهلَكْنَا مِن قَريةٍ بطِرتْ معِيشَتَها فَتِلْك مساكِنُهم لَم تُسكَن مِن بعدِهِم إِلا قَلِيلًا وكُنا نَحن الْوارِثِين(٥٨) " القصص

٧ - الترف :

المترفون في القصص القرآني هم أسبق الناس إلى الكفر ، ذلك لما جبلوا عليه من الرخاوة والرغبة في الحصول على متع الحياة دون ما نصب ولا تعب ، ولو على حساب ظلم الآخرين وسلب حقوقهم ، ومن هنا كانت مقاومتهم لكل دعوة إصلاحية أتى بها الأنبياء والرسل ، لأنها تشكل تهديدا لمصـالحهم المبنيـة علـى الفساد والاستغلال ، وتقاوم فيهم شهوة الكبر التى يستعلون بها على المجتمع .

وقد صدق ا عز وجل وصفهم حين قال :

" وما أَرسلْنَا فِي قَريةٍ مِن نَذِيرٍ إِلا قَالَ مترفُوها إِنا بِما أُرسِلْتُم بِهِ كافِرون(٣٤) " سبأ

" وكَذَلِك ما أَرسلْنَا مِن قَبلِك فِي قَريةٍ مِن نَذِيرٍ إِلا قَالَ مترفُوها إِنا وجدنَا ءاباءنَا علَى أُمـةٍ وإِنـا علَـى ءاثَارِهِم مقْتَدون(٢٣) " الزخرف

ومن إمارات الانهيار الاجتماعي والاقتصادي ، تفشى روح الترف في المجتمـع ، وتحـول أولوياتـه الإنتاجية من توفية الضرورات الأساسية للحياة ، إلى ترضية نزوات الاحتياجات الترفيه .

هذا فضلا عن الأثر السلبي للترف في تسريب روح الرخاوة والدعة وعـدم القـدرة علـى مواجهـة مكابدات الحياة ، والخوار النفسي عند أول ابتلاء يقع به " فالمترف مترهل ضعيف الإرادة ناعم قليل الرجولة ، لم يتعد الجهد فسقطت همته ، وفترت أريحيته؛ والجهد في الجهاد يعطل عليه متاعه الشهواني الـرخيص، ويحرمه لذاته الحيوانية فترة من الوقت ، وهولا يعرف قيمة في الحياة سوى هذه القيم الداعرة الشائنة .

ولا غرابة في هذا فالمترفون حريصون على حياتهم الرخوة الشاذة المريضة ، حريصون على شهواتهم ولذائذهم ، حريصون على أن تكون من حولهم حاشية وبطانة خاضعة لنفوذهم .

فالمتاع المترف الطويل الموروث عن الآباء ينسى الذكر ، ويؤدى إلى الضحالة." (٦)

وبتفشى الترف وما يصاحبه من كبر واستعلاء .. وتسلط أمثال هؤلاء على مقادير الأمم ، فـإن ذلـك يكون إيذانا بنهاية محتومة من الهلاك المحقق الذي توعدهم ا عز وجل به حين قال :

" وإِذَا أَردنَا أَن نُهلِك قَريةً أَمرنَا مترفِيها فَفَسقُوا فِيها فَحق علَيها الْقَولُ فَدمرنَاها تَدمِيرا(١٦) " الإسراء

٨ - ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر :

جاء في الحديث الشريف عن حذيفة " يقُولُ إِن كان الرجلُ ليتَكلم بِالْكلِمةِ على عهدِ رسول اللهِ صـلى الله علَيهِ وسلم فَيصِير منَافِقًا وإِني لأسمعها مِن أَحدِكُم فِي الْمقْعدِ الْواحِدِ أَربع مـراتٍ لتَـأْمرن بِـالْمعروفِ ولَتَنْهون عن الْمنْكرِ ولَتحاضن على الْخَيرِ أَو ليسحِتَنكُم الله جمِيعا بِعذَابٍ أَو ليؤَمرن علَيكُم شِراركُم ثُم يدعو خِياركُم فَلا يستَجاب لَكُم " (ب)

وفى حديث آخر " عن الْحسن بن محمدٍ قَالَ حدثَتْنِي امرأَةٌ مِن الأَنْصارِ هِي حيةٌ الْيوم إِن شِئْتَ أَدخَلْتُك علَيها قُلْتُ لا حدثِيْنِي قَالَتْ دخَلْتُ على أُم سلَمةَ فَدخَلَ علَيها رسولُ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم كَأَنـه غَضـبان فَاستَتَرتُ مِنْه بِكُم دِرعِي فَتَكَلم بِكَلامٍ لَم أَفْهمه فَقُلْتُ يا أُم الْمؤْمِنِين كَأَني رأَيتُ رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم دخَلَ وهو غَضبان فَقَالَتْ نَعم أَوما سمِعتِ ما قَالَ قُلْتُ وما قَالَ قَالَتْ قَالَ إِن الشر إِذَا فَشَا فِي الأَرضِ فَلَم يتَنَاه عنْه أَرسلَ الله عز وجل بأْسه على أَهلِ الأَرضِ قَالَتْ قُلْتُ يا رسولَ اللهِ وفِيهِم الصالِحون قَالَـتْ قَـالَ نَعـم وفِيهِم الصالِحون يصِيبهم ما أَصاب الناس ثُم يقْبِضهم الله عز وجل إِلَى مغْفِرتِهِ ورِضوانِهِ أَو إِلَى رِضـوانِهِ ومغْفِرتِهِ " (جـ)

٩ - شيوع الفاحشة والغش والفساد العام :

الفاحشة وشيوعها كانت إيذانا بهلاك قوم لوط ، والغش في الكيل والميزان كان إيذانا بهلاك قوم مـدين ، وكذلك الشأن في أقوام عاد وفرعون وثمود كان لكل منهم وجه إفساد في الأرض ، فأهلكهم ا عز وجـل جميعا بذنوبهم .

وفى الحديث " عن عبدِ اللهِ بن عباسٍ أَنه قَالَ ما ظَهر الْغُلُولُ فِي قَومٍ قَط إِلا أُلْقِي فِي قُلُوبِهِم الرعب ولا فَشَا الزنَا فِي قَومٍ قَط إِلا كَثُر فِيهِم الْموتُ ولا نَقَص قَوم الْمِكْيالَ والْمِيزان إِلا قُطِع عنْهم الرزقُ ولا حكَم قَـوم بِغَيرِ الْحق إِلا فَشَا فِيهِم الدم ولا ختَر قَوم بِالْعهدِ إِلا سلط الله علَيهِم الْعدو " (د)

١٠ - ترك الجهاد :

قال ا عز وجل محذرا من الركون إلى دعة الكسل وترك الجهاد في سبيل ا ، بقوله :

" قُلْ إِن كَان ءاباؤُكُم وأَبنَاؤُكُم وإِخْوانُكُم وأَزواجكُم وعشِيرتُكُم وأَموالٌ اقْتَرفْتُموهـا وتِجـارةٌ تَخْشَـون كَسادها ومساكِن تَرضونَها أَحب إِلَيكُم مِن اللهِ ورسولِهِ وجِهادٍ فِي سبِيلِهِ فَتَربصوا حتى يأْتِي الله بِأَمرِهِ واللـه لا يهدِي الْقَوم الْفَاسِقِين(٢٤) " التوبة

وفى شأن معاتبة المتخاذلين عن نصرة ديـنه ، وتوعد إياهم بزوال نعمة ا عنهم .. قال عز وجل :

" ياأَيها الَّذِين ءامنُوا ما لَكُم إِذَا قِيلَ لَكُم انْفِروا فِي سبِيلِ اللهِ اثاقَلْتُم إِلَى الأَرضِ أَرضِيتُم بِالْحياةِ الدنْيا مِن الْآخِرةِ فَما متَاع الْحياةِ الدنْيا فِي الْآخِرةِ إِلا قَلِيلٌ(٣٨)إِلا تَنْفِروا يعذبكُم عذَابا أَلِيما ويستَبدِلْ قَوما غَيـركُم ولَـا تَضروه شَيئًا والله على كُلِّ شَيءٍ قَدِير(٣٩) " التوبة

وفى حديث " عن ابن عمر قَالَ سمِعتُ رسولَ اللهِ صلى الله علَيهِ وسلم يقُولُ إِذَا تَبايعتُم بِالْعِينَةِ وأَخَـذْتُم أَذْنَاب الْبقَرِ ورضِيتُم بِالزرعِ وتَركْتُم الْجِهاد سلطَ الله علَيكُم ذُلا لَا ينْزِعه حتى تَرجِعوا إِلَى دِينِكُم " (هـ)

المراجع

(١) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطى - الدر المنثور في التفسير المـأثور - المجلـد السـادس - مطبعة دار الفكر - صفحة ٦٩٢

(٢) المرجع السابق - صفحة ٦١

(٣) المرجع السابق - صفحة ٣٩٢

(٤) المرجع السابق - صفحة ٤٣٧

(٥) المرجع السابق - صفحة ٤٣٧ وما بعدها .

(٦) الأستاذ / سيد قطب - العدالة الاجتماعية في الإسلام - دار الشـروق القـاهرة وبيـروت- الطبعـة الشرعية السابعة - مارس سنة ١٩٥٤ - ص١٤٥و١٤٦

تخريج الأحاديث

(أ) صحيح البخارى – كتاب تفسير القرآن – باب قوله وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهى ظالمة

(ب) حديث مرفوع متصل رواه أحمد فى مسنده – كتاب باقى مسند الأنصار – باب حديث حذيفة بن اليمان

(جـ) حديث مرفوع متصل رواه أحمد فى مسنده – كتاب من مسند القبائل – باب حديث امرأة من الأنصار

(د) حديث موقوف منقطع – رواه مالك فى الموطأ – كتاب الجهاد – باب ما جاء فى الغلول

(هـ) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود فى سننه – كتاب البيوع – باب فى النهى عن العينة .

الفصل الثالث

مشكلة الندرة النسبية وأساليب مواجهتها

المبحث الأول: تحليل مشكلة الندرة بين الفكر الوضعي والإسلامي.

- الفرع الأول: الفروض العلمية لمشكلة الندرة في الفكر الوضعي.
- الفرع الثاني: دور الغرب في تعميق أزمة الندرة.
- الفرع الثالث: بعض الآراء الإسلامية حول مشكلة الندرة.

المبحث الثاني: أساليب مواجهة مشكلة الندرة

- الفرع الأول: الإطار العام لمواجهة مشكلة الندرة.
- الفرع الثاني: التخطيط الاقتصادي في مواجهة مشكلة الندرة.

المبحث الأول:

تحليل مشكلة الندرة بين الفكر الوضعي والإسلامي

الفرع الأول:

الفروض العلمية للندرة النسبية في الفكر الوضعي

يرى منظرو الاقتصادي الوضعي، أن مشكلة الندرة النسبية مشكلة أزلية لا فكاك منها حتى لو لم تكن هناك كوارث، أو سوء توزيع لعائد الدخل القومي على الفئات المستحقة له.

وأساس المشكلة في نظرهم هو شح الطبيعة بالموارد، وتصاعد الحاجات الإنسانية إلى ما لا نهاية، وفي رأي البعض " أن العالم بحاجة إلى أن ينمي موارده إلى عشرات بل مئات المرات حتى يستطيع توفير مستوى المعيشة الذي يتمتع به أغنى أفراده الحاليين، لعامة أبناء الشعب " [(١)].

فالمشكلة تتلخص في شح الطبيعة من جانب، وعدم تناهي الحاجات من جانب آخر.

الرد على اتهام الطبيعة بالشح:

اتهام الطبيعة بالشح، يحمل موقفًا عدائيا تجاه الكون والبيئة بصفة عامة نتيجة فكرة الصراع مع الطبيعة، وكان من أثر ذلك أن تعامل الإنسان الغربي مع الموارد على نحو عنيف، فدمر الغابات، وألقى في البحر بالنفايات، ولم يبال بما تنفثه مصانعه في سموم في الهواء، ثم هو يحاول الآن إصلاح ما فسد، وبدأ الاهتمام بالبيئة ومشاكلها، ولكن بعد أن تعرض الكون لأخطار كادت أن تجعله غير صالح للحياة.

واتهام الطبيعة بالشح.. يؤدي بالإنسان إلى شعور سلبي ينتهي به إلى التراخي بدلاً من التحفز، فحين يقول القرآن الكريم للإنسان أن الكون سخر من أجلك، وما عليك إلا البحث والتدبر كي تكتشف مكنون أسراره، يكون موقفه مشجعا ومحفزا أكثر من أن يقال له إنك والطبيعة في حالة صراع، وأن عليك قهرها حتى تشي إليك بأسرارها.

وهناك أثر سلبي لهذا الاتهام، حيث يجعل الإنسان في حالة يأس كامل، إذا لم يجد متطلبات حياته متاحة له بشكل مباشر.. فلا يحاول الكشف عن أسرار الموارد المحيطة به – كالبحار أو الغابات أو نباتات الأنهار

---

(١) الدكتور/ مصطفى كامل السعيد – مبادئ علم الاقتصاد – دار النهضة العربية – ص١١.

– انتظارا للنموذج المثالي للإنتاج كما يتصوره في النموذج القائم في البلاد المتقدمة، أما إذا تعامل بالثقة في أن لديه مصادر للموارد وما عليه إلا أن يبحث ويبتكر وينتج، هنا سينطلق إلى التدبر الـواعي فـي الكـون حوله، والتحفز في اكتشاف أسرار الخير فيه واستثماره.

ويلاحظ على الفكر الوضعي أنه أطلق تعبير الشح بصفة عامة، ولم يفرق بين مصادر الموارد والسـلع والخدمات المستفادة والمستغلة منها.

ويرد على اتهام الطبيعة بالشح من زاويتين:

الأولى: البعد العقدي الذي يرى أن الله عز وجل قدر في الأرض أقواتها على نحو يسع الإنسانية بكـرم سابغ وإنعام متفضل لا يبلغ منتهاه إلى يوم القيامة.

الثانية: الوفرة قائمة في مصادر الموارد الطبيعية في مجموعها، والندرة كائنة فـي السـلع والخـدمات المستفادة من تلك المصادر، وتتوقف حدة مشكلة الندرة على مستوى كفاءة الإنسان في العمل والتنظيم ومدى التزامه بالقيم المحققة لعدالة التوزيع وشفافية المعاملات.

الرد على عدم تناهي الحاجات:

تتفق المدارس الوضعية على أن الحاجة بالمعنى الاقتصادي هي:

" كل رغبة تجد ما يشبعها في مورد (أو مال) من الموارد الاقتصادية.

هذه الرغبة في ذاتها تتجلى في شعور بألم يلح على الفرد مما يدفعه إلى القيام بما يساعد على القضـاء على هذا الشعور ومن ثم يمكن إشباع الحاجة " [٢].

ويلاحظ على هذا الرأي:

- أن تقرير الحاجة يتوقف على الرغبة وحدها.. دون التفرقة بين الرغبة المشروعة وغير المشروعة.

- أن الحاجة لا تتوقف على الشعور بالألم الذي يلح على الفرد، وإلا كانت اقتصرت على الضـرورات الملحة للبقاء في الحياة، بينما الحاجة تتجاوز في أحيان كثيرة مرحلة الضرورة إلى رغبـات عـدة.. منهـا التقليد.. المباهاة.. وغير ذلك.

ومن جانب آخر، ومع الإقرار بأن الحاجات الإنسانية متصاعدة دائما، إلا أن الاقتصـاد الوضـعي لـم يراعي التفرقة بين الرغبة النفسية غير المتناهية في مطالبها، وتدرج مستويات الضرورة في تلك الحاجـات، فحاجة إنسان إلى مسكن يأويه من العراء، لا تقاس بحاجة إنسان يرى أنه من الضروري أن يجدد (ديكـور) مسكنه.

---

(٢) دكتور/ عادل حشيش – تطور الفكر الاقتصادي – دار النهضة العربية – بيروت – ص ٤٤.

وهكذا احتياج إنسان إلى طعام يكفيه، لا تقاس بحاجة إنسان إلى تغيير مستوى البروتين الحيواني في طعامه، فيتحول إلى لحوم النعام بدلاً من لحوم الأنعام.. وهكذا.

وحاجة إنسان إلى ملبس يقيه برد الشتاء، لا يقاس بحاجة إنسان يريد أن يشتري إحدى لوحات كبار الفنانين ولو دفع في سبيل ذلك عشرات الملايين.

والحاجات قائمة على طموح إنساني غير متناه، وفرض بلوغ الإنسان أقصى حاجته حتى لا تكون هناك مشكلة اقتصادية، فرض غير واقعي.

والقول بأن المشكلة الاقتصادية تجد طريقها للحل حين يعيش عامة أبناء الشعب في مستوى أغنى أفراده يتجاهل حقيقة وواقع التشكيل الهرمي للمجتمع، الذي يعد ضرورة لاستقرار الأوضاع الاقتصادية، ما لم يكن التفاوت الطبقي ناتج عن ظلم فئة اجتماعية لفئة أخرى، فهذا الترتيب الهرمي قائم على أساس تبادل المنافع بين فئاته التي سخر ا عز وجل بعضها للبعض، ويستحيل معه أن يكون الناس على مستوى واحد من الغنى، وإلا لما احتاج أحد منهم لعمل الآخر.

وأخيرا.. طلب أن يعيش جميع أفراد المجتمع في مستوى أغنى رجل منه – برغم عدم واقعيته – سيؤدي إلى إسراف وتبذير وتبديد للموارد نتيجة للاستخدامات الترفية ية المبالغ فيها عادة من جانب الأغنياء.

وأخيرا.. فإن الحاجات الإنسانية ليست على مستوى واحد من الأهمية، وإنما هناك مستويات لتلك الحاجات تتفاوت نسبيا من طبقة اجتماعية إلى أخرى، ومن فئة إلى أخرى داخل الطبقة الواحدة.

الفرع الثاني:

دور الغرب في تعميق أزمة الندرة

" دخلت انجلترا وفرنسا في ميدان الكشف والاستعمار والتجارة الخارجية، وتألفت الشـركات الكبـرى للاستغلال، مثل شركة الهند الشرقية التي يرجع إليها في الواقع خضوع الهند للاستعمار البريطاني.

وعن طريق التجارة بأرباحها الخيالية تارة، ونهب البلاد التي تم غزوها وجلب المعادن النفيسـة منهـا تارة أخرى، والاتجار في الملايين الكثيرة من الإفريقيين تارة ثالثة، زادت رؤوس الأمـوال واشـتد سـاعد الرأسمالية " [٣].

وبخلاف الشواهد التاريخية التي أثبتت ضلوع الاستعمار الغربي في النهب المنظم للشعوب المستعمرة.. ما تزال هناك بعض من اتفاقيات التجارة العالمية تعطي الطرف الأقوى الحق في فرض السعر الأقل، وخير شاهد على ذلك سعر برميل البترول الذي كان الغرب يفرض له سعرا لا يزيد عن الدولارات الـثلاث فـي أحسن مستويات كثافته، فلما كشفت حرب أكتوبر ١٩٧٣ مدى إلحاح وضرورة البترول للغـرب، فرضـت الحرب سعرا أكثر عدالة يتراوح الآن بين ٢٤ وثلاثين دولارا.

وفي الوقت الذي يستورد فيه الغرب برميل البترول بثلاثين دولارا، فإن برميل المياه الغازية المستورد من أوروبا يتجاوز سعره ٧٠ دولارا.

وتغليب المصلحة المادية العاجلة على البعد الإنساني والأخلاقي في التوجه الاقتصادي الغربي يدفع بـه إلى تصرفات قد يكون له فيها مصلحة ولكن تعود على الإنسانية بالحرمان والخسارة، مثل تعمد إلقاء بعـض من المحاصيل الزراعية وغيرها في البحار للمحافظة على سعر مرتفع للسلع، وإعطاء المزارعين معونـات تمسح لهم بالبيع بأقل من التكاليف الفعلية مما يضعها في منافسة غير متكافئة مع الدول النامية، وتقضي عليها بعرض أسعار تقل في مستوياتها عن الأسعار العادلة.

وافتقاد البعد الإيماني في كثير من توجهات التسويق، دفع بالاستهلاك إلى مستويات عالية من الإسراف والتبذير، وخلف وراءه تأثيرا سلبيا على معدلات التلوث البيئي.

وما تزال الولايات المتحدة الأمريكية رافضة للانضمام إلى اتفاقية الحد من التلوث، برغم أنها من أكثر دول العالم تلويثًا للبيئة.

وتلعب الشركات عابرة القارات دورا لا يقل خطرا وأهمية في تكريس التخلف في الدول النامية واغتيال الفرص الوليدة للاستقلال الاقتصادي بالمنافسة الكاسحة أحيانًا، وبأساليب لا تخلو من الاتهام في أحيان كثيرة.

---

(٣) راشد البراوي – تطور الفكر الاقتصادي – دار النهضة العربية – الطبعة الأولى ١٩٧٦م – ص ١٣٢.

إضافة إلى ما سبق، فإن الفلسفة التسويقية الغربية التي تعتمد على تعظيم الربح بإثارة الرغبة المتلهفة على تصاعد الاستهلاك زادت من حدة المشكلة، وأدت بالوحدات الإنتاجية إلى تنويع إنتاجها بغير ما ضرورة، وإضافة مزايا شكلية أو وهمية، تعمد بها إلى إثارة غريزة التطلع الاجتماعي، واستثمار الرغبة في الاستعلاء، من أجل التحريض على الشراء.

ويلاحظ ذلك جليا في بعض ماركات السيارات التي تغير أسماء موديلات سياراتها سنويا، حتى يظل العميل فخورا باستحواذه على أحدث موديل.

* * *

والإسلام يواجه ذلك كله بقيم إنسانية عالمية تعترف بالآخر وتحترم حقه في الحياة، ولا تسمح للأنانية أن تسيطر على توجهاتها على حساب الآخرين، وتدعو إلى الحق وتسعى إلى العدل في مختلف مراحل الدورة الاقتصادية.

كما لا يقر الإسلام الغش ولا يقبل ادعاء مزايا وهمية لمجرد إثارة الرغبة في الشراء، ولا يقبل بالتفاخر والترف، ويتسامى بالنظرة إلى الحياة، فيرى فيها وسيلة لغاية بلوغ رضوان ا عز وجل وجنته، ولا يجعل متع الحياة غاية في ذاتها.

الفرع الثالث:

بعض الآراء الإسلامية حول مشكلة الندرة

تعددت آراء بعض المفكرين في الاقتصاد الإسلامي حول مشكلة الندرة النسبية، بين منكر لوجود مشكلة الندرة أصلاً، وبين من يرى أنها ناجمة عن قصور في النشاط الإنساني الإنتاجي، أو افتقاد عدالة توزيع لعوائد عوامل الإنتاج.

وفيما يلي عرض لأبرز تلك الآراء، يليه التعقيب عليها ببعض الملاحظات:

١ – رأي يعترف بالندرة ويعتبرها عامل تحفيز للإنسان كي يعمل ويكد ويبتكر:

من أبرز الآراء، ما يراه البعض بأن مشكلة الندرة تشكل عامل تحفيز للإنسان للسعي والعمل، وإلا لحقت به آفات التراخي والترهل والعجز.

" وهذا الأساس أخطر الأسس في الاقتصاد الإسلامي لأنه يواجه مشكلة الندرة باستنهاض همة الإنسان واستلهام طاقاته وجهده وعمله كي يقوم بواجب الخلافة عن ا في التعمير والإبداع والابتكار عن طريق العمل الإنساني المنظم المستمر كدحا وكدا وكشفًا واختراعا.

إن الفلسفة الاقتصادية الإسلامية ترى في الرضوخ لمشكلة الندرة قناعا يخفي الكسالى والعاجزون هروبهم من مسئولية الخلافة. ذلك أن الكون مليء بالخامات والأقوات والخيرات التي تفي بحاجة الإنسان لو سلك إليها الطريق الذي بينه ا سبحانه، وظاهرة الندرة كانت نتيجة لتراكمات من سلبية الإنسان وبطالته وكسله وعجزه وانشغاله بمشاكل سلبية تضاعف من حجم المشكلة كالحروب والترف المبالغ فيه واستحداث عادات ضارة في الاحتياجات كان من الواجب طرحها والاستغناء عنها " [٤].

ويتفق مع هذا الرأي قول البعض " هذه الندرة هي التي تجعل إنتاجها عملية شاقة وممتعة في آن واحد، أما أنها شاقة فلأن الجهد المبذول من أي نوع هو عمل شاق في حد ذاته، وكونها ممتعة فلأنها تأتي نتيجة ووفاقًا للجهد، وهذه المشقة هي التي تدفع الإنسان إلى بذل الجهد والإنتاج، وبمعنى لو أن كل الطيبات كانت حرة وافرة، تأتي بدون بذل جهد إنساني، لما استشعر الإنسان قيمتها، ولما أصبح لحياته أي نصيب إيجابي " [٥].

---

(٤) دكتور/ محمد صالح العناني – الأسس الاقتصادية الإسلامية وتنظيم تطبيقها – ص ٢١.

(٥) يراجع في ذلك تفصيلاً: حسن صالح العناني – المرجع السابق.

والدكتور/ محمد حامد عبد ا – اقتصاديات الموارد – جامعة الملك سعود – الطبعة الأولى – متاحة في مكتبة القاهرة الكبرى.

وتمتاز تلك الآراء بأنها تلتقي مع اعتبار هام مستقر في شخصية الإنسان، ذلك أنه في أساس خلقته جبله ا على العمل والسعي، وحين لا يكون هناك هدف محفز يدفع الإنسان إلى العمل، فإن الإنسان يعيش حالة من الإحساس بالضياع والتفاهة وعدم جدوى الحياة، بما قد يدفعه أحيانًا إلى الانتحار الذي تزداد نسبته في المجتمعات المترفة، والكون وإن كان فيه مقومات الحياة، إلا أن السعي والعمل الإنساني يتحمل مسئولية الكشف وتحويل الموارد الطبيعية إلى موارد اقتصادية، فيستثمر بذلك مقوماته الذهنية وملكاته الابتكارية وطاقته العضلية، بما يحفظ لها الحيوية وسلامة الصحة البدنية والنفسية.

وهناك إشارة لها مغزاها حول هذا التكوين النفسي للإنسان – الذي يشكل العمل لذة خاصة لديه – جاءت في حديث قدسي رواه الرسول ﷺ فيما يلي نصه:

" عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ – كان يوما يحدث وعنده رجل من أهل البادية – أن رجلاً من أهل الجنة، استأذن ربه في الزرع، فقال:

أو لست فيما شئت؟ قال: بلى، ولكني أحب أن أزرع – فأسرع وبذر، فبادر الطرف نباته واستواؤه، واستحصاده وتكويره أمثال الجبال، فيقول ا تعالى: دونك يا ابن آدم، فإنه لا يشبعك شيء.

فقال الأعرابي: يا رسول ا ، لا تجد هذا إلا قرشيا أو أنصاريا، فإنه أصحاب زرع، فأما نحن فلسنا أصحاب زرع، فضحك رسول ا ﷺ " [البخاري].

وثمة ملحوظة.. أن هذا الرأي يرى أزمة الموارد في السلع والخدمات المستثمرة والمستغلة، ولم يتعرض إلى أزمة في مصادر الموارد واتهامه بالشح.

٢ – آراء تعترف بالندرة وتحمل الإنسان مسئوليتها ويمكن تصنيفها إلى:

أ – آراء ترى أن الندرة سببها سوء التوزيع.

ب – آراء ترى أن الندرة سببها قصور أداء في العمل والإنتاج.

ج – آراء ترى أن الندرة مردها إلى سوء علاقات التبادل الدولي.

* * *

أ – الرأي الذي يرى أن مشكلة الندرة سببها سوء التوزيع:

" المشكلة الاقتصادية – وهي مشكلة الفقر – ليست كما تصورها الرأي التقليدي السائد بأنها مشكلة تعدد الحاجات وندرة الموارد – وإنما هي مشكلة سوء توزيع الثروة والدخول. وبعبارة أخرى هي مشكلة الإنسان وسوء تنظيمه الاقتصادي وهو الأمر الذي تداركه الإسلام منذ فجر التاريخ " [٦].

---

(٦) الدكتور/ عبد المنعم الجمال – موسوعة الاقتصاد الإسلامي – دار الكتاب اللبناني بيروت – دار الكتاب المصري القاهرة – الطبعة الأولى ١٩٨٠ – ص ٣٦.

ب – الرأي الذي يرى أن الندرة سببها قصور أداء في العمل والإنتاج:

" المشكلة الاقتصادية من وجهة نظر إسلامية – ليست في الندرة النسبية في حد ذاتها، وإنما المشكلة في أسبابها وهي تتلخص بشكل مباشر في القصور أو التقصير في الجهد والعمل من جانب الإنسان. وهذا الأساس في تنظيم حركة المسلم كان مفهوما ومقررا في عصر النبي ﷺ وأصحابه وخلفائه الراشدين ويفسر ذلك ما عزى إلى عمر بن الخطاب حين صحح مفهوم واحد من الرعية أهمل في الجهد وقصر في العمل والسعي على رزقه فقال له عمر " علمنا أن السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة " بل ما عزى إلى الرسول نفسه ﷺ حين سأل أحد المتفرغين للعبادة بالمسجد: من يعولك؟ فقال: أخي.

فقال له رسول ا ﷺ: " أخوك أعبد منك " [٧].

وقريب من هذا الرأي ما استدل به البعض من بيع الرسول ﷺ ممتلكات الرجل الذي جاء يسأله الصدقة ووجهه إلى العمل، هذه الحادثة هي دليل على أن علاج الفقر تبدأ بمسئولية الفقر " [٨].

ج – رأي يرى أن الوفرة أصل والندرة استثناء:

إن " الندرة النسبية ظاهرة لا شبهة فيها.. فهي قائمة، ولكن أسبابها التي تقدم ذكرها تنفي أن تكون أصلاً من أصول الخلق.. أي أن تكون من ضوابط الخلق.. وهذا يفسح المجال لإقرار ما تقدم بيانه من حيث إن الوفرة أصل من الخلق " [٩].

ملاحظات حول الآراء السابقة في تفسير الندرة:

أولاً: أغفلت تلك الآراء التفرقة الدقيقة بين وفرة مصادر الموارد في مجموعها والتي تستند في الإسلام إلى أصول عقدية، والندرة في السلع والخدمات المستمرة من تلك الموارد، والتي يتحمل الإنسان مسئوليتها بالتفريط في القيم الإيمانية المنظمة للحياة على النهج الإسلامي أو نتيجة التقصير في الإنتاج أو افتقاد العدالة في التوزيع.

ثانيا: تجاهلت تلك الآراء الأسباب القدرية التي قد تسبب ندرة وقتية في الموارد على نحو ما هو مشاهد في دورات الكساد الاقتصادي التي لا يزال الكثير من أسبابها يغلفه الغموض.

ثالثًا: من الصعب التسليم التام بمسئولية الإنسان عن الفقر في كل أشكاله، وبرغم تعدد أوجه الظلم الاجتماعي التي قد ترتب أزمة فقط لبعض الطبقات الاجتماعية، إلا أن هناك ظروف قهرية تضع بالإنسان

---

(٧) الدكتور/ حسن صالح العناني – المرجع السابق – صفحة ٢٤.

(٨) الدكتور/ رفعت السيد العوضي – الضوابط الشرعية للاقتصاد – سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية رقم ٥ – رمضان ١٤١٨هـ- يناير ١٩٩٨م – ص ٣٩.

(٩) الدكتور/ عيسى عبده إبراهيم – الاقتصاد الإسلامي – دار نهضة مصر للطبع والنشر في الفجالة – القاهرة – الطبعة الأولى – ص ٥٤.

في دائرة الفقر لحكمة يعلمها الله عز وجل وحده، ودليل ذلك أن أزهى عصور النبوة، شاهد مستويات من الفقر لا دخل لبشر فيها، كما كان الشأن في أهل الصفة، وقد شرعت الزكاة لمواجهة تلك الظروف، والقول بالمسئولية المطلقة للفقير عن فقره، يغفل أمرا عقديا هاما، ذلك أن الله عز وجل هو يقلب الرزق بين عباده كيف يشاء لحكمة يعلمها.. " وأنه هو أغنى وأقنى ".. وفي حديث قدسي " إن من عبادي من إذا أغنيته لصلح حاله وإذا أفقرته لفسد حاله، ومنهم من إذا أفقرته لصلح حاله وإذا أغنيته لفسد حاله ".

- لم تتناول تلك الآراء التوجهات العملية في مواجهة أزمات الندرة، كالأخذ بأسلوب التخطيط الاقتصادي، أو الإجراءات المحققة لإعادة توزيع الدخل القومي.. وغير ذلك.

- لم ترد إشارة هامة في تلك الآراء حول دور التطور التقني وأثر تقدم البحث العلمي في تقديم الحلول العلمية التي تحدث من أزمة بعض الموارد، كما هو ملاحظ في دراسات الهندسة الوراثية والأبحاث الجينية وغيرها.

المبحث الثاني:
أساليب مواجهة مشكلة الندرة

الفرع الأول:
الإطار العام لمواجهة مشكلة الندرة

كما سبق الإشارة.. فإن الندرة لا تقع في مصادر الموارد الطبيعية في مجموعها، أما ندرة السلع والخدمات في مقابل الحاجات عند مستوياتها الإنسانية المقبولة، فيمكن اقتراح أبرز عوامل الحد منها.. بإيجاز فيما يلي:

١ – التعامل مع الطبيعة بثقة في وفرة مواردها وبأنها خلقت لراحة الإنسان وسعادته، واليقين بأنها مسخرة لإرادة الإنسان، ويمكن له أن يستثمرها وينمي مواردها، وأن مصادر الموارد الطبيعية يمكن تحويل عناصر الاستفادة منها ببذل جهد منتج متحفز إلى تحقيق أقصى كفاية إنتاجية ممكنة.

٢ – رسم حدود المستويات المقبولة شرعيا واجتماعيا للحاجات الإنسانية، والفصل بين الضروري والتكميلي والترفي، بحيث تتحدد بناءا على ذلك سياسة توجيه الاستثمارات القومية وأولويات الصناعات الإنتاجية بتخطيط مدروس، يحد به المجتمع من الاندفاع لحافز الربح لمجرد الربح، والذي يسعى أحيانًا إلى إشباع حاجات الطبقة المترفة على حساب الحد من توجيه عوامل الإنتاج لتوفية حاجات الطبقات الفقيرة والمتوسطة، سعيا وراء ربح أعلى لمنتجات ترفية أغلى.

٣ – نظام توزيع عادل للدخل القومي، والنظام الإسلامي يحقق هذا الهدف بعدة أساليب، وذلك بالتنبيه إلى أداء أجر الكفاية – لا أجر الكفاف – للطبقة العاملة، ولا يعطي للطبقة الحاكمة الحق في الاستئثار بالثروة، ويحد من توجهات التبذير والإسراف والترف في الاستهلاك، ويعيد توزيع الثروة من خلال نظام الزكاة الذي ينبغي أن يكون ملزما، وليس تطوعيا، ويحد من الصراع الطبقي والتطلعات الاجتماعية بنظام عادل للمواريث، يحقق الانتقال السلمي للثروة القومية.

٤ – تصحيح العلاقة التبادلية في اتفاقات التجارة الدولية، وتحقيق السعر العادل لكلا طرفي التعاقد دون استغلال.

٥ – الحد من التقليد التسويقي، والتطلعات الطبقية، وإعلاء قيمة الفضيلة والقيم في ممارسة الحياة، والحد من إعلاء شأن الغنى والترف، وخاصة في وسائل الإعلام.

٦ – العمل بالتشريع الإسلامي في المعاملات المالية والربط بين مقتضيات فقه المعاملات وأوجه التعامل المعاصر سواء على مستوى البنوك أو البورصات أو شركات التأمين أو شركات توظيف الأموال.

٧ – ضبط النفقات العامة في حدود الضرورات العامة والبعد عن الإنفاق العام على الأمور المظهرية أو الترفية، وإحكام المتابعة التخطيطية للمعاملات وضبط الإصدار النقدي في الحدود التي تقلل من أثر التضخم أو الانكماش.

٨ – مواجهة دورات الكساد الاقتصادي المعهودة في التاريخ الاقتصادي بالتخطيط العلمي المناسب، الذي ينظم العلاقة بين دورة الرواج ودورة الكساد كما ضرب بذلك المثل في سورة يوسف.

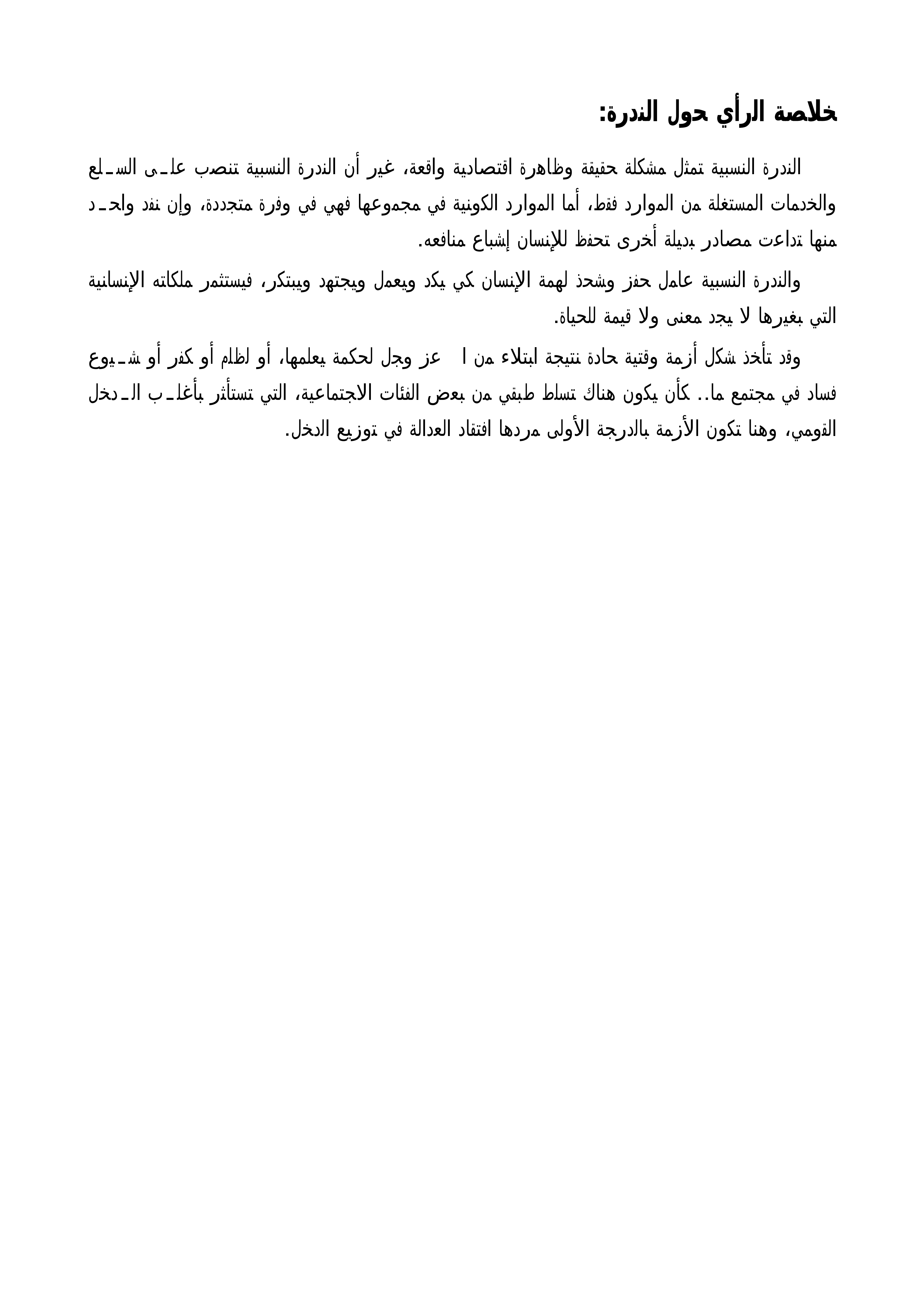
٩ – مراجعة التصرفات الإيمانية، والتوجه إلى ا عز وجل بالضراعة والرجاء من خلال التوجهات الإيمانية المؤثرة في زيادة الموارد، وتجنب المخالفات الإيمانية التي قد تعجل بعقوبة ا سبحانه وتعالى بالابتلاء بنقص في الأموال والثمرات.

١٠ – دعوة الإنسانية إلى منهج الإسلام وهديه الذي يضع الضوابط الأخلاقية والقيم السلوكية الحاكمة للنشاط الاقتصادي والتي تحفظ حقوق المتعاملين فيه، وتحقق العدالة وتحد من الأنانية المنحازة إلى تسلط الغرب على مقدرات الرزق لكثير من الشعوب.

١١ – تعميق البحث العلمي وتكريسه نحو أهداف التنمية الاقتصادية، وابتكار أساليب حديثة تحد من أزمة الندرة، وتضع الحلول البديلة لتحقيق أقصى استفادة ممكنة من مصادر الموارد القائمة، وتشكل البحوث الخاصة بالهندسة الوراثية للنباتات، والبحوث الجينية فتحا للإنسانية لتطوير غير محدود في الموارد الاقتصادية.

١٢ – الأخذ بالإدارة العلمية في تنظيم العمل الاقتصادي، والتخطيط الجيد في مواجهة الأزمات الاقتصادية، في حدود الضرورة العملية لمستوى التخطيط.. إما تخطيط كامل.. وإما تخطيط بالمؤشرات.

وفوق كل هذا وقبله.. فإن التطبيق الكامل للإسلام وشريعته في مختلف مناحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية والإعلامية، هو المقدمة الضرورية لمواجهة أزمة الندرة النسبية، حتى يصل المجتمع إلى ذلك العصر الذهبي الذي لم يكن في المجتمع أحد مستحق للزكاة كما شهد بذلك التاريخ لعصر خامس الخلفاء عمر بن عبد العزيز ﷺ.



خلاصة الرأي حول الندرة:

الندرة النسبية تمثل مشكلة حقيقة وظاهرة اقتصادية واقعة، غير أن الندرة النسبية تنصب على السلع والخدمات المستغلة من الموارد فقط، أما الموارد الكونية في مجموعها فهي في وفرة متجددة، وإن نفد واحد منها تداعت مصادر بديلة أخرى تحفظ للإنسان إشباع منافعه.

والندرة النسبية عامل حفز وشحذ لهمة الإنسان كي يكد ويعمل ويجتهد ويبتكر، فيستثمر ملكاته الإنسانية التي بغيرها لا يجد معنى ولا قيمة للحياة.

وقد تأخذ شكل أزمة وقتية حادة نتيجة ابتلاء من ا عز وجل لحكمة يعلمها، أو لظلم أو كفر أو شيوع فساد في مجتمع ما.. كأن يكون هناك تسلط طبقي من بعض الفئات الاجتماعية، التي تستأثر بأغلب الدخل القومي، وهنا تكون الأزمة بالدرجة الأولى مردها افتقاد العدالة في توزيع الدخل.

الفرع الثاني: التخطيط الاقتصادي في مواجهة مشكلة الندرة

(النموذج القرآن في سورة يوسف)

على مدى التاريخ الاقتصادي.. كانت ولا تزال هناك دورات تتراوح بين الرواج والكساد، وخلال أزمات الكساد تكون مشكلة الندرة في ذروتها.

وقد ضرب الله عز وجل مثلاً عمليا لكشف مواجهة الأزمات الاقتصادية على نحو معجز في سورة يوسف، من خلال تأويل سيدنا يوسف ﵇ لرؤيا فرعون وإرشاده لكيفية تجاوز الأزمة المعبرة عنها.

وفي ما يلي ما جاء في القرآن الكريم حول تلك الرؤيا وتأويلها:

﴿ وقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سبع بقَراتٍ سِمانٍ يأْكُلُهن سبع عِجافٌ وسبع سنْبلاتٍ خُضرٍ وأُخَر يابِساتٍ يا أَيها الْملأُ أَفْتُونِي فِي رؤْياي إِن كُنْتُم لِلرؤْيا تَعبرون * قَالُوا أَضغَاثُ أَحلاَمٍ وما نَحن بِتأْوِيلِ الأحلاَمِ بِعالِمِين * وقَالَ الَّذِي نَجا مِنْهما وادكَر بعد أُمةٍ أَنَا أُنَبئُكُم بِتأْوِيلِهِ فَأَرسِلُون * يوسفُ أَيها الصديقُ أَفْتِنَا فِي سبعِ بقَراتٍ سِمانٍ يأْكُلُهن سبع عِجافٌ وسبعِ سنْبلاتٍ خُضرٍ وأُخَر يابِساتٍ لَعلِّي أَرجِع إِلَى الناسِ لَعلَّهم يعلَمون * قَالَ تَزرعون سبع سِنِين دأَبا فَما حصدتم فَذَروه فِي سنبلِهِ إِلا قَلِيلاً مما تَأْكُلُون * ثُم يأْتِي مِن بعدِ ذَلِك سبع شِداد يأْكُلْن ما قَدمتُم لَهن إِلا قَلِيلاً مما تُحصِنُون * ثُم يأْتِي مِن بعدِ ذَلِك عام فِيهِ يغَاثُ الناس وفِيهِ يعصِرون ﴾ [يوسف: ٤٣ – ٤٩].

وحول تفسير الرؤيا التي أشار بها سيدنا يوسف.. قال ابن كثير:

" تزرعون سبع سنين دأبا " أي يأتيكم الخصب والمطر سبع سنين متواليات ففسر البقر بالسنين لأنها تثير الأرض التي تشتغل منها الثمرات والزروع وهن السنبلات الخضر ثم أرشدهم إلى ما يعتدونه في تلك السنين فقال:

﴿ فَما حصدتم فَذَروه فِي سنبلِهِ إِلا قَلِيلاً مما تَأْكُلُون ﴾

أي مهما استغللتم في هذه السبع السنين الخصب فادخروه في سنبله ليكون أبقى له وأبعد عن إسراع الفساد إليه إلا المقدار الذي تأكلونه وليكن قليلاً لا تسرفوا فيه.

وقد استحكمت الأزمة في السنوات السبع العجاف، إلى حد أن عاما واحدا من تلك السنوات، كان تحمله فوق طاقة قريش كلها حين دعا رسول الله ﷺ عليهم.. كما ثبت:

" عن مسروقٍ قَالَ كُنا عنْد عبدِ الله فقال إن النبِي ﷺ لما رأَى مِن الناس إدبارا قالَ اللهم سبع كَسبعِ يوسف فَأَخَذَتْهم سنَةٌ حصدتْ كُلَّ شيءٍ حتى أكلُوا الْجلُود والْميتَةَ والْجِيفَ وينْظُر أَحدهم إلى السماءِ فَيرى

الدخان مِن الْجوعِ فَأَتَاه أَبو سفْيان فَقَالَ يا محمد إنك تأْمر بِطَاعةِ ا وبِصلةِ الرحِمِ وإن قَومك قَد هلَكُوا فـادع ا لَهم " [البخاري].

وتحليل سيدنا يوسف لعناصر الأزمة لم يقتصر فيه على بيان مقتضى الرؤيا من حيث السنوات السـبع المتمثلة في السبع سنبلات أو البقرات، وإنما تجاوز ذلك إلى بيان العام الذي يلي السنوات السبع الأخيرة فـي قوله:

﴿ ثُم يأْتِي مِن بعدِ ذَلِك عام ﴾.

" وهذَا عام لَم يقَع السؤَالُ عنْه، فَقِيلَ، إن ا زاده عِلْما علَى ما سأَلُوه عنْه إظْهارا لفَضلِهِ وإِعلاما بمكانِهِ مِن الْعِلْمِ، ومعرفَته. وقيل: أدرك ذَلك بدقَائِق مِن تأْويل الرؤْيا لا نَرتَقِي إليها درجتُنَا. وهذَا صحِيح محتَمـلٌ، والأولُ أَظْهر " (١٠)

* * *

وتفصيلاً.. تتشكل عناصر دراسة تأويل سيدنا يوسف للرؤيا، على المحاور التالية:

أولاً: مفهوم التخطيط وعناصره ومدى مشروعيته.

ثانيا: الدلالات اللغوية للكلمات التي تشكل مفاتيح حل الأزمة.

ثالثًا: عناصر تناسق الخطة التي أقرها سيدنا يوسف عليه السلام.

رابعا: إدارة الأزمة.

خامسا: إحكام الرقابة على تنفيذ الخطة.

* * *

أولاً: مفهوم التخطيط وعناصره ومدى مشروعيته والعلاقة بينه وبين منهج سيدنا يوسف:

<u>١ – تعريف التخطيط:</u>

" التخطيط بمفهومه العام، إنما هو عبارة عن تحديد لمجموعة من الأهداف المتناسقة التـي يـراد بهـا تحقيق أولويات معينة، وخلال فترة زمنية محددة، مع اختيار لمجموعة الوسائل والإجراءات اللازمة لتحويل هذه الأهداف إلى واقع " (١١).

---

(١٠) أحكام القرآن لابن العربي – دار الكتب العلمية – نقلاً عن الوسيط الإليكتروني " جامع الفقـه الإسـلامي " إصـدار ١,٣٠ شركة حرف – عن الأمانة العامة للأوقاف الكويت والبنك الإسلامي للتنمية بجدة.

(١١) الدكتور/ مجيد مسعود – التخطيط للتقدم الاقتصادي والاجتماعي – سلسلة عالم المعرفة العدد رقم ٧٣ الصادر فـي ربيع الأول/ ربيع الثاني سنة ١٤٠٤هـ - يناير سنة ١٩٨٤م – ص ٧.

وبالتطبيق على الخطة التي وضعها سيدنا يوسف ﷺ.. كان هناك هدف عام هو مواجهة أزمة القحـط التي ستلحق بمصر.. والأهداف الفرعية المتناسقة التي تحقق هذا الهدف تمثلت في.. زيادة الإنتـاج ورفـع كفاءته.. الحد من الاستهلاك.. الادخار.. من خلال إدارة راشدة.

التخطيط لا يتعارض مع تفويض ا بعلم الغيب:

العلم بالمستقبل من الأمور الغيبية التي ينبغي على المسلم أن يفوض العلم فيه إلى ا عز وجل وحـده، فلا يشترط عليه ولا يزعم التيقن به.. حيث قال جل شأنه:

﴿ عالِم الْغَيبِ فَلاَ يظْهِر علَى غَيبِهِ أَحدا ﴾ [الجن: ٢٦].

والتخطيط لا يصادر إيمان المسلم بالغيب وتفويض أمر علمه عز وجل وحده دون سواه، وإنما هـو محاولة تنبؤ مشروط بالمستقبل في حدود سابق التجارب والخبرة البشرية، فهو نوع من التحسب للمستقبل في حدود ما يملك البشر من أسباب إحصائية ومحاسبية ورياضية للتنبؤ، ولكن الخطأ الادعـاء الجـازم بتأكيـد تحقيق نتائج التخطيط المسبق، والذي لم يتحقق له مثال واحد في التاريخ الاقتصادي لأي من دول العالم حتى الآن.

مع ملاحظة هامة.. أن تخطيط سيدنا يوسف كان مبنيا على توقعات يقينية بما فتح ا عز وجل عليـه من تفسير الرؤيا.. ولا بأس من التأسي بسيدنا يوسف في الأخذ بالتخطيط للمستقبل مع التنبـه أن التخطـيط البشري يظل دائما في دائرة التوقع المشروط.

٢ – الفروض اللازمة للتخطيط [١٢]:

* إجراء مسح متكامل لمعرفة الواقع المراد تغييره.

* التنبؤ العلمي لما يراد الوصول إليه من خلال منظور زمني محدد.

* تواجد الكوادر المتخصصة.

* التعبير عن كل هدف من أهداف الخطة بمقادير رقمية قابلة للتحقيق والمراجعة وتقويم الأداء.

وبتطبيق تلك الفروض على أسلوب سيدنا يوسف ﷺ.. يمكن التحقق مما يلي:

كان سيدنا يوسف على معرفة تامة بالواقع المراد تغييره بحكم معايشته له ومعرفة أبعادها أن اسـتكمل إدراكه بها بالرؤيا الحق التي أولها بعلمه عن ربه.

التنبؤ العلمي كان قائما في الرؤيا التي رآها سيدنا يوسف ﷺ، ولكن ليس بمعنى التوقع غيـر المؤكـد على نحو ما يحدث مع عامة البشر، ولكن على أساس متيقن بالرؤيا الحق، أما سوى ذلك فـالتنبؤ البشـري دائما فيه هامش من عدم التيقن مهما بلغت الدقة في القياس.

---

(١٢) الدكتور/ مجيد مسعود – المرجع السابق – ص ١٥.

كان ترشيح سيدنا يوسف لنفسه لإدارة الأزمة مبعثه الحرص على حسن توجيه عناصر الخطـة التـي شرحها.. لأنها تقتضي إدارة عامة نزيهة وتتحلى بالفهم والمعرفة وهو ما عبر عنه في قوله:

﴿ اجعلْنِي علَى خَزَائِنِ الأَرضِ إِني حفِيظٌ علِيم ﴾ [يوسف: 55].

التعبير عن كل هدف من أهداف الخطة.. أوجزه سيدنا يوسف في مراحل تأويله للرؤيا.. فالهدف الأول زيادة الإنتاج.. والثاني الحد من الاستهلاك.. والثالث.. الادخار.. والأخير تجاوز الأزمة في سـنة الرخـاء المنتظرة بعد نهاية السنوات الأربعة عشر.

المشاركة ومركزية القرار:

كان من بين الشروط التي أشار إليها بعض علماء التخطـيط.. لإنجـاح الخطـة مركزيـة القـرار.. والمشاركة الجماهيرية في صياغة القرارات التخطيطية.

وقد عبر البعض [١٣] عن ذلك بقوله " يتسم التخطيط للتقدم الاقتصادي والاجتمـاعي، بوجـود مركـز تتمركز فيه مسألة اتخاذ القرارات التخطيطية الرئيسية، وأن يكون له صفة الإلزام على كافة المستويات، وهنا تبرز ضرورة المشاركة الفعالة لأوسع الجماهير ومنظماتها في صياغة القرارات التخطيطية ".

وللتأكيد على أهمية المشاركة الجماعية.. فإن الخطة تتطلب وضع برنامج يعمل.

" يشارك في تحضيره جميع العاملين في الفروع الرئيسية، فيكون محصلة عمل جماعي وتنفيـذ ملـزم لهؤلاء جميعا، وهذا الإلزام يعتبر صفة أساسية أخرى من صفات التخطيط الشامل " [١٤].

وقد تمثل مركز اتخاذ القرار في شخصية سيدنا يوسف ﷺ.. بدليل أن أخوته حين حضروا إليه كان هو الذي قرر أسلوب التعامل معه.

أما المشاركة فقد تجلى معناها في التعبير القرآني الذي جاء على لسان سيدنا يوسف بضـمير الجمـع.. حين قال:

﴿ تَزرعون ﴾.. ﴿ حصدتم ﴾. ﴿ فَذَروه ﴾..

﴿ مِما تَأْكُلُون ﴾.. ﴿ تُحصِنُون ﴾.

فالتعامل مع الأزمة في كل مراحلها توجه به سيدنا يوسف إلى المجتمع بأسره ولـم يخـص القـادة أو أصحاب القرار وحدهم.. وهذا تنبيه إلى المشاركة في مرحلة التهيؤ لمواجهة الأزمة، ثم المشاركة في تنفيذها أيضا.

* * *

(١٣) الدكتور/ جيد مسعود – المرجع السابق – ص ٢٠.

(١٤) الدكتور/ مجيد مسعود – المرجع السابق – ص ٢٤.

ثانيا: الدلالات اللغوية للكلمات التي تشكل مفاتيح حل الأزمة:

وتتمثل في كلمات " دأب.. تحصنون " بحيث يظل استخلاص الحكمة الاقتصادية في سياق الفهم اللغوي الصحيح على نحو ما أشارت إليه قواميس اللغة (١٥).

أ - التعريف بكلمة دأب في القواميس اللغوية:

*** في القاموس المحيط للفيروز آبادي:**

دَأب في عملِهِ، كمنَع دأْبا، ويحرك، ودؤوبا، بالضم: جد وتَعب، وأدأبه.

والدأب، أيضا ويحرك: الشأن، والعادة، والسوق الشديدة، والطرد.

لسان العرب للعلامة ابن المنظور – بتصرف: * في

دأب: الدأْب: العادة والملازمة. يقال: ما زال ذلك دينك.

دأب فلان في عمِله أَي جد وتعِب، يدأَب دأْبا ودأبا ودؤُوبا، فهو دئِب؛

وأدأب الرجلُ الدابة إِدآبا إِذا أَتْعبها، والفِعلُ اللازم دَأبتِ الناقةُ تَدأَب دؤُوبا، ورجلٌ دؤُوب على الشـيء، وفي حديث البعير الذي سجد له، صلى ا عليه وسلم، فقال لصاحبه: إِنه يشْكو إِلي أنك تُجِيعـه وتُدئِبـه أي تَكُده وتُتْعِبه؛

الأزهري: قال الزجاج في قوله تعالى: كدأْبِ آل فِرعون؛ أَي كشأْن آل فِرعون، وكأَمر آل فِرعون؛ كذا قال أَهل اللغة. قال الأزهري: والقول عندي فيه، وا أعلم، أَن دأْب ههنا اجتِهادهم في كُفْرِهم، وتَظـاهرهم على النبي ﷺ، كتظاهر آل فرعون على موسى عليه السلام.

يقال دَأبتُ أَدأَب دأْبا ودؤُوبا إِذا اجتهدت في الشيء.

والدائِبان: الليلُ والنهار.

*** مختار الصحاح الإصدار ١,٠٣**

[دأب] د أ ب: دَأب في عمله جد وتعب وبابه قطع وخضع فهو دائِب بالألف لا غير والـ دائِبان الليـل والنهار والدأْب بسكون الهمزة العادة والشأن.

*** في النهاية في غريب الحديث – للإمام ابن الأثير.**

﴿ دأب ﴾ * فيه " عليكم بقيام ا فإنه دأْب الصالحين قَبلَكم " الدأْب: العادةُ والشأن، وقد يحرك،

وأصله من دأب في العمل إذا جد وتَعب، إلا أن العرب حولت معناه إلى العادة والشأن.

*** في مفردات ألفاظ القرآن للأصفهاني**

---

(١٥) التعاريف اللغوية نقلاً عن القواميس المثبتة في البرنامج الكتروني المسمى " المحدث " الصـادر عـن مجلـة PC Magazine الطبعة العربية عدد نوفمبر ١٩٩٩م.

دأب

- الدأب: إدامة السير، دأب في السير دأبا. قال تعالى:

﴿ وسخر لكُم الشمس والقَمر دائِبين ﴾ [إبراهيم/ ٣٣]

والدأب: العادة المستمرة دائما على حالة، قال تعالى:

﴿ كدأْبِ آل فِرعون ﴾ [آل عمران/ ١١]،

أي: كعادتهم التي يستمرون عليها.

الخلاصة:

أن كلمة دأب عرفتها القواميس اللغوية على معنيين:

- دأب بمعنى جهد.
- دأب بمعنى الشأن والعادة التي يستمر عليها.

والمعنى الأول أقرب إلى تأويل الكلمة من الوجهة الاقتصادية، لأن المطلوب ليس مجرد العمـل علـى سبيل العادة، وإنما التعب وبذل الجهد في الإنتاج، أو بالتعبير الاقتصادي زيادة الإنتاج ورفع الكفاءة الإنتاجية.

<u>ب – التعريف بكلمة تحصنون في القواميس:</u>

*** في القاموس المحيط للفيروز آبادي**

حصن، ككرم: منُع، فهو حصِين وأحصنَه وحصنَه.

والحِصن، بالكسر: كل موضِعٍ حصينٍ لا يوصلُ إلى جوفِهِ.

ودِرع حصِين وحصينَةٌ: محكَمةٌ.

وامرأةٌ حصان، كسحابٍ: عفيفَةٌ، أو متَزوجةٌ

ورجلٌ محصن، كمكْرمٍ،

ج: ككُتُبٍ.

*** مفردات ألفاظ القرآن للأصفهان**

- الحصن جمعه حصون، قال ا تعالى:

﴿ مانِعتُهم حصونُهم من ا ِ ﴾ [الحشر/ ٢]،

وقوله عز وجل:

﴿ لا يقَاتِلُونَكُم جمِيعا إِلا فِي قُرى محصنَةٍ ﴾ [الحشر/ ١٤].

تحصن: إذا اتخذ الحصن مسكنًا، ثم يتجوز به في كل تحرز، ومنه: درع حصينة؛ لكونها حصنًا للبـدن وفرس حصان: لكونه حصنًا لراكبه.

وقوله تعالى:

﴿ إلا قَلِيلاً مما تُحصِنُون ﴾ [يوسف/ ٤٨]،

أي: تحرزون في المواضع الحصينة الجارية مجرى الحصن.

وقد توافق تفسير الطبري مع التفسير اللغوي للكلمة، فجاء فيه:

إلا قليلاً مما تحصنون، يقول إلا يسيرا مما تحرزونه. والإحصان: التصيير في الحصن وإنما المراد منه: الإحراز.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

عن قتادة:

﴿ ثُم يأْتِي مِن بعدِ ذَلِك سبع شِداد ﴾ وهن الجدوب،

﴿ يأْكُلْن ما قَدمتُم لَهن إلا قَلِيلاً مما تُحصِنُون ﴾: مما تدخرون.

عن ابن عباس، في قوله:

﴿ إلا قَلِيلاً مما تُحصِنُون ﴾ يقول: تخزنون.

عن السدي:

﴿ يأْكُلْن ما قَدمتُم لَهن إلا قَلِيلاً مما تُحصِنُون ﴾ قال: مما ترفعون.

وهذه الأقوال في قوله:

﴿ تُحصِنُون ﴾.

وإن اختلفت ألفاظ قائليها فيه، فإن معانيها متقاربة، وأصل الكلمة وتأويلها على ما بينت.

الخلاصة:

إن كل من المعنى اللغوي والتفسير القرآني للكلمة اتفقا على معنى الإحراز والتخزين وهو المعنى الذي يتفق مع التعبير الاقتصادي " الادخار ".

* * *

ج – الدلالة اللغوية المعبرة عن الحد من الاستهلاك:

مما يسترعي النظر.. أن الاستهلاك حصره سيدنا يوسف عليه السلام في حدود أمس الضرورات الاقتصادية وهي الطعام، وطالب بالحد من استهلاك الطعام عند حدود الدنيا، بقوله " مما تأكلون ".

وفي ذلك يقول الإمام الطبري في تفسيره " وقوله:

﴿ فَما حصدتم فَذَروه فِي سنبلِهِ إلا قَلِيلاً مما تأْكُلُون ﴾

وهذا مشورة أشار بها نبي ا ﷺ على القوم، ورأي رآه لهم صلاحا يأمرهم باستبقاء طعامهم ".

* * *

ثالثًا: عناصر تناسق الخطة التي أقرها سيدنا يوسف عليه السلام:

على المستوى العام فإن " تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي المستمر على وتيرة عالية يتطلب شرطًا ضروريا وهو إيجاد النسب السليمة بين مختلف فروع الاقتصاد الوطني وبين فروع الإنتاج المادي وبين الإنتاج والاستهلاك وبين الاستهلاك والادخار للتراكم الاستثماري وبين الإنتاج والإنشاءات الضرورية " (١٦).

يمكن تلخيص العلاقات الهيكلية المتبادلة بين مقومات النظام الاقتصادي على النحو التالي:

- العلاقة بين الإنتاج والاستهلاك.
- العلاقة بين التصدير والاستيراد.
- العلاقة بين الادخار والاستثمار.
- العلاقة بين الإيرادات والمصروفات في الموازنة العامة للدولة.

تلك العلاقات تعكس توازناتها الفنية – وليست الحسابية – مدى النجاح الاقتصادي في المجتمع، فإن وقع خلل ناجم عن سوء إدارة أو وقوع كارثة، أدى ذلك إلى بطالة كبيرة في كثير من القطاعات الإنتاجية.

والمتابعة الناجحة للخطة تقوم على أساس ملاحقة تطرف العلاقات التبادلية بين تلك العناصر، للحد من تسرب المدخرات خارج سوق الاستثمار.. وغير ذلك.

والخطة التي أوردها سيدنا يوسف عليه السلام، تبين العلاقات التبادلية بين الإنتاج والاستهلاك والادخار.. وتتقرر النسب المتبادلة بينها في حدود الظروف الواقعية المحيطة بتنفيذ الخطة.

والحرص على الإبقاء على المحصول في صورته العينية تؤكد التوجه نحو المحافظة على التناسب بين الإنتاج من جانب والاستهلاك والادخار من جانب آخر، حيث إن المظهر العيني للمحصول يصعب معه التصرف خارج إطار الخطة لسهولة حصره والسيطرة عليه.

رابعا: إحكام الرقابة على تنفيذ الخطة:

كما أشير من قبل، فإن طلب سيدنا يوسف أن يظل الحصاد " في سنبله " باستثناء ما يتم استهلاكه في الطعام ساعد على المتابعة العينية للمحاصيل من حيث العلاقة بين الإنتاج في مواجهة الاستهلاك والادخار.

وسهولة الحصر ودقة المتابعة للمحصول وهو في هيئته العينية، حيث إن تحويل قيمته إلى نقود يؤدي إلى:

- تهريب خارج حدود الدولة.
- حجبها عن التداول.

---

(١٦) الدكتور/ مجيد مسعود – المرجع السابق – ص ٢١.

- التكاسل عن الأداء والعمل حيث يستغني البعض بالمدخرات عن العمل.

* * *

والخلاصة:

أن تأويل سيدنا يوسف ﷺ للرؤيا تحددت معالمه الاقتصادية على النحو التالي:

١ – زيادة الموارد خلال دورة الرواج الاقتصادي ورفع الكفاءة الإنتاجية.. كما يستدل عليها بكلمة"دأبا".

٢ – الحد من الاستهلاك.. كما يستدل عليه بتعبير " إلا قليلاً مما تأكلون ".

بالإضافة إلى التركيز على الإنتاج الضروري من المزروعات الحقلية ذات السنابل وعدم الإشارة إلـى المنتجات الزراعية الأخرى.

٣ – الادخار.. كما يستدل عليه بتعبير " مما تحصنون ".

٤ – الإدارة الرشيدة للأزمة من خلال قيادة أمينة واعية.

الفصل الرابع:

أثر الإيمان بالآخرة في تنمية الموارد

الموارد الاقتصادية تشكل محورا منهجيا رئيسيا في الدراسات الاقتصادية، ذلك أن صميم المشكلة الاقتصادية في نظر الاقتصاد الوضعي، ادعاء وجود علاقة عكسية بين الموارد المستغلة – والحاجات.

والموارد المستغلة وإن كانت تشكل أساس العلاقة مع الحاجات، فإن الوفرة في الموارد الكونية، يحمل الإنسان مسئولية تحويل تلك الموارد إلى موارد مستغلة مناسبة لاحتياجاته الاقتصادية.

فالاقتصاد الإسلامي وإن كان يقبل بفكرة الندرة النسبية، إلا أنه يختلف في تفسيرها عن الاقتصاد الوضعي، ففي الوقت الذي يتهم فيه الاقتصاد الوضعي الطبيعة بالشح، فإن الاقتصاد الإسلامي يشكر فضل الله ﷻ في وافر النعم التي أسبغها على الكون، ويجعل الندرة عامل تحفيز إنتاجي تتحول به الطاقات الكونية غير المستغلة إلى موارد اقتصادية قابلة للانتفاع.

وبرغم أن الكثير من المنظرين الوضعيين يعتبرون الدراسات الاقتصادية هي دراسة سلوك الإنسان تجاه الظاهرة الاقتصادية، إلا أن أغلبهم اقتصر على دراسة الجانب المادي في الظاهرة الاقتصادية، بدعوى أن العلم ينبغي أن يكون محايدا – وهو ما يتحقق في العلوم الإنسانية حتى الآن – وتجاهلوا تماما الأثر الأخلاقي والعقيدي في السلوك الاقتصادي.

وهذا التعامل الأحادي مع المشكلة لا يقره منظرو الاقتصادي الإسلامي، ذلك لأن هناك منظومة ثلاثية ينبني عليها التحليل الإسلامي للاقتصاد، تقوم على أساس العلاقة الوثيقة ذات الأثر المتبادل بين القيم الإيمانية والتصرفات الأخلاقية حين التعامل مع الظاهرة الاقتصادية.

والتحليل العام للموارد بغرض هذا البحث، سيعتمد على وجهة النظر الإسلامية التي تضع التنمية في أولويات النشاط الاقتصادي.

ويتناول هذا المبحث الجوانب التالية:

١ – ثواب الإصلاح في الأرض وتنمية مواردها.

٢ – ثواب التواضع وأثره في إصلاح الأرض وعدم إفساد الموارد.

٣ – عقوبة الإفساد العام في الأرض وسوء استغلال الموارد.

٤ - عقوبة قطع الطريق والإفساد في الأرض.

٥ – عقوبة الكفر بنعمة الله ﷻ.

٦ – عقوبة حبس ومنع المال عن الاستثمار.

* * *

وفيما يلي عرض مفصل لأدلة كل من هذه الجوانب من الكتاب والسنة:

١ – ثواب الإصلاح في الأرض وتنمية مواردها:

جاء الترغيب في الحرص على الإصلاح في الأرض، وعدم الإفساد فيها، يقول الله سبحانه وتعالى:

﴿ تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لاَ يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الأَرْضِ وَلاَ فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص: ٨٣].

وحين هاجر النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، أشار إلى خطورة الإفساد في الأموال، في سياق حديثه في التحذير من انتقال الذمة المالية للموهوب له، حيث ثبت:

عن جابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: " أَمسِكُوا علَيكُم أَموالَكُم ولا تُفْسِدوها فإنه من أعمر عمري – وهب مالاً أو عقارا – فَهِي للذِي أُعمِرها حيا وميتًا ولعقِبِهِ " [١٧].

وبرغم شراسة المواجهات العسكرية في الحرب والغزو، جاء التحذير النبوي الشريف من عقوبة إفساد الغزاة، حيث ثبت:

عن معاذِ بن جبلٍ ﷺ عن رسول الله ﷺ أَنَّه قال: " الْغَزو غَزوان فَأما من ابتَغَى وجه الله وأطاع الإمام وأَنْفَقَ الْكريمة – من كرائم ماله – وياسر الشريك واجتنب الْفَساد كان نومه ونبهه أجرا كُله وأما من غزا رياء وسمعة وعصى الإمام وأفْسد في الأرض فإنّه لا يرجع بالْكفاف " [١٨].

والموارد عامة من نعم الله سبحانه وتعالى، واستغلالها على غير ما خلقت له، يعد إهدارا لنعمة الله ﷻ، وقد جاء الحديث الشريف منبها لذلك في شأن الموارد الحيوانية، حيث ثبت:

عن أبي هريرة ﷺ عن النَبي ﷺ قال: " بينما رجلٌ راكب على بقرة الْتفتت إليه فقالتْ لم أخلقْ لهذا خُلقْتُ للْحراثة " [١٩].

وفي مجال الحرص على تنمية الموارد الزراعية، جاء الحديث الشريف واعدا بثواب الصدقة لمن غرس غرسا وأقام زرعا، حيث جاء:

عن أَنَس بن مالك ﷺ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: " ما مِن مسلِمٍ يغْرس غَرسا أو يزرع زرعا فيأْكُل منْه طَير أو إنْسان أو بهيمةٌ إلا كان له به صدقةٌ " [٢٠].

وجاء التنبيه النبوي الشريف مشيرا إلى أهمية الحرص على الأصول الثابتة والأموال المستثمرة فيها، بحيث لا يتم التصرف في الأموال الناتجة عن بيع أحد الأصول إلا في الحصول على أصل بديل، والتناهي عن استنزاف الأموال الرأسمالية في إنفاق استهلاكي وإلا ضاعت البركة فيه، حيث ثبت:

---

(١٧) رواه مسلم في صحيحه بحديث مرفوع متصل، كتاب الهبات، باب العمري.

(١٨) حديث مرفوع متصل رواه النسائي – كتاب الجهاد – باب فضل الصدقة في سبيل الله عز وجل.

(١٩) رواه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، باب استعمال البقر للحراثة.

(٢٠) رواه البخاري في صحيحه – كتاب المزارعة – باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه.

عن سعِيدِ بن حرِيثٍ قَالَ: سمِعتُ رسولَ ا ﷺ يقولُ: " من باع دارا أو عقَارا فَلَم يجعلْ ثَمنَه فِي مِثْلِـهِ كان قمنًا أن لا يبارك فيهِ " (٢١).

٢ – ثواب التواضع وأثره في إصلاح الأرض وعدم إفساد الموارد:

التواضع والكبر أمر نفسي داخلي، إلا أنه ينعكس أثره في السلوك الاقتصادي، حيث يحـرص المتكبـر على التعالي على الناس بمظهره المتكبر، واستهلاكه المستفز للطبقات الفقيرة في سلع ترفيه، أو إنفاق مبـالغ فيه، في مناسباته الاجتماعية.

وقد كان السلوك الترفي للطبقة الغنية من بين عوامل الانهيار التي عانت منها بعض مـن دول جنـوب شرق آسيا، حيث احتلت الأوليات الترفية الصدارة في توجيه الإنفاق الاستثماري، بدلاً من توجيههـا للسـلع الأساسية التي تشكل ضرورة هيكلية في الاقتصاد، لعلاقتها بالاستهلاك الأغلب للطبقات الفقيرة والمتوسطة.

وقد جاء التحذير القرآني من عقوبة الترف في الدنيا والآخرة حين قال:

﴿ وإِذَا أَردنَا أَن نهلِك قَريةً أَمرنَا مترفِيها فَفَسقُوا فِيها فَحق علَيها الْقَولُ فَدمرنَاها تَدمِيرا ﴾ [الإسراء: ١٦].

وجاء التحذير من سوء العقوبة في قوله جل شأنه:

﴿ حتى إِذَا أَخَذْنَا مترفِيهِم بِالْعذَابِ إِذَا هم يجأَرون ﴾ [المؤمنون: ٦٤].

وقد تتابعت الآثار النبوية في التحذير من سوء العقوبة، للآخذين بمظاهر الترف، من حيث الثياب حيـث ثبت:

عن ابن عمر – رضي ا عنْهما – عن النبي ﷺ قَال: " بينما رجلٌ يجر إزاره مِن الْخُيلاءِ خُسِفَ فهـو يتجلْجلُ في الأرض إلى يوم الْقيامة " (٢٢).

وفي حديث آخر، حذر النبي المترف في مظهر ثيابه، من الحرمان من شرف لذة النظر إلى وجـه ا الكريم، حيث:

عن ابن عمر ـ رضي ا عنهما ـ قالَ: قال رسولُ ا ﷺ: " من جر ثَوبه خُيلاء لَم ينْظُر ا إِلَيهِ يوم الْقيامةِ " (٢٣).

ورفض النبي ﷺ اقتراح سينا عمر بارتداء ثوب مخطط بالحرير، حيث جاء:

---

(٢١) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجة في سننه – كتاب الأحكام – باب من باع عقارا ولم يجعل ثمنه في مثله.

(٢٢) رواه البخاري في صحيحه – كتاب أحاديث الأنبياء – باب حديث النار.

(٢٣) رواه البخاري في صحيحه – كتاب المناقب – باب قول النبي لو كنت متخذًا خليلاً.

عن عبد ا بن عمر – رضي ا عنْهما – قَالَ: رأَى عمر بن الْخَطاب حلةً سِيراء – مخططة بالحرير – عنْد بابِ الْمسجِدِ فَقَال: يا رسول ا لَو اشْتَريتَها فَلَبستَها يوم الْجمعة ولِلْوفْدِ. قال: " إنمـا يلْبسـها مـن لا خلاق له في الآخرة " [٢٤].

وجاء النهي من عقوبة ارتداء الحرير في الدنيا، إذا ثبت:

عن عمر يقُولُ: قال النبِي ﷺ: " من لَبِس الْحرير في الدنْيا لَم يلْبسه فِي الآخِرةِ " [٢٥].

وفي الوقت الذي نبه ا ﷻ إلى عقوبة أهل الكبر المفسدين في الأرض، وعد المتواضعين المصـلحين بحسن العاقبة بقوله سبحانه وتعالى:

﴿ تِلْك الدار الآخِرةُ نَجعلُها لِلذِين لاَ يرِيدون علُوا فِي الأَرضِ ولاَ فَسادا والْعاقِبةُ لِلْمتقِين ﴾ [القصـص: ٨٣].

وجاء التبشير بثواب تواضع المظهر في حديث الرسول ﷺ، حيث ثبت:

عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه أن رسول ا ﷺ قال: " من ترك اللباس تواضـعا وهـو يقْدر عليه دعاه ا يوم القيام على رءوس الخلائق حتى يخيره من أي حلل الإيمان شاء يلْبسها " [٢٦].

ولا يعني ذلك التساهل في المظهر المشرف للمسلم، إذ جاء التوجيه النبوي المبارك، منبها إلى الاعتـداد بالمظهر اللائق، حيث جاء:

عن عمرِو بن شُعيبٍ عن أَبيه عن جده قال: قال رسولُ ا ﷺ: " إن ا يحب أن يرى أَثَر نعمتِهِ علـى عبدِهِ " [٢٧].

٣ – عقوبة الإفساد العام في الأرض وسوء استغلال الموارد:

الإفساد في الأرض، يشمل سوء استغلال الموارد وضياع فرصة الاستفادة من أوجه النفع الاقتصـادي منها، وقد أشار ا ﷻ في كتابه الكريم إلى الموارد الاقتصادية التي كان يتمتع بها قوم ثمود، والتحذير مـن إفسادهم لها بالكفر، حين جاء على لسان نبي ا صالح قوله لقومه:

﴿ واذْكُروا إِذْ جعلَكُم خُلَفَاء مِن بعدِ عادٍ وبوأَكُم فِي الأَرضِ تَتخِذُون مِن سهولِها قُصورا وتَنْحِتُون الْجِبالَ بيوتًا فَاذْكُروا آلاء ا ِ ولاَ تَعثَوا فِي الأَرضِ مفْسِدِين ﴾ [الأعراف: ٧٤].

وعلى ذلك فإن الإفساد في الأرض يستوعب في معناه العام، أي تخريب للموارد أو سوء في استخدامها أو إتلاف لمصادر الثروة الاقتصادية، أو الإسراف في التعامل معها.. ويستوجب سوء العقوبة يوم القيامـة،

---

(٢٤) رواه البخاري في صحيحه – كتاب الجمعة – باب يلبس أحسن ما يجد.

(٢٥) رواه البخاري في صحيحه – كتاب اللبس – باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقد ما يجوز منه.

(٢٦) رواه الترمذي بحديث مرفوع متصل – كتاب الرقائق والورع عن رسول ا – باب من صفة الرقائق.

(٢٧) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب صفة الرقائق والورع عن رسول ا – باب من صفة الرقائق.

كما جاء ذكر التحذير منه في نص قرآني واضح، ينهي عن إفساد الثروة الزراعية أو الثروة الحيوانية، حيث قال ا ﷻ:

﴿ ومِن الناسِ من يعجِبك قَولُه فِي الْحياةِ الدنْيا ويشْهِد ا َ علَى ما فِي قَلْبِهِ وهو أَلَد الْخِصامِ * وإِذَا تَولى سعى فِي الأَرضِ لِيفْسِد فِيها ويهلِك الْحرثَ والنسلَ وا ُ لاَ يحِب الْفَساد * وإِذَا قِيلَ لَه اتقِ ا َ أَخَذَتْـه الْعِـزةُ بِالإِثْمِ فَحسبه جهنم ولَبِئْس الْمِهاد ﴾ [البقرة: ٢٠٤ – ٢٠٦].

وفي التحذير من سوء استخدام الموارد وعدم استغلالها في أوجه النفع الاقتصادي، جاء في الحديث:

عن عمرو بن الشريد قال: سمعت الشريد يقول: سمعتُ رسول ا ﷺ: " من قتل عصفُورا عبثًا عج إلى ا يوم الْقِيامة يقولُ: يا رب إن فُلانًا قَتَلَني عبثًا ولَم يقْتُلْني لِمنْفَعةٍ " (٢٨).

عصفور.. برغم ضآلة الانتفاع منه يشكو إلى ا ﷻ يوم القيامة من العبث به وسوء الانتفاع به، فكيف بما هو أكثر وأنفع؟!.

٤ – عقوبة قطع الطريق والإفساد في الأرض:

جاء التنبيه إلى ذلك في قول ا سبحانه وتعالى:

﴿ إِنما جزاء الَّذِين يحارِبون ا َ ورسولَه ويسعون فِي الأَرضِ فَسادا أَن يقَتَّلُوا أَو يصلبوا أَو تُقَطَّع أَيدِيهِم وأَرجلُهم من خِلافٍ أَو ينفَوا مِن الأَرضِ ذَلِك لَهم خِزي فِي الدنْيا ولَهم فِي الآخِرةِ عذَاب عظِيم ﴾ [المائـدة: ٣٣].

وحين وقع غدر وخيانة وقطع سبيل من بعض من أكرمهم رسول ا ﷺ، أقام عليهم الحـد بتغلـيظ لا يستهان بشدة عذابه، حيث جاء:

عن أَنَسٍ ﷺ أَن نَاسا مِن عرينَةَ قدموا الْمدينَةَ فاجتَووها – أصابهم داء البطن وطـال بهـم مرضـهم – فبعثهم رسولُ ا ﷺ في إبل الصدقة وقال: " اشْربوا مِن أَلْبانِها وأَبوالِها " فَقَتَلُوا راعِي رسول ا ﷺ واستَاقُوا الإبل وارتدوا عِن الإسلام فأتى بهم النبي ﷺ فَقَطع أَيدِيهم وأَرجلَهم من خلاف وسمر أَعينَهم – كحل أعيـنهم بمسامير محمية على النار – وألْقاهم بِالحرة. قال أنس: فكنت أرى أحدهم – يحك – الأرض بفيه حتّى ماتُوا " (٢٩).

٥ – عقوبة الكفر بنعمة ا ﷻ:

قال ا ﷻ:

﴿ وإِذْ تَأَذن ربكُم لَئِن شَكَرتُم لأَزِيدنكُم ولَئِن كَفَرتُم إِن عذَابِي لَشَدِيد ﴾ [إبراهيم: ٧].

وفي حديث:

---

(٢٨) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في كتاب الضحايا – باب من قتل عصفور بغير حقها.

(٢٩) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في كتاب الطهارة عن رسول ا – باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه.

عن أبي هريرة ﷺ: " ألم تروا إلى ما قال ربكم؟ قال: ما أنعمتُ على عبادي من نعمة إلا أصبح فريـقٌ منهم بها كافرين يقولون الكواكب وبالكواكب " (٣٠).

وجاء النص النبوي المبارك، معلما وموجها إلى كيفية اتقاء النفس المؤمنة لإيحاء التهوين من شأن نعـم ا ﷻ، فجاء:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قال: قالَ رسولُ ا ﷺ: " انْظُروا إِلَى من أَسفَلَ مِنْكُم ولا تَنْظُروا إلى مِن هو فَـوقَكُم فَهو أَجدر أن لا تَزدروا نعمة ا " قالَ أبو معاويةَ علَيكُم (٣١).

وفي حديث آخر.. جاء

عن أَبِي هريرة ﷺ قَالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: " ما أَنْعم ا على عبدٍ نِعمةً إلا وهو يحِب أن يـرى أَثَرهـا علَيهِ " (٣٢).

٦ – عقوبة حبس ومنع المال عن الاستثمار:

تعطيل الأموال عن الاستثمار، ومنع نصيب الفقراء منها، يؤدي إلى وقوع مفاسد اقتصادية كثيرة نتيجة إحداث حالة من الانكماش الاقتصادي غير الواقعي وما يرتبه ذلك من شيوع للبطالة وهبوط للمستوى العـام للمعيشة.. وقد قال ا ﷻ في شأن حبس المال بالاكتناز:

﴿ يا أَيها الَذِين آمنُوا إِن كَثِيرا من الأحبارِ والرهبان لَيأْكُلُون أَموالَ الناسِ بِالْباطِلِ ويصدون عن سبِيل ا ـ والَذِين يكْنِزون الذهب والْفِضةَ ولاَ ينفِقُونَها فِي سبِيل ا ـ فَبشرهم بِعذَابٍ أَلِيمٍ * يوم يحمى علَيها فِي نَارِ جهنم فَتُكْوى بِها جِباههم وجنوبهم وظُهورهم هذَا ما كَنَزتُم لأَنْفُسِكُم فَذُوقُوا ما كُنْتُم تَكْنِزون ﴾ [التوبة: ٣٤ – ٣٥].

وقد جاء في التفسير أن المال الذي تؤدي زكاته لا يعد بكنز، وهذا لا يتعارض مع الاستشهاد بتلك الآية حول منع حبس المال عن التداول، ذلك لأنه من غير المعقول أن يدع الغني ماله تأكله الصدقة دون محاولـة استثماره بما يعوض الزكاة ويزيد عليها بربح مناسب، وقد أشار الرسول على كافل اليتيم أن يتاجر في مالـه حتى لا تأكله الصدقة.

وعن مظاهر العذاب التي يلاقيها صاحب الكنز يوم القيامة، جاء في الحديث:

عن جابِرِ بن عبدِ ا قَالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "ما مِن صاحِبِ إِبِلٍ ولا بقَرٍ ولا غَنَم لا يـؤَدي حقهـا إلا وقِفَ لَها يوم الْقِيامةِ بِقَاعٍ قَرقَرٍ تَطَؤُه ذَاتُ الأَظْلافِ بِأَظْلافِها وتَنْطَحه ذَاتُ الْقُرون بِقُرونِها لَيس فِيها يومئـذٍ جماء ولا مكْسورةُ الْقَرن قُلْنَا يا رسول ا وماذَا حقها قَال إِطراقُ فَحلِها وإِعارةُ دلْوها وحملٌ علَيهَا فِي سبِيل ا ولا صاحِبِ مالٍ لا يؤَدي حقه إلا يخَيلُ له يوم الْقِيامةِ شُجاع أَقْرع يفر مِنْه صاحبه وهو يتبِعه يقُـولُ لَـه

---

(٣٠) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان – باب كفر من قال مطرنا بالنوء.

(٣١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرقائق – باب الزهد والرقائق.

(٣٢) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في كتاب باقي مسند المكثرين – باب مسند المكثرين.

هذَا كَنْزك الَّذِي كُنْتَ تَبخَلُ بِهِ فَإِذَا رأى أنه لا بد له مِنْه أَدخَلَ يده فِي فِيهِ فَجعلَ يقْضمها كَم يقْضـم الْفَحـلُ" .(٣٣)

وفي ضوء التحليل السابق، يمكن إيجاز الأثر الاقتصادي للإيمان بالآخرة في تنمية الموارد في الجوانب التالية:

١ – تنمية الموارد والحرص على صيانتها والمحافظة عليها.

٢ –البعد عن التوجهات الترفية التي يغذيها الإحساس النفسي بالكبر والاستعلاء، والمحافظة على الموارد الاقتصادية وترتيب أولوياتها وفقًا لضرورتها الاجتماعية، والحد من المبالغة في الاستهلاك الخارجي الذي يؤدي إلى خلل ميزان المدفوعات، بما يؤثر على المصلحة الاقتصادية.

٣ – البعد عن مظاهر الإفساد في الموارد بسوء استخدامها، أو استخدامها في منتجات أدنى في القيمة من تلك التي يمكن الحصول عليها، مثل حرق المخلفات الزراعية بدلاً من محاولة الاستفادة منها في الصناعات المناسبة كالورق والخشب الحبيبي وبعض أنواع الأعلاف الحيوانية، إلى غير ذلك.

٤ – الحد من مظاهر التحويلات الاقتصادية غير المروعة سواء من خلال السرقة أو الرشوة أو قطع الطريق، بما يوجه الطاقات الإنتاجية نحو الاستثمار في المجالات الاقتصادية المقبولة شرعا.

٥ – الإحساس بالامتنان والشكر تجاه نعم ا ﷻ في الموارد، بما يحول دون الاستهتار بها، والاستخفاف بقيمتها وجدواها الاقتصادية، ويؤدي إلى تنميتها والمحافظة عليها.

٦ – الحرص على توجيه الموارد النقدية نحو الاستثمار الفعال، الذي يتجاوز في عائده قيمة الزكاة ويدع عائد اقتصادي مناسب، وعدم كنز المال الذي يؤدي إلى تعطل الاستثمار في أوجه الانتفاع الاقتصادي للمجتمع.

---

(٣٣) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في كتاب الزكاة – باب مانع زكاة البقر.

البـــاب الثـالـث

العمل والإنتاج

الفصل الأول: صفات الألوهية المؤثرة في العمل.

الفصل الثاني: الأساس العقدي للثروة البشرية.

الفصل الثالث: العمل الصالح إتقان.

الفصل الرابع: أثر الإيمان بالآخرة في العمل والإنتاج.

الفصل الأول

صفات الألوهية المؤثرة في العمل

بالبحث في صفات الألوهية التي لازمت ذكر العمل الصالح في القرآن الكريم.. تبين أنه ليس هناك صفة إلهية واحدة تعلقت بذكر العمل.. وإنما هناك صفات إلهية ربانية عدة.. ارتبط ذكرها به.

وهذا يعكس أهمية العمل.. دوافعه.. مقوماته.. ثماره.. نتائجه.. فعمر كل إنسان في النهاية هي محصلة أعمال وأقوال وتقريرات.. إن كانت خيرا لها خير الجزاء.. وإن كانت شرا.. فبئس الحساب.

فمن حيث الدوافع، ا سبحانه وتعالى جل شأنه عالم الغيب والشهادة.. بعلمه بذات الصدور يطلع على دوافع ونوايا القائم بالعمل قبل البدء به.

فإذا انصرف المسلم إلى أداء عمله، فإن ا سبحانه جل شأنه رقيب شهيد على أداء العمل.. بصير.. خبير.. محيط به.. يجازي عنه بالعدل في الدنيا والآخرة إما ثوابا وإما عقابا، وجعل سبحانه وتعالى للعاملين الصالحين من رحمته ودا.

وفيما يلي عرض أدلة إحاطة ا ﷻ بكل جوانب العمل الإنساني، كما جاء ذكرها في القرآن الكريم:

- **فا سبحانه جل شأنه بعمله الغيب والشهادة.. مطلع على العمل ودوافعه الكامنة**

﴿ إن ا َ يعلم غَيب السماواتِ والأرضِ وا ُ بصِير بِما تَعملُون ﴾ [الحجرات: ١٨].

- **وا سبحانه وتعالى عليم ببواعث العمل في الصدور**

﴿ إن تَكْفُروا فَإِن ا َ غَنِي عنْكُم ولاَ يرضى لِعِبادِهِ الْكُفْر وإِن تَشْكُروا يرضه لَكُم ولاَ تَزِر وازِرةٌ وِزر أُخْرى ثُم إِلَى ربكُم مرجِعكُم فَينَبئُكُم بِما كُنْتُم تَعملُون إِنه علِيم بِذَاتِ الصدور ﴾ [الزمر: ٧].

﴿ ومن كَفَر فَلاَ يحزنك كُفْره إِلَينَا مرجِعهم فَنُنَبئُهم بِما عمِلُوا إِن ا َ علِيم بِذَاتِ الصدور ﴾ [لقمان: ٢٣].

- **وا تبارك وتعالى رقيب شهيد على العمل**

﴿ وما تَكُون فِي شَأْنٍ وما تَتْلُو مِنْه مِن قُرآنٍ ولاَ تَعملُون مِن عملٍ إِلا كُنا علَيكُم شُهودا إِذْ تُفِيضون فِيهِ وما يعزب عن ربك مِن مِثْقَالِ ذَرةٍ فِي الأَرضِ ولاَ فِي السماءِ ولاَ أَصغَر مِن ذَلِك ولاَ أَكْبر إِلا فِي كِتَابٍ مبِينٍ ﴾ [يونس: ٦١].

﴿ يوم يبعثُهم ا ُ جمِيعا فَينَبئُهم بِما عمِلُوا أَحصاه ا ُ ونَسوه وا ُ علَى كُلِّ شَيءٍ شَهِيد ﴾ [المجادلة: ٦].

- **وا سبحانه وتعالى مطلع على العمل**

﴿ و ِ غَيب السماواتِ والأَرضِ وإِلَيهِ يرجع الأَمر كُلُّه فَاعبده وتَوكَّلْ علَيهِ وما ربك بِغَافِلٍ عما تَعملُون ﴾ [هود: ١٢٣].

- **وا   سبحانه وتعالى بصير بالعمل**

﴿ وَأَقِيموا الصلاَةَ وآتُوا الزكَاةَ وما تُقَدموا لأَنْفُسِكُم من خَيرٍ تَجِدوه عِنْد ا ـِ إِن ا ـَ بِما تَعملُون بصِير ﴾ [البقرة: ١١٠].

﴿ ومثَلُ الَّذِين ينْفِقُون أَموالَهم ابتِغَاء مرضاتِ ا ـِ وتَثْبِيتًا من أَنْفُسِهم كَمثَلِ جنةٍ بِربوةٍ أَصابها وابِلٌ فَآتَـ تْ أُكُلَها ضِعفَينِ فَإِن لم يصِبها وابِلٌ فَطَلٌ وا ـُ بِما تَعملُون بصِير ﴾ [البقرة: ٢٦٥].

﴿ يا أَيها الَّذِين آمنُوا اذْكُروا نِعمةَ ا ـِ علَيكُم إِذْ جاءتْكُم جنُود فَأَرسلْنَا علَيهِم رِيحا وجنُودا لم تَروها وكَان ا ـُ بِما تَعملُون بصِيرا ﴾ [الأحزاب: ٩].

- **وا   جل شأنه عليم بالعمل**

﴿ وهو الَّذِي يتَوفاكُم بِاللَّيلِ ويعلَم ما جرحتُم بِالنهارِ ثُم يبعثُكُم فِيهِ لِيقْضى أَجلٌ مسمى ثُم إِلَيهِ مرجِعكُم ثُم ينَبئُكُم بِما كُنْتُم تَعملُون ﴾ [الأنعام: ٦٠].

- **وا   جل جلاله خبير بالعمل**

﴿ يا أَيها الَّذِين آمنُوا كُونُوا قَوامِين بِالْقِسطِ شُهداء ـِ ولَو علَى أَنْفُسِكُم أَوِ الْوالِدينِ والأَقْربِين إِن يكُن غَنِيا أَو فَقِيرا فَا ـُ أَولَى بِهِما فَلاَ تَتَّبِعوا الْهوى أَن تَعدِلُوا وإِن تَلْووا أَو تُعرِضوا فَإِن ا ـَ كَان بِما تَعملُون خَبِيرا ﴾ [النساء: ١٣٥].

﴿ أَم حسِبتُم أَن تُتْركُوا ولَما يعلَمِ ا ـُ الَّذِين جاهدوا مِنْكُم ولَم يتَّخِذُوا مِن دونِ ا ـِ ولاَ رسولِهِ ولاَ الْمؤْمِنِين ولِيجةً وا ـُ خَبِير بِما تَعملُون ﴾ [التوبة: ١٦].

﴿ وإِن كُلا لَما لَيوفِّينَّهم ربك أَعمالَهم إِنَّه بِما يعملُون خَبِير ﴾ [هود: ١١١].

- **وا   سبحانه وتعالى محيط بالعمل**

﴿ يستَخْفُون مِن الناسِ ولاَ يستَخْفُون مِن ا ـِ وهو معهم إِذْ يبيتُون ما لاَ يرضى مِن الْقَولِ وكَان ا ـُ بِمـا يعملُون محِيطًا ﴾ [النساء: ١٠٨].

﴿ ولاَ تَكُونُوا كَالَّذِين خَرجوا مِن دِيارِهِم بطَرا ورِئَاء الناسِ ويصدون عن سبِيلِ ا ـِ وا ـُ بِمـا يعملُـون محِيطٌ ﴾ [الأنفال: ٤٧].

- **وا   سبحانه جل شأنه عادل في جزائه عن العمل**

﴿ ووضِع الْكِتَاب فَتَرى الْمجرِمِين مشْفِقِين مِما فِيهِ ويقُولُون يا ويلَتَنَا ما لِهذَا الْكِتَابِ لاَ يغَادِر صغِيرةً ولاَ كَبِيرةً إِلا أَحصاها ووجدوا ما عمِلُوا حاضِرا ولاَ يظْلِم ربك أَحدا ﴾ [الكهف: ٤٩].

﴿ أَم حسِب الَّذِين اجتَرحوا السيئَاتِ أَن نجعلَهم كَالَّذِين آمنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ سواء محيـاهم ومماتُهم ساء ما يحكُمون ﴾ [الجاثية: ٢١].

الفصل الثاني

الأساس العقدي للثروة البشرية

يستند الأساس العقدي للثروة البشرية، إلى الثوابت اليقينية التالية:

أولاً: أن ا ﷻ خلق البشر وذرياتهم، يخلق ما يشاء.. ويذهب منها ما يشاء ويستخلف منها ما أراد، حيث قال سبحانه وتعالى:

﴿ خَلَقَ الإِنْسان مِن نطْفَةٍ فَإِذَا هو خَصِيم مبِين ﴾ [النحل: ٤].

﴿ وا ُ جعلَ لَكُم من أَنْفُسِكُم أَزواجا وجعلَ لَكُم من أَزواجِكُم بنِين وحفَدةً ورزقَكُم من الطيباتِ أَفَبِالْباطِـل يؤْمِنُون وبِنِعمتِ ا ِ هم يكْفُرون ﴾ [النحل: ٧٢].

﴿ ا ُ الَّذِي خلَقَكُم من ضعفٍ ثُم جعلَ مِن بعدِ ضعفٍ قُوة ثُم جعلَ مِن بعدِ قُوةٍ ضعفًا وشَيبةً يخْلُـقُ مـا يشَاء وهو الْعلِيم الْقَدِير ﴾ [الروم: ٥٤].

﴿ وربك الْغَنِي ذُو الرحمةِ إِن يشَأْ يذْهِبكُم ويستَخْلِفْ مِن بعدِكُم ما يشَاء كَما أَنشَأَكُم من ذُريةِ قَومٍ آخَرِين ﴾ [الأنعام: ١٣٣].

ثانيا: كرم ا ﷻ الإنسان وفضله على كثير ممن خلق.. حيث قال:

﴿ ولَقَد كَرمنَا بنِي آدم وحملْنَاهم فِي الْبر والْبحرِ ورزقْنَاهم من الطيباتِ وفَضلْنَاهم علَى كَثِيرٍ ممن خَلَقْنَـا تَفْضِيلاً ﴾ [الإسراء: ٧٠].

ثالثًا: علم ا سبحانه وتعالى الإنسان، فمنذ الوهلة الأولى في خلق الإنسـان، علـم ا سيدنا آدم الأسماء كلها وتحدى به الملائكة، الذين أقروا على أنفسهم بالعجز في مواجهتـه. وتتابعت رحمة ا ﷻ بعباده، فعلمهم على أيدي الأنبياء ومن بعثهم من الصالحين، أصـول الصناعات الأساسية، التي لا تتحقق نهضة بسواها، فقال تبارك اسمه:

﴿ وعلَّم آدم الأَسماء كُلَّها ثُم عرضهم علَى الْملاَئِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسماءِ هؤُلاءِ إِن كُنْـتُم صـادِقِين ﴾ [البقرة: ٣١].

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله " وعلم آدم الأسماء " قال: علم ا آدم الأسماء كلها، وهـي هذه الأسماء التي يتعرف بها الناس، إنسان ودابة، وأرض، وبحر وسهل، وجبل، وحمار، وأشباه ذلـك مـن الأمم وغيرها [٣٤].

وقال سبحانه وتعالى:

---

(٣٤) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي – الدر المنثور في التفسير المأثور – الجزء الأول – دار الفكر – طبعة ٩٣ – صفحة ١٢١.

- ﴿ الرحمن * علم الْقُرآن * خَلَقَ الإِنْسان * علمه البيان ﴾ [الرحمن: ١ – ٤].

وعلم ا ﷻ البشرية صناعة الدروع بعد أن ألان الحديد على يد سيدنا داود وأشار ا ﷻ إلى الإتقـان في الأداء، وجاء ذلك في قول ا سبحانه وتعالى:

- ﴿... وسخرنَا مع داود الْجِبالَ يسبحن والطير وكُنا فَاعِلِين * وعلمنَاه صنْعةَ لَبوسٍ لكُم لِتُحصِنَكُم مـن بأْسِكُم فَهلْ أَنْتُم شَاكِرون ﴾ [الأنبياء: ٧٩ – ٨٠].

لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم: هي دروع الحديد، فداود عليه السلام أول من صنعها.

من بأسكم: من رتع – وقع – السلاح فيكم.

وقال جل شأنه:

﴿ ولَقَد آتَينَا داود مِنا فَضلاً يا جِبالُ أَوبِي معه والطير وأَلَنا لَه الْحدِيد * أَن اعملْ سـابِغَاتٍ وقَـدر فِـي السردِ واعملُوا صالِحا إِني بِما تَعملُون بصِير ﴾ [سبأ: ١٠ – ١١].

السرد: المسامير التي في الحلق – على قول قتادة في الدر المنثور.

ويبين هذا النص أهمية الدقة في تقدير المسافات المقدرة لدق المسامير، في إشارة معجزة إلى الإتقان.

وفي سورة الكهف أبرز ا ﷻ نعمته فيما أقامه ذو القرنين كأول درع إنشائي متمثل في سـد دفـاعي، حيث جاء في قول ا سبحانه وتعالى:

- ﴿ قَالُوا يا ذَا الْقَرنَينِ إِن يأْجوج ومأْجوج مفْسِدون فِي الأَرضِ فَهلْ نَجعلُ لَك خَرجا علَـى أَن تَجعـلَ بينَنَا وبينَهم سدا * قَالَ ما مكَني فِيهِ ربي خَير فَأَعِينُونِي بِقُوةٍ أَجعلْ بينَكُم وبينَهم ردما * آتُونِي زبـر الْحدِيدِ حتى إِذَا ساوى بين الصدفَينِ قَالَ انفُخُوا حتى إِذَا جعلَه نَارا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ علَيهِ قِطْـرا ﴾ [الكهف: ٩٤ – ٩٦].

زبر الحديد: قطع الحديد.

بين الصدفين: بين رأس الجبلين.

قطرا: النحاس [٣٥].

رابعا: ا ﷻ تكفل للإنسان برزقه، بعد أن يؤدي ما يطيقه من عملـه وسـعيه، فقـال سبحانه جل شأنه:

- ﴿ وما مِن دابةٍ فِي الأَرضِ إِلا علَى ا رِزقُها ويعلَم مستَقَرها ومستَودعها كُلٌ فِي كِتَـابٍ مبِـينٍ ﴾ [هود: ٦].
- ﴿ وفِي السماءِ رِزقُكُم وما تُوعدون * فَورب السماءِ والأَرضِ إِنه لَحق مِثْلَ مـا أَنَّكُـم تَنطِقُـون ﴾ [الذاريات: ٢٢ – ٢٣].

---

(٣٥) الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي – المرجع السابق – المجلد الخامس – مطبعة دار الفكر – صفحة ٤٣٥.

خامسا: حرصا على القيمة العالية للكيان الإنساني، حذر القرآن من توهم الأثر السـلبي للسكان على التنمية على نحو ما يراه الاقتصاد الوضعي الآن، فالرزق أمره موكول لمشـيئة ا وحده، ولا رازق سواه، والإنسان هو صانع الحضارة والتنمية والرخاء، وليس فقط هـو المستهلك الذي يرى فيه الاقتصاد الوضعي أن لو تم إنقاص عدده، لأكل القليل رزق الكثير..!

وقد جاء التنبيه على الحذر من الربط العكسي بين السكان والموارد في أكثر من نص مبارك، أحدهما: يطمئن الآباء على رزق ذرياتهم.. فيقول سبحانه وتعالى:

﴿ ولاَ تَقْتُلُوا أَولاَدكُم خَشْيةَ إِملاَقٍ نحن نَرزقُهم وإِياكُم إِن قَتْلَهم كَان خِطْئًا كَبِيرا ﴾ [الإسراء: ٣١].

وعلى الطرف الآخر، يطمئن ا ﷻ الآباء على مستقبل رزقهم بعد إنجابهم.. فيقول سبحانه جل شأنه:

﴿ قُلْ تَعالَوا أَتْلُ ما حرم ربكُم علَيكُم أَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيئًا وبِالْوالِدين إِحسانًا ولاَ تَقْتُلُوا أَولاَدكُم من إِمـلاَقٍ نحن نَرزقُكُم وإِياهم ولاَ تَقْرَبوا الْفَواحِشَ ما ظَهر مِنْها وما بطَن ولاَ تَقْتُلُوا النفْس الَتِي حرم ا ُ إِلا بِالْحق ذَلِكُم وصاكُم بِهِ لَعلكُم تَعقِلُون ﴾ [الأنعام: ١٥١].

ومما يلفت الانتباه في سياق هذه الآيات، أن ا تكفل بالرزق للآباء مع أولادهم مرة، وقدم حـق الأولاد في الرزق مرة أخرى، ولعل الحكمة من وراء ذلك، هي التأكيد على العلاقة الطردية – وليست العكسـية – بين الموارد والسكان.

وفي الحديث:

عن أَبِي وائِل عن عبدِ ا قالَ سأَلْتُ رسولَ ا ﷺ أي الذنْبِ أعظَم قَالَ: " الشرك أَن تَجعل ِنـدا وأن تُزانِي بحليلة جارك وأن تَقْتُلَ ولَدك مخَافَةَ الْفَقْر أن يأكُلَ معك ثُم قَرأَ عبد ا والذِين لا يدعون مع ا إِلَهـا آخَر " (٣٦).

سادسا: جعل ا ﷻ النسل.. زينة في الحياة الدنيا.. فقال:

﴿ زين لِلناسِ حب الشهواتِ مِن النساءِ والْبنِين والْقَنَاطِيرِ الْمقَنْطَرةِ مِن الذهبِ والْفِضةِ والْخَيل الْمسـومةِ والأَنْعامِ والْحرثِ ذَلِك متَاع الْحياةِ الدنْيا وا ُ عِنْده حسن الْمآبِ ﴾ [آل عمران: ١٤].

﴿ الْمالُ والْبنُون زِينَةُ الْحياةِ الدنْيا والْباقِياتُ الصالِحاتُ خَير عِنْد ربك ثَوابا وخَير أَملاً ﴾ [الكهـف: ٤٦].

سابعا: الإيمان بأن ا وحده جل شأنه الخالق المحيي المميت، لا يدع حقًا لبشـر فـي التخاص من بشر آخر بالقتل، ولا حق له في قتل نفسه.. فقد قال ا ﷻ:

---

(٣٦) رواه النسائي بحديث مرفوع متصل في كتاب تحريم الدم – باب ذكر أعظم الذنوب.

﴿ وما كان لِمؤْمِنٍ أن يقْتُلَ مؤْمِنًا إلا خَطأً ومن قَتَلَ مؤْمِنًا خَطأً فَتَحرير رقَبةٍ مؤْمِنَةٍ ودِيةٌ مسلمةٌ إلى أهلِهِ إلا أن يصدقُوا فَإِن كان مِن قَومٍ عدو لكُم وهو مؤْمِن فَتَحرير رقَبةٍ مؤْمِنَةٍ وإِن كان مِن قَومٍ بينَكُم وبينَهم ميثَاقٌ فَدِيةٌ مسلمةٌ إلى أهلِهِ وتَحرير رقَبةٍ مؤْمِنَةٍ فَمن لم يجِد فَصِيام شَهرين متَتَابِعين تَوبةً من الله وكان الله علِيمـا حكِيما ﴾ [النساء: ٩٢].

﴿ ومن يقْتُلْ مؤْمِنًا متَعمدا فَجزاؤُه جهنم خَالِدا فِيها وغَضِب الله علَيهِ ولَعنَه وأَعد له عـذَابا عظِيمـا ﴾ [النساء: ٩٣].

﴿ يا أَيها الَّذِين آمنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ إلا أن تَكُون تِجارةً عن تَـراضٍ مـنْكُم ولاَ تَقْتُلُـوا أَنْفُسكُم إن الله كان بِكُم رحِيما * ومن يفْعلْ ذَلِك عدوانًا وظُلْما فَسوفَ نُصلِيهِ نَارا وكان ذَلِك علَى الله يسِيرا ﴾ [النساء: ٢٩ – ٣٠].

وفي الحديث:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ أن رسولَ الله ﷺ قَالَ: " اجتَنبوا السبع الْموبِقَات " قِيلَ: يا رسولَ الله ما هِي؟ قَـالَ: " الشرك بِالله والشح وقَتْلُ النفْس التي حرم الله إلا بالحق وأَكْلُ الربا وأَكْلُ مال اليتيمِ والتولي يوم الزحف وقَذْفُ الْمحصنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمؤْمِنَاتِ " [٣٧].

ثامنًا: الخلق نعمة من الله تستوجب حمد الله ﷻ وشكره، حيث قال سبحانه وتعالى:

﴿ والله أَخْرجكُم من بطُونِ أُمهاتِكُم لاَ تَعلَمون شَيئًا وجعلَ لَكُم الْسمع والأَبصار والأَفْئِدةَ لَعلكُم تَشْكُرون ﴾ [النحل: ٧٨].

﴿ وهو الَّذِي أَنْشأَ لَكُم السمع والأَبصار والأَفْئِدةَ قَلِيلاً ما تَشْكُرون ﴾ [المؤمنون: ٧٨].

(٣٧) رواه النسائي في كتاب الوصايا – باب اجتناب أكل مال اليتيم – بحديث مرفوع متصل.

النتائج المترتبة على الأسس العقدية للموارد البشرية

أولاً: صعوبة الربط بين التطور الكمي في عدد البشر، والتطور النوعي الذي قد يحققه تفـوق الـبعض منهم، فقد " يولد أشخاص من حين لآخ وهبتهم الطبيعة قوى مدهشة نادرة كسرعة إدراك الأشياء المجهولة، والخيال الذي ابتدع عوالم جديدة، والقدرة على اكتشاف العلاقات الخفية الموجودة بين ظواهر معينة " [(٣٨)].

ووفق قانون الأعداد الكبيرة كما هو معروف في علم الإحصاء.. فإن نسـبة المختـرعين والمبـدعين والمكتشفين، تزيد عادة مع نمو الكتلة السكانية، فالبلاد التي بها كثافة سكانية عالية.. عادة ما تكـون نسـبة المبدعين فيها أعلى من البلاد ذات الكثافة السكانية الأقل.. هذا ما لـم تنـزح الـدول الغنيـة المختـرعين والمبتكرين والأفذاذ من الدول الفقيرة على نحو ما هو قائم الآن.

وبفضل الله ﷻ على الإنسانية بمثل هؤلاء الأفذاذ " استطاعت الابتكارات العلميـة والتكنولوجيـة فـي الزراعة أن تتخطى كثيرا من التكهنات المتشائمة الماضية حول عجز الموارد التي تؤثر في رفاهية الإنسان " [(٣٩)].

ثانيا: خارج الأسباب الصحية والوقائية.. فإن مصادرة حق الجنس البشري في الحياة من خلال أسـاليب تحديد النسل المعاصرة، والتي تستهدف فقط الحد مـن الاسـتهلاك، كحـل متـوهم للأزمـة الاقتصادية، يتنافى مع اليقين الإيماني لدى المسلم بأن الله سبحانه وتعالى تكفل بالرزق، وقد جاء في حديث عن:

عن أَبِي سعيد ﷺ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ في الْعزل: " أَنْتَ تَخْلُقُه أَنْتَ تَرزقُه أَقِره قَراره فإنما ذلك الْقَدر " [(٤٠)].

وفي حديث آخر:

عن أَنَس بِن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: " إِن الله وكلَ بِالرحِمِ ملَكًا يقُولُ يا رب نُطْفَةٌ يا رب علَقَةٌ يا رب مضغَةٌ فَإِذَا أراد أَن يقْضِي خلْقَه قالَ: أذَكَر أَم أُنْثَى شَقِي أم سعِيد فَما الرزقُ والأَجلُ فَيكْتَب فِي بطْـن أُمـهِ " [(٤١)].

---

(٣٨) سير/ روي كالن – ترجمة: ليلى الجبالي – عالم يفيض بسكانه – عالم المعرفة – ربيع الأخر ١٤١٧ هـ - سبتمبر/ أيلول ١٩٩٦م – ص٦١.

تعبير وهبتهم الطبيعة مادي وضعي لا يتفق مع التوجه الإسلامي لأن الله ﷻ هو الخالق الواهب.

(٣٩) سير/ روي كالن – المرجع السابق – ص ٦٢.

(٤٠) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب باقي مسند المكثرين – باب مسند أبي سعيد الخدري.

(٤١) صحيح البخاري – كتاب الحيض – باب قول الله ﷻ مخلقة وغير مخلقة.

وفي حديث ثالث:

عن سلامِ بن شُرحبيلَ أَبِي شرحبيل عن حبة وسواءٍ ابنَي خَالِدٍ قَالا دخلْنا على النبِي ﷺ وهو يعالِج شَيئًا فَأعناه عليه فَقَالَ: " لا تيئسا مِن الرزق ما تَهززتْ رءوسكُما فَإِن الإِنْسان تَلِده أُمه أَحمر لَيس علَيهِ قِشْر ثُم يرزقُه الله عز وجل " [٤٢].

ثالثًا: الثقة في أن زيادة السكان لا تمثل تشاؤما اقتصاديا وليست عبئًا على التنمية – على نحو ما ذهب إليه مالتوس – واليقين في أن الرزق موفور للذرية بشرط إحسان توجيه وتربية وإدارة مواردها، وتوازن النظرة إلى السكان باعتبارهم عنصرا إنتاجيا مؤثرا، ورفض اقتصار النظرة إليهم كعنصر استهلاكي فقط.

وتجدر الإشارة إلى أن أصابع الاتهام بالترويج المغرض للرأسمالية قد رفعها بعض العلماء في وجه مالتس، مهتما إياه بالإيعاز بأن مشكلة الفقر أمرا قدريا يرجع إلى زيادة السكان عن الموارد " ففي تقييم مذهب مالتس يقال إنه كان يخدم مصالح أولئك الذين – برغم ما حققوا من أرباح طائلة نتيجة نمو الرأسمالية – تعرضوا للهجوم بسبب سوء حالة فريق كبير من العمال الأجراء. فقد تقدم مالتس بالدفاع اللازم عندما أعلن أن شقاء الإنسان يرجع إلى إغفال أحد القوانين الطبيعية، وإن تجاهل هذا القانون لن يحقق أية منفعة اجتماعية في ظل أي نظام اجتماعي [٤٣].

وهكذا جعل مالتوس الفقر أمرا قدريا حتى لا يتبرم العمال من ظلم أصحاب الأعمال لهم.

رابعا: أثبت التاريخ الاقتصادي المعاصر، فشل نبوءات مالتس حول أزمة المجاعة المتوقعة نتيجة زيادة معدلات البشر بأعلى من زيادة معدلات الموارد، حيث شهد العالم " زيادات كبيرة في موارد الغذاء. سواء عن طريق استغلال مساحات شاسعة من الأراضي في مختلف أرجاء العالم. أو زيادة الإنتاجية الزراعية بفضل التقدم العلمي والتكنولوجي منذ الوقت الذي كتب فيه مالتس. ومما أخذ على مالتس أن استخدامه باستمرار للنسب الحسابية والهندسية غير موفق. فقد ظل حتى النهاية يستخدم الاختلاف بين نسبة هندسية للسكان. ونسبة حسابية للعيش. ليوضح فكرته عن أن المعدل المحتمل لنمو السكان، أسرع من معدل نمو العيش " [٤٤] وقد أثبت التاريخ الإحصائي أن العلاقة بين النسبة الحسابية للسكان والموارد اختلفت تماما عما توقعه مالتس.

خامسا: الاقتصاد الوضعي حدد عوامل الإنتاج بأنها تشمل:

رأس المال – الموارد الطبيعية – العمل – التنظيم.

ورأس المال في حقيقته عبارة عن عمل مدخر، فإذا أضيف إليه عنصرا العمل والتنظيم، فإنه يمكن القول بأن ثلاثة أرباع عوامل الإنتاج تعتمد على الجنس البشري، فالإنسان هو الدافع والمحرك والمستثمر

---

(٤٢) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجة في كتاب الزهد – باب التوكل واليقين.

(٤٣) الدكتور/ راشد البراوي – المرجع السابق – ص ١٠٥ – ١٠٦.

(٤٤) نفس السابق.

للموارد البشرية، وليس عبئًا عليها، كما يرى بعض مفكري الاقتصاد الوضعي، الذي انحسرت أبصارهم عند حدود التعامل مع الإنسان كمستهلك فقط.

وإن كانت العبرة بالموارد المستغلة، والإنسان هو الذي يحقق هذا الاستثمار والاستغلال، فمعنى ذلك أن الإنسان إن تواجد تواجد معه القدرة على الاستثمار، ومن ناحية أخرى بغير إنسان أي بغير سكان لا استثمار ولا موارد مستغلة.

" فالكون بلا إنسان خال من الموارد، لأن الموارد مقترنة بالإنسان وحاجاتـه، فكـأن عناصـر البيئـة الطبيعية المختلفة ليست بموارد، ولا تصبح موارد إلا إذا سخرت لخدمة الإنسان وسد حاجاته، فالفحم – مثلاً – لا يمكن أن تعتبر موردا إلا عندما يبدأ الإنسان في استخرجه واستخدامه كقوة محركة، ولذلك لا يمكن أن تعتبر البيئة حاوية لموارد إلا إذا درست في ضوء علاقتها بالإنسان، أو بمعنى آخر فـي ضـوء استشـعار الإنسان لعناصرها المختلفة وتحويلها إلى موارد اقتصادية، وعليه فإن الموارد فكرة نسبية. وتعتبر المـوارد محصلة التفاعل بين الإنسان والبيئة " [٤٥].

ولإبراز التفاعل بين الموارد الاقتصادية ودور الجهد الإنساني في تحقيق الانتفاع منها ذكره ا ﷻ فـي أكثر من موضع من كتابه الكريم، حيث قال:

﴿ وجعلْنَا فِيها جناتٍ من نخِيلٍ وَأعنَابٍ وفَجرنَا فِيها مِن الْعيون * لِيأْكُلُوا مِن ثَمرِهِ وما عمِلَتْه أَيدِيهِم أَفَلاَ يشْكُرون﴾ [يس: ٣٤ – ٣٥].

وقال تبارك اسمه:

﴿ ومِن ثَمراتِ النخِيل والأعنَابِ تَتخِذُون مِنْه سكرا ورزقًا حسنًا إِن فِي ذَلِك لآيةً لقَومٍ يعقِلُون ﴾ [النحل: ٦٧].

وقال سبحانه وتعالى:

﴿ أَفَرأَيتُم ما تَحرثُون * أَأَنْتُم تَزرعونَه أَم نَحن الزارِعون ﴾ [الواقعة: ٦٣ – ٦٤].

سادسا: يعتبر سوء توزيع السكان على خريطة الكرة الأرضية، مسئولاً عن الإحساس الخاطئ بمشـكلة الزحام كأحد جونب الأزمة، حيث إن "نحو نصف العالم يعيشون فوق ٥% فقط من مساحة اليابس، بينمـا لا يعيش فوق ٥٧% من مساحة الأرض سوى ٥% من مجموع سكان العالم.

ومن جهة أخرى فإن معدلات النمو السكاني في المدن تزيد عليها في الريـف، علـى الـرغم مـن أن معدلات الزيادة الطبيعية في المدن تقل عنها في الريف، ويرجع ذلك إلى تيارات الهجرة المتدفقة من الريـف إلى الحضر، وهي ظاهرة عالمية تظهر بشكل واضح في البلاد النامية بصفة خاصة، ولذلك فإن نسبة سـكان الحضر ترتفع باستمرار على حساب نسبة سكان الريف، ففي عام ١٩٧٠ كانت نسبة الحضـر ٣٧% مـن

---

(٤٥) سير/ روي كالن – المرجع السابق – ص ١٧.

مجموع سكان العالم، ارتفعت في الوقت الحاضر إلى ٤٣% ومن المتوقع أن تزيد على ٥٠% قبل عام ٢٠١٠م [٤٦].

سابعا: إن خاصية التكاثر النوعي للكائنات والموارد الاقتصادية تثبت عكس ما توقعه مالتس، حيث إن الموارد.. شأنها شأن البشر خلقها الله ﷻ من زوجين، حيث قال:

﴿ ومِن كُلّ شَيءٍ خَلَقْنَا زوجين لَعلكُم تَذَكرون ﴾ [الذاريات: ٤٩].

وترتب تلك الخاصية وفرة متوقعة بمعدلات نوعية تفوق معدلات الزيادة البشرية.

وقد أشير إلى تلك الخاصية حين الحديث عن الأسس العقدية للوفرة.

والخلاصة أنه لا توجد علاقة عكسية بين الموارد والسكان، وإنما الأمر عكس ذلك.

---

(٤٦) سير روي كالن – المرجع السابق – ص ٢٢، ٢٣.

الفصـــل الثـــالــث

العمل الصالح إتقان

العمل الصالح في ظل الفهم الشمولي للإسلام، لا يقتصر على أداء الشعارات الدينيـة فحسـب، وإنمـا يستوعب كل عمل في الحياة من حيث إخلاص النية ﷻ في أدائه، ثم ابتغاء مرضاة ا ﷻ والرجاء في حسن ثوابه، وتلك هي الباقيات الصالحات التي يخلفها الأثر الإيماني للعمل.

وإتقان العمل وإحسان أدائه هما التعبير العملي عن القيم الإيمانية الباعثة على الإخلاص في أداء العمل، وهو ما سيتناوله هذا المبحث على النحو التالي:

أولاً: إخلاص النية ﷻ في أداء العمل.

ثانيا: مفهوم العمل الصالح.

ثالثًا: إتقان العمل.

رابعا: الأثر المدمر للإهمال

* * *

وفيما يلي عرض تفصيلي لتلك الجوانب، مدعوما بدليله من القرآن الكريم، ثم من السنة المطهرة.

أولاً: إخلاص النية ﷻ في أداء العمل:

لا يعد العمل صالحا ما لم تسبقه نية مخلصة متوجهة إلى ا وحده لا شريك له، فإذا خلصت النية فـإن العمل سيكون في مستوى أعلى من الإتقان في الأداء، حيث يسعى العامل إلى بذل غاية الوسع وأقصى الجهد في سبيل صلاح العمل وحسن أدائه.

وأساس النية الصالحة، هو إخلاص التوجه ﷻ في الأمر كله.

﴿ قُلْ إِن صلاَتِي ونُسكِي ومحياي ومماتِي ِ رب الْعالَمِين * لاَ شَرِيك لَـه وبِـذَلِك أُمِـرتُ وأَنَـا أَولُ الْمسلِمِين ﴾ [الأنعام: ١٦٢ – ١٦٣].

هذا التوجه المخلص في الشأن كله، هو شعار المسلم في الحياة... سواء ما تعلق منه بأداء الشـعائر والنسك.. أو ما تعلق بالعمل والسعي في طلب العيش.

وجاء التوجيه القرآني بأهمية الإخلاص في آيات آخر.. منها:

﴿ قُلْ إِني أُمِرتُ أَن أَعبد ا َ مخلِْصا له الدين * وأُمِرتُ لأن أَكُون أَولَ الْمسلِمِين * قُلْ إِني أَخَـافُ إِن عصيتُ ربي عذَاب يومٍ عظِيمٍ * قُل ا َ أَعبد مخلِْصا له دِينِي ﴾ [الزمر: ١١ – ١٤].

ومن بين آلاف الأحاديث الثابتة عن رسول ا ﷺ.. اختار الإمام البخاري أن يبدأ صحيحه بهذا الحديث الهام الثابت.

عن عمر ﷺ أن رسولَ ا ﷺ قالَ: " الأعمالُ بالنياتِ ولكُل امرئٍ ما نَوى فَمن كانَتْ هِجرتُـه إلـى ا ورسولِهِ فَهجرتُه إلَى ا ورسولِهِ ومن كانَتْ هِجرتُه لدنْيا يصيبها أو امرأَةٍ يتَزوجها فَهجرتُه إلَى ما هاجر إلَيهِ " (٤٧).

وبلغ من شدة التحذير النبوي من أثر عدم الإخلاص في عقاب الآخرة.. ما ورد عن أبـي هريـرة ﷺ حيث قال:

سمِعتُ رسولَ ا ﷺ يقُولُ:

" إن أول الناسِ يقْضى يوم الْقيامة علَيه رجلٌ استُشْهد فَأُتى بِهِ فَعرفَه نعمه فَعرفَها قَال فَما عملْـتَ فِيهـا قال قَاتَلْتُ فِيك حتى استُشْهِدتُ قَالَ كذَبتَ ولَكِنك قَاتَلْتَ لأن يقالَ جرِيء فَقَد قِيلَ ثُم أُمِر بِه فَسحِب علَى وجههِ حتى أُلْقِي في النار ورجلٌ تَعلم الْعِلْم وعلمه وقرأ الْقُرآن قالَ كذَبتَ ولَكِنك تَعلمتَ الْعِلْم ليقَال عـالم وقَـرأْتَ الْقُرآن ليقَالَ هو قارئٌ فَقَد قِيل ثُم أُمِر بِه فسحِب علَى وجههِ حتى أُلْقِي فِي النار ورجلٌ وسع ا علَيهِ وأعطَاه مِن أصنافِ الْمال كله فَأُتى بِه فَعرفَه نِعمه فَعرفَها قَالَ فَما علْمتَ فِيها قَالَ ما تَركْتُ مِن سبِيلٍ تُحِب أن ينْفَـق فِيها إلا أنْفَقْتُ فيها لَك قَالَ كذَبتَ ولَكِنك فَعلْت ليقَال هو جواد فَقَد قِيل ثُم أُمِر بِهِ فَسحِب على وجهه ثُم أُلْقِـي فِي النار " (٤٨).

ثانيا: مفهوم العمل الصالح:

فرض ا سبحانه جل شأنه على العباد، العمل والسعي في طلب الأرزاق، تأدبا في الأخذ بالأسـباب.. فقال:

- ﴿ هو الَّذِي جعلَ لَكُم الأَرض ذَلُولاً فَامشُوا فِي مَناكِبِها وكُلُوا مِن رزقِهِ وإِلَيهِ النشُور ﴾ [الملـك: ١٥].
- ﴿ فَإِذَا قُضِيتِ الصلاَةُ فَانْتَشِروا فِي الأَرضِ وابتَغُوا مِن فَضل ا واذْكُروا ا كَثِيرا لعلكُم تُفْلِحون ﴾ [الجمعة: ١٠].

وقد استخلص أحد الباحثين الدعوة الحثيثة للعمل والإنتاج في القرآن الكريم، بدلالة كلمات:

(انتشروا في الأرض..) و (ارعوا) (وكلوا) و(ابتغوا) الرزق.. ثم كلمات: (لتأكلوا منه حلية تلبسـونها) وما يتطلبه الصيد واستخراج الحلية من صبر وتعب وعناء، والقرآن مليء بهذه التوجيهات التي تفرض على المسلمين تنظيما علميا دقيقًا لتطبيق هذه الأسس في علاج أسباب الندرة بالجهد والعرق (٤٩).

---

(٤٧) رواه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – باب ما جاء في أن الأعمال بالنية.

(٤٨) حديث مرفوع متصل رواه مسلم في صحيحه بكتاب الإمارة – باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار.

(٤٩) الدكتور/ حسن صالح العناني – المرجع السابق – ص ٢٦.

والعمل الصالح جاء به الذكر الحكيم مرتبطًا بالتقوى والإحسان، كما في قول ا ﷻ: ﴿ لَيس علَى الَّذِين آمنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ جنَاح فِيما طَعِموا إِذَا ما اتقَوا وآمنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ ثُم اتقَوا وآمنُوا ثُـم اتقَـوا وأَحسنُوا وا ُ يحِب الْمحسِنِين ﴾ [المائدة: ٩٣].

وجاء النص صريحا في استيعاب العمل الصالح لأمانة علاقة المشاركة بين المتعاملين، حيث جاء فـي قول سيدنا داود ﷺ لم تسوروا عليه المحراب، قوله:

﴿ قَالَ لَقَد ظَلَمك بِسؤَالِ نَعجتِك إِلَى نِعاجِهِ وإِن كَثِيرا من الْخُلَطَاءِ لَيبغِي بعضهم علَى بعـضٍ إِلا الـذِين آمنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ وقَلِيلٌ ما هم وظَن داود أَنما فَتَناه فَاستَغْفَر ربه وخَر راكِعا وأَنَاب ﴾ [ص: ٢٤].

وجاء في القرآن الكريم المفهوم العكسي لدلالة الإصلاح، بمعنى الإفساد في الأرض وإساءة العمل فيها، فقال سبحانه جل شأنه:

﴿ أَم نَجعلُ الَّذِين آمنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ كَالْمفْسِدِين فِي الأَرضِ أَم نَجعلُ الْمتقِين كَالْفُجارِ ﴾ [ص: ٢٨].

وقال تبارك اسمه:

﴿ وما يستَوِي الأَعمى والْبصِير والَّذِين آمنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ ولاَ الْمسِيء قَلِيلاً ما تَتَذَكَّرون ﴾[غافر: ٥٨].

ولشرف العمل وعلو قيمته الإنسانية، يلاحظ أن الرسل جميعا – كانوا – أصحاب حرف، فكان نـوح نجارا، وإدريس كان خياطًا، وإبراهيم كان بزازا، وكان داود يصنع الدروع وسليمان كان يصنع المكاتل مـن الخوص. وزكريا كان نجارا، ونبينا ﷺ كان يرعى في بعض الأوقات.

وكذلك الأمر في صحابة رسول ا ﷺ، فكانوا جميعا أصحاب حرف. فكان أبو بكر الصديق ﷺ بـزازا وعمر ﷺ كان يعمل في الأدم، وعثمان ﷺ كان تاجرا يجاب إليه الطعام فيبيعه، وعلي ﷺ كان يكتسب على ما روي أنه أجر نفسه غير مرة حتى أجر نفسه من يهودي " [(٥٠)].

وقد جاءت دعاوى الأنبياء والرسل جميعا بالدعوة إلى توحيد ا ﷻ، ثم التنبيه إلى إصـلاح الجوانـب المعتلة في قومهم، ومن بين هؤلاء رسالة سيدنا شعيب إلى أهل مدين ودعوتهم إلى الإصـلاح الاقتصـادي وعدم الغش في الميزان، وفي ذلك قال ا ﷻ:

﴿ وإِلَى مدين أَخَاهم شُعيبا قَالَ يا قَومِ اعبدوا ا َ ما لَكُم من إِلَهٍ غَيره ولاَ تَنقُصوا الْمِكْيالَ والْمِيزان إِنـي أَراكُم بِخَيرٍ وإِني أَخَافُ علَيكُم عذَاب يومٍ محِيطٍ * ويا قَومِ أَوفُوا الْمِكْيالَ والْمِيزان بِالْقِسطِ ولاَ تَبخَسوا الناس أَشْياءهم ولاَ تَعثَوا فِي الأَرضِ مفْسِدِين * بقِيتُ ا ِ خَير لَكُم إِن كُنْتُم مؤْمِنِين وما أَنَا علَيكُم بِحفِيظٍ ﴾ [هـود: ٨٤ – ٨٦].

---

(٥٠) الدكتور/ السيد عطية عبد الواحد – مبادئ الاقتصاد الإسلامي – دار النهضة العربية الطبعة الأولى ص ١٨٢.

وكان سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ يقدم درجة الكسب على درجة الجهاد، ويقول: لأن أموت بين شـعبتي رحلي أضرب في الأرض أبتغي من فضل ا أحب إلي من أن أقتل في سبيل ا ، لأن ا تعالى قدم الـذين يضربون في الأرض يبتغون من فضله على المجاهدين بقوله تعالى:

﴿ إن ربك يعلَم أَنك تَقُوم أَدنَى مِن ثُلُثَي الليل ونصفَه وثُلُثَه وطَائِفَةٌ من الذِين معك وا ُ يقَدر الليلَ والنهار علِم أَلن تُحصوه فَتَاب علَيكُم فَاقْرؤُوا ما تَيسر مِن الْقُرآن علِم أَن سيكُون مِنكُم مرضى وآخَرون يضربون فِي الأرضِ يبتَغُون مِن فَضل ا ِ وآخَرون يقَاتِلُون فِي سبِيل ا ِ فَاقْرؤُوا ما تَيسر مِنْه وأَقِيموا الصلاَةَ وآتُوا الزكَاةَ وأَقْرِضوا ا َ قَرضا حسنًا وما تُقَدموا لأَنْفُسِكُم من خَيرٍ تَجِدوه عِنْد ا ِ هو خَيرا وأَعظَم أَجرا واسـتَغْفِروا ا َ إِن ا َ غَفُور رحِيم ﴾ [المزمل: ٢٠] (٥١).

ومر سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ بقوم، فقال لهم: من أنتم؟ قالوا: المتوكلون قال: أنتم المتـآكلون، إنمـا المتوكل رجل ألقى حبة – أي بذرة – في بطن الأرض وتوكل على ربه ﷻ (٥٢).

ثالثًا: إتقان العمل:

بلغ من شأن الإتقان والإحسان أن جعله ا ﷻ صفة وسمتا لكل شيء صنعه، فقال سبحانه جل شأنه:

﴿ وتَرى الْجِبالَ تَحسبها جامِدةً وهِي تَمر مر السحابِ صنْع ا ِ الذِي أَتْقَن كُل شَيءٍ إِنه خَبِير بِما تَفْعلُون﴾ [النمل: ٨٨].

وقد وصف ا ﷻ قدرته في إحكام كل شيء بإحسان أدائه، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ الذِي أَحسـن كُـل شَيءٍ خَلَقَه وبدأَ خَلْقَ الإِنْسان مِن طِينٍ ﴾ [السجدة: ٧].

وقوله سبحانه وتعالى:

﴿ ا ُ الذِي جعلَ لَكُم الأَرض قَرارا والسماء بِنَاء وصوركُم فَأَحسن صوركُم ورزقَكُم من الطيباتِ ذَلِكُـم ا ُ ربكُم فَتَبارك ا ُ رب الْعالَمِين ﴾ [غافر: ٦٤].

وقوله جل شأنه:

﴿ لَقَد خَلَقْنَا الإِنْسان فِي أَحسن تَقْوِيمٍ ﴾ [التين: ٤].

والإتقان وإحسان أداء العمل يتوقف عليه الحساب يوم القيامة كما جاء في قول ا سبحانه وتعالى:

﴿ و ِ ما فِي السماواتِ وما فِي الأَرضِ لِيجزِي الذِين أَساءوا بِما عمِلُوا ويجزِي الذِين أَحسنُوا بِالْحسنَى ﴾ [النجم: ٣١].

---

(٥١) الدكتور/ رفعت العوضي – من التراث الاقتصادي للمسلمين – رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة ص ٢٥ – ٢٦.

(٥٢) الدكتور/ يوسف إبراهيم يوسف – السنن الإلهية في الميدان الاقتصادي – سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية (رقم ٤) – شعبان ١٤١٨ هـ - ديسمبر ١٩٩٧م – ص ٤٢.

وجاء في الهدي النبوي في مسند أبي يعلى حديث النبي ﷺ " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه".

وحرص الإسلام على ترسيخ قيمة الإتقان والإحسان في أداء الشعائر حتى تستقر عادة الإتقان في النفس وينسحب أثرها على أداء كل أمور الحياة، فجاء الأمر بإحسان الوضوء في قول النبي ﷺ فيما ثبت:

عن حمران أنه قال لما تَوضأَ عثْمان ﷺ قال: والله لأُحدثَنكُم حديثًا والله لَولا آيةٌ في كتَابِ الله ما حدثْتُكُموه إِني سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقُولُ: " لا يتَوضأُ رجلٌ فَيحسن وضوءه ثُم يصلى الصلاةَ إلا غُفِر له ما بينَه وبين الصلاة الِتي تَلِيها " [٥٣].

وبلغ الحرص النبوي الكريم على الإحسان في الأداء، أنه أمر بإحسان ذبح الحيوان، حيث ثبت:

عن شَداد بن أَوسٍ قَالَ: ثِنْتَان حفظْتُهما عن رسول الله ﷺ قَالَ: " إن الله كَتَب الإحسان علَى كُل شَيء فإِذَا قَتَلْتُم فَأَحسِنُوا الْقتْلَةَ وإِذَا ذَبحتُم فَأَحسِنُوا الذبح ولْيحِد أَحدكُم شَفْرتَه ولْيرِح ذَبِيحتَه " [٥٤].

وأوصى النبي ﷺ بإحسان الأداء في كل شيء، حتى في شأن الموتى، ففي حديث:

عن جابِرٍ ﷺ قالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: " من ولِي أَخَاه فَلْيحسِن كَفَنَه " [٥٥].

وثبت في المعجم الكبير: عن عائشة رضي الله عنها، حضر النبي ﷺ دفن ولده، ورأى فرجة في القبر نتيجة عدم تصفيف الطين جيدا، فأمر بسد الفرجة وقال: " إن العبد إذا عمل عملاً أحب الله أن يتقنه ".

هكذا التوجيه النبوي في شأن إتقان قبور الموتى وإحسان كفنهم، فكيف الأمر بالأحياء.

وقد بلغ الأمر بالرسول في شأن الحرص على الإتقان وإحسان أداء كل شيء، أنه دعا إلى إتقان قتل الزواحف السامة، فقد ثبت:

عن أَبِي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " من قتل وزغة – نوع سام من الزواحف – بالضربة الأولى كان له كذا وكذا " [٥٦].

تعليم الله ﷻ أنبياءه إتقان العمل:

كما سبق الإشارة ذكر الله ﷻ في كتابه الكريم تعليمه لسيدنا داود كيفية الإتقان في صناعة الدروع، والتأكيد على وجوب العمل الصالح في مناسبة ذلك التعليم، بما يومئ إلى أن الصلاح ليس مقصورا على فعل الشعائر التعبدية فقط.

فقال جل شأنه:

---

(٥٣) رواه مسلم في كتاب الطهارة – باب فضل الوضوء والصلاة عقبه.

(٥٤) رواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان – باب الأمر بإحسان.

(٥٥) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب باقي مسند المكثرين – باب مسند جابر بن عبد الله.

(٥٦) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في كتاب الأحكام والفوائد – باب ما جاء في قتل الوزغ.

﴿ ولَقَد آتَينَا داود مِنا فَضلاً يا جِبالُ أَوبِي معه والطير وأَلَنا له الْحدِيد * أَن اعملْ سـابِغَاتٍ وقَـدر فِـي السردِ واعملُوا صالِحا إِني بِما تَعملُون بصِير ﴾ [سبأ: ١٠ – ١١].

والملفت في هذا النص المبارك توجيه ا ﷻ إلى سيدنا داود بالحرص على إتقان العمل، والتنبيه عليـه بالدقة في ضبط المسار " وقدر في السرد " فلا يكون سميكًا فينحشر ولا يكون رفيعـا فيقلـق فـي الفـراغ المخصص له، وقوله سبحانه جل شأنه ﴿ أن اعمل سابغات ﴾ توجيه إلى تشكيل الدرع بما يناسب التفات جسم الإنسان، حيث كانوا قبل ذلك يرتدون دروعا كالصفائح المستقيمة، على نحو ما جاء ذكره مفصلاً في تفسـير ابن كثير.

والتعقيب على الأمر من ا ﷻ بقوله ﴿ واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم ﴾ يوجه إلى عـدة معـان هامة:

- الحرص على الدقة والإتقان، فالعمل الصالح هنا يشمل ما أمر به سيدنا داود من الدقة فـي صـناعة الدروع.
- أن ا ﷻ رقيب على العمل عليم بسلوك القائمين عليه، وسيكون من مواقف المناقشة والحساب أمـام ا ﷻ.

وفي سورة الكهف، أبان ا ﷻ إتقان ما قام به ذو القرنين من بناء سور لمواجهة يأجوج ومأجوج، كما في قول ا سبحانه جل شأنه:

﴿ قَالُوا يا ذَا الْقَرنَينِ إِن يأْجوج ومأْجوج مفْسِدون فِي الأَرضِ فَهلْ نَجعلُ لَك خَرجا علَى أَن تَجعلَ بينَنَـا وبينَهم سدا * قَالَ ما مكَّني فِيهِ ربي خَير فَأَعِينُونِي بِقُوةٍ أَجعلْ بينَكُم وبينَهم ردما * آتُونِي زبر الْحدِيدِ حتَّـى إِذَا ساوى بين الصدفَينِ قَالَ انفُخُوا حتَّى إِذَا جعلَه نَارا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ علَيهِ قِطْرا * فَما اسطَاعوا أَن يظْهروه وما استَطَاعوا لَه نَقْبا ﴾ [الكهف: ٩٤ – ٩٧].

وكما هو واضح في النص المبارك، فإن مراحل العمل لم تكن بالأمر السهل، ويلاحظ التنبيه على الدقة والإتقان في صناعة السد، حيث ساوى بين الصدفين " الجبلين " وفي تفسير ابن كثير أشار إلـى الدقـة فـي وضع قطع الحديد متساوية بعضها فوق بعض.

كما يلاحظ الحرص على قوة بناء السد من خلال إفراغ قطرات من النحاس " القطر " في الحديـد كـي يزيد من درجة صلابته.

كل تلك التوجيهات والتنبيهات تؤكد أهمية الحرص على الأداء المتقن في العمل حتـى يكـون صـالحا متقبلاً، أيا كان نوعه.

رابعا – الأثر المدمر للإهمال:

الإهمال في الأداء، يعد من أسوأ مظاهر الإفساد في الأرض، لأنه يلتبس بعمل يبدو في ظاهره متقنًـا، بينما حقيقته غير ذلك.

وقد جاء النهي عن الإفساد في الأرض والتنبيه على خطورته على أكثر من وجه في القـرآن الكـريم، فقال ا سبحانه وتعالى:

﴿ ولاَ تُفْسِدوا فِي الأَرضِ بعد إِصلاَحِها وادعوه خَوفًا وطَمعا إِن رحمتَ ا ِ قَرِيب مـن الْمحسِـنِين ﴾ [الأعراف: ٥٦].

وأشار ا سبحانه وتعالى إلى عاقبة الإفساد من خسارة.. فقال:

﴿ الَّذِين ينقُضون عهد ا ِ مِن بعدِ مِيثَاقِهِ ويقْطَعون ما أَمر ا ُ بِهِ أَن يوصلَ ويفْسِدون فِي الأَرضِ أُولَئِك هم الْخَاسِرون ﴾ [البقرة: ٢٧].

ولا يستوي العمل الصالح في الثواب مع الإفساد في الأرض، قد ترادف وصف المفسدين في القرآن مع وصف الفجار، فقال ا ﷻ:

﴿ أَم نَجعلُ الَّذِين آمنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ كَالْمفْسِدِين فِي الأَرضِ أَم نَجعلُ الْمتقِين كَالْفُجارِ ﴾ [ص: ٢٨].

وآثار الإهمال ليست بالهينة، فقد تتعاظم إلى حد يهدد الممتلكات والأرواح، فإهمال عامل صيانة سيارات مثلاً كفيل بوقوع حادث لحافة كبيرة قد يزيد ضحاياها عن أربعين قتيلاً أو أكثر، وإهمال المهندس المدني في بناء أحد الأبراج السكنية يؤدي إلى انهياره وقتل مائة أو ما يزيد من السكان تحت الأنقاض، وإهمال التـاجر في تحري الدقة في تاريخ صلاحية السلع التي يقوم بتوزيعها، ينتهي به إلى تحمل خسارة سلع غذائية فاسـدة أو توزيعها دون وعي منه بما قد يسمم المستعملين لها أو تعرضهم لأمراض قاتلة، والأمثلة على ذلك كثيـرة في كل مجال من مجالات الحياة، فالإهمال لا يعود إلا بسوء العاقبة على الأمة، ومحال على مجتمـع يتسـم جهازه الإنتاجي بالإهمال وينجح على المستوى الاقتصادي، فالمستهلك المحلي سيبحث عن السلع المسـتوردة من الخارج ولو بأعلى الأثمان، والمستورد الأجنبي لن يحفل بإنتاجنا طالما اتسم بسوء الصـنعة والإهمـال، ومحصلة ذلك تنعكس زيادة في الواردات وخفضا للصادرات، وخللاً في ميزان المدفوعات، وانخفاض قيمـة العملة المحلية، حيث المعروض منها في الخارج أكثر من المطلوب، وتتوالى بعد ذلك أزمات البطالة والكساد وانخفاض الدخل القومي.

وعلاقة الإهمال وأثره ليس مقصورا على تسارع الأزمات إلى المجتمع، وإنما ينال المهمل المقصر من ا ﷻ أشد العذاب نظرا للآثار المترتبة عليه، والضحايا الذين تعرضوا لنتائج المهمـل سـواء مـن فقـدوا أرواحهم أو تعرضت حياتهم للخطر أو المرض.

والخلاصة أن مفهوم العمل الصالح يستوعب أمانة الإتقان في العمل وإحسان أدائه على النحـو الـذي يرضى ا ﷻ، في كل ممارسات الحياة.

الفصل الرابع

أثر الإيمان بالآخرة في العمل والإنتاج

العمل والإنتاج يشكل محورا رئيسيا في التحليل الاقتصادي الإسلامي، باعتبار أن الموارد الكونية متاحة بغير ما حدود باتساع الكرة الأرضية، والإنسان تقع عليه مسئولية تنميتها واستثمارها وتحويرها لما يناسب احتياجاته الواقعية.

والثواب والعقاب في الآخرة ما هو إلا ثمرة عمل صالح أو غير صالح.

وسيتناول هذا المبحث دراسة الجوانب التالية:

١ – ثواب العمل الصالح.

٢ – ثواب إتقان العمل وإحسانه.

٣ – عقوبة الكسل والبطالة مع القدرة على العمل.

٤ – عقوبة ظلم العاملين والأجراء وعدم دفع أجرهم العادل.

٥ – عقوبة الرشوة والهدية بحكم المنصب.

٦ – عقوبة الغلول وخيانة الأمانة.

٧ – عقوبة الكذب وعدم الصدق في المعاملات.

* * *

وفيما يلي عرض تفصيلي لكل من هذه الجوانب:

١ – ثواب العمل الصالح:

هناك آيات عدة تحدثت عن ثواب العمل الصالح، وكما هو مقرر أن المفهوم الشمولي للعبادة يستوعب كل آفاق العمل الصالح وتوجهاته، سواء كان من خلال ممارسة الشعائر أو من خلال أداء مسئوليات الحياة عامة، بما في ذلك العمل بكل أشكاله.

والآيات المختارة هنا على سبيل الاستشهاد، ونظائرها في القرآن الكريم.. كثيرة.

منها قول ا ﷻ:

﴿ وبشر الذِين آمنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ أَن لَهم جناتٍ تَجرِي مِن تَحتِها الأَنْهار كُلما رزِقُوا مِنْها مِن ثَمرةٍ رزقًا قَالُوا هذَا الذِي رزِقْنَا مِن قَبلُ وأُتُوا بِهِ متَشَابِها ولَهم فِيها أَزواج مطَهرةٌ وهم فِيها خَالِدون ﴾ [البقرة: ٢٥].

وقوله سبحانه جل شأنه:

﴿إِن الَّذِين آمنُوا وعمِلُوا الصالِحاتِ يهدِيهم ربهم بِإِيمانِهم تَجرِي مِن تَحتِهم الأَنْهار فِي جناتِ النعِـيمِ ﴾ [يونس: ٩].

والدعوة إلى العمل الصالح والوعد بحسن الثواب وحسن العقوبة في الآخرة، يشـمل الجـنس البشـري بأسره، لا فرق بين دور الرجل ودور الأنثى، فكلاهما مكمل لدور الآخر في الحياة.

كما قال تبارك اسمه:

﴿ومن يعملْ مِن الصالِحاتِ مِن ذَكَرٍ أَو أُنْثَى وهو مؤْمِن فَأُولَئِك يدخُلُون الْجنـةَ ولاَ يظْلَمـون نَقِيـرا﴾[النساء:١٢٤]

﴿ من عمِلَ سيئَةً فَلاَ يجزى إِلا مِثْلَها ومن عمِلَ صالِحا من ذَكَرٍ أَو أُنْثَى وهو مؤْمِن فَأُولَئِـك يـدخُلُون الْجنةَ يرزَقُون فِيها بِغَيرِ حِسابٍ ﴾ [غافر: ٤٠].

﴿ وا ُ أَنْزلَ مِن السماءِ ماء فَأَحيا بِهِ الأَرض بعد موتِها إِن فِي ذَلِك لآيةً لِقَومٍ يسمعون ﴾. [النحل:٦٥]

وفي الحديث الشريف:

عن عبد ا بن عمر – رضي ا عنهما – قال: قال رسولُ ا ﷺ: " ثلاثةٌ على كُثبان المسـك – قـال الراوي – أره قال يوم القيامة يغبطُهم الأولون والآخرون رجلٌ ينادي بالصلوات الخمس في كل يـوم وليلـة ورجل يؤم قوما وهم به راضون وعبد أدى حق ا وحق مواليه " (٥٧).

٢ – ثواب إتقان العمل وإحسانه

الإتقان يعد وجها من أوجه إحسان أداء العمل حتى يصير صالحا، وقد ثبت ذلك في سنة النبي ﷺ، حين أشار الحديث إلى إحسان الذبح، بحد الشفرة والسلاح الذي سيتم الذبح به، وعدم إفزاع الحيوان.

وجاء في ثواب الإحسان، قول الحق سبحانه جل شأنه:

﴿ لِلَّذِين أَحسنُوا الْحسنَى وزِيادةٌ ولاَ يرهقُ وجوههم قَتَر ولاَ ذِلَّةٌ أُولَئِك أَصحاب الْجنةِ هم فِيها خَالِدون ﴾ [يونس: ٢٦].

ومن تفسير ابن كثير.. حول شروط الإحسان كما في هذه الآية، أن يتوافر فيه شرطان.

الأول: إخلاص النية وحسن التوجه فيه إلى ا .

الثاني: أن يكون مسلكه في الأداء صالحا.

فكلمة الإحسان في الدلالة القرآنية، لا تتعلق فقط ببذل الصدقات، وإنما تستوعب كل آفاق العمل المـتقن الذي تم إحسان أدائه على نحو ما يرضى ا ﷻ، مثل ما جاء في إخلاص التوجه والنية والقصـد وإسـلام الوجه ﷻ، في قوله سبحانه وتعالى:

---

(٥٧) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في كتاب صفة الجنة عن رسول ا – باب ما جاء في كلام الحور العين.

﴿ بلَى من أَسلَم وجهه ـ وهو محسِن فَلَه أَجره عِنْد ربهِ ولاَ خَوفٌ علَيهِم ولاَ هم يحزنـُـون ﴾ [البقـرة: ١١٢].

ومثل ما جاءت الإشارة به إلى مكارم الأخلاق.. في قول ا سبحانه جل شأنه:

﴿ الَّذِين ينْفِقُون فِي السراءِ والضراءِ والْكَاظِمِين الْغَيظَ والْعافِين عن الناسِ وا ُ يحِب الْمحسِـنِين ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

وفي أكثر من إشارة ذات مغزى عميق في القرآن الكريم، جاء التأكيد على تسارع الخير في أداء العمل الصالح، في الحياة الدنيا قبل الآخرة، وجاءت أكثر من آية في القرآن الكريم توضح ذلك المعنى وتؤكده، فيما قال ا ﷻ:

﴿ من عمِلَ صالِحا من ذَكَرٍ أَو أُنْثَى وهو مؤْمِن فَلَنُحيِينه حياةً طَيبةً ولَنَجزِينهم أَجرهم بِأَحسن ما كَـانُوا يعملُون ﴾ [النحل: ٩٧].

وقوله سبحانه وتعالى:

﴿ قُلْ يا عِبادِ الَّذِين آمنُوا اتقُوا ربكُم لِلَّذِين أَحسنُوا فِي هذِهِ الدنْيا حسنَةٌ وأَرض ا ـ واسِـعةٌ إِنمـا يـوفى الصابِرون أَجرهم بِغَير حِسابٍ ﴾ [الزمر: ١٠].

وقوله جل شأنه:

﴿ وعد ا ُ الَّذِين آمنُوا مِنْكُم وعمِلُوا الصالِحاتِ لَيستَخْلِفَنهم فِي الأَرضِ كَما استَخْلَفَ الَّـذِين مِـن قَـبلِهِم ولَيمكِّنَن لَهم دِينَهم الَّذِي ارتَضى لَهم ولَيبدلَنهم من بعدِ خَوفِهِم أَمنًا يعبدونَنِي لاَ يشْرِكُون بِي شَيئًا ومن كَفَر بعد ذَلِك فَأُولَئِك هم الْفَاسِقُون ﴾ [النور: ٥٥].

وثواب الدار الآخرة قاصر على المؤمنين المصلحين وحدهم، وليس للمفسدين في الأرض نصيب منه:

﴿ تِلْك الدار الآخِرةُ نَجعلُها لِلَّذِين لاَ يرِيدون علُوا فِي الأَرضِ ولاَ فَسادا والْعاقِبةُ لِلْمتقِين ﴾ [القصـص: ٨٣].

٣ – عقوبة الكسل والبطالة مع القدرة على العمل:

يعد هذا القسم امتداد للقسم السابق، من حيث عموم استدلال القرآن الكريم بالحض على العمل الصـالح والتنبيه إلى الإحسان فيه، وفي مقابل هذا الأمر.. هناك نهي عن البطالة وترك العمـل مـع القـدرة عليـه، واستمراء التسول وسؤال الناس، مما سيجعل من صاحبه يوم القيامة عبرة في مظهره، فيعرف النـاس ذنبـه بمجرد النظر إلى وجهه.. إما نكتة سوداء في الوجه، أو خموشًا ذا أثر معيب في الوجه كما لو كان صـاحبه قد جرح قبل.. وظاهر فيه آثار جرحه، تعبيرا له وفضحا له بين الخلائق يوم القيامة، فقد ثبت في الحديث:

عن أنس بن مالك ﷺ أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله فقال: " أما في بيتك شيء؟ " قال: بلـى، حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فيه الماء، قال: " ائتني بهما " قال: فأتاه بهما فأخذهما رسـول

ا ﷺ بيده وقال: " من يشتري هذين؟" قال رجلٌ: أنا آخذهما بدرهم قال: " من يزيد على درهم " مـرتين أو ثلاثًا قال رجل: أنا آخُذهما بدرهمين فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصـاري وقـال: " اشـتر بأحدهما طعاما فأنبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قدوما فأتني به " فأتاه به فشد فيه رسول ا ﷺ عودا بيـده ثُـم قال له: " اذهب فاحتطب وبع ولا أرينّك خمسة عشر يوما " فذهب الرجلُ يحتطب ويبيع فجاء وقـد أصـاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال رسول ا ﷺ: " هذا خير لك من أن تَجيء الْمسـألةُ نُكْتَة في وجهك يوم القيامة إن المسألةَ لا تصلُح إلا لثلاثَةٍ: لِذِي فقْرٍ مدقِعٍ أو لِذِي غُـرمٍ مفْظِـعٍ أو لِـذِي دم موجِعٍ " (٥٨).

وفي تحذير آخر، جاء الحديث:

عن حبشِي بن جنادة السلُولي قال: سمعتُ رسول ا ﷺ يقُولُ فِي حجة الْوداعِ وهو واقفٌ بعرفَـةَ أَتَـاه أَعرابِي فَأَخَذَ بِطَرفِ ردائه فسأله إياه فأعطَاه وذَهب فَعِنْد ذلك حرمتْ المسـألَةُ فَقَـال رسـولُ ا ﷺ: " إن الْمسأَلَةَ لا تحل لغني ولا لِذِي مرة سوي إلا لِذِي فَقْرٍ مدقِعٍ أو غُرمٍ مفْظِعٍ ومن سأَلَ الناس لِيثْرِي به ماله كَان خُموشًا في وجهِ يوم الْقيامةِ ورضفًا يأكُلُه مِن جهنم ومن شَاء فَلْيقل ومن شاء فَلْيكْثِر " (٥٩).

٤ – عقوبة ظلم العاملين والأجراء وعدم دفع أجرهم العادل:

الظلم في مجالات إدارة النشاط الاقتصادي له أوجه كثيرة، بدءا من المحاباة في التعيينـات والترقيـات، وعدم إعطاء العامل أجره المناسب لكفاءته، أو محاولة أكل أجره وعدم دفعه عند اسـتحقاقه، خاصـة فـي مكافآته المستحقة عند ترك خدمته، أو المجاملة في التقارير الدورية عن نشاط العاملين وتمييز أحدهم بغيـر استحقاق له، وتقرير مكافآت بغير وجه حق لغير المستحقين وحرمان المستحقين.. إلى غير ذلك.

ومما يسترعي النظر، أن الظلم لم يقتصر التحذير في سوء عاقبته في الآخرة فقـط، وإنمـا هـو مـن المواقف التي يعجل لصاحبها بالعقوبة في الدنيا، فقد جاء في الحديث..:

عن أبي بكْرة ﷺ قال: قال رسول ا ﷺ: " ما ذنْبٍ أحرى أن يعجل ا تبارك وتعالى العقوبة لصـاحبه في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغْي وقطيعة الرحِمِ " (٦٠).

وعقوبة أكل حق الأجراء والعاملين في الأجر وغيره، جاء بها التحذير النبوي الكريم، حيث ثبت:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ عن النبِي ﷺ قَالَ: ا ُ: ثلاثةٌ أَنَا خَصمهم يوم الْقيامةِ رجلٌ أَعطَى بِي ثُم غَدر ورجـلٌ باع حرا فأكَلَ ثَمنَه ورجلٌ استأْجر أجِيرا فَاستَوفَى مِنْه ولَم يعطِ أَجره " (٦١).

---

(٥٨) حديث مرفوع متصل لأبي داود في كتاب الزكاة، ما تجوز فيه المسألة.

(٥٩) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في كتاب الزكاة عن رسول ا – باب ما جاء فيمن لا تحل له الصدقة.

(٦٠) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب أو مسند البصريين – باب حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث بـن كلدة.

وكل إخلال بالحق والعدل وتجاوزه إلى الوقوع في الجور والظلم، ينتظر صاحبه سـوء العقوبـة يـوم القيامة، فقد جاء في الحديث:

عن جابِر بن عبدِ ا رضي ا عنهما أن رسولَ ا ﷺ قَالَ: " اتقُوا الظلْم فإن الظلم ظُلُماتٌ يوم الْقِيامةِ واتقُوا الشح فإن الشح أهلك من كان قَبلَكُم حملهم علَى أن سفَكُوا دِماءهم واستَحلوا محارِمهم " (٦٢).

وجاء في التحذير من مسئولية الولاية والحكم، قول ا ﷻ لسيدنا داود:

﴿ يا داود إِنا جعلْنَاك خَلِيفَةً فِي الأَرضِ فَاحكُم بين الناسِ بِالْحق ولاَ تَتبِعِ الْهوى فَيضِلك عن سبِيلِ ا إِن الذِين يضِلون عن سبِيلِ ا لَهم عذَاب شَدِيد بِما نَسوا يوم الْحِسابِ ﴾ [ص: ٢٦].

وسبحان ا .. سيدنا داود بمنزلته بين الأنبياء، يحذره ا ﷻ، فما مصير من سواه..؟!

وجاء الترهيب من عقوبة الظلم ومصير الشؤم للظالمين في أكثر من نص قرآني، حيث قال ا ﷻ:

﴿ ربنَا إِنك من تُدخِلِ النار فَقَد أَخْزيتَه وما لِلظالِمِين مِن أَنْصارٍ ﴾ [آل عمران: ١٩٢].

وقال سبحانه وتعالى:

﴿ إِن الذِين كَفَروا وظَلَموا لَم يكُن ا لِيغْفِر لَهم ولاَ لِيهدِيهم طَرِيقًا ﴾ [النساء: ١٦٨].

وقال جل شأنه:

﴿ فَقُطِع دابِر الْقَومِ الذِين ظَلَموا والْحمد رب الْعالَمِين ﴾ [الأنعام: ٤٥].

وفي الحديث:

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: " ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلـولاً لا يفكـه إلا العدلُ أو يوبقُه الجور " (٦٣).

وإشفاق النبي ﷺ على أبي ذر من عقوبة خزي يوم القيامة لمن فرط في مسئولية الأداء الوظيفي، جعلته يأبى أن يوليه، حيث ثبت:

عن أَبِي ذر ﷺ قَالَ: قُلْتُ يا رسولَ ا ألا تستَعمِلُنِي قَالَ فضرب بيده علَى منْكِبِي ثُم قال يا أبا ذر إِنـك ضعيفٌ وإِنها أَمانَةُ وإِنها يوم القيامةِ خزي وندامةٌ إِلا من أَخَذَها بِحقها وأَدى الذِي علَيه فِيها " (٦٤).

ومما يستلفت الانتباه أن علو منزلة أبي ذر وسبقه في الإسلام، لم تدع الرسول ﷺ يحابيه أو يجامله بأن يوليه أمرا ليس له بأهل، ولعل هذا يعد ردا على من استبقوا أهل الثقة غير الاكتفاء وأعطوهم الصدارة فـي

---

(٦١) رواه البخاري في صحيحه – كتاب البيوع – إثم من باع حرا.

(٦٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب – باب تحريم الظلم.

(٦٣) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب مسند المكثرين – باب باقي المسند السابق.

(٦٤) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة.

المسئوليات والمناصب العامة، على حساب أهل الخبرة الأكفاء، وخاصة في المنعطفات الحادة مـن التحـول الاجتماعي بعد وقوع ثورة أو غيرها، وانعكس أثر ذلك في كثير من الأحيان على الاقتصاد القومي بالتخاف وتبديد الموارد وقصور في الأداء.

٥ – عقوبة الرشوة والهدية بحكم المنصب:

الرشوة عادة تبذل في سبيل الحصول على ما لا حق فيه، وفي مقابلها يحرم أصحاب الحقوق، ويـدخل في الرشوة ذلك التصرف الذي يتخفى وراء الهدايا الثمينة التي قد يحصل عليها المسئول بحكم منصبه، وفي التحذير من عقوبة ذلك جاء في الحديث:

عن ثَوبان قَالَ: لَعن رسولُ ا ﷺ الراشي والمرتَشي والرائِشَ يعني الذي يمشي بينهما [٦٥].

وحين برر أحد جامعي الزكاة، هديته بحكم منصبه، رد عليه الرسول ﷺ، بما جاء في الحديث:

عن أبي حميدٍ الساعِدِي ﷺ قَالَ: استَعملَ النبِي ﷺ رجلاً مِن الأزدِ يقَالُ لَه ابن الأتْبِية علَى الصدقَة فَلَمـا قَدِم قَالَ: هذَا لَكُم وهذَا أُهدِي لِي، قَالَ: "فَهلاَّ جلَس فِي بيتِ أَبيهِ أو بيتِ أُمهِ فَينْظُر يهدى لَه أَم لا والَذِي نَفْسِي بِيدِهِ لا يأْخُذُ أحد مِنْه شيئًا إلا جاء بِهِ يوم الْقِيامةِ يحمله على رقَبتِهِ إن كان بعيرا لَه رغاء أو بقَرةً لَها خُـوار أَو شاةً تَيعر – ثُم رفَع بِيدِهِ حتى رأَينَا عفْرةَ إِبطَيهِ – اللهم هلْ بلغْتُ اللهم هلْ بلغْتُ" ثلاثًا " [٦٦].

٦ – عقوبة الغلول وخيانة الأمانة:

الغلول في معناه الخاص، هو ما اتصل بإخفاء شيء من الغنائم وعدم الوفاء به، ويشمل في معناه العام، أي محاولة للاستيلاء على المال العام بغير حق.. سواء في مؤسسة عامة أو خاصة، حيث ثبت في الحـديث الشريف:

عن أَبِي مالِكٍ الأشْجعِي عن النبِي ﷺ قَالَ: أَعظَم الْغُلُول عِنْد ا ذِراع مِـن الأرضِ تَجِـدون الـرجلَين جارين فِي الأرضِ أَو فِي الدار فَيقْتَطِع أَحدهما مِن حظ صاحِبِهِ ذِراعا فَإِذَا اقْتَطَعه طُوقَه مِن سبع أَرضِين إِلَى يومِ القِيامةِ " [٦٧].

وفي النص القرآني المبارك.. جاء التحذير من تلك العقوبة التي لا يعفى عنها، حتى للأنبياء.. كما جاء في قول ا سبحانه جل شأنه:

﴿ وما كان لِنَبِي أَن يغُل ومن يغْلُلْ يأْتِ بِما غَل يوم الْقِيامةِ ثُم تُوفى كُل نَفْسٍ ما كَسبتْ وهم لا يظْلَمون﴾ [آل عمران: ١٦١].

---

(٦٥) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب باقي مسند الأنصار – باب من حديث ثوبان.

(٦٦) رواه البخاري في صحيحه – كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها – باب من لم يقبل الهدية لعلة.

(٦٧) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب مسند الشاميين – باب حديث أبي مالك الأشجعي عن النبي.

ولعل سياق التحذير في هذه الآية، جاء لما نعهده في القرآن في شأن كثير من أوجـه الترهيـب، إذ إن التحذير هنا خوطب بها الأنبياء، وكأن النص الكريم يوحي بأن الغلول لا انفلات من عقوبته مهما بلغت منزلة الواقع فيه حتى وإن كان من الأنبياء.

وعن أثر الغلول جاء في قول للنبي ﷺ:

عن عدي ابن عميرة عن النّبي ﷺ أنّه قال: " من استعملْنَاه منْكُم على عمل فكتمنا مخيطًا فهو غُل يـأتي به يوم القيامة.. " (٦٨).

وقد حذر النبي ﷺ من مصير خيانة الأمانة المتمثل في الغلول، بالترهيب من مشـاهد عـذاب، تجعـل صاحبها مفضوحا بذنبه بين الخلق يوم القيامة.. حيث ثبت:

عن أبي هريرة ﷺ قال: قام فينا النبي ﷺ فذكر الغلول فعظّمه وعظّم أمره قال: " لا ألْفين أحـدكم يـوم القيامة على رقبته شاةٌ لها ثغاء على رقبته فرس له حمحمةٌ يقولُ يا رسول ا أغثني فأقول لا أملك لك شيئًا قد أبلغْتُك وعلى رقبته بعير له رغاء يقولُ يا رسول ا أغثْني فأقولُ لا أملك لك شيئًا قد أبلغْتُك وعلى رقبته صامتٌ فيقولُ يا رسول ا أغثني فأقُولُ لا أملك لك شيئًا قد أبلغْتُك أو على رقبته رقاع تَخْفقُ فيقُولُ يا رسولَ ا أغثْني فأقُولُ لا أملك لك شيئًا قد أبلَغْتُك وقَالَ أيوب عن أبِي حيان فَرس له حمحمةٌ " (٦٩).

أما الترغيب في ثواب التنزه عن الغلول، فقد جاء به الحديث:

عن ثوبان قَالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: " من ماتَ وهو برِيء مِن ثَلاثٍ الْكبر والْغُلُول والدين دخَلَ الْجنـةَ " (٧٠).

٧ – عقوبة الكذب وعدم الصدق في المعاملات:

كثيرا ما يحلو للبعض ادعاء مواصفات كاذبة في السلعة من أجل تسويقها على نحـو المبالغـات التـي تحتويها الإعلانات في وسائل الإعلام.

وفي العمل أحيانًا ما يدعي مسئول أنه أنجز شيئًا على غير الحقيقة، أو يعطي تقريرا كاذبـا عـن أداء عمل ما بينما لم يتم على المستوى المطلوب.

وفي التحذير من عقوبة الكذب في العقيدة خاصة وفي الحياة عامة.. جاء قول ا ﷻ:

﴿ ومن أَظْلَم مِمن افْتَرى علَى ا ـ كَذِبا أَو كَذب بِالْحق لَما جاءه أَلَيس فِي جهـنم مثْـوى للْكَـافِرين ﴾ [العنكبوت: ٦٨].

---

(٦٨) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب مسند الشاميين – باب حديث عدي بن عميرة الكندي.

(٦٩) رواه البخاري في صحيحه – كتاب الجهاد والسير – باب الغلول وقول ا ومن يغلل يأت بما غل.

(٧٠) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب السير عن رسول ا – باب ما جاء في الغلول.

والكذب مظهر من مظاهر النفاق، كما جاء في الحديث الشريف.

عن عبدِ الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النّبي ﷺ قال: "أربع من كُنَّ فيه كان منافقًا خَالصاً ومن كانَتْ فِيهِ خَصلةٌ مِنْهن كانَتْ فيه خصلةٌ مِن النفاقِ حتى يدعها إِذَا اؤْتُمِن خَان وإِذَا حدثَ كَذَب وإِذَا عاهد غَدر وإِذَا خَاصم فَجر " [71].

ومن بين الثلاثة الذين لا يكلمهم الله ﷻ يوم القيامة، الحالف بالكذب من أجل ترويج السلعة وتسويقها، سواء بادعاء البائع بالباطل أن ثمنها وقع عليه بكذا، أو الاحتيال من أجل اقتطاع مال رجل مسلم.. وفي ذلك جاء في الحديث:

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: " قال ثلاثةٌ لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم رجلٌ حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ورجلٌ حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مالَ رجل مسلمٍ ورجلٌ منع فضلَ ماءٍ فيقولُ الله اليوم أمنَعك فضلي كما منعت فضلَ ما لَم تَعملْ يداك " [72].

وتوعد الله ﷻ من اقتطع مال أخيه بغير حق، بعذاب شديد يوم القيامة، على نحو ما فسره النبي ﷺ، حيث قال:

" من حلَفَ على يمينٍ كاذِبا ليقْتطِع مالَ رجل أو قال أخيه لَقَي الله وهو عليه غضبان.." [73].

---

(71) رواه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – باب علامة المنافق.

(72) رواه البخاري في صحيحه – كتاب المساقاة – باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه.

(73) رواه البخاري في صحيحه – كتاب الشهادات – باب قول الله تعالى ﴿ إِن الَّذِين يشْتَرون بِعهدِ الله ﴾ .

البـــاب الـــرابـع

الاستهلاك

الفصل الأول: أثر العقيدة في الاستهلاك.

الفصل الثاني: تقسم الحاجات بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي.

الفصل الثالث: أثر الاقتصاد الوضعي في الإسراف الاستهلاكي.

الفصل الرابع: أثر الإيمان بالآخرة في الاستهلاك

المبحث الأول: أثر الإيمان بالآخرة في الاستهلاك الخاص.

المبحث الثاني: أثر الإيمان بالآخرة في الاستهلاك العام.

المبحث الثالث: خلاصة آثار الإيمان بالآخرة في الاستهلاك.

الفصل الأول

أثر العقيدة في الاستهلاك

الإيمان با ﷻ واليقين بأن كل ما أمر به سبحانه وتعالى هو لخيـر الإنسـان فـي الـدنيا والآخـرة، والتصديق بتوجيهات الرسول ﷺ، يشكل رسوخًا في نفس الشخصية المسلمة، وبقدر ما يكون الإيمـان قويـا والعقيدة مستقرة في النفس، يكون الالتزام الأمين بأوامر ا وهديه.

وحق التشريع في الإسلام قائم وحده لا شريك له في الأمور كلها، فهو وحده جل شأنه صاحب الحق في تقرير الحلال والحرام، فقد ثبت في حديث رواه عدي بن حاتم الطائي – الذي كانت متنصرا في الجاهلية – ثم أسلم.. أنه سمع الرسول ﷺ يقرأ قول ا تعالى:

﴿ اتخَذُوا أَحبارهم ورهبانَهم أَربابا من دون ا ِ والْمسِيح ابن مريم وما أُمِروا إِلا لِيعبدوا إِلَها واحِدا لا إِلَه إِلا هو سبحانَه عما يشْرِكُون ﴾ [التوبة: ٣١].

فقال عدي: يا رسول ا ما عبدناهم.. فقال رسول ا ﷺ: " أليسـوا يحلـون لكـم الحـرام فتحلونـه؟ ويحرمون عليكم الحلال فتحرمونه؟".

فقال عدي: بلى.

فقال رسول ا ﷺ: فتلك عبادتهم [٧٤].

وطيب الطعام لا يستقيم من وجهة النظر الإسلامية، إلا إذا تحققت مشروعيته حيث جاء في الحديث:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قال: قَال رسول ا ﷺ: "أَيها الناس إِن ا طيـب لا يقْبـلُ إلا طيبـا وإِن ا أَمـر الْمؤْمِنين بما أَمر به الْمرسلين فقال يا أَيها الرسلُ كُلُوا مِن الطيباتِ واعملُوا صالحا إِني بِما تَعملُون علِيم وقَالَ يا أَيها الذين آمنُوا كُلُوا مِن طَيباتِ ما رزقْنَاكُم ثُم ذَكَر الرجلَ يطِيلُ السفَر أَشْعثَ أَغْبر يمد يديهِ إِلَى السماء يا رب يا رب ومطْعمه حرام ومشْربه حرام وملْبسه حرام وغُذِي بِالْحرامِ فأَنَّى يستجاب لِذَلِك" [٧٥].

والتوجيهات الإسلامية في شأن ضوابط الاستهلاك يمكن إبراز أهمها فيما يلي:

الحد من الاستهلاك الترفي:

المترف " مترهل ضعيف الإرادة ناعم قليل الرجولة، لم يعتد الجهد فسقطت همته، وفتـرت أريحيتـه؛ والجهد في الجهاد يعطل عليه متاعه الشهواني الرخيص، ويحرمه لذاته الحيوانية فترة من الوقـت، وهـو لا

(٧٤) الإمام عبد الرحمن جلال السيوطي – الدر المنثور – مرجع سابق ص ٥٠٧.

(٧٥) صحيح مسلم، كتاب الزكاة – باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

يعرف قيمة في الحياة سوى هذه القيم الداعرة الشائنة ولا غرابة في هذا فالمترفون حريصون على حياتهم الرخوة الشاذة المريضة، حريصون على شهواتهم ولذائذهم، حريصون على أن تكون من حولهم حاشية وبطانة خاضعة لنفوذهم.

فالمتاع المترف الطويل الموروث عن الآباء ينسي الذكر، ويؤدي إلى الجدب والضحالة [٧٦].

والتوجيهات الإسلامية في شأن محاذير الاستهلاك الترفي، لا تلزم الفرد فحسب، وإنما تشكل توجها عاما في السياسة الاقتصادية للأمة، بحيث تحد ما أمكن الاستيراد الترفي والكمالي، والذي يهدد ميزان مدفوعاتها ويشكل تأثيرا هداما في نفوس أفرادها.

وقد أحبط الإسلام محاولات التأثير الترفي على المجتمع، بتوجيهات عدة، من أهمها:

- التحذير من المبالغة في الترف، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ وإِذَا أَردنَا أَن نهلِك قَريةً أَمرنَا مترفِيها فَفَسقُوا فِيها فَحق علَيها الْقَولُ فَدمرنَاها تَدمِيرا ﴾[الإسراء:١٦].

والمترفون في القصص القرآني هم أسبق الناس إلى الكفر، ذلك لما جبلوا عليه من الرخاوة في الحصول على متع الحياة دون ما نصب ولا تعب، ولو على حساب ظلم الآخرين وسلب حقوقهم، ومن هنا كانت مقاومتهم لكل دعوة إصلاحية أتى بها الأنبياء والرسل، لأنها تشكل تهديدا لمصالحهم المبنية على الفساد والاستغلال، وتكسر فيهم شهوة الكبر التي يستعلون بها على المجتمع.

ومن أمارات الانهيار الاجتماعي والاقتصادي، تفشي روح الترف في المجتمع، وتحول أولوياته الإنتاجية إلى توفية الضرورات الأساسية للحياة، إلى ترضية نزوات الاحتياجات الترفية.

وقد وصف الحق سبحانه وتعالى موقف المترفين من العناد والكفر في مواجهة الأنبياء والرسل، حيث قال:

﴿ وما أَرسلْنَا فِي قَريةٍ من نَذِيرٍ إِلا قَالَ مترفُوها إِنا بِما أُرسِلْتُم بِهِ كَافِرون ﴾ [سبأ: ٣٤].

وقل جل شأنه:

﴿ وكَذَلِك ما أَرسلْنَا مِن قَبلِك فِي قَريةٍ من نَذِيرٍ إِلا قَالَ مترفُوها إِنا وجدنَا آباءنَا علَى أُمةٍ وإِنا علَى آثَارِهِم مقْتَدون ﴾ [الزخرف: ٢٣].

الدعوة إلى عدم التبذير:

قال ا ﷻ:

﴿ إِن الْمبذرِين كَانُوا إِخْوان الشياطِين وكَان الشيطَان لِربهِ كَفُورا ﴾ [الإسراء: ٢٧].

---

(٧٦) ويراجع تفصيلاً في كتاب الأستاذ/ سيد قطب – العدالة الاجتماعية في الإسلام – دار الشروق القاهرة وبيروت – الطبعة الشرعية السابعة – مارس سنة ١٩٥٤.

ومؤاخاة الشيطان نذير عذاب شديد، والمبذر مفرط في نعمة ربه حتى لكأنه قلب نعمة ا كفرا.

وحذر ا ﷻ من الاسترسال في المباهاة وحب التفاخر فقال:

﴿ ولاَ تُصعر خَدك لِلناسِ ولاَ تَمشِ فِي الأَرضِ مرحا إِن ا لاَ يحِب كُل مخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [لقمان: ١٨].

جاء في الحديث:

أن رسول ا ﷺ قال: " كلُوا واشربوا وتصدقوا والْبسوا غير مخيلة ولا سرف وقال يزيد مرة في غير إسراف ولا مخيلة " [٧٧].

وفي هذا توجيه نبوي مبارك بالتوسط والاعتدال في الاستهلاك، وفي حدود ما يليق بمستوى معيشة كل فرد.

ثم دعا الإسلام إلى تسخير مقدرات الحياة ابتغاء لمرضاة ا والتمكين لدينه.

فقال تعالى:

﴿ وابتَغِ فِيما آتَاك ا الدار الآخِرةَ ولاَ تَنس نَصِيبك مِن الدنْيا وأَحسِن كما أَحسن ا إِلَيك ولاَ تَبغِ الْفَساد فِي الأَرضِ إِن ا لاَ يحِب الْمفْسِدِين ﴾ [القصص: ٧٧].

وكي لا تبدد الأمة طاقتها الإنتاجية وفائض أموالها في أغراض ترفيه، قال الرسول ﷺ:

" لا تَلْبسوا الْحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والْفضةِ ولا تأْكُلُوا في صحافها فإنها لهم فِي الدنْيا ولنَا في الآخرةِ " [٧٨].

وبرغم من قدسية المساجد وعظم شأنها في الإسلام، إلا أن النبي ﷺ نهى عن زخرفتها، فقد جاء في الحديث:

عن ابن عباس – رضي ا عنهما – قال: قال رسول ا ﷺ: " ما أُمِرتُ بتشْيِيدِ المساجِدِ قال ابن عباسٍ – مفسرا – لتُزخْرِفُنها كما زخْرفَتْ اليهود والنصارى " [٧٩].

وقد استأصل رسول ا ﷺ عادة السرف من نفوس الصحابة حتى في قدر الماء المستخدم في الوضوء فقد جاء في الحديث:

عن عبدِ ا بن عمرو – رضي ا عنهما – أن رسولَ ا ﷺ مر بسعدٍ وهو يتوضأُ فقال: " ما هذا السرفُ " فقال: أفي الْوضوء إسرافٌ قال: " نعم وإن كُنْتَ علَى نَهرٍ جار " [٨٠].

---

(٧٧) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب مسند المكثرين من الصحابة – باب مسند عبد ا بن عمرو بن العاص.

(٧٨) صحيح البخاري – كتاب الأطعمة – باب الأكل في إناء مفضض.

الديباج: نوع من الحرير.

(٧٩) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الصلاة – باب في بناء المساجد.

وكان يحض إلى ضبط عادة الاستهلاك في النفس، وعدم الاسترسال وراء شهواتها، فقال ﷺ:

" إن من السرفِ أن تَأكُلَ كُل ما اشتهيت " (٨١).

النهي عن التطلعات الطبقية:

ونهى ا ﷻ عن التطلع النهم إلى ما في يد الغير، فقال جل شأنه:

﴿ ولاَ تَتَمنوا ما فَضلَ ا ُ بِهِ بعضكُم علَى بعضٍ للرجال نَصِيب مما اكْتَسبوا ولِلنساءِ نَصِيب مما اكْتَسبن واسأَلُوا ا َ مِن فَضلِهِ إِن ا َ كَان بِكُل شَيءٍ علِيما ﴾ [النساء: ٣٢].

المعنى الأصلي لهذه الآية متعلق بقسمة المواريث بين الرجال والنساء، إلا أن بعض الصحابة تأول معناها العام، فقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: " لا يتمن الرجل فيقول: ليت لي مال فلان وأهله، فنهى ا سبحانه عن ذاك، ولكن ليسأل ا من فضله ".

وأخرج ابن جرير عن الحسن قال: " لا تتمن مال فلان ولا مال فلان، وما يدريك لعل هلاكه في ذلك المال " (٨٢).

ونهى النبي ﷺ من التقليد الأعمى، دون ما روية من فكر فقال في حديث:

عن حذَيفَةَ قَالَ: قال رسولُ ا ﷺ: " لا تكُونُوا إِمعةً تقولُون إِن أَحسن الناس أحسنا وإِن ظَلَمـوا ظَلَمنَا ولَكِن وطنُوا أَنْفُسكُم إِن أَحسن الناس أَن تُحسِنُوا وإِن أساءوا فلا تَظْلِموا " (٨٣).

ومعنى إمعة: أن يقلد الناس في القول أو الفعل.

وأخيرا فإن التوجه العام في الأمة الإسلامية القائم على الدعوة والجهاد في سبيل تبليغها للإنسانية جمعاء، وحماية الأقليات الإسلامية من تهديد أمنها وعقيدتها من جانب بعض من الدول، كل ذلك يجعل الأمة في حالة من الاستنفار الدائم، الذي لا يجد معه المسلم الصادق مجالاً للترف والتلهي، وتكون مشاعره مشدودة إلى شرف الجهاد العظيم الذي يتسامى بشعور صاحبه فوق كل ملذات الحياة، وخاصة الكمالي منها.

---

(٨٠) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب الطهارة وسننها – باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهة التعدي فيه.

(٨١) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب الأطعمة – باب من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت.

(٨٢) الإمام عبد الرحمن جلال السيوطي – الدر المنثور – مرجع سابق – صفحة ٥٠٧.

(٨٣) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب البر والصلة عن رسول ا – باب ما جاء في الإحسان والعفو.

دور المشروعية الإسلامية في الحد من المبالغة في الاستهلاك:

والمشروعية الإسلامية بتوجيهاتها، تحول دون سقوط الأمة في دائرة الاستهلاك المنفلت، لأنها تحسم الموقف بتقرير حرمة الإنتاج غير المشروع، والذي عادة ما يكون مدخلاً للإسراف والتبذير وتبديد الطاقة الإنسانية للأمة، وبذلك فإن " ضوابط الاستهلاك والإنتاج الإسلامية محققة للرشد الاقتصادي، وتجعل العمل بمقوماته التزاما روحيا هذا المبدأ تفريع آخر هو الرجل الاقتصادي.

ويعرف الرجل الاقتصادي بأنه الذي يسلك سلوكًا اقتصاديا رشيدا، والرشد الاقتصادي الذي يلصق به يعني أن هذا الرجل يحصل على أقصى منفعة من دخله إذا كان مستهلكًا، وأكبر ربح إذا كان منتجا، وإذا كان سلوكه غير ذلك فإن علم الاقتصاد يعتبره غير رشيد اقتصاديا.

وعندما يتقرر في الاقتصاد الإسلامي أن الرشيد الاقتصادي يرتبط بالمشروعية حلالها أو حرامها، فإن النتيجة التي تترتب هي أن تحليل نظرية المستهلك ونظرية المنتج سوف يثار فيه الاضطراب والتحليل البياني والرياضي ".

وضرب الدكتور رفعت العوضي مثلاً باستثمار مشروع يحقق ١٠%، مقارنًا باستثمار في إقامة بار للخمور، يحقق ٥٠%.. وعلق بقوله " تقول كتب الاقتصاد لهذا المستثمر أن الرشيد الاقتصادي له هو أن يستثمر ماله في فرع النشاط الذي يحقق له معدل ربح مادي أكبر، وإقامة البار يفيد على المستوى الفردي ولكن يدمر الجماعة وهذا هو الفرق بين الاقتصاد الفردي، والاقتصاد الإسلامي " [٨٤].

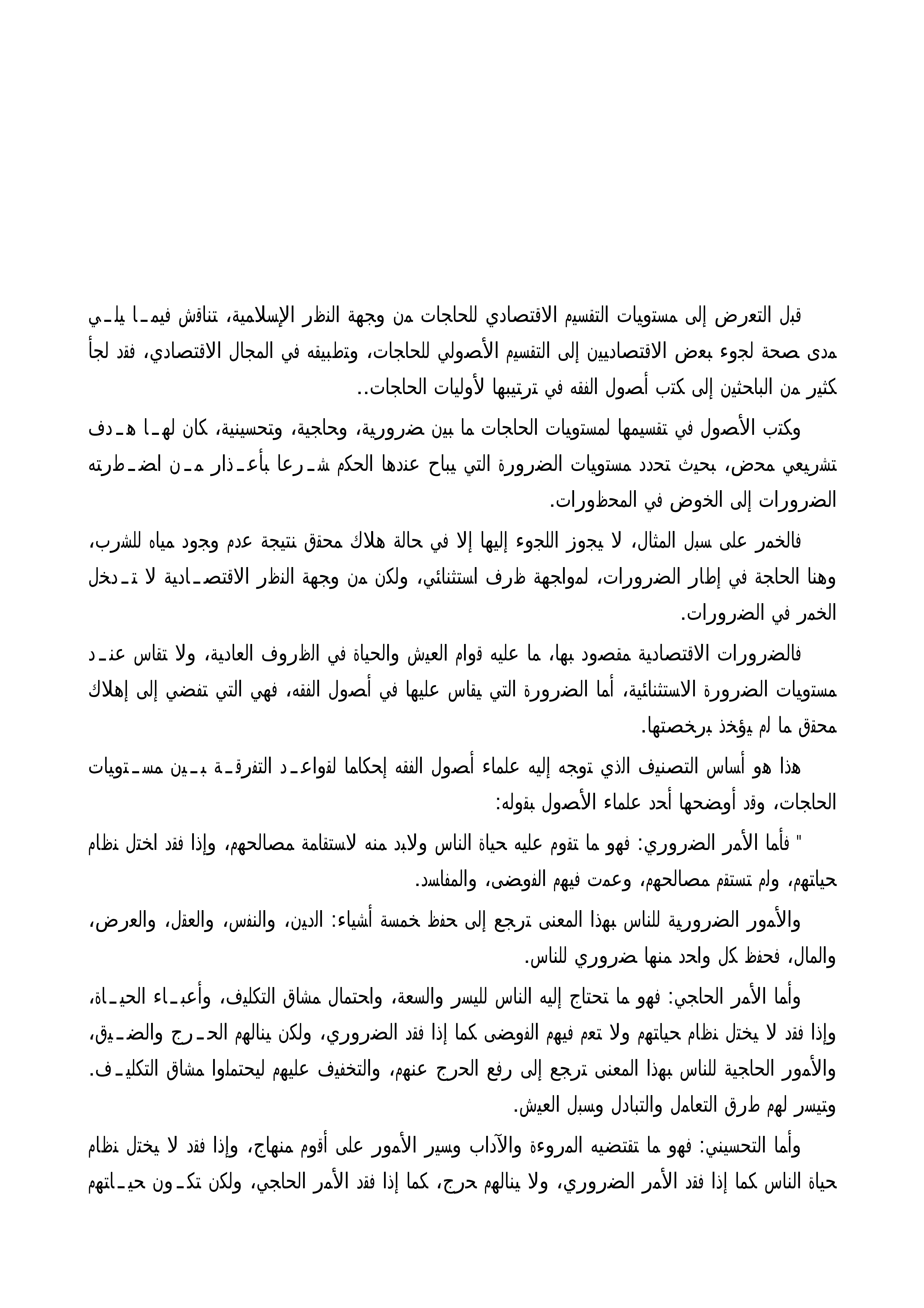
وهكذا ينقذ الإسلام الأمة من السطحية الحضارية والمظهرية الاستهلاكية كي تركز اهتمامها في عمق التحول الحضاري المطلوب من علم.. وفكر.. وتكنولوجيا ملائمة.. ومثابرة على جهاد لا تهدأ شوكته إلا بعد إبلاغ كلمة ا وهديه إلى الإنسانية جمعاء.

---

(٨٤) الدكتور/ رفعت العوضي – من التراث الاقتصادي للمسلمين – رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة – ص ٢٨.

الفصل الثاني

تقسيم الحاجات بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي



قبل التعرض إلى مستويات التقسيم الاقتصادي للحاجات من وجهة النظر الإسلامية، تناقش فيما يلي مدى صحة لجوء بعض الاقتصاديين إلى التقسيم الأصولي للحاجات، وتطبيقه في المجال الاقتصادي، فقد لجأ كثير من الباحثين إلى كتب أصول الفقه في ترتيبها لأوليات الحاجات..

وكتب الأصول في تقسيمها لمستويات الحاجات ما بين ضرورية، وحاجية، وتحسينية، كان لها هدف تشريعي محض، بحيث تحدد مستويات الضرورة التي يباح عندها الحكم شرعا بأعذار من اضطرته الضرورات إلى الخوض في المحظورات.

فالخمر على سبل المثال، لا يجوز اللجوء إليها إلا في حالة هلاك محقق نتيجة عدم وجود مياه للشرب، وهنا الحاجة في إطار الضرورات، لمواجهة ظرف استثنائي، ولكن من وجهة النظر الاقتصادية لا تدخل الخمر في الضرورات.

فالضرورات الاقتصادية مقصود بها، ما عليه قوام العيش والحياة في الظروف العادية، ولا تقاس عند مستويات الضرورة الاستثنائية، أما الضرورة التي يقاس عليها في أصول الفقه، فهي التي تفضي إلى إهلاك محقق ما لم يؤخذ برخصتها.

هذا هو أساس التصنيف الذي توجه إليه علماء أصول الفقه إحكاما لقواعد التفرقة بين مستويات الحاجات، وقد أوضحها أحد علماء الأصول بقوله:

" فأما الأمر الضروري: فهو ما تقوم عليه حياة الناس ولابد منه لاستقامة مصالحهم، وإذا فقد اختل نظام حياتهم، ولم تستقم مصالحهم، وعمت فيهم الفوضى، والمفاسد.

والأمور الضرورية للناس بهذا المعنى ترجع إلى حفظ خمسة أشياء: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال، فحفظ كل واحد منها ضروري للناس.

وأما الأمر الحاجي: فهو ما تحتاج إليه الناس لليسر والسعة، واحتمال مشاق التكليف، وأعباء الحياة، وإذا فقد لا يختل نظام حياتهم ولا تعم فيهم الفوضى كما إذا فقد الضروري، ولكن ينالهم الحرج والضيق، والأمور الحاجية للناس بهذا المعنى ترجع إلى رفع الحرج عنهم، والتخفيف عليهم ليحتملوا مشاق التكليف. وتيسر لهم طرق التعامل والتبادل وسبل العيش.

وأما التحسيني: فهو ما تقتضيه المروءة والآداب وسير الأمور على أقوم منهاج، وإذا فقد لا يختل نظام حياة الناس كما إذا فقد الأمر الضروري، ولا ينالهم حرج، كما إذا فقد الأمر الحاجي، ولكن تكون حياتهم

مستنكرة في تقدير العقول الراجحة والفطر السليمة، والأمور التحسينية للناس بهذا المعنى ترجع إلى مكـارم الأخلاق ومحاسن العادات وكل ما يقصد به سير الناس في حياتهم على أحسن منهاج " (٨٥).

ولا شك أن علماء الأصول لهم في ذلك فضل تنبيه الاقتصاديين الإسلاميين إلى هذا التفاوت، إلا أنـه لا يجوز الاعتماد على هذا التصنيف بشكل كامل في تحديد مستويات الحاجات الاقتصـادية، نظـرا لاخـتلاف الهدف بين الفكر الاقتصادي الذي يرصد الحاجات بصفة عامة وفق مستوياتها، ولا يستهدف غرض تحديـد المستوى الذي يستوجب حكما شرعيا محددا كما يفعل رجل أصول الفقه.

فالأصولي يبحث عن مدار الحكم ومناطه كي يحدد مستوى التصرف الإنساني من حيث الحلال والحرام والمستحب والمكروه ثم المباح، أما الاقتصادي فإنه يبحث في تحليل الظاهرة الاقتصـادية والتعـرف علـى أبعادها فحسب.

واختيار النهج الأصولي في ترتيب الحاجات، صرف نظر الكثير من الباحثين عن محاولة اسـتخلاص الحاجات بمستوياتها المختلفة كما جاء ذكرها في الكتاب والسنة، وعلى سبيل المثال.. الزينة تعد من الوجهـة الاقتصادية حاجة لها وزنها النفسي لدى الإنسان بدليل قول ا ﷻ:

﴿ زين ِللناسِ حب الشهواتِ مِن النساءِ والْبنِين والْقَنَاطِيرِ الْمقَنْطَرةِ مِن الذهبِ والْفِضةِ والْخَيل الْمسـومةِ والأَنْعامِ والْحرثِ ذَلِك متَاع الْحياةِ الدنْيا وا ُ عِنْده حسن الْمآبِ ﴾ [آل عمران: ١٤].

بينما في نظر الأصولي الزينة أمر تحسيني يأتي في الترتيب الأخير من الحاجات.

ومن جانب آخر، يعتبر مستوى الحاجة من الوجهة الاقتصادية أمر نسبي، فشراء سيارة مثلاً بالنسبة إلى موظف بسيط تعد إسرافًا، أما شراؤها من جانب رجل أعمال ميسور الحال فهي ضرورية له.. هذا في نظر الاقتصادي، أما من حيث مستوى الضرورة الشرعية لدى الأصوليين، فالسيارة في مثل هذه الحالة تصـنيف في قسم الحاجيات أو التحسينات.

فالاقتصادي ينظر إلى الأهمية النسبية في تقرير الحاجات التي تتناسب مع مستوى كل إنسـان قبـل أن يقرر ما إذا كان التصرف الاقتصادي يقع في دائرة الرشد أم يعد من قبيل التبذير، أما الأصولي فينظر إلـى مستوى ضرورة الإبقاء على حياة الشخص المستهلك.

ومع تطور الحياة، يلاحظ مراعاة مستوى الاستهلاك في حالة من التغير المستمر حيـث " إن رغبـات الإنسان لا تقف عند حد الحاجات الأساسية، فالإنسان لم يعد يأكل ويشرب لمجرد الحياة، ولكن يدخل التعديل والتحسين والتهذيب على شكل غذائه ومحتوياته، فيتحول مقصود الغذاء بالتدريج إلى لون من المتعة، ولعـل من الطريف أن نذكر هنا ما يردده البعض أحيانًا من أن الإنسان لم يعد يأكل ليعيش، ولكن أصـبح يعـيش ليأكل.

---

(٨٥) الشيخ/ عبد الوهاب خلاف – علم أصول الفقه – القلم الكويت، دار القلم دبي، دار القلم القاهرة – أبريل سـنة ١٩٨٨ – ص ٢٠٥.

كذلك الحال بالنسبة للملبس والمسكن، فلم يعد الإنسان ينظر إلى الملبس على أنه وسيلة لستر عورته أو حماية جسمه من تقلبات الجو، ولكنه أصبح ينظر إليه على إنه لونه من الأناقة.

ولم يعد الإنسان يكتفي بكوخ يؤويه ولكنه تطلع الآن إلى مسكن فاخر التأثيث مزود بكل وسائل الراحـة والمتعة والتسلية.

وهكذا تتغير حاجات الإنسان باستمرار من وقت إلى آخر، ذلك أن طموحات البشر وتطلعاتهم لا تقـف عند حد. فما كان يرضى به آباؤنا وأجدادنا في الماضي لم نعد نرضى به اليوم، وما نرضى به اليـوم لـن يرضى به أبناؤنا في المستقبل، وفضلاً عن ذلك فإن قدرات الإنسان هي الأخرى تتطور وتنمو لكي تسـتطيع أن تشبع تلك الحاجات المتزايدة، ولكي تستطيع أن تغذي هذه الطموحات وتشبع هذه التطلعات " [٨٦].

وهذا التغير يجعل تقسيم الحاجات في حالة من التطور، الذي لا يمكن معـه القـول بثبـات تصـنيف الحاجات، إلا في مدى زمني محدود.

والخلاصة أن النهج الأصولي في ترتيب الحاجات لتحديد مستوى الحكم الشـرعي الملائـم لمسـتوى ضرورة كل قسم منها، يختلف في هدفه عن النهج الاقتصادي التحليلي الذي يستهدف التعامل مع الحاجـات من حيث مستوى إلحاحها النفسي ودراسة مدى تناسب الظروف الاقتصادية مع إشباعها.

---

(٨٦) يراجع تفصيلاً.. سير/ روي كالن – المرجع السابق.

تقرير مستوى الحاجات من الوجهة الاقتصادية

الاقتصاد الوضعي نظر إلى الحاجات على مستوى واحد من القياس، حين قرر بأن الحاجات غير متناهية، ولم يفرق بين مستوى الحاجات، فالحاجات الضرورية والتكميلية تعد متناهية عند مستوى معين من الإشباع، أما الرغبة في المزيد والتطلع اللا محدود للإنسان، فهذا يعد من قبيل الرغبات غير الواقعية، برغم ما قد يؤدي إلى ذلك التطلع من إيقاد جذوة الطموح لدى الإنسان.

وفي الرؤية الإسلامية، صنف البعض العوامل التي تؤثر في الحاجات على النحو التالي:

١ – عوامل ذاتية: ترجع إلى طبيعة الإنسان الحيوية كالحاجة إلى الطعام والشراب والمسكن والمواصلات والعلاج، وهي حاجات موضوعية لا تتباين نوعية الإشباع فيها، ومنها ما هو دوري متجدد ومنها ما هو لا يتجدد.

٢ – عوامل خارجية: ترتبط بالمجتمع واهتماماته وتختلف باختلاف المستوى الاجتماعي والثقافي وتتأثر بجوانب إعلامية ودولية. وهو لذلك شخصية تتباين وتتنوع " [٨٧].

وترتيبا على تلك العوامل يمكن تقسيم مستويات الحاجات الاقتصادية إلى ثلاث مستويات:

المستوى الأول: حاجات ضرورية لا غنى للإنسان عنها وتتوقف حياته على الحصول عليها، والشكل مشترك في الحرص على توفيتها بصرف النظر عن مستواه الاجتماعي، وتشمل الحاجات الأساسية من مطعم ومأكل ومشرب وملبس، ويلاحظ أن إشباع كل طبقة يتفاوت نسبيا حسب مستواها الاجتماعي.

المستوى الثاني: ويتمثل في الحاجات التكميلية، وإذا استغنى عنها الإنسان فإنه لا يتعرض إلى خطر، مثل الرغبة في الزينة والمظهر الاجتماعي اللائق، ولكنها تحتل عنده أهمية خاصة، إلا أنها أقل من المستوى الضروري الذي تتوقف عليه حياة الإنسان، كما هو في المستوى الأول.

المستوى الثالث: وهي حاجات ترفيه، يتجه إليها الإنسان، رغبة في حب الظهور، أو الاستعلاء بالتباهي والتفاخر على الآخرين، وهذه الحاجات لا وزن لها في حفظ حياة الإنسان، ويمكن الاستغناء عنها.

والحرص على تلك الحاجات الترفية لمجرد الرغبة في التعالي والتكبر يعد إثما ينبغي لصاحبه أن يتوب عنه.

---

(٨٧) الأستاذ/ يوسف كمال محمد – فقه الاقتصاد الإسلامي – دار القلم – عام ١٩٨٨ – ص ٣٥.

المستوى الرابع: تطلعات طموحه لا نهاية لها، لآمال مادية غير واقعية، ولا تتناسب مع الظروف الاقتصادية والمستوى الاجتماعي لأصحابها، مثل تطلع إنسان في أدنى السلم الاجتماعي إلى تملك برج متعدد الأدوار، وسيارات من آخر الموديلات.. إلخ.

وهذه التطلعات أشبه بأحلام اليقظة، ولا يكاد يفلت منها أي مستوى اجتماعي، وكما قال النبي ﷺ:

" لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثًا ولا يملأ جوفَ ابن آدم إلا التراب ويتُوب الله على من تَاب " (٨٨).

والاقتصاد الوضعي تعامل مع الحاجات، بمنطق المستوى الرابع منها، أي الطموح غير المتناهي للإنسان إلى المزيد، حتى وإن كان عنده ما يكفيه بما يناسب وضعه الاجتماعي.

وترى المدرسة التاريخية في الاقتصاد الوضعي " الدوافع التي تحرك الإنسان متنوعة للغاية ومنها على سبيل المثال، لا الحصر: التباهي بالرغبة في المجد، اللذة التي يوفرها العمل ذاته، الإحساس بالواجب، الشفقة، الجود والإحسان، حب الأهل وذوي القربى، أو العرف وحسب.

وفي هذه المعاني يقول كنايس أن الزعم بأن الإنسان تحركه بالفعل دوافع ذاتية بحتة معناه أن ننكر وجود أي دافع أفضل أو أن ننظر إلى الإنسان على أنه كائن يملك عددا من مراكز النشاط النفسي التي يعمل كل منها بصورة مستقلة عن غيره " (٨٩).

ومن أثر ذلك لابد أن تنشأ أزمة، لأن الاقتصاد الوضعي قبل بالتطلعات اللا متناهية وضع فرضا مستحيلاً، في مواجهة واقع اقتصادي محكوم بكفاءة تشغيل واستثمار أفراده، مما يجعل الأزمة في مفارقة لا تنتهي، مهما بلغ الواقع الاقتصادي من الكفاية وحسن الأداء.

وقد عبر أحد الاقتصاديين الإسلاميين عن خطأ الفكر الوضعي بقوله: " إن المقولة الاقتصادية عن لا نهاية الحاجات، هي مقولة موضوعة تحت التحفظ في الاقتصاد الإسلامي، ويترتب على ذلك أن وضع لا نهائية الحاجات موضع شك يضع تحت التحفظ أحد ركني قضية الندرة أو المشكلة الاقتصادية. وهكذا تكون مشكلة الندرة الاقتصادية قد وضعت موضع الشك " (٩٠).

---

(٨٨) رواه البخاري في صحيحه – كتاب الرقاق – باب ما يتقى من فتنة المال.

(٨٩) الدكتور/ راشد البراوي – المرجع السابق – ص ١٢٩.

(٩٠) الدكتور/ رفعت العوضي – المرجع السابق – ص ٣٩.

الفصل الثالث:

أثر الفكر الوضعي في الإسراف الاستهلاكي

سيطرة الفلسفة التسويقية الغربية في تحقيق الربح بتعظيم الاستهلاك، أدت بالوحدات الإنتاجية إلى تنوع إنتاجها، وإضافة ميزات غير ضرورة تدعي بها مزيد من الاستفادة من السلعة المنتجة.

كما تعمد كثير من هذه الوحدات إلى إثارة غريزة التطلع الاجتماعي، وإثارة الرغبة في الاستعلاء والتمايز بادعاء مزايا وهمية، لمجرد التحريض على الشراء وتحقيق أعلى الأرباح، ويلاحظ ذلك جليا في تقاليع الموضة لأزياء النساء.. وبعض ماركات السيارات التي تغير أسماء موديلات سيارتها، حتى يظل العميل فخورا باستحواذه على أحدث موديل، وقد علق على هذا التوجه، أحد مفكري الغرب بقوله:

"إن مبالغ ضخمة تنفق في الدعاية، ونتيجة لذلك أصبحت كميات كبيرة من المنتجات الغذائية والطبية التي لا فائدة منها على الأقل، وغالبا ما تكون ضارة، أصبحت هذه المنتجات لبني الإنسان المتحضرين، وعلى هذا المنوال، فإن شراهة الأفراد الذين وهبوا ذكاء كافيا يمكنهم من خلق تهافت الجمهور على طلب السلع التي لديهم، تلعب دورا رئيسيا في الدنيا العصرية" (٩١).

ومع تقدم وسائل الإعلام صار العالم كما لو كان يقيم في غرفة واحدة، يرى البعض البعض الآخر.. ويعرف عنه.. ويقلده.. يأخذ منه ويتأثر به، ونتيجة لذلك، انتقلت العادات الاستهلاكية الترفيه لمجرد رغبة الشعوب النامية في التقليد المظهري للحضارة الغربية.. وتلك طبيعة بشرية.. حيث تسعى الطبقات المتوسطة عادة إلى تقليد الطبقات الغنية.. وداخل الطبقات الغنية تسعى كل طبقة منها إلى الظهور بمظهر الطبقة التي هي أعلى من مستواها وهكذا.

وتواجه الدول النامية الآن هذا المأزق.. فالتقليد الحضاري صار مطلبا وطموحا استهلاكيا ضاغطًا على كافة المحاولات للادخار من أجل البناء.

وحتى إن كان بعضها غنيا، فإن ما أشاعه الابتزاز الاستهلاكي من التنعم والترف الزائد، أدى إلى محدودية طاقة شعوبها على الاستيعاب الجاد لمقتضيات التطور الحضاري الصحيح من عمل مخاص وجهد عملي قادر على التجاوب وروح العصر.. لا مظهره، وأدى إلى أزمة اقتصادية مزمنة في ميزانها التجاري وميزان مدفوعاتها، وتحجيم القدرة على حشد المدخرات الوطنية، التي يبتلعها الاستهلاك الترفي أولاً بأول.

وقد التقطت الحضارة الغربية نقطة الضعف الإنساني هذه، وعرفت كيف تعزف جيدا على أوتار الأقوى والأغنى، واستطاعت بإمكانياتها الإعلامية الضخمة، أن تجعل منتجاتها تتجاوز القارات، وتضع ثقلها في الشعوب النامية الفقيرة.. وتسرب إليها عاداتها الاستهلاكية.. في وقت غالبا ما تكون هذه الشعوب غير مهيأة

---

(٩١) الكيس كاريل – تعريب: شفيق أسعد فريد – الإنسان ذلك المجهول – مكتبة المعارف بيروت – ص٣٧.

بإمكانياتها الاقتصادية المحدودة، لمجارة الإسراف الاستهلاكي.

وبهذه السياسة الاقتصادية تستنزف الرأسمالية ثروات الشعوب.. دون حاجة إلى سلاح كي تحارب، ولا إلى احتلال كي تقود، وإنما هي تمسك بزمام العالم من خلال ابتزاز التطلعات الاجتماعية وتنمية الطموح الاستهلاكي.. والتأثير على الشعوب كي تستهلك أكثر وأكثر.. وتلاحقه بالتقاليع والموضات.

ولم يقتصر هذا الابتزاز على المستهلك الفرد، وإنما تعداه إلى ابتزاز الشعوب من خلال تجارة السلاح، فإذا استغنت الشعوب عن تلك الأسلحة بالسلام المتبادل مع جيرانها، كان التحريش بينها والتحريض على الحرب والتهديد بها، من أجل بضعة أمتار هنا أو هناك تتوسطها أسلاك شائكة.

والإسلام لا يقر ادعاء مزايا وهمية في سلعة، لأنه نوع من الغش، ولا يقبل في نظامه العام، توجيه بعض الموارد إلى الاستخدامات الترفية، بينما يعيش المجتمع أو بعض أفراده حالة أزمة اقتصادية.

ولا يتفق مع التوجهات التسويقية التي تهدف إلى المال من أجل المال، دون النظر إلى صالح الشعوب ومستقبل تنميتها، فدعوة الإسلام قائمة على السلام المتبادل الذي تتكافأ فيه أطراف التعامل، دون ابتزاز أو استغلال.

والتوجه التسويقي داخل المجتمع الإسلامي، ينسجم مع طبيعة هذا المجتمع الذي ينبذ الإسراف والتبذير ومظاهر الترف، ويتعامل مع السلع على أساس منافعها الحقيقية ومدى توفيتها لضرورات الاستخدام.

وهنا قد يبرز التساؤل:

الدول الرأسمالية تتصرف في فائض الإنتاج بإثارة الشهوة إلى مزيد من الاستهلاك أو صناعة الحروب، فكيف يمكن للمجتمع الإسلامي التصرف في فائض الإنتاج؟

ويرد على ذلك، بأن الطموح العام للمجتمع الإسلامي قائم على دعوة الإنسانية كلها إلى توحيد عبادة ا ﷻ، والجهاد في سبيل ذلك، بما يجعل التوجه الإنتاجي للأمة في حالة من الاستنفار والتشغيل الكامل، لتحقيق طموح الأمة في سبيل التمكين لكلمة ا في الأرض، وليس لتحقيق مزيد من التنعم والترف، على نحو ما يسعى إليه التسويق في العالم الغربي.

فالطاقة الإنتاجية للأمة موجهة إلى بناء كيان اقتصادي قوي، لديه من عوامل القوة والمتعة ما يواجه به أطماع المتآمرين على مستقبل الأمة، ويدعم القدرة على المواجهة مع أعداء الإسلام وحماية المستضعفين في مختلف أنحاء العالم، والتمكن من إبلاغ كلمة الحق جل شأنه إلى كافة الخلق.

الفصل الرابع

أثر الإيمان بالآخرة في الاستهلاك

سلوك المستهلك، يعد من المحاور الرئيسية في التحليل الاقتصادي، والاقتصاد الإسلامي يتجاوز التحليل السلبي المجرد للظاهرة والوقوف عند حدود رصدها ومحاولة اكتشاف مؤثراتها، إلى البحث في مؤثراتها السلوكية سواء بالسلب أو بالإيجاب، وإحداث التأثير النفسي والروحي بما يحقق الأمان الاستهلاكي، فلا يتحول إلى أداة تهدد آثار النمو الاقتصادي نتيجة السرف وعدم الاتزان، فالفكر الإسلامي ينتقل بعد دراسة الظاهرة إلى ما ينبغي أن تكون عليه مستوياتها.

والاستهلاك الفردي الخاص، يختلف في توجهاته، عن السلوك الاستهلاكي تجاه المنافع العامة، وقد أفرد البحث لكل منهما تحليله المستقل.

والإنفاق العام، الذي تعدت مسئوليته مجرد تغطية النفقات العامة، إلى محاولة تغطية أعباء اجتماعية والقيام بمحاولة إعادة توزيع الدخل، لصالح الطبقات الأقل فقرا.. أصبح يشكل أهمية في مستويات الإنفاق العام.

وعلى ذلك فإن هذا الفصل سيتناول بالعرض المباحث التفصيلية التالية:

المبحث الأول: أثر الإيمان بالآخرة على الاستهلاك الخاص.

المبحث الثاني: أثر الإيمان بالآخرة على الاستهلاك العام.

المبحث الثالث: خلاصة آثار الإيمان بالآخرة على الاستهلاك.

المبحث الأول:

أثر الإيمان بالآخرة في الاستهلاك الخاص

يتناول هذا المبحث الجوانب التالية:

١- ثواب الشكر لنعمة الله ﷻ.

٢- ثواب الاستمتاع بالزينة الحلال.

٣- عقوبة الإسراف والتبذير في الاستهلاك.

٤- عقوبة الترف الاستهلاكي.

وفيما يلي عرض تفصيلي لكل منها:

١- ثواب الشكر لنعمة ا ﷻ:

كفر النعمة من أسوأ مظاهر الكفر، لأنه قد يقع فيه المسلم دون وعي منه برغم إيمانه، وللشـكر أثـره الاقتصادي البالغ، ذلك لأن ا تتوعد أصحابه بزيادة الموارد.

﴿ وإِذْ تأَذن ربكُم لَئِن شَكَرتُم لأَزِيدنكُم ولَئِن كَفَرتُم إِن عذَابِي لَشدِيد ﴾ [إبراهيم: ٧].

كما أن الشكر ينعكس أثره في الإحساس بالرضى بما قسم ا ﷻ من الرزق، فلا يكون هناك حقد طبقي أن تطلع استهلاكي مسرف.. غير مرغوب فيه نتيجة محاولة تقليد الطبقات الأغنى.

وقد وعد ا سبحانه وتعالى برفع العذاب عن الشاكرين يوم القيامة بقوله تبارك اسمه:

﴿ ما يفْعلُ ا ُ بِعذَابِكُم إِن شَكَرتُم وآمنتُم وكَان ا ُ شَاكِرا علِيما ﴾ [النساء: ١٤٧].

ومن أرق التعبيرات القرآنية إيناسا في القلب وترويحا للنفس، ما جاء به النص القرآني من شكر ا ﷻ لعباده، وذلك على سبيل المشاكلة اللفظية، التي تعكس مفهوم أن الجزاء من جنس العمل، فيقول ا ﷻ:

﴿ وجزاهم بِما صبروا جنةً وحرِيرا * متكِئِين فِيها علَى الأَرائِكِ لاَ يرون فِيها شَمسـا ولاَ زمهرِيـرا * ودانِيةً علَيهِم ظِلاَلُها وذُلِّلَتْ قُطُوفُها تَذْلِيلاً * ويطَافُ علَيهِم بِآنِيةٍ من فِضةٍ وأَكْوابٍ كَانَتْ قَوارِير * قَـوارِير مِن فِضةٍ قَدروها تَقْدِيرا * ويسقَون فِيها كَأْسا كَان مِزاجها زنجبِيلاً * عينًا فِيها تُسمى سلْسـبِيلاً * ويطُـوفُ علَيهِم وِلْدان مخَلَّدون إِذَا رأَيتَهم حسِبتَهم لُؤْلُؤًا منثُورا * وإِذَا رأَيتَ ثَم رأَيتَ نَعِيما وملْكًا كَبِيرا * عالِيهم ثِياب سندسٍ خُضر وإِستَبرقٌ وحلُّوا أَساوِر مِن فِضةٍ وسقَاهم ربهم شَرابا طَهورا * إِن هذَا كَان لَكُم جـزاء وكَـان سعيكُم مشْكُورا ﴾.

[الإنسان: ١٢ – ٢٢]

٢- ثواب الاستمتاع بالزينة الحلال:

من عظمة هذا الدين وشموخه، أن يتسامى بالإنسان في مظهره، ولا يرضى له التبذل في المظهر علـى سبيل إظهار الخشونة في العيش، إلا إن كان صاحبه يخشى على نفسه كبرا أو إعجابا بنفسه.

وقد قال ا ﷻ:

﴿ قُلْ من حرم زِينَةَ ا ِ الَّتِي أَخْرج لِعِبادِهِ والْطَّيباتِ مِن الرزقِ قُلْ هِي لِلَّذِين آمنُوا فِـي الْحيـاةِ الـدنْيا خَالِصةً يوم الْقِيامةِ كَذَلِك نُفَصلُ الآياتِ لِقَومٍ يعلَمون ﴾ [الأعراف: ٣٢].

ولا مسوغ لبشر ولا حق له في تحريم أمر أحله ا سبحانه وتعالى.

وكان الكفار يطوفون بالبيت عرايا غير آبهين بمظهرهم، فجاء النص بالحرص على المظهـر اللائـق والزينة المشروع في قول ا سبحانه وتعالى:

﴿ يا بني آدم خُذُوا زِينَتَكُم عِنْدَ كُل مسجِدٍ وكُلُوا واشْربوا ولاَ تُسرِفُوا إنه لاَ يحِب الْمسرِفِين ﴾ [الأعراف: ٣١]

وجاء التوجيه النبوي المبارك في أكثر من نص إلى ضرورة الاهتمام بالمظهر المشرف والزينة اللائقة.

عن أبي الأحوص عن أبيه أنه أتى النبي ﷺ في ثوب دون – رديء حقير – فقال له النبي ﷺ: "ألك مال قال نعم من كل المال قال من أي المال قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق قال فإذا آتاك الله مالاً فلير عليك أثر نعمة الله وكرامته" [٩٢].

وفي حديث آخر:

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "ما أَنْعم الله على عبدٍ إلا وهو يحب أن ير أثرها عليه" [٩٣].

وحين استشكل الأمر بالبعض، فخشي أن يكون المظهر الحسن من مظاهر الكبر، صحح النبي ﷺ لهم الفهم بقوله في الحديث:

عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال: "لا يدخُلُ الجنة من كان في قَلْبه مِثْقَالُ ذرة مِن كِبر" قال رجلٌ: إِن الرجل يحب أن يكُون ثوبه حسنًا ونَعلُه حسنَةً، قال: "إن الله جميلٌ يحب الْجمالَ الكِبر بطَر الحق وغمطُ الناس" [٩٤].

والكافرون وإن شاركوا المؤمنين زينة الدنيا، فإن الله ﷻ وعد المؤمنين بخصوصيتهم في زينة الآخرة التي يستأثرون بها دون سواهم، فقال ﷻ:

﴿ قُلْ من حرم زِينَةَ الله التِي أَخْرج لِعِبادِهِ والْطيباتِ مِن الرزقِ قُلْ هِي لِلذِين آمنُوا فِي الْحياةِ الدنْيا خَالِصةً يوم الْقِيامةِ كَذَلِك نُفَصلُ الآياتِ لِقَومٍ يعلمون ﴾ [الأعراف: ٣٢]

٣- عقوبة الإسراف والتبذير في الاستهلاك:

التوسط والاعتدال في الإنفاق، جاء به التوجيه الرباني محبذًا ومكرما صاحبه بشرف الدخول ضمن عباد الرحمن، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ والذِين إِذَا أَنْفَقُوا لَم يسرفُوا ولَم يقْتُروا وكَان بين ذَلِك قَواما ﴾ [الفرقان: ٦٧]

وعلى نقيض ذلك، جاء التحذير من الإسراف والتبذير الذي يعد تبديدا للموارد الاقتصادية في غير موضعها، وحرمان المستحقين لنصيبهم العادل منها، وربط النص القرآني مصير المبذرين بمصير الشيطان.. وهذا نذير عقاب وعذاب واقع بهم لا محالة، كما جاء فيقول الحق سبحانه جل شأنه:

---

(٩٢) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في كتاب الزينة – باب الجلاجل.

(٩٣) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب باقي مسند المكثرين – باب المسند السابق.

(٩٤) رواه مسلم في صحيحه – كتاب الإيمان باب تحريم الكبر وبيانه.

﴿ وآتِ ذَا الْقُربى حقه والْمِسكِين وابن السبِيل ولاَ تُبذر تَبذِيرا * ِإن الْمبذرِين كَانُوا ِإخْـوان الشـياطِين وكَان الشيطَان ِلربهِ كَفُورا ﴾ [الإسراء: ٢٦ – ٢٧].

وقال ا سبحانه وتعالى متوعد المسرفين بقوله:

﴿ ِإن الْمبذرِين كَانُوا ِإخْوان الشياطِين وكَان الشيطَان ِلربهِ كَفُورا ﴾ [الإسراء: ٢٧].

ومصير الشيطان معلوم، ومؤاخاته مشاركة له في العذاب.

وقد جاء تعبير الإسراف في قول ا ﷻ:

﴿ وكَذَلِك نَجزِي من َأسرفَ ولَم يؤْمِن ِبآياتِ ربهِ ولَعذَاب الْآخِرةِ َأشَد وَأبقَى ﴾ [طه: ١٢٧].

ومقصود الآية متصل بالإسراف في العاصي بالدرجة الأولى، والاستشهاد بها للدلالة على عقوبة التبذير استند إلى دلالة عموم اللفظ، واعتبار أن سلوك المسرفين عموما لا ينفصل عن المعصية بالمال عـن بقيـة المعاصي، ولعل إعطاء الدلالة العامة للإسراف لكل ما فيه معصية ا ﷻ، يشكل ردع أشد وتخويفًا أكبر من عقوبة الإسراف في التصرفات الاقتصادية.

وقد عدد الرسول ﷺ بعضا من مظاهر الإسراف، محذرا منها، مثل استعمال آنية ذهب أو فضة.. حيث ثبت في الحديث:

عن ُأم سلمةَ رضي ا عنها أنها َأخْبرتْه عن رسول ا ﷺ قال: "إن الذي يشْرب ِفي ِإنَاء الْفِضـةِ إنمـا يجرجِر ِفي بطْنه نار جهنم" (٩٥).

ومن بين مظاهر التبذير والإسراف التي ثبت الترهيب منها، المغالاة في اختيـار الثـوب الـذي يريـد صاحبه أن يظهر ويستعلي به على الناس، مثبتًا لهم أنه أغنى منهم، وأعلى منزلة في الدنيا، وقد حذر النبـي ﷺ من عقاب صاحبه بصورة مريعة، يتصل بها العذاب من الدنيا إلى يوم القيامة.. فجاء في الحديث:

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول ا ﷺ قال: "بينما رجلٌ يتبخْتر يمشي في برديه قد أعجبتْه نفْسه فخسف ا به الأرض فهو يتجلْجلُ فيها إلى يوم الْقيامة" (٩٦).

وفي حديث آخر، توعد النبي ﷺ المسرف المختال، بالحرمان من شرف نظرة ا إليه بالرحمة والعفـو يوم القيامة.. فجاء:

عن ابن عمر رضي ا عنهما قالَ: قال رسولُ ا ﷺ: "من جر ثَوبه خُيلاء لَم ينْظُر ا ِإلَيهِ يوم الْقيامةِ" (٩٧).

---

(٩٥) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجة في سننه – كتاب الأشربة – باب الشرب في آنية الفضة.

(٩٦) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة – باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه.

(٩٧) رواه البخاري في صحيحه – كتاب المناقب – باب قول النبي لو كنت متخذًا خليلاً.

٤- عقوبة الترف الاستهلاكي:

الترف يتجاوز الإسراف والتبذير إلى المبالغة في التنعيم الاستهلاكي من طعام وشراب وملبس، واستيلاء حب الترف على النفس يؤدي إلى المبالغة في الإنفاق غير الضروري، رغبة في الكبر والاستعلاء على الناس.

ومن شأن هذا السلوك أن يرتب سوء العاقبة في الدنيا والآخرة معا، أما يوم القيامة، فإن ذرة واحدة من الكبر في القلب كفيلة بطرد صاحبها من الجنة، وإلقائه في النار، كما جاء في الحديث:

عن عبد ا قال: قالَ رسولُ ا ﷺ: "لا يدخُلُ الْجنةَ من كان فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حبةٍ مِن خَردلٍ مِن كِبرٍ ولا يدخُلُ النار من كان فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حبةٍ مِن إِيمانٍ" وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وغيرهم [٩٨].

وكما جاء في الحديث، فإن الكبرياء وحده ﷻ، ولا حق ولا مسوغ لبشر من منازعته ذلك، وإلا كان مصيره إلى النار، حيث ثبت:

عن أَبِي هريرة ﷺ قال: هناد قالَ: قال رسولُ ا ﷺ: "قالَ ا عز وجل الْكِبرياء ردائي والْعظَمةُ إِزاري فمن نَازعنِي واحدا منْهما قذفْتُه فِي النارِ" [٩٩].

والمستكبرين بمظاهر الترف وغيره.. عذابهم أشد ما يكون يوم القيامة، ويصير كبرياؤهم واختيالهم موضعا للازدراء والاحتقار والتبكيت، فيقول سبحانه وتعالى واصفًا موقفهم في الآخرة:

﴿ ٤٣.إِن شَجرتَ الزقومِ * طَعام الأَثِيمِ * كَالْمهل يغْلِي فِي الْبطُون * كَغَلْيِ الْحمِيمِ * خُذُوه فَاعتِلُوه إِلَى سواءِ الْجحِيمِ * ثُم صبوا فَوقَ رأْسِهِ مِن عذَابِ الْحمِيمِ * ذُقْ إِنك أَنتَ الْعزِيز الْكَرِيم ﴾ [الدخان: ٤٣ – ٤٩].

وفي الحديث عن الرسول ﷺ، قوله:

عن ثَوبان قَالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: من ماتَ وهو برِيء من ثلاث الْكِبرِ والْغُلُول والدين دخَلَ الْجنةَ" [١٠٠].

وجاء النص القرآني صريحا، في سوء المآل والمصير يوم القيامة للمترفين، حيث قال ا ﷻ:

﴿ حتى إِذَا أَخَذْنَا مترِفِيهم بِالْعذَابِ إِذَا هم يجأَرون ﴾

[المؤمنون: ٦٤]

وقال جل شأنه في وصف أصحاب الشمال:

---

(٩٨) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في كتاب البر والصلة عن رسول ا – باب ما جاء في الكبر.

(٩٩) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب اللباس – باب ما جاء في الكبر.

(١٠٠) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب السير عن رسول ا – باب ما جاء في الغلول.

﴿ وأَصحاب الشمال ما أَصحاب الشمال * فِي سمومٍ وحمِيمٍ * وظِل من يحمومٍ * لا بارِدٍ ولا كَـرِيمٍ * إِنهم كانُوا قَبلَ ذَلِك مترَفِين ﴾ [الواقعة: ٤١ – ٤٥].

وقد جاء في التحذير أيضا من عقوبة الترف، في حديث الرسول ﷺ .. بقوله:

عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شُعيب عن أَبِيهِ عن جده عن النبي ﷺ قَالَ: "يحشَر الْمتَكبرون يـوم الْقِيامة أَمثال الذر فِي صورِ الرجال يغْشاهم الذل مِن كُل مكَانٍ فَيساقُون إِلَى سِجنٍ فِي جهنم يسـمى بـولَس تَعلُوهم نَار الأَنْيار يسقَون مِن عصارةِ أَهل النارِ طِينَةَ الْخَبال" [١٠١].

(١٠١) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول ا – باب منه.

المبحث الثاني:

أثر الإيمان بالآخرة في الاستهلاك العام

ويتناول هذا القسم الجوانب التالية:

١- ثواب الإنفاق في سبيل بناء قوة المسلمين في الجهاد.

٢- عقوبة تخريب المنافع العامة.

وفيما يلي تحليل تفصيلي لأدلتها من الكتاب والسنة:

١- ثواب الإنفاق في سبيل بناء قوة المسلمين في الجهاد:

إعداد القوة العسكرية التي تحفظ أمن الأمة في مواجهة أعدائها من المسئوليات العامة، والتي جاء بها الأمر الرباني في قول ا ﷻ:

﴿ وَأَعِدوا لَهم ما استَطَعتُم من قُوةٍ ومِن رباطِ الْخَيل تُرهِبون بِهِ عدو ا ِ وعدوكُم وآخَرِين مِن دونِهِم لاَ تَعلَمونَهم ا ُ يعلَمهم وما تُنْفِقُوا مِن شَيءٍ فِي سبِيل ا ِ يوف إِلَيكُم وأَنْتُم لاَ تُظْلَمون ﴾ [الأنفال: ٦٠].

والإنفاق على أوجه الدفاع يعد من أوجه الإنفاق من الزكاة، غير أن الدول تنفقها حاليا من خلال الضرائب المحصلة، وفي بعض الأزمات الحادة والمواجهات الشرسة، قد لا تكون الموارد العامة كافية لتغطية مسئوليات الإنفاق العسكري، وتكون النتيجة فرض مزيد من الضرائب، التي لا يخلو أثرها من ضجر الممولين وتبرمهم.

أما في المجتمع الإسلامي، فإن فريضة الزكاة تؤدي دورها، وإن ضاقت مواردها، تسابق الجميع إلى الإنفاق في سبيل ا ﷻ، محتسبين الثواب، راجين عوض وبركة ومزيد فضل من ا ﷻ.

وهنا يأتي دور الترغيب المبشر بالجنة، الذي جاء في أحاديث كثيرة لمن أنفق ماله في سبيل ا ﷻ، ومن بينها ما ثبت:

عن أبِي هريرة ﷺ عن النَبي ﷺ قال: "انتدب – تكفل – ا لمن خرج في سبيله لا يخْرجه إلا إيمان بِي وتصديقٌ برسلي أن ُأرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو ُأدخله الجنة ولولا أن أشُقَ على ُأمتي ما قعدت خلف سرية ولوددتُ أنِي ُأقْتلُ في سبيل ا ثُم أحيا ثم ُأقْتل ثُم أحيا ثُم ُأقْتلُ" [١٠٢].

٢- عقوبة تخريب المنافع العامة:

تخريب المنافع العامة بالإتلاف المتعمد أو بإهمال صيانتها وعدم الحرص على المحافظة عليها، يعد بغير شك إفسادا في الأرض، يترتب عليه سوء العاقبة في الآخرة.

وفي المقابل فإن التوجه المخلص في إصلاحها، وعد ا ﷻ صاحبه بخير الجزاء في الآخرة، حيث قال:

﴿ تِلْك الدار الآخِرةُ نَجعلُها لِلذِين لاَ يرِيدون علُوا فِي الأَرضِ ولاَ فَسادا والْعاقِبةُ لِلْمتقِين ﴾ [القصص: ٨٣].

وقد جاء ذكر تعمير الأرض وإصلاحها عامة في أكثر من نص قرآني مبارك، كما جاء في التأكيد على أهمية المحافظة على المساجد وشرف إعمارها، في قول ا :

---

(١٠٢) رواه البخاري في صحيحه بكتاب الإيمان – باب الجهاد من الإيمان.

﴿ إِنما يعمر مساجِد ا ِ من آمن بِا ِ والْيومِ الآخِرِ وأَقَام الصلاَةَ وآتَى الزكَاةَ ولَم يخْ ـش َ إِلا ا َ فَعس ـى أُولَئِك أَن يكُونُوا مِن الْمهتَدِين ﴾ [التوبة: ١٨].

وجاء في الحديث:

عن جابِرِ بنِ عبدِ ا رضي ا عنهما قال: قال رسولُ ا ﷺ: "أُعطِيتُ خَمسا لم يعطَه ـن أَح ـد مِ ـن الأَنْبِياءِ قَبلِي نُصِرتُ بالرعبِ مسيرةَ شَهرٍ وجعلَتْ لِي الأَرض مسجِدا وطهوراً وأَيما رجلٍ مِن أُمتِي أَدركَتْ ـه الصلاةُ فلْيصل وأُحِلتْ لِي الغنَائِم وكان النبي يبعثُ إلى قَومِهِ خاصةً وبعِثْتُ إِلـى النـاس كافـة وأُعطيـتُ الشفَاعة" (١٠٣).

وأبلغ ما في الحديث.. ما جاء فيه من معنى شمولي تستوعب به المساجد الأرض جميعها، وترتيبا على ذلك فإن شرف المساجد وإصلاحها، لا يقتصر على تلك الأبنية المسورة بين جدران أربع، وإنما يتجاوزه ـا إلى كل ما على الأرض أيضا ويتعلق بالحرص على المنافع العامة ذات الأثر الاقتصادي أيضا.

وعلى ذلك فإن المنافع العامة المتمثلة في المساجد على نحو ما جاء في الآية التالية، لا ينفي تعليق النهي أيضا عن المنافع العامة ذات النفع الاقتصادي.

وقد حذر ا سبحانه جل شأنه من سوء عقوبة المخربين للمساجد كأحد المنافع العامة للمسلمين بقوله:

﴿ ومن أَظْلَم مِمن منَع مساجِد ا ِ أَن يذْكَر فِيها اسمه وسعى فِي خَرابِها أُولَئِك ما كَان لَهم أَن يدخُلُوها إِلا خَائِفِين لَهم فِي الدنْيا خِزي ولَهم فِي الآخِرةِ عذَاب عظِيم ﴾

[البقرة: ١١٤]

ومن عظمة الإسلام وشرف تنزهه عن سوء معاملة المخالفين له، والحفاظ على المن ـافع العام ـة الت ـي يمارسون فيها شعائرهم، ما جاء في الذكر المبارك عن المحافظة على الصوامع والبيع، في إيضاح بليغ لسنة ا ﷻ في ذلك، حيث قال جل شأنه:

﴿ الَّذِين أُخْرِجوا مِن دِيارِهِم بِغَيرِ حق إِلا أَن يقُولُوا ربنَا ا ُ ولَولاَ دفْع ا ِ الناس بعضهم بِبعضٍ لَهدمتْ صوامِع وبِيع وصلَواتٌ ومساجِد يذْكَر فِيها اسم ا ِ كَثِيرا ولَينصرن ا ُ من ينص ـره إِن ا َ لَقَ ـوِي عزِي ـز ﴾ [الحج: ٤٠].

ولعل الفهم العام للمنافع الاقتصادية، هو الذي دفع بالمسلمين، إلى رصد الأوقاف المتعددة على مختل ـف أوجه المنافع العامة، كالسبل المخصصة لشرب الماء، وبناء المستشفيات وإنشاء المدارس.. وغير ذلك.

---

(١٠٣) رواه البخاري في صحيحه بكتاب الصلاة – باب قول النبي جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا.

المبحث الثالث:

خلاصة آثار الإيمان بالآخرة في الاستهلاك

يمكن إيجاز الآثار الجانبية فيما يلي:

١- تعظيم نعم ا سبحانه وتعالى واستقبالها بالشكر الواجب، يؤدي إلى الحرص على عدم تبديد الموارد بتعمد المبالغة في استهلاكها، ويحد من مظاهر الإهمال والإسراف الناتج عن التخلص غير المجدي لها، ومحاولة تدبير أوجه انتفاع للمخلفات الاستهلاكية، بما يحفظ البيئة ويحد من تضخم الإنفاق الاستهلاكي على حساب تنامي المدخرات.

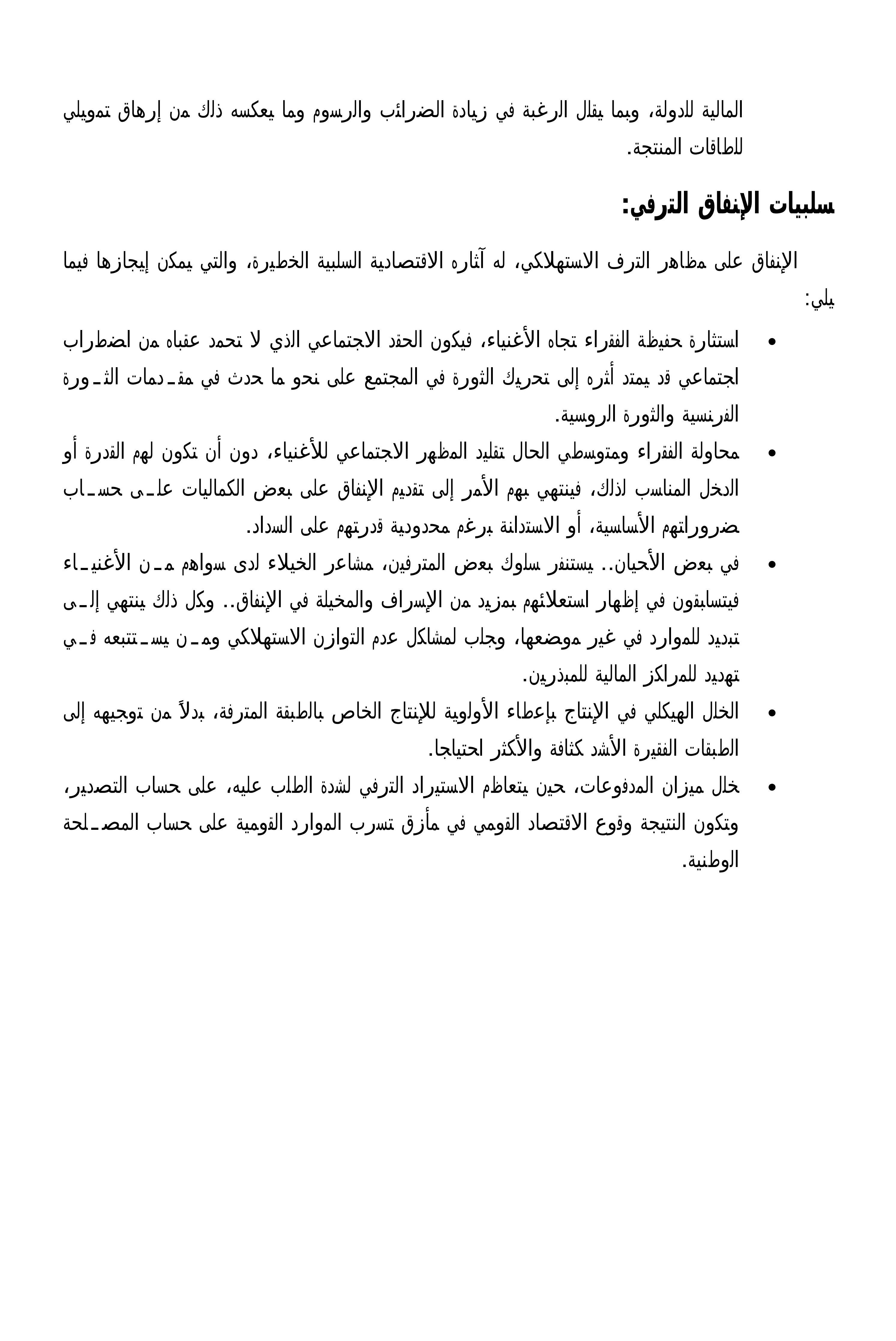
٢- الحرص على الزينة المشروعة في حدود المظهر الجمالي المتزن، يؤدي إلى التناهي عن مظاهر الزينة المبالغ فيها، والتي قد تأخذ مظهرا إباحيا وخاصة بالنسبة إلى أزياء النساء، وبما يحد من آثر السلبيات الاجتماعية الناجمة عن تنامي الرذيلة وشيوع الفاحشة، والذي يؤدي إلى انهيار القوى البشرية المنتجة كأثر للفساد الأخلاقي، وبما يؤدي إلى صعوبة بلوغ مستويات الكفاءة الفعالة في أداء النشاط الاقتصادي.

٣- الحد من مظاهر الترف والتبذير غير المقبول في الإنفاق الاستهلاكي، يحفظ الثروة القومية في حدود الأولويات الضرورية للإنتاج القومي، ويمنع الاستفزاز الترفي الذي يؤدي إلى إثارة الأحقاد الطبقية، ويهدد الأمن الاجتماعي والاقتصادي.

٤- تأصيل روح الجهاد في الأمة، يزيد من الإحساس بأهمية توجيه أولويات الإنفاق إلى تمويل ودعم الأنشطة الداعمة للجهاد، وينشط فاعلية الأداء الاقتصادي في الصناعات العسكرية، بما يدعم الأمن القومي، ويحفظ القرار السياسي من الضغوط الخارجية، والتي قد تصب في غير المصلحة الاقتصادية للأمة.

والإحساس بعظم ثواب الإنفاق في الجهاد، يدفع إلى محاولة تدبير مصادر تمويله بالحد من الاستهلاك غير الضروري، بما يحفظ الثروة من تبديد طاقتها في أداء غير فعال يخدم طبقة اجتماعية محدودة على حساب غيرها من الطبقات.

٥- الحرص على المنافع العامة والمحافظة عليها، والإسهام في زيادة كفاءتها وطاقتها من خلال نظام الوقف المعروف في الإسلام، بما يخفف من أثر المبالغة في الإنفاق العام، ويحافظ على الموارد



المالية للدولة، وبما يقال الرغبة في زيادة الضرائب والرسوم وما يعكسه ذلك من إرهاق تمويلي للطاقات المنتجة.

سلبيات الإنفاق الترفي:

الإنفاق على مظاهر الترف الاستهلاكي، له آثاره الاقتصادية السلبية الخطيرة، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

- استثارة حفيظة الفقراء تجاه الأغنياء، فيكون الحقد الاجتماعي الذي لا تحمد عقباه من اضطراب اجتماعي قد يمتد أثره إلى تحريك الثورة في المجتمع على نحو ما حدث في مقدمات الثورة الفرنسية والثورة الروسية.
- محاولة الفقراء ومتوسطي الحال تقليد المظهر الاجتماعي للأغنياء، دون أن تكون لهم القدرة أو الدخل المناسب لذلك، فينتهي بهم الأمر إلى تقديم الإنفاق على بعض الكماليات على حساب ضرورياتهم الأساسية، أو الاستدانة برغم محدودية قدرتهم على السداد.
- في بعض الأحيان.. يستنفر سلوك بعض المترفين، مشاعر الخيلاء لدى سواهم من الأغنياء فيتسابقون في إظهار استعلائهم بمزيد من الإسراف والمخيلة في الإنفاق.. وكل ذلك ينتهي إلى تبديد للموارد في غير موضعها، وجلب لمشاكل عدم التوازن الاستهلاكي ومن يستتبعه في تهديد للمراكز المالية للمبذرين.
- الخلل الهيكلي في الإنتاج بإعطاء الأولوية للإنتاج الخاص بالطبقة المترفة، بدلاً من توجيهه إلى الطبقات الفقيرة الأشد كثافة والأكثر احتياجا.
- خلل ميزان المدفوعات، حين يتعاظم الاستيراد الترفي لشدة الطلب عليه، على حساب التصدير، وتكون النتيجة وقوع الاقتصاد القومي في مأزق تسرب الموارد القومية على حساب المصلحة الوطنية.

الباب الخامس

التداول

الفصل الأول

أمانة التداول

يتناول هذا الفصل عرض مفصل للجوانب التالية:

أولاً: أهمية أمانة التداول.

ثانيا: فضل التداول التجاري.

ثالثًا: الحرص على التداول المشروع.

رابعا: تدارس فقه المعاملات للقيام بأمانة التداول.

خامسا: ثواب أمانة التداول وعقوبة خيانتها.

* * *

أهمية أمانة التداول:

الأمانة بصفة عامة من أخطر المسئوليات التي تحملها الإنسان، في حين أشفقت منها السماوات والأرض والجبال، كما جاء في قول ا ﷻ:

﴿ إنا عرضنَا الأمانَةَ علَى السماواتِ والأرضِ والْجِبال فَأَبين أَن يحمِلْنَها وأَشْفَقْن مِنْها وحملَها الإِنْسان إِنه كَان ظَلُوما جهولاً ﴾ [الأحزاب: ٧٢].

والكثير من أوامر ا سبحانه جل شأنه في كتابه الكريم جاء بصيغة طلب الفعل، مثل وأقيموا الصلاة.. وآتوا الزكاة.. إلى غير ذلك، بينما جاء الأمر بالأمانة بصيغة الأمر الواضح المباشر الذي لا مسـوغ بعـده لتأويل، حيث قال ا سبحانه جل شأنه:

﴿ إِن ا َ يأمركُم أَن تُؤَدوا الأمانَاتِ إِلَى أَهلِها وإِذَا حكَمتُم بين الناسِ أَن تَحكُمـوا بِالْعـدل إِن ا َ نِعِمـا يعِظُكُم بِهِ إِن ا َ كَان سمِيعا بصِيرا ﴾ [النساء: ٥٨].

وهذا ما يومئ بدلالة واضحة إلى أهمية الأمانة وخطورة مسئوليتها.

ومما يلفت النظر أيضا.. النهي الصريح الواضح عن الخيانة، ونسبة تلك الخيانة إلـى ا والرسـول، تعظيما لمسئوليتها وترهيبا من الإخلال بأمانتها، فقال ا سبحانه وتعالى:

﴿ يا أَيها الَذِين آمنُوا لاَ تَخُونُوا ا َ والرسولَ وتَخُونُوا أَمانَاتِكُم وأَنْتُم تَعلَمون ﴾ [الأنفال: ٢٧].

وكما ثبت الأمر بالأمانة في كتاب ا ، جاء الأمر بها أيضا من حديث رسول ا ﷺ، حيث جاء:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النبِي ﷺ: أَد الأَمانة إلى من ائْتَمنَك ولا تَخُن من خَانَك" [١٠٤].

ومقتضى الأمانة في هذا التوجيه النبوي المبارك، لا يحل معه لمسلم أن يبادل الخيانة بالخيانـة.. حتـى من خانوه، فالمؤمن يعامل ا في الناس ولا يعامل الناس للناس.

وقد بلغ مدى حرص النبي ﷺ على الأمانة في توزيع الصدقة، ما جاء في الحديث:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ عن محمد رسول ا ﷺ فذكر أحاديث مِنْها وقَالَ رسولُ ا ﷺ: "وا إِني لأَنْقَلِب إِلى أَهلِي فَأَجد التمرةَ ساقِطَةً علَى فِراشِي أَو فِي بيتِي فَأَرفَعها لآكُلَها ثُم أَخْشَى أَن تَكُون صدقَةً أَو مِـن الصـدقَة فَأُلْقِيها" [١٠٥].

وقد حذر النبي ﷺ من الخيانة واصفًا إياها بأنها ضرب من النفاق، حيث جاء:

---

(١٠٤) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في كتاب البيوع عن رسول ا – باب ما جاء في النهي للمسلم أن يدفع إلـى الذمي الخمر.

(١٠٥) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة – باب تحريم الزكاة على رسول ا وعلى آله.

عن عبدِ ا ـِ بن عمرو رضي ا عنهما أن النبي ﷺ قال: "أربع من كُن فيه كان منافقًا خَالصا ومن كانَتْ فِيهِ خَصلةٌ مِنْهن كانَتْ فيه خصلةٌ مِن النفاقِ حتى يدعها إِذَا اؤْتُمِن خَان وإِذَا حدثَ كَذَب وإِذَا عاهد غَدر وإِذَا خَاصم فَجر"(١٠٦).

وأسقط النبي ﷺ شهادة الخائن، فيما ثبت:

عن عائشةَ رضي ا عنها قَالَتْ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "لا تَجوز شَهادةُ خَائنٍ ولا خَائِنةٍ" (١٠٧).

ومن أبلغ ما حذر به النبي ﷺ، ما ثبت.

عن أَبِي هريرة ﷺ أن رسولُ ا ﷺ قال: "لا يجتمع الإيمان والْكُفْر فِي قلْب امرئ ولا يجتمـع الصـدقُ والْكَذب جميعا ولا تجتمع الْخيانةُ والأمانةُ جميعا" (١٠٨).

ثانيا: فضل التداول التجاري:

التداول التجاري لا يمارسه التجار وحدهم، وإنما كل نشاط تحويلي سواء في الزراعة أو الصناعة، لابد أن يصاحبه نشاط تسويقي لترويج الإنتاج والتصرف فيه بالبيع بنسبة ربح مقبولة.

وعلى ذلك فإن التوجيهات الإسلامية المتصلة بالتجارة والمشتغلين بها، لا تقتصر على الفئـة المسـماة بالتجار وحدهم، وإنما تلزم تلك التوجيهات كل ممارس للنشاط التجاري حتى وإن كان لمرة واحدة.

وقد ضرب ا ﷻ مثلاً بالتجارة دون سواها من المهن، في أمور إيمانية محضة، يكون فيهـا الجـزاء بأعظم ما يكون عن العمل، وفي ذلك دلالة على شرف التجارة، وإشارة ضمنية إلى بركة الـرزق والخيـر فيها، حيث قال ا ﷻ:

﴿ إِن الذِين يتلُون كِتَاب ا ـِ وأَقاموا الصلاَةَ وأَنفَقُوا مِما رزقْنَاهم سِرا وعلاَنِيةً يرجون تِجارةً لن تَبور ﴾.

[فاطر: ٢٩]

وقال سبحانه جل شأنه:

﴿ يا أَيها الذِين آمنُوا هلْ أَدلكم على تِجارةٍ تُنْجِيكُم من عذَابٍ أَلِيمٍ * تؤْمِنُون بِا ـِ ورسولِهِ وتُجاهِدون فِي سبِيل ا ـِ بِأَموالِكُم وأَنْفُسِكُم ذَلِكُم خَير لكُم إِن كُنْتُم تَعلَمون ﴾.

[الصف: ١٠-١١]

---

(١٠٦) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان – باب علامة المنافق.

(١٠٧) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه في كتاب الشهادات عن رسول ا – باب ما جـاء فـيمن لا تجـوز شهادته.

(١٠٨) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده في كتاب باقي مسند المكثرين – باب باقي المسند السابق.

وحين سئل النبي ﷺ عن أفضل الكسب، جعل البيع المبرور في المقدمة، حيث ورد عن جميع بن عمير عن خاله قال سئل النبي ﷺ عن أَفْضَل الْكَسب فقال: "بيع مبرور وعملُ الرجل بيده" (١٠٩).

ومارس النبي ﷺ التجارة للسيدة خديجة رضي ا عنها، وشجع الصحابة على التجارة، حيث ثبت:

عن حكيم بن حزام أن رسول ا ﷺ بعث معه بدينار يشتري له أُضحية فاشْتراها بدينار وباعها بدينارين فرجع فاشترى له أُضحيةً بدينار وجاء بدينار إلى النبي ﷺ فتصدق به النبي ﷺ ودعا له أَن يبـارك لـه فـي تجارته" (١١٠).

وقد مارس الصحابة رضوان ا تعالى عنهم، تلك المهنة لشرفها، إلى حد انشغال سيدنا عمر عن سماع رسول ا ﷺ، بما دعاه إلى إنكار حديث لم يسمعه منه، وسمعه سيدنا أبو موسى الأشعري، فقد جاء:

عن عبيد بن عميرٍ أَن أَبا موسى الأَشْعري استَأْذَن علَى عمر بن الْخَطَّابِ ﷺ فَلَم يؤْذَن لَه وكَأَنـه كـان مشْغُولاً فَرجع أَبو موسى فَفَرغ عمر فَقَال: أَلَم أَسمع صوتَ عبد ا بن قَيسٍ ائْذَنُوا لَه قِيلَ قَد رجـع فَـدعاه فَقَال: كُنا نُؤْمر بِذَلك فَقَال: تَأْتِيني علَى ذَلك بِالْبينة فَانْطَلَقَ إِلى مجالِسِ الأَنْصار فَسأَلَهم فَقَالُوا: لا يشْـهد لَـك علَى هذا إلا أصغَرنَا أبو سعيدٍ الْخُدري فَذَهب بِأَبِي سعيدٍ الْخُدري فَقَالَ عمر أَخَفِي هذا علَى من أَمرِ رسـول ا ﷺ أَلْهانِي الصفْقُ بِالأَسواقِ يعنِي الْخُروج إِلَى تِجارةٍ (١١١).

وقَالَ عبد الرحمن بن عوفٍ ﷺ لما قَدمنَا المدينةَ آخى رسولُ ا ﷺ بيني وبين سعدٍ ابن الربيـع فقـال: سعد بن الربيع إِني أكثَر الأَنْصارِ مالاً فأَقْسم لَك نصفَ مالِي وانْظُر أَي زوجتَي هويتَ نَزلْتُ لَك عنْها فَـإِذَا حلَّتْ تزوجتها قال فَقَال لَه عبد الرحمن لا حاجةَ لِي في ذَلك هلْ مِن سوقٍ فيه تِجارةٌ قَالَ سوقُ قَينُقَـاعٍ قـال فَغَدا إِلَيهِ عبد الرحمن فَأَتى بأقطٍ وسمنٍ قالَ ثُم تابع الْغُدو فَما لبثَ أن جاء عبد الرحمن علَيهِ أَثَر صفْرةٍ فقَـال رسول ا ﷺ تَزوجت قَالَ نَعم قالَ ومن قَالَ امرأَةً من الأَنْصارِ قالَ كم سقْت قال زِنَة نَواةٍ من ذَهبٍ أَو نَـواةً مِن ذهبٍ فَقَال لَه النبي ﷺ أَولم ولَو بشاة"(١١٢).

واختار النبي ﷺ، التجارة لاستثمار مال اليتيم فيها، حيث ثبت:

عن عمرو بن شُعيبٍ عن أبيه عن جده أن النبِي ﷺ خطب النّاس فقال: "ألا من ولي يتيما له مالٌ فلْيتّجِر فيه ولا يتْركْه حتى تأْكُلَه الصدقةُ" (١١٣).

---

(١٠٩) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده في كتاب مسند المكيين – باب حديث أبي برده بن نيار.

(١١٠) حديث مرفوع منقطع رواه أبو داود في سننه في كتاب البيوع – باب في المضارب يخالف.

(١١١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب الحجة على من قال إن أحكام النبـي كانـت ظاهرة.

(١١٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح – باب التزويج على نواة من ذهب.

(١١٣) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في مسنده في كتاب الزكاة عن رسول ا – باب ما جاء في زكاة مال اليتيم.

وانشغال الكثير من الصحابة بالتجارة، دعا أبو هريرة إلى ملازمة رسول ا ﷺ، يحضر ويحفظ حرصا على بلاغ الدين، فقد جاء عن أبي هريرة قال: "إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة ولولا آيتان في كتاب ا ما حدثْتُ حديثًا ثم يتْلُو إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى إلى قوله الرحيم إن إخْواننا من الْمهاجرين كان يشْغَلُهم الصفْقُ بالأسواق وإن إخواننَا مِن الأنْصار كان يشْغَلُهم الْعملُ فِي أَموالِهم وإن أبا هريـرة كـان يلْزم رسولَ ا ﷺ بشبعِ بطْنِهِ ويحضر ما لا يحضرون ويحفَظُ ما لا يحفَظُون" (١١٤).

ذلك هو فضل الاشتغال بالتداول التجاري وشرفه في الإسلام، والذي ينال صاحبه أعظـم درجـة فـي الآخرة إن اتقى ا ﷻ فيه، وإلا تهدده سوء العذاب لو أخل بأمانة التعامل به.

ثالثًا: الحرص على التداول المشروع:

﴿ وفِي السماءِ رِزقُكُم وما تُوعدون * فَورب السماءِ والأَرضِ إِنه لَحق مثْلَ ما أَنكُم تَنطِقُون ﴾.

[الذاريات: ٢٢- ٢٣]

وجاء الحديث الشريف، الذي أوضح فيه النبي ﷺ قال: "إن ا وكلَ بِالرحِمِ ملَكًا يقُولُ يا رب نُطْفَـةٌ يـا رب علَقَةٌ يا رب مضغَةٌ فَإِذَا أراد أَن يقْضِي خلْقَه قالَ أذَكر أَم أُنْثَى شَقِي أم سعِيد فَما الرزقُ والأَجلُ فَيكْتَـب فِي بطْنِ أُمهِ" (١١٥).

فمن ضعف يقينه واستعجل أمره، سعى إلى الحرام، وهو في النهاية لن يناله إلا ما قدره ا ﷻ وكتبه له من الرزق.

ولو أنه ثبت بقدم راسخ في الحلال وصبر على طلب أسبابه ولم تفتنه مغريات الكسب الحـرام، لنـال فضل الحلال وبركته وثواب الحرص عليه، واستعجال الرزق بأوجه الكسب الحرام، يقع من بعض التجار في أكثر من وجه، كالغش في مواصفات السلع وتغيير مواعيد صلاحيتها بعد انتهائها، أو السرقة بالتلاعب فـي الكيل والميزان، أو الكذب على المتعاملين معه، كل ذلك ينتهي بالحرام إلى أن يذهب ببركة الحلال، ولا يدع صاحبه يجني من ورائه إلا كسبا خبيثًا يتجه بصاحبه إلى أوجه الإنفاق الخبيث التي لا طائل ولا نفع ولا خير من ورائها.

وفي موعظة مؤثرة من الرسول ﷺ، أشار إلى كرامة الحلال الطيب، وأهمية الحرص عليه، حيث جاء:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قال: قَال رسول ا ﷺ: "أيها الناس إِن ا طيـب لا يقْبـلُ إلا طيبـا وإن ا أَمـر الْمؤْمِنين بما أَمر به الْمرسلين فقال يا أَيها الرسلُ كُلُوا مِن الطيباتِ واعملُوا صالحا إِني بِما تَعملُون علِيم وقَالَ

---

(١١٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب العلم – باب حفظ العلم.

(١١٥) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الحيض – باب قول ا ﷻ مخلقة وغير مخلقة.

يا أيها الذين آمنُوا كُلُوا مِن طَيبات ما رزقْنَاكُم ثُم ذَكَر الرجلَ يطِيلُ السفَر أَشْعثَ أَغْبر يمد يديهِ إِلَى السماء يا رب يا رب ومطْعمه حرام ومشْربه حرام وملْبسه حرام وغُذِي بِالْحرامِ فأنّى يستجاب لِذَلِك" (١١٦).

والإنفاق من الرزق الحلال أساس لقبول الصدقة من ا ﷻ، لأنه سبحانه وتعالى طيب لا يقبل إلا طيبا، وأعطى الرسول ﷺ تشبيها رائعا لموقع الصدقة، حيث جعلها في كف الرحمن، ولا يليق بمؤمن أن يضع في يد الرحمن إلا حلالاً طيبا، كما جاء في الحديث:

عن سعِيد بن يسارٍ أَن رسولَ ا ﷺ قال: "من تَصدقَ بصدقَةٍ مِن كسب طَيب ولا يقْبلُ ا ُ إلا طَيبا كان إنما يضعها فِي كَف الرحمن يربيها كَما يربي أَحدكُم فَلُوه أَو فصيلَه حتى تَكُون مِثْلَ الْجبل" (١١٧).

وكان النبي ﷺ، يعظ أصحابه بالحرص على الحلال والتناهي عن كل ما حرم ا ﷻ، وأوضح أن الجنة أبعد ما تكون عن كل جسد نما من حرام أو نبت من سحت، حيث ثبت:

عن جابِر بن عبد ا رضي ا عنهما أن رسول ا ﷺ قال: "يا كَعب ابن عجرةَ إِنه لَن يدخُلَ الْجنةَ لَحم نَبتَ مِن سحتٍ" (١١٨).

وكانت دعوته ﷺ أحيانًا، تنحو إلى عبر من القصص، كتلك التي سبقت الإشارة إليها، والتي ترغب في الخير وتبشر الفاعلين له، ولا بأس من إعادة عرضها، فيما ثبت:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قال: قَالَ النبي ﷺ: "اشْترى رجلٌ مِن رجلٍ عقارا لَه فوجد الرجلُ الذي اشْترى الْعقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشْتَرى الْعقار خُذْ ذَهبك مِني إِنما اشْتَريتُ مِنْك الأرض ولم أَبتع منْك الذّهب وقال الذي له الأرض إنّما بعتُك الأرض وما فيها فتحاكما إلى رجل فقال الّذي تحاكما إليه ألكُما ولد قال أحدهما لي غُلام وقال الآخر لي جاريةٌ قال أَنْكحوا الغلام الجارية وأنفقوا على أنفسهما منه وتصدقا" (١١٩).

ويتجلى الورع الإيماني في تلك القصة النبوية الكريمة، والتي انتهت إلى مصاهرة حميمة بين متعاملين، أن أحدهما لم ينتهز الفرصة كي يوقع بصاحبه أو يغرر به، وإنما حرصا على مرضاة ا ﷻ، والمبالغة في الحرص والتوقي، رغبة في مرضاة ا ﷻ.

ويظل المغزى من الحديث الشريف، موحيا بالخير وحسن العاقبة لكل المتعاملين الحريصين على مرضاة ا سبحانه وتعالى، وليس على واحد منهم فحسب، بل وعلى ذريتهم أيضا الذين تنعموا ببركة ورع آبائهما.

---

(١١٦) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة – باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

(١١٧) حديث مرفوع متصل رواه مالك في الموطأ في كتاب الجامع – باب الترغيب في الصدقة.

(١١٨) حديث مرفوع متصل رواه الدارمي في سننه في كتاب الرقاق باب في أكل السحت.

(١١٩) رواه البخاري في صحيحه في كتاب أحاديث الأنبياء – حديث النار.

وحذر الرسول الكريم ﷺ، من الخوض في أمور متشابهة، لا يكاد ينجلي فيها وجه الحلال أو الحرام على نحو قاطع حاسم، فقد ثبت:

عن النعمان بن بشيرٍ يقُولُ: سمعتُ رسول ا ﷺ يقولُ: "الْحلالُ بين والْحرام بيين وبينَهما مشَبهاتٌ لا يعلَمها كثير مِن الناس فَمن اتقى الْمشبهات استَبرأَ لِدِينِهِ وعرضِهِ ومن وقَع فِي الشبهاتِ كَراعٍ يرعى حول الْحمى – أرض مخصوصة يمنع الغير من دخولها – يوشك أن يواقعه ألا وإِن لكُل ملك حمى ألا إن حمى ا في أرضِهِ محارمه ألا وإِن في الْجسدِ مضغَةً إذا صلَحتْ صلَح الجسد كُله وإِذَا فَسدتْ فسد الْجسد كُله ألا وهِي الْقَلْب" (١٢٠).

ومن بين الأدعية المباركة، التي علمها النبي ﷺ لصحابته، دعاء يرسخ في أعماق النفس، الحرص على الحلال والتنزه عما حرم ا سبحانه جل شأنه، فقد جاء في الحديث:

عن علي ﷺ أَن مكاتبا جاءه فقال: إِني قد عجزتُ عن كتابتي فأعني قالَ: ألا أُعلمك كلماتٍ علمنيهن رسولُ ا ﷺ لو كان علَيك مثْلُ جبل صير دينًا أَداه ا عنْك قال: قُلْ: "اللهم اكْفِنِي بحلالك عن حرامِك وأَغْنِنِي بِفَضلِك عمن سواك" (١٢١).

والحرام ليس له وجه واحد، وإنما ينبغي على رجل الأعمال أن يتقي ا ﷻ، في الحرص على تجنب كل ماله صلة أو علاقة به من قريب أو من بعيد.

وعلى سبيل المثال، أمر تحريم شرب الخمر معروف، ولكن اللعنة تحل على كل ماله صلة بتسهيل تداول ذلك الأمر المحرم، حيث جاء:

عن أنس بن مالك ﷺ قال: لعن رسول ا ﷺ في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولةُ إليه وساقيها وبائعها وآكل ثمنها والْمشْتري لها والمشْتراةُ له" (١٢٢).

وما كان في شأن الخمر، يسري في أمر كل تصرف تجاري له علاقة من قريب أو بعيد بمعاملة محرمة إما لذاتها، وإما لما قد تصير إليه، مثل حرمة بيع السلاح مثلاً إلى عدو للمسلمين، أو في أوقات الفتن.. أعاذنا ا ﷻ منها.

رابعا: تدارس فقه المعاملات للقيام بأمانة التداول:

الشريعة الإسلامية مبنية على قوام العدل والخير والحق والرحمة، ومكارم الأخلاق من بين الحكم التي تنطوي عليها، وما من مجال تكون البشرية معرضة لموقف ضعف، إلا تداركها التشريع الإسلامي برفق ا ورحمته، بما يحسم الخلاف ويزيل الشحناء ويمنع الصدام.

---

(١٢٠) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان – باب فضل من استبرأ لدينه.

(١٢١) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه في كتاب الدعوات عن رسول ا – باب في دعاء النبي.

(١٢٢) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه في كتاب البيوع عن رسول ا – باب النهي أن يتخذ الخمر خلاً.

وشواهد ذلك في القرآن والسنة كثيرة، حيث يأتي الشرع بتفاصيل حقوق الورثة بدلالة قاطعـة تحسـم التنازع، وتأتي تشريعات العلاقة الزوجية بتفاصيل تلاحق بها ظروف الضعف الإنساني التي قد تجور فيهـا وتظلم، وتتابع آداب الصدقة، بما يحفظ حقوق الفقراء وكرامتهم ويحول دون تسلط الأغنياء وسوء تعـاملهم.. وهكذا في مختلف التشريعات الإسلامية.. قوامها الرحمة والعدل.. وحماية الإنسان من مواقف ضعفه.

وفي فقه المعاملات، جاءت تفاصيل ملابسات واقعية عديدة، يحمي بها مواقف المتعاملين من التعـرض إلى غبن أو ظلم يقع على طرف لحساب الطرف الآخر.

وجدير بالذكر، أن في بعض الأحاديث تعبيرات قد تبدو مغايرة لواقـع وملابسـات ظـروف التعامـل المعاصر، مثل تلقي الركبان، والملامسة.. إلى غير ذلك.

إلا أنه برغم اختلاف الملابسات فإن الحكمة التشريعية تظل قائمة في الظروف الشبيهة بذلك في واقـع التداول التجاري المعاصر، فتلقي الركبان – استقبال السلع وشرائها قبل الدخول إلى السوق – يتنـافى مـع شفافية المعاملات التسويقية ويحرم المتعامل من التعرف على ظروف السوق قبل إتمام الصفقة مما قد يؤدي إلى وقوع استغلال، والملامسة – الشراء بمجرد لمس الثوب – يقابله النهي عن الشراء دون الحرص علـى دقة المواصفات السلعية.. وهكذا.

ولقد جاءت الضوابط الشرعية المستمدة من أحاديث الرسول ﷺ، على نحو شامل دقيق، لا يكـاد يـدع أسلوبا شائعا في التبادل التجاري إلا ويضع له من معايير الحق والعدل ما يحفظ لكل طرف حقه فـي أمانـة التعامل، ولا غرابة في ذلك لأن التبادل التجاري من أقدم الممارسات الاقتصادية في التاريخ وخاصـة فـي الجزيرة العربية.

والتاجر عليه أن يسأل أهل الذكر من العلماء، عن أوجه الحلال والحرام ومتشابهه في مجـال نشـاطه، وإلا كان مستحلاً للحرام، فتذهب البركة في الرزق، ويرد عليه دعائه بحرمة مأكله ومشربه وملبسه:

كما ذكر – النبي ﷺ -: " الرجلَ يطِيلُ السفَر أَشْعثَ أَغْبر يمد يديهِ إلى السماء يا رب يا رب ومطْعمـه حرام ومشْربه حرام وملْبسه حرام وغُذِي بِالْحرامِ فأنّى يستجاب لِذَلِك" (١٢٣).

وقد حذرنا سيدنا عمر بن الخطاب من عاقبة الجهل بالقواعد الشرعية للمعاملات، حيث ثبت:

عن الْعلاء بن عبد الرحمن بن يعقُوب عن أبيه عن جده قالَ: قالَ عمر ابن الْخَطاب لا يبيع فِي سـوقِنا إلا من قَد تَفَقه فِي الدين" (١٢٤).

وهذا التوجيه الذي استهدى به سيدنا عمر النصح به من هدي الكتاب والسنة، له أهميته فـي الحـرص على دراسة وتعلم القواعد الشرعية للمعاملات وتطبيقها على مستوى السياسات الاقتصادية والضوابط العامة لممارسة النشاط الاقتصادي، لأن الخلل فيها قد يؤدي إلى كارثة محققة، على نحـو مـا هـو مشـاهد مـن

---

(١٢٣) صحيح مسلم – كتاب الزكاة – باب قبول الصدقة من الكسب الطيب.

(١٢٤) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب الصلاة – باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي.

الممارسات غير المشروعة في البورصات العالمية وما نجم عن ذلك من أيام سود أثرت سلبا على الاقتصاد العالمي بأسره.

وتطبيق الإسلام في هذه الممارسات من شأنه أن يمنع بيع الغرر – المبني على جهل بالمستقبل – بما يحد من الصفقات المستقبلية التي لا تعبر إلا عن تجارة على الورق، ويحد من المضاربة على العملات، ويمنع التأثير المفتعل على مستوى العرض والطلب للتأثير على الأسعار.. ويحول دون التزوير في القوائم المالية بهدف التأثير غير الواقعي على سوق الأوراق المالية.. إلى غير ذلك.

والقواعد الشرعية للمعاملات جاءت بالحق والعدل، وليس الهدف منها تقييد حرية التعامل والبيع والشراء، وما شرعه ا ﷻ إنما لخير الإنسانية وسعادتها، وحفظها لمكارم الأخلاق، فلا يكاد ينفلت حكم شرعي في المعاملات من عبرة أخلاقية تحفظ الحق وتقيم العدل.

والخلاصة أن جماع الأمانة في التداول التجاري يتمثل أغلبه في تفهم فقه المعاملات والحرص على العمل به.

خامسا: ثواب أمانة التداول وعقوبة خيانتها:

خيانة الأمانة في التداول ترتب أثرا بالغ السوء من عقاب جهنم، حيث جاء:

عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول ا ﷺ قال: "ذات يوم في خطبته ألا إن ربي أمرني أن أعلّمكم ما جهلتم مما علّمني يومي.. – إلى أن قال – وأهل النار خمسةٌ".

وذكر من بينهم: "الْخَائن الّذي لا يخْفى له طمع وإن دق إلا خَانَه".

"ورجلٌ لا يصبِح ولا يمسِي إلا وهو يخادعك عن أَهلك ومالك" (١٢٥).

وإلى جانب ذلك، وجه النبي ﷺ تحذيرا خاصا للمشتغلين بالتجارة، فقال فيما جاء عن إِسماعيلَ بن عبيدِ بن رِفَاعةَ عن أَبيه عن جده أنه خَرج مع النبي ﷺ إِلى الْمصلى فَرأى الناس يتَبايعون فَقَالَ: "يا معشَر التجار" فاستجابوا لِرسول ا ﷺ ورفَعوا أعنَاقَهم وأَبصارهم إِلَيهِ فقال: "إِن التجار يبعثون يوم القيامةِ فُجارا إلا من اتقى ا وبر وصدق" (١٢٦).

وكما حذر الرسول ﷺ من عاقبة خيانة التجار في المعاملات، رغب في ثواب وجزاء التاجر الأمين، على نحو لا يكاد يبلغه صاحب أي حرفة أخرى من العز والكرامة يوم القيامة في أكثر من حديث مروي عن عدد من الصحابة، منها ما ثبت:

عن أَبِي سعيد ﷺ عن النبي ﷺ قال: "التّاجر الصدوقُ الأَمِين مع النبيين والصديقين والشهداء" (١٢٧).

---

(١٢٥) صحيح مسلم – كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها – باب الصفات التي يعرف بها أهل الدنيا أهل الجنة.

(١٢٦) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي – كتاب البيوع عن رسول ا – باب ما جاء في التجار وتسمية النبي إياهم.

(١٢٧) نفس السابق.

ويدعم ذلك أيضا ما جاء في حديث:

عن ابن عمر رضي ا عنهما قال: قال رسول ا ﷺ: "التاجر الأمين الصدوقُ الْمسلِم مع الشهداءِ يـوم الْقِيامِةِ"[١٢٨].

(١٢٨) صحيح مرفوع متصل رواه ابن ماجه – كتاب التجارات – باب الحث على المكاسب.

الفصـــل الثانـي

مظاهر أمانة التداول

التداول والتجارة من أقدم المهن وأكثرها شيوعا في الجزيرة العربية، لذلك جاءت الضـوابط الشـرعية المستمدة من أحاديث الرسول ﷺ، على نحو شامل دقيق، لا يكاد يدع أسلوبا شائعا في التبـادل التجـاري إلا ويضع له من معايير الحق والعدل، ما يحفظ لكل طرف حقه في أمانة التعامل.

وسيتناول هذا البحث عرض الجوانب التالية، والتي تعد من أهم القيم المؤثرة فـي التـداول وممارسـة النشاط التجاري، مع إلحاق كل جانب منها بأثره في جزاء الآخرة، من حيث الثواب أو العقاب.

أولاً: إخلاص النصح للمتعاملين.

ثانيا: الصدق في التجارة والمعاملات الاقتصادية.

ثالثًا: السماحة في المعاملات.

رابعا: التعاون.

خامسا: الوفاء:

١- الوفاء بالعهد والمواثيق والعقود.

٢- قضاء الدين وأداء حقوق الآخرين

* * *

وفيما يلي عرض مفصل لكل من تلك الجواب:

أولاً: إخلاص النصح للمتعاملين:

التواصي بالحق والتواصي بالصبر من السمات الإيمانية الهامة التي يتجنـب بهـا المسـلم الخسـران والحسرة يوم القيامة، وقد أقسم ا ﷻ على ذلك في كتابه الكريم، حيث قال:

﴿ والْعصرِ * إِن الإِنْسان لَفي خُسرٍ * إِلا الَّذين آمنُوا وعملُوا الصالِحاتِ وتَواصوا بِـالْحق وتَواصـوا بِالصبرِ ﴾.

[العصر: ١ – ٣]

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصفة عامة، من المسئوليات العامة لكل مسـلم تجـاه الآخـرين، والأمة الإسلامية في عمومها تتحمل مسئولية البلاغ عن ا ورسوله، امتثالاً لأمر ا ﷻ ﴿ ولْتَكُن منْكُم أُمـةٌ يدعون إِلَى الْخَيرِ ويأْمرون بِالْمعروفِ وينْهون عن الْمنْكَرِ وأُولَئِك هم الْمفْلِحون ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وهذا النصح يعتبر معيار تفضيل هذه الأمة على من سواها.

﴿ كُنْتُم خَير ُأمةٍ ُأخْرِجتْ ِللناسِ تَأمرون ِبالْمعروفِ وتَنْهون عن الْمنْكرِ وتُؤْمِنُون ِبا ِ ولَـو آمـن َأهـلُ الْكِتَابِ لَكَان خَيرا لَهم منْهم الْمؤْمِنُون وَأكْثَرهم الْفَاسِقُون ﴾.

[آل عمران: ١١٠]

وقد جاء التوجيه النبوي المبارك، منبها إلى أهمية النصح على نحو لم يشهده أي توجيه آخر، حيث جعل النصيحة هي صميم الدين.

وتأكيدا لأهمية النصح في الإسلام، وعلى غير عادة الرسول في أحاديثه – إلا القليـل منهـا – كـرر الرسول ﷺ التنبيه على موقع النصيحة، حيث جاء:

عن أبي هريرة ﷺ عن رسول ا ﷺ قال: "إن الدين النّصيحةُ إن الدين النّصيحةُ إن الـدين النّصـيحةُ" قالوا: لمن يا رسول ا ؟ قال: " ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" (١٢٩).

وكانت النصيحة من أهم أركان المبايعة بين الرسول والصحابة، حيث:

قال جرير بايعت النبي ﷺ على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم (١٣٠).

والنصح يشكل ضرورة إيمانية في التداول بين كل من المنتجين والمستهلكين، والبـائعين والمشـترين، والمنتجين والمستثمرين، والعاملين وأصحاب الأعمال.. وغير ذلك من متبادلي المنافع والسلع والخدمات.

ومواقف النصح الواجب على المسلم في التداول والتعامل التجاري، يختلف عن مفهوم الإغواء الإعلاني بإضفاء مزايا وهمية على السلع، وادعاءات مواصفات غير حقيقية وصلاحيات مخالفة لواقع اسـتعمال تلـك السلع.

وقد ضرب الصحابة رضوان ا تعالى عليهم المثل الرائع في الحرص على مناصحة العمـلاء، حتـى وإن أدى ذلك إلى عدم إنجاز الصفقة، ففي الأثر:

عن يزِيد بن أَبِي مالك قَال: حدثَنَا َأبو سباع قال: اشْتَريتُ نَاقَةً مِن دارِ واثلةَ بن الأسقَع فَلَما خَرجتُ بِها َأدركَنَا واثِلَةُ وهو يجر رداءه فقال يا عبد ا اشْتَريتَ قُلْتُ نَعم قَالَ هلْ بين لَك ما فِيها قُلْتُ وما فِيها قال إنها لسمِينةٌ ظاهرة الصحة قال: فقال أردت بِها سفَرا َأم َأردتَ بها لَحما، قُلْتُ: بلْ َأردتُ علَيها الْحج قَـال: فَـإِن بِخُفها نَقْبا قال: فَقَال صاحِبها َأصلَحك ا ُ َأي هذا تُفْسِد علي، قال: إني سمعتُ رسول ا ﷺ يقُولُ: "لا يحِـل لأحدٍ يبيع شيئًا إلا يبين ما فِيه ولا يحل لِمن يعلَم ذَلِك إلا يبينُه" (١٣١).

ومروج السلعة بالكذب يتسم بقصر النظر، ذلك أنه قد يخدع جمهور المتعاملين للحظة، ولكن محـال أن يستمر خداع المتعامل أو المستهلك إلى الأبد، فما قد يقع فيه المستهلك اليوم، محال أن يكرر خطأه فيه مـرة

---

(١٢٩) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في سننه – كتاب البيعة – باب النصيحة للإمام.

(١٣٠) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في سننه – كتاب البيعة – باب البيعة على النصح لكل مسلم.

(١٣١) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب مسند المكيين – باب حديث واثلة بن الأسقع من الشاميين.

أخرى، وأن يعيد شراء سلعة أثبتت التجارب العملية في مجال الواقع أنها أقل مستوى بكثير مما هـو معلـن عنها.

ومما يسترعي النظر أن تزييف الحقيقة وترك النصح، من الأمور التي تستوجب عقاب الدنيا قبل عقاب الآخرة، وما ذلك إلا لخطورة أثرها في التماسك الاجتماعي وحفظ الحقوق بين المتعاملين.

ففي حديث عن الحسن بن محمد بن علي قال: حدثتْني امرأةٌ من الأنْصار.... قالتْ: دخلْتُ على أُم سلَمة فدخل عليها رسول الله ﷺ وكأنّه غضبان فاستترتُ بِكُم درعي فتكلم بكلام لم أفْهمه فقُلْتُ: يا أُم المؤمنين كأنّي رأيت رسول الله ﷺ غضبان، قالتْ: نعم، أو ما سمعتيه قالتْ: قُلْتُ وما قال: قالت قال: "إن السوء إذا فشا في الأرض فلَم يتنَاه عنْه أَنْزل الله عز وجل بأْسه على أهل الأرض" قالت: قل يا رسول الله وفيهم الصـالحون؟ قال: "نعم وفيهم الصالحون يصيبهم ما أصاب النّاس ثم يقبضهم الله عز وجل إلى مغفرته ورحمتـه أو إلـى رحمته ومغفرته" [١٣٢].

ومن بين موجبات اللعن من الله ﷻ على بني إسرائيل، عدم حرصهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما جاء في قول الله ﷻ ﴿ لُعِن الذِين كفَروا مِن بنِي إِسرائِيلَ علَى لِسان داود وعِيسى ابن مريم ذَلِـك بِما عصوا وكَانُوا يعتَدون ﴾ [المائدة: ٧٨].

وحذر الرسول ﷺ من سوء العاقبة للمتغافلين عن أمانة النصح في الله والأمر بالمعروف والنهـي عـن المنكر، حيث جاء: عن حذيفة بن اليمان عن النبي ﷺ قال: "والّذي نفْسِي بيدِهِ لتَأْمرن بالمعروف ولتنْهون عن الْمنْكر أَو لَيوشِكَن الله أَن يبعث عليكُم عقابا مِنْه ثُم تدعونَه فلا يستْجاب لكم" [١٣٣].

ثانيا: الصدق في التجارة والمعاملات الاقتصادية:

الحرص على الصدق عامة والتناهي عن الكذب والنفاق، من الفضائل الإسلامية العامة، التي جاء بهـا أكثر من توجيه في الكتاب والسنة، ووصف الله ﷻ الصادقين بالتقوى، وبشرهم بحسن العاقبة، حيث قـال الله سبحانه جل شأنه:

﴿والذِي جاء بِالصدق وصدقَ بِهِ أُولَئِك هم الْمتقُون﴾.

[الزمر: ٣٣]

وجاء في ذكر ثواب الصادقين، قول الله سبحانه وتعالى:

﴿ إِن الْمسلِمِين والْمسلِماتِ والْمؤْمِنِين والْمؤْمِنَاتِ والْقَانِتِين والْقَانِتَاتِ والصادِقِين والصادِقَاتِ والصـابِرِين والصابِراتِ والْخَاشِعِين والْخَاشِعاتِ والْمتَصدقِين والْمتَصدقَاتِ والصائِمِين والصائِماتِ والْحـافِظِين فُـروجهم والْحافِظَاتِ والذاكِرِين الله كَثِيرا والذاكِراتِ أَعد الله لَهم مغْفِرةً وأَجرا عظِيما ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

---

(١٣٢) حديث مرفوع منقطع رواه أحمد في مسنده – كتاب من مسند القبائل – باب حديث امرأة من الأنصار.

(١٣٣) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب باقي مسند الأنصار – باب حديث حذيفة بين اليمان.

ويلقن القرآن الكريم المؤمنين بدعاء مبارك، يرسخ في النفس خاصية الصدق، يقول الله ﷻ: ﴿ وقُل رب أَدخِلْنِي مدخَلَ صِدقٍ وَأَخْرِجنِي مخْرج صِدقٍ واجعل لي مِن لدنْك سلْطَانًا نصِيرا ﴾ [الإسراء: ٨٠].

وفي المقابل جاء التحذير الإلهي من عقوبة الكذب والتخلي عن الصدق.. بجهنم وجحيمها، في قول الله سبحانه وتعالى:

﴿ فَمن أَظْلَم مِمن كَذَب علَى الله وكَذب بِالصدق إِذْ جاءه أَلَيس فِي جهنم مثْوى لِلْكَافِرِين ﴾ [الزمر: ٣٢].

والنصوص النبوية الكريمة، جاء الكثير منها في التحذير من الكذب بصفة عامة، واعتباره وجها من أوجه النفاق الممقوت، وسيقتصر العرض على ما اتصل بمجال البحث، بشأن التعامل التجاري بصفة خاصة.

وقد ثبت:

عن أَبِي سعيدٍ عن النبِي ﷺ قَالَ: "التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداءِ" (١٣٤).

وأنذر النبي ﷺ، من باع عيبا ولم يبينه بمقت من الله ولعن من الملائكة، فقد جاء:

عن واثلة بن الأسقَع قَالَ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: "من باع عيبا لَم يبينْه لَم يزلْ في مقْت الله ولم تزلْ الْملائكةُ تَلْعنُه" (١٣٥).

وفي حديث آخر جاء الترهيب والترغيب معا، حيث ثبت:

عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده أنّه خرج مع النبي ﷺ إلى الْمصلى فرأى النّاس يتبايعون فقال: "يا معشر التجار" فاستجابوا لرسول الله ﷺ ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه فقال: "إن التجار يبعثون يوم القيامة فُجارا إلا من اتّقى الله وبر وصدق" (١٣٦).

والحلف الكاذب سمة غالبة لدى بعض من التجار، وقد يؤدي إلى ترويج سلعة أو إبرام صفقة، ولكن ربحها يكون مشوبا بالحرمة.

والتحذير من عقوبة الحلف الكاذب.. جاء به أكثر من نص في كتاب الله ﷻ، فقال الله سبحانه وتعالى:

﴿ إِن الَذِين يشْتَرون بِعهدِ الله وَأيمانِهم ثَمنًا قَلِيلاً أُولَئِك لاَ خَلاَقَ لَهم فِي الآَخِرةِ ولاَ يكلمهم الله ولاَ ينظُر إِلَيهم يوم الْقِيامةِ ولاَ يزكيهم ولَهم عذَاب أَلِيم ﴾ [آل عمران: ٧٧].

وحذر من سوء العقوبة للكاذبين بقوله سبحانه جل شأنه:

---

(١٣٤) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب البيوع عن رسول الله – باب ما جاء في التجار وتسمية النبي إياهم.

(١٣٥) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب التجارات – باب من باع عيبا فلم يبينه.

(١٣٦) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب البيوع عن رسول الله – باب ما جاء في التجار وتسميته النبي إياهم.

﴿ ولاَ تَتخِذُوا أَيمانَكُم دخَلاً بينَكُم فَتَزِل قَدم بعد ثُبوتِها وتَذُوقُوا السوء بِما صددتم عـن سـبِيل ا ـ ولَكُـم عذَاب عظِيم﴾.

[النحل: ٩٤]

وتوعد ا سبحانه وتعالى الكاذبين، بتمييز سحنتهم بالسواد فضحا لهم بين الخلائق يوم القيامـة، فقـال سبحانه وتعالى:

﴿ ويوم الْقِيامةِ تَرى الَذِين كَذَبوا علَى ا ـ وجوههم مسودةٌ أَلَيس فِي جهنم مثْوى للْمتَكَبـرِين ﴾ [الزمـر: ٦٠].

ثالثًا: السماحة في المعاملات:

السوق عامة في نشاط دائب وتحول مستمر، والتجارة تبعا لها في تغير من حال إلى حال، وقد يتعرض البعض إلى أزمات كساد لا يد له فيه، أو التعرض لأزمة سيولة نقدية عارضة، أدت إلـى صـعوبة الوفـاء بالدين في موعده، وبعد أن كان الدائن في الجاهلية يشترط الحصول على ربا نتيجة تأجيل السـداد، تجلـت رحمة ا سبحانه جل شأنه في دعوته للتراحم والإشفاق على ظروف المدين، وقبول تأجيـل السـداد لحـين ميسرة، أو التصدق على المدين، فقال ا ﷻ:

﴿ وإِن كَان ذُو عسرةٍ فَنَظِرةٌ إِلَى ميسرةٍ وأَن تَصدقُوا خَير لَكُم إِن كُنْتُم تَعلَمون ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وحول نفس المعنى جاءت عدة أحاديث، من بينها ما وعد النبي ﷺ برحمة ا ﷻ لذوي السـماحة فـي البيع والشراء، فقد ثبت:

عن جابر بن عبد ا رضي ا عنهما أن رسول ا ﷺ قال: "رحم ا رجلاً سمحا إذا باع وإذا اشْترى وإذا اقْتضى" [(١٣٧)].

والسماحة في التحصيل والتريث في إمهال العميل، - ما لم يثبت تلاعبه – يؤدي في المدى البعيد إلـى المحافظة على قوى السوق بفاعليتها المؤثرة في النشاط الاقتصادي، لأن الانسحاب المتكرر من بعض رجال الأعمال نتيجة تعرضهم لأزمات عسر مالي مؤقت، يؤدي إلى تقليص حجم السوق والحد من تجمـع أوسـع للمتعاملين فيه.

وقد يتخذ البعض مسلكًا قانونيا في تحصيل دينه، ولكن سيزاحمه دائنون آخرون، ولن يصـل إليـه إلا اليسير من دينه في بعض الأحيان، لأن تصفية الممتلكات والأصول الثابتة، نادرا ما تحقق ثمنهـا المناسـب لقيمتها الحقيقية، خاصة حين التخلص منها في مواجهة الأزمات.

---

(١٣٧) رواه البخاري في صحيحه – كتاب البيوع – باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع وفي طلب حقًا.

أما بعد النظر في إمهال العميل، فإنه يؤدي به إلى تجاوز محنته المؤقتة، ويبقى عليه عنصرا فاعلاً مؤثرا في النشاط التجاري بما يعود بالنفع على كل المتعاملين فيه، والصبر عليه في السداد يحفزه على رفع كفاءة أدائه كي يغطي دينه ويحقق فائضا مناسبا يكفل له حياة كريمة.

ومثل هذا الموقف المؤثر من جانب رجل الأعمال، يجعل العميل سواء أكان تاجر جملة أو تجزئة، أشد ما يكون ولاء وارتباطًا به، ويحرص على تنمية علاقاته معه، ويؤثر في التعامل على الآخرين، فيجني بذلك رجل الأعمال أرباحا ورواجا له أثره الفاعل في المدى البعيد.

وفي بعض الأحيان، قد يعود تعسر المتعامل إلى ظروف قاهرة خارجة عن إرادته، مثل وقوع زلزال أو سيل، أو آفة زراعية لم تدع الأرض إلا بعد هلاكها، أو حريق.. أو غير ذلك، ومثل هذه الأمور تدخل في عموم صفة الحوائج التي ثبت في تعريفها:

عن عطاء قَالَ: الْجوائح كُل ظاهِرٍ مفْسد من مطرٍ أو بردٍ أو جرادٍ أو ريحٍ أو حريقٍ [١٣٨].

وقد حذر النبي ﷺ من التعسف في استيفاء الحقوق، في الظروف القاهرة، ففي حديث:

"عن ابن جريجٍ أَخْبرنِي أَبو الزبير أَنه سمع جابِرا يقُولُ: قال رسولُ الله ﷺ: "إِن بعت مِن أخِيك ثمرا فَأصابتْه جائحةٌ فلا يحل لك أن تَأْخُذ مِنْه شيئًا بِم تَأْخُذُ مال أخيك بِغَير حق" [١٣٩].

وفي ذلك إشارة واضحة إلى التغاضي عن الدين حال وقوع كارثة، لا دخل له فيها، والأولى.. الأخذ بالسماحة والتيسير والإمهال.

أما إذا استغرق الدين كل المال، فإن التصدق على المدين العسر يتقدم على كل سلوك أخر، فإذا لم تكف الصدقة للسداد، أخذ كل دائن نصيبه في حدود ما بقي من مال، حيث ثبت في الحديث:

عن أَبِي سعيد الْخُدرِي ﷺ قَالَ: أُصيب رجلٌ في عهدِ رسول الله ﷺ فِي ثِمارٍ ابتَاعها وكثُر دينُه فَقَال رسولُ الله ﷺ: "تَصدقُوا عليه" فتصدقُوا عليهِ ولَم يبلُغْ ذَلِك وفَاء دينِهِ فَقَال رسولُ الله ﷺ: "خُذُوا ما وجدتُم ولَيس لَكُم إلا ذَلِك" [١٤٠].

وقد جاء النص القرآني، يدعو الله ﷻ فيه إلى عدم أكل الأموال بالباطل، والتجاوز فيما بينهم بالتراضي في شأن التجارة بصفة خاصة فقال سبحانه جل شأنه:

﴿ يا أَيها الذِين آمنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِل إِلا أَن تَكُون تِجارةً عن تَراضٍ منْكُم ولاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسكُم إِن الله كان بِكُم رحِيما ﴾ [النساء: ٢٩].

---

(١٣٨) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود – كتاب البيوع – باب في تفسير الجائحة، ويدخل في ذلك الآفة التي تصيب الثمار فتهلكها.

(١٣٩) حديث مرفوع متصل رواه النسائي – كتاب البيوع – باب وضع الجوائح.

(١٤٠) حديث مرفوع متصل رواه النسائي – كتاب البيوع – باب وضع الجوائح.

وشتان ما بين ذلك التوجه الرحيم، والقوانين الوضعية التي لا تلتفت إلى التجاوز أو الصدقة، ويدخل الدائنون جميعا في قسمة الغرماء حسب مستويات الدين، ليحصلوا على أموالهم دون التفات إلى تعاون أو تراحم أو تواد أو تصدق.

أثر السماحة والتجاوز عن المعسرين في ثواب الآخرة:

تعددت مكارم الله ﷺ.. وتفضل بالعديد من مظاهر رحمته على المتجاوزين عن المعسرين، والميسرين في معاملاتهم، وجاءت البشرى النبوية بعدة مظاهر للثواب والخير، على نحو ما ثبت فيما يلي:

- **<u>الحصول على ثواب الصدقة عن كل يوم تأجيل سداد للمعسر:</u>**

فقد جاء عن بريدةَ الأسلمي عن النبي ﷺ قال: "من أَنْظَر معسِرا كان له بِكُل يومٍ صدقةٌ ومن أَنْظَره بعد حِله كان له مِثْله في كُلّ يوم صدقةٌ" (١٤١).

- **<u>استجابة دعوته في الدنيا والكشف عن كرباته في الدنيا والآخرة:</u>**

فقد ثبت عن عبد الله بن عمر رضي الله عنْهما أَخْبره أن رسول الله ﷺ قَالَ: "المسلم أَخْو الْمسلم لا يظْلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كُربة فرج الله عنْه كُربةً من كُربات يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة" (١٤٢).

وجاء عن ابن عمر قَال: قالَ رسولُ الله ﷺ: "من أراد أن تُستجاب دعوتُه وأَن تُكْشَفَ كُربتُه فَلْيفرج عن معسِرٍ" (١٤٣).

- **<u>تجاوز الملائكة عنه عند تلقي روحه:</u>**

وجاءت البشرى من رسول الله ﷺ بحسن ثواب الآخرة، لمن تجاوز عن المدينين في أزماتهم، حيث ثبت:

وعن أَبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: "كان تاجر يداين الناس فَإذا رأى معسِرا قالَ لفتْيانِهِ تَجاوزوا عنْه لعل الله أن يتَجاوز عنا فَتَجاوز الله عنْه" (١٤٤).

عن أَبِي هريرةَ ﷺ حدثَه قَالَ: قَالَ النبي ﷺ: "تلقتْ الْملائِكَةُ روح رجلٍ مِمن كان قَبلَكُم قَالُوا: أَعملْت مِن الْخَير شَيئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أُنْظر الْمسِر وأَتَجاوز عن الْمعسِر.. قال: قَال فتجاوزوا عنْه" (١٤٥).

---

(١٤١) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه – كتاب الأحكام – باب إنظار المعسر.

(١٤٢) رواه البخاري في صحيحه – كتاب المظالم والغصب – باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه.

(١٤٣) حديث مرفوع رواه أحمد في مسنده – كتاب مسند المكثرين من الصحابة – باب مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب.

(١٤٤) رواه البخاري في صحيحه – كتاب البيوع – باب من أنظر معسرا.

- **الاستظلال بعرض الله ﷻ يوم القيامة:**

حيث جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رسولُ الله ﷺ: "من أنْظر معسِرا أو وضع له أظَله الله يوم القيامة تحت ظِل عرشِهِ يوم لا ظل إلا ظِله" (١٤٦).

- **البشرى بمغفرة الله ﷻ، بحديث رسول الله ﷺ:**

عن حذيفة عن النبي ﷺ: "أن رجلاً مات فدخل الجنة فقيل له ما كُنْتَ تعملُ؟ قالَ: فإما ذكر وإما ذكر فقال: إني كنتُ أُبايع الناس فكنتُ أُنْظر المعسِر – أتركه إلى ميسرة – وأتجوز في السكّة – أتساهل في العملة المتداولة درهم أو دينار أو غير ذاك – أو في النقْد فغُفر له" (١٤٧).

رابعا: التعاون:

جاء النص القرآني المبارك يدعو إلى التعاون، حيث قال الله ﷻ:

﴿ ... وتَعاونُوا علَى الْبر والتقْوى ولاَ تَعاونُوا علَى الإِثْمِ والْعدوان واتقُوا الله إِن الله شَدِيد الْعِقَابِ ﴾ [المائدة: ٢].

والترابط والتعاون بين المؤمنين، أساسه اعتصام بهدي الله ﷻ ونهجه، إذ به تأتلف القلوب على الخير وتتعاون في الحياة، وقد قال الله ﷻ:

﴿ واعتَصِموا بِحبل الله جمِيعا ولاَ تَفَرقُوا واذْكُروا نِعمتَ الله علَيكُم إِذْ كُنْتُم أَعداء فَأَلفَ بين قُلُوبِكُم فَأَصبحتُم بِنِعمتِهِ إِخْوانًا وكُنْتُم علَى شَفَا حفْرةٍ من النار فَأَنقَذَكُم منْها كَذَلِك يبين الله لَكُم آياتِهِ لَعلكُم تَهتَدون ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وجاء الترغيب في التعاون والتآزر في العمل في الحديث:

عن أبي موسى الأشْعري قالَ: كان رسولُ الله ﷺ إِذَا جاءه السائِلُ أَو ذُو الْحاجة قَالَ: "اشْفَعوا تُؤْجروا ولْيقْضِ الله عز وجل على لسان رسولهِ ما شَاء" وقال: "الْمؤْمِن للْمؤْمِن كالْبنْيان يشد بعضه بعضا....." (١٤٨).

والتعاون قائم في الأصل على روح الإخوة في الله، التي أقرها الله ﷻ بين المؤمنين في كتابه الكريم بقوله جل شأنه:

﴿إِنما الْمؤْمِنُون إِخْوةٌ .... ﴾ [الحجرات: ١٠].

---

(١٤٥) نفس السابق.

(١٤٦) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب البيوع عن رسول الله ﷺ – باب ما جاء في إنظار المعسر والرفق به.

(١٤٧) رواه مسلم في صحيحه – كتاب المساقاه – باب فضل إنظار المعسر.

(١٤٨) حديث مرفوع متصل أثبته أحمد في مسنده – كتاب أول مسند الكوفيين – حديث أبي موسى الأشعري.

وفي حديث شريف، ضرب رسول ا ﷺ المثل والقدوة بالأشعريين في تعاونهم، حيث جاء:

عن أبي موسى قال: قال رسولُ ا ﷺ: "إِن الأشْعريين إِذا أَرملُوا في الْغَزو أَو قَل طعام عيالهم بالْمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثُم اقْتسموه بينهم في إِناءٍ واحد بالسوية فهم مِنّي وأَنَا منْهم" [١٤٩].

أما في مجال ممارسة التداول في النشاط الاقتصادي، فقد جاء في سياق ذلك الحديث:

عن أبي سعيد مولى عبد ا بن عامر قال: سمعتُ أبا هريرة ﷺ يقولُ: قال رسولُ ا ﷺ: "لا تحاسـدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع أحدكُم على بيع أخيه وكونوا عباد ا إخوانـا المسـلم أخُـو المسلم لا يظلمه ولا يخْذله ولا يحقره التقوى هاهنا – وأشار بِيده إلى صدره ثلاث مرات – حسـب امـرئ مسلم مِن الشر أَن يحقِر أَخَاه الْمسلم كُل الْمسلِم على الْمسلِم حرام دمه ومالُه وعِرضه" [١٥٠].

وتعددت التوجيهات النبوية في الحض على التعاون في مختلف المواقف، حيث ثبت:

عن أَبِي ذر ﷺ قال: قال رسولُ ا ﷺ: "تَبسمك فِي وجهِ أَخِيك لَك صدقَةٌ وأَمرك بِالْمعروفِ ونَهيك عن الْمنْكَر صدقَةٌ وإِرشَادك الرجلَ فِي أَرضِ الضلال لَك صدقَةٌ وبصرك للرجل الردِيءِ الْبصـر لَـك صـدقَةٌ وإِماطَتُك الْحجر والشوكَةَ والْعظْم عن الطريقِ لَك صدقَةٌ وإِفْراغُك مِن دلْوِك فِي دلْو أَخِيك لَك صدقَةٌ" [١٥١].

وفي حديث آخر عن جابر بن عبد ا رضي ا عنهما قالَ: قالَ رسولُ ا ﷺ: "كُل معـروفٍ صـدقَةٌ وإِن مِن المعروفِ أن تَلْقَى أَخَاك بِوجهٍ طَلْقٍ وأن تُفْرِغَ مِن دلْوِك فِي إِنَاءِ أَخِيك" [١٥٢].

وأوجه التعاون في النشاط الاقتصادي كثيرة في أبواب الفقه، حيث المضاربة – من الضرب في الأرض – إذ يتعاون كل من صاحب مال ولا حرفة له، مع أحد المحترفين، صانعا كان أو تـاجرا، للقيـام بنشـاط اقتصادي يعود على كل منهما بنسبة متفق عليها، وقد ثبت:

عن الْعلاءِ بن عبدِ الرحمن عن أَبِيهِ عن جده أن عثْمان بن عفان ﷺ أَعطَاه مالاً قِراضا يعملُ فِيهِ علَـى أن الربح بينهما [١٥٣].

وتعد المشاركة بأشكالها القانونية المختلفة في إطار النظم المعاصرة، امتدادا لمبدأ المشاركة الذي أقـره الإسلام وجاء به هدي الرسول ﷺ الذي شارك في التجارة فكان خير شريك، فقد ثبت:

عن مجاهِدٍ عن قائد السائب عن السائِبِ أنه قال للنبي ﷺ كُنْتَ شَريكي فكُنْت خَير شَرِيكٍ كُنْت لا تُداري ولا تُماري [١٥٤].

---

(١٤٩) رواه مسلم في صحيحه – كتاب فضائل الصحابة – باب من فضائل الأشعريين.

(١٥٠) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب باقي مسند المكثرين – باب مسند أبي هريرة.

(١٥١) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي – كتاب البر والصلة عن رسول ا – باب ما جاء في صنائع المعروف.

(١٥٢) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي – كتاب البر والصلة عن رسول ا – ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر.

(١٥٣) حديث مرفوع متصل رواه مالك – في الموطأ – كتاب القرائض – باب ما جاء في القراض.

التعاون المخلص بين الشركاء:

إخلاص العلاقة بين المسلم وأخيه في المشاركات، من المسئوليات الإيمانية التي ينبغي أن يتحلى بها كل من الشركاء، وقد نبه الرسول ﷺ لي المدى الذي ينبغي أن يصل إليه الحرص على الأمانة، فقد جاء:

عن سفْيان بن َأسِيدٍ الْحضرمِي قالَ: سمعتُ رسول ا ﷺ يقُولُ: "كَبرتْ خِيانَةً أن تُحدثَ َأخَاك حديثًا هو لَك بِهِ مصدقٌ وَأنْتَ له بِهِ كاذِب" (١٥٥).

وإن كان هذا هو الشأن في الحديث، فإن التناهي عن الخيانة في التعامل يكون من باب أولى. والخيانة لا تلتقي مع سمت الإيمان والصلاح في المؤمن، حيث جاء:

عن َأبي ُأمامه قَالَ قَالَ رسول ا ﷺ: "يطْبع الْمؤْمِن على الْخِلال كُلها إلا الْخِيانَة والْكذب" (١٥٦).

وتعليما لنا وتنبيها لخطورة الأمانة والبعد عن الخيانة، كان النبي ﷺ يعلم الأمة الاستعاذة من الخيانة، حيث ثبت:

عن َأبِي هريرة ﷺ قالَ: كان رسولُ ا ﷺ يقُولُ: "اللهم إِني َأعوذُ بِك مِن الجوع فإنه بِئْس الضجِيع وَأعوذُ بِك مِن الْخِيانَةِ فَإِنها بِئْستِ الْبِطَانَةُ" (١٥٧).

وجاء التطبيق العملي لمقتضى التعامل الأمين بين الشركاء، فيما أوصى به النبي ﷺ، من الحرص على تراضي الشركاء واستئذان كل منهما للآخر قبل إبرام الصفقات، حيث جاء:

عن جابِر ﷺ قَالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "من كان له شَرِيك فِي ربعةٍ َأو نَخْلٍ فَليس له َأن يبيع حتى يؤْذِن شَرِيكَه فَإِن رضِي َأخذَ وإن كَره ترك" (١٥٨).

وفي حديث قدسي حذر ا ﷻ من عاقبة خيانة شريك لشريكه، فقد جاء في الحديث: عن َأبي هريرة ﷺ رفعه قَالَ: إِن ا يقُولُ: "أنا ثالثُ الشريكين ما لَم يخُن َأحدهما صاحبه فإِذا خانه خرجتُ مِن بينْهما" (١٥٩).

والتوجه الإسلامي في المضاربة أو المشاركة يحقق استثمارا للمدخرات الفردية في قنوات استثمارية مباشرة، يراقب بها المستثمر نشاطه بنفسه، ويتعاون مع المحترف في تحقيق أفضل عائد ممكن، كما يحد من مشكلة البطالة على المدى البعيد، حيث يسعى صاحب الحرفة الذي لا مال عنده إلى البحث عن ممول

---

(١٥٤) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب مسند المكيين – باب حديث الثائب بن عبد ا .

(١٥٥) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الأدب – باب في المعاريض.

(١٥٦) حديث مرفوع منقطع رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند الأنصار – باب حديث أبي أمامة الباهلي.

(١٥٧) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في سننه – كتاب الاستعاذة – باب من الجوع.

(١٥٨) صحيح مسلم – كتاب المساقاه – باب الشفعة.

(١٥٩) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب البيوع – باب في الشركة.

متعاون، كما أن من ليست له حرفة سيسعى إما إلى التدريب على حرفة ما، أو البحث عن فكرة اسـتثمارية جيدة يمكن تحقيق دخل من ورائها بالتعاون مع أحد الممولين، هذا إضافة إلى العمالة التي تلحق بمثـل هـذا النشاط أو ذاك.

وحض رسول الله ﷺ على التعاون في الزراعة، فجاء:

عن جابِر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: "من كانتْ له أَرض فَلْيزرعها فَـإن لَـم يزرعها فَلْيزرِعها أَخاه" (١٦٠).

التعاون بين العاملين وأصحاب الأعمال:

والتعاون بين الأجراء وأصحاب الأعمال يعد من الضرورات الاقتصادية الهامة التي يقوم عليها الهيكل الإنتاجي في أغلب أوجه النشاط، الأجير بجهده وصاحب العمل بمجال نشاطه وأجره، وقد ثبـت مشـروعية ذلك في أكثر من نص من الكتاب والسنة، ومن ذلك ما جاء:

عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباحٍ قال: سمعتُ عتْبةَ بن النّدر يقُولُ: كُنا عِنْد رسول الله ﷺ فقَـرأ طس حتى إذَا بلَغَ قصة موسى قال: "إِن موسى ﷺ آجر نَفْسه ثَماِني سِنين أَو عشْرا على عِفةِ فَرجِـهِ وطَعـامِ بطْنِهِ" (١٦١).

وقد بارك النبي ﷺ عائد الجهد اليدوي للأجير، بأن شارك في طعامه، حيث جاء:

عن مجاهِدٍ قالَ: قالَ علِي ﷺ: جعتُ مرةً بالْمدِينَة جوعا شَدِيدا فَخَرجتُ أَطْلُب الْعملَ في عوالي الْمدِينـةِ فَإِذَا أَنَا بِامرأَةٍ قَد جمعتْ مدرا فظنَنْتُها تُريد بله فَأَتَيتُها فَقَاطَعتُها كُل ذَنُوبٍ على تَمرة فَمددتُ سِتةَ عشَر ذَنُوبـا حتى مجلتْ يداي ثُم أَتَيتُ الْماء فَأَصبتُ مِنْه ثُم أَتَيتُها فَقُلْتُ بِكفي هكَذَا بين يـديها وبسـطَ إِسـماعيلُ يديـه وجمعهما فَعدتْ لِي ستةَ عشْر تَمرةً فَأَتَيتُ النبي ﷺ فَأَخْبرتُه فَأَكَلَ معِي مِنْها (١٦٢).

وأمر رسول الله ﷺ بالحرص على مشاعر الأجير، وإعطائه من المزايا العينية، ما يكـاد يماثـل نمـط استهلاك المعتاد لصاحب العمل، حيث جاء:

عن أبي ذر عن النبي ﷺ: "من لاءمكُم من خدمكم فأطْعموهم مما تأكلون واكْسوهم مما تلْبسون أو قـال: تكْتسون ومن لا يلائمكم فبيعوه ولا تُعذبوا خلْق الله عز وجل" (١٦٣).

---

(١٦٠) صحيح مسلم – كتاب البيوع – باب كراء الأرض.

(١٦١) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب الأحكام – باب إجارة الأجير على طعام بطنه.

(١٦٢) حديث مرفوع منقطع رواه أحمد في المسند – كتاب مسند العشرة المبشرين بالجنة – باب من مسند علي بين أبـي طالب.

(١٦٣) حديث مرفوع منقطع رواه أحمد في المسند – كتاب مسند الأنصار – باب حديث أبي ذر الغفاري.

وكما أعطى الإسلام للأجير حقه المشروع في الأجر العادل، أمره بالحرص على أداء مسئوليته الوظيفية، ودعاه إلى إخلاص الأداء والأمانة في تحمل المسئولية حيث جاء:

عن عبدِ الله بن عمر رضِي الله عنْهما أنّه سمِع رسولَ الله ﷺ يقُولُ: "كُلكُم راعٍ ومسئُول عن رعيتِهِ فَالإمام راعٍ وهو مسئُولٌ عن رعيتهِ والرجلُ فِي أهلِهِ راعٍ وهو مسئُولٌ عن رعيتهِ والْمرأةُ فِي بيتِ زوجِها راعِيةٌ وهِي مسئُولةٌ عن رعيتها والْخادم فِي مال سيدِهِ راعٍ وهو مسئُولٌ عن رعِيتهِ" قَالَ: فسمِعتُ هؤلاءِ مِن رسول الله ﷺ وأحسِب النبي ﷺ قال: "والرجلُ فِي مال أَبِيهِ راعٍ وهو مسئُولٌ عن رعِيتهِ فَكُلكُم راعٍ وكُلكُم مسئُولٌ عن رعِيتهِ" (١٦٤).

أما جزاء الإخلاص في العمل والأمانة في أدائه، فقد جاء بها الحديث الثابت في باب أجر الخادم بكتاب الزكاة بصحيح البخاري.

عن أَبِي بردةَ عن أَبي موسى عن النبِي ﷺ قَال: الْخَازن الْمسلِم الأَمِين الذِي ينْفذُ وربما قال: يعطِي ما أُمِر بِهِ كامِلاً موفرا طَيبا به نَفْسه فَيدفَعه إِلى الّذِي أُمِر له بِهِ أَحد الْمتَصدقِين" (١٦٥).

وفي التحذير من أكل حقوق العاملين الأجراء، جاء في الحديث:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ عن النبِي ﷺ قَالَ: قال الله: ثلاثةٌ أَنَا خَصمهم يوم الْقيامةِ رجلٌ أَعطَى بِي ثُم غَدر ورجلٌ باع حرا فأكلَ ثَمنَه ورجلٌ استأْجر أجِيرا فَاستَوفَى مِنْه ولَم يعطِ أَجره"(١٦٦).

وهكذا فإن العلاقة بين العمال ورجال الأعمال لها في الفقه الإسلامي قواعد وآداب، تحفظ بها للعامل حقه في الأجر العادل، وتقيم لصاحب العمل رقابة ربانية على ضمير العامل تخفف عنه أعباء المراقبة الداخلية وبعضا من تكاليف الإشراف الإداري، إلى غير ذلك مما جاء مفصلاً في أبواب فقه المعاملات وبعض مصنفات الرقائق.

تفريج الكروب والأزمات بين المتعاملين:

من بين أبواب الإنفاق من الزكاة، نصيب الغارمين، أي من تعرضوا إلى كارثة غير متوقعة في مالهم، أو نشأ في مواجهتهم التزام مالي، لا طاقة له به.

وفي ذلك جاء الحديث:

عن قبيصة بن مخارق الهلالي قال: تحملتُ حمالة فأتيتُ رسول الله ﷺ أسأله فيها فقال: "أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها" قال: ثم قال: "يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة:

---

(١٦٤) صحيح البخاري – كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس – باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه.

(١٦٥) صحيح البخاري – كتاب الزكاة – أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد.

(١٦٦) صحيح البخاري – كتاب البيوع – باب إثم من باع حرا.

رجلٍ تحمل حمالةً فحلتْ له الْمسألةُ حتى يصيبها ثُم يمسِك.

ورجلٌ أَصابتْه جائحةٌ اجتَاحتْ مالَه فحلتْ له الْمسأَلةُ حتى يصِيب قِواما مِن عيشٍ أَو قَالَ سدادا مِن عيشٍ.

ورجلٌ أَصابتْه فَاقَةٌ حتى يقُوم ثَلاثَةٌ مِن ذَوِي الحِجا مِن قَومِهِ لَقَد أَصابت فُلانًا فَاقَةٌ فحلتْ له الْمسأَلَةُ حتى يصِيب قِواما مِن عيشٍ أَو قالَ سدادا مِن عيشٍ فَما سِواهن مِن الْمسأَلةِ يا قَبِيصةُ سحتًا يأْكُلُها صاحِبها سحتًا" (١٦٧).

والتعاون في الملمات وتفريج الكروبات في الأزمات، من الأمور الواجبة على المسلمين فيما بينهم، فالرحمة المتبادلة تقتضي ذلك وقد قال الله سبحانه وتعالى في وصف المؤمنين:

﴿ محمد رسولُ الله والذِين معه أَشِداء علَى الْكُفار رحماء بينَهم ... ﴾ [الفتح: ٢٩].

ومن بين أوجه الرحمة المتبادلة، التعاون في الإقراض، بغير ما استغلال لظروف المحتاج أو محاولة الاستفادة من وراء القرض بأحد أوجه الربا، وثواب المقرض من الحسنات جاء في الحديث:

عن أَنَس بن مالِكٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: "رأَيتُ لَيلَةَ أُسرِي بِي على باب الْجنة مكْتُوبا الصدقَة بِعشْرِ أَمثَالها والْقرض بثَمانِيةَ عشَر فَقُلْتُ: يا جِبرِيلُ ما بالُ الْقَرضِ أَفْضلُ مِن الصدقَة قَالَ: لأن السائِل يسأَلُ وعنْده والْمستَقْرِض لا يستَقْرِض إِلا مِن حاجة" (١٦٨).

الحذر من المنافسة الاحتكارية وتعمد طرد صغار المتعاملين:

يتناف مع روح الإخوة الإيمانية والتعاون في الخير، مسلك البعض في محاولة طرد صغار المتعاملين أو المشروعات الصغيرة من خلال مضاربة سعرية أو غيرها، كأن يقوم أحد كبار المتعاملين بتعمد تخفيض السعر بأقل من التكاليف، بهدف صرف المشترين عن المنافس الصغير وتحويلهم للشراء منه.

وهذا التصرف يعد وجها من وجوه الاحتكار الذي لعن رسول الله ﷺ القائم به.

وفي مناسبة غير مسبوقة، فطن سيدنا عمر إلى اتجاه بعض المتعاملين بالتخفيض المتعمد في السعر، دون مستوى السوق، من أجل اكتساح فرصة الآخرين في البيع بسعر عادل، إذ مر بِحاطب بن أَبِي بلْتَعةَ وهو يبيع زبيبا له بالسوق فقالَ له عمر بن الْخَطاب ﷺ إِما أَن تَزِيد فِي السعر وإِما أَن تُرفَع مِن سوقِنَا (١٦٩).

---

(١٦٧) صحيح مسلم – كتاب الزكاة – باب من تحل له المسألة.

(١٦٨) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب الأحكام – باب القرض.

(١٦٩) حديث مرفوع منقطع مالك في الموطأ – كتاب البيوع – باب الحركة والتربص.

ثواب الإخوة المتعاونة في ا :

لا تقوم روح التعاون بين المؤمنين، ما لم تجمعهم الإخوة في ا ﷻ، فيحب بعضهم بعضا في ا ، ويبذل كل منهم لأخيه عن رضى نفس وطيب خاطر، كل ما يعينه على أمر الدنيا والدين.

وقد تعددت مبشرات جزاء الحب في ا في أحاديث رسول ا ﷺ، حيث يظلهم ا ﷻ في ظله، كما ثبت:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "إن ا يقُولُ يوم الْقِيامةِ أَين الْمتَحابون بِجلالِي الْيوم أُظلهم فِي ظِلي يوم لا ظِل إلا ظِلي" [١٧٠].

وللإخوة في ا المتعاونين في سبيل الخير، غرف لها منازلها الرفيعة في الجنة، حيث ثبت:

عن أَبِي سعيد الْخُدري ﷺ قال: قال رسول ا ﷺ: "إن الْمتَحابين لَتُرى غُرفُهم فِي الْجنةِ كالْكَوكَب الطالِع الشرقِي أَو الْغَربِي فَيقَالُ من هؤلاءِ فيقَالُ هؤلاءِ الْمتَحابون فِي ا عز وجل" [١٧١].

وقد ثبت للمتحابين المتعاونين في ا من المنزلة، ما يغبطهم عليها الأنبياء والشهداء، حيث قال:

معاذُ بن جبل ﷺ قال: سمعتُ رسول ا ﷺ يقولُ: "قال ا عز وجل: الْمتحابون في جلالي لَهم منابر من نُور يغْبطُهم النّبيون والشهداء" [١٧٢].

أما التفرق والاختلاف، فقد جاء الترهيب منه في قول ا ﷻ:

﴿ ولاَ تَكُونُوا كالَذِين تَفَرقُوا واخْتَلَفُوا مِن بعدِ ما جاءهم الْبينَاتُ وأُولَئِك لَهم عذَاب عظِيم * يوم تَبيض وجوه وتَسود وجوه فَأَما الَذِين اسودتْ وجوههم أَكَفَرتُم بعد إِيمانِكُم فَذُوقُوا الْعذَاب بِما كُنْتُم تَكْفُرون * وأَما الَذِين ابيضتْ وجوههم فَفِي رحمةِ ا هم فِيها خَالِدون ﴾.

[آل عمران: ١٠٥ – ١٠٧]

خامسا: الوفاء:

يتناول جانب الوفاء، عرض الأبعاد التالية:

- الوفاء بالعهد والمواثيق والعقود.
- قضاء الدين وأداء حقوق الآخرين.

وفيما يلي عرض تفصيلي لكل من تلك الجوانب:

---

(١٧٠) صحيح مسلم – كتاب البر والصلة والأدب – باب في فضل الحب في ا .

(١٧١) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند المكثرين – باب مسند أبي سعيد الخدري.

(١٧٢) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب الزهد عن رسول ا – باب ما جاء في الحب في ا .

الوفاء بالعهد والمواثيق والعقود:

الوفاء بالعهد والحرص على الالتزام بما أقر المسلم على نفسه من عهـود وعقـود، مـن المسـئوليات الإسلامية التي ثبت فيها أكثر من نص قرآني مبارك، حيث قال ا ﷻ في صدر سورة المائدة الآية ١.

﴿ يا أَيها الَذِين آمنُوا أَوفُوا بِالْعقُودِ أُحِلَتْ لَكُم بهيمةُ الأَنْعامِ إِلا ما يتْلَى علَيكُم غَير محِلي الصـيدِ وأَنْـتُم حرم إِن ا َ يحكُم ما يرِيد ﴾ [المائدة: ١].

وقال سبحانه جل شأنه:

﴿ إِن ا َ يأمركُم أَن تُؤَدوا الأَمانَاتِ إِلَى أَهلِها وإِذَا حكَمتُم بين الناسِ أَن تَحكُمـوا بِالْعـدل إِن ا َ نِعِمـا يعِظُكُم بِهِ إِن ا َ كَان سمِيعا بصِيرا ﴾ [النساء: ٥٨].

وقال تبارك اسمه:

﴿ ... وأَوفُوا بِالْعهدِ إِن الْعهد كَان مسؤُولاً ﴾.

[الإسراء: ٣٤]

والعهد بين المؤمن وغيره من الناس، هو في حقيقته عهد مع ا ، لأن المسلم يتوجه في حياته كلها على نهج من الحرص على رضوان ا ، ومن ثم فإن الإخلال بالعهد مع الناس هو إخلال بالعهد مع ا ﷻ.

وفي سورة آل عمران جاء التنبيه إلى سوء موقف بعض أهل الكتاب فـي تهـربهم مـن أداء أمانـات المخالفين لهم في الملة، فوصفهم ا ﷻ بالكذب عليه، فقال:

﴿ ومِن أَهلِ الْكِتَابِ من إِن تَأْمنْه بِقِنْطَارٍ يؤَدهِ إِلَيك ومِنْهم من إِن تَأْمنْه بِدِينَارٍ لا يؤَدهِ إِلَيك إِلا ما دمـتَ علَيهِ قَائِما ذَلِك بِأَنهم قَالُوا لَيس علَينَا فِي الأُميين سبِيلٌ ويقُولُون علَى ا ِ الْكَذِب وهم يعلَمون ﴾ [آل عمـران: ٧٥].

عقوبة الإخلال بالعهد:

جاء نهي ا سبحانه وتعالى، عن الحذر من أكل أموال الناس بالباطل، وسوء العاقبة الذي ينتظـر مـن يتساهل في هذا الأمر، الذي يثير الريبة والقلق في المعاملات، بما ينعكس أثره على التردد فـي التعـاملات والتعرض للكساد، نظرا لخشية المتعاملين من أثر ضياع أموالهم وأكلها من بعضهم البعض، فقد قال ا ﷻ:

﴿ يا أَيها الَذِين آمنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ إِلا أَن تَكُون تِجارةً عن تَـراضٍ مـنْكُم ولاَ تَقْتُلُـوا أَنْفُسكُم إِن ا َ كَان بِكُم رحِيما * ومن يفْعلْ ذَلِك عدوانًا وظُلْما فَسوفَ نُصلِيهِ نَارا وكَان ذَلِك علَى ا ِ يسِيرا ﴾ [النساء: ٢٩ – ٣٠].

ومما يلفت النظر في النصر القرآني، التلازم بين أكل الأموال وقتل النفس، ولعل حكمة ذلك، أن المـال المدخر كما هو معروف في الفكر الاقتصادي هو جهد وعمل مدخر، والمال الحلال لم يأت إلا بكد ونصـب وجهاد في طلب العيش، والاعتداء على ذلك المال يعد اعتداء على عمر الإنسان وجهده وعرقه وقلقه وكده.

وفي نص قرآني حاسم شدد ا ﷻ عقوبة المخالفين للعهد يوم القيامة بقوله سبحانه جل شأنه:

﴿ إن الذِين يشْتَرون بِعهدِ ا ِ وَأيمانِهِم ثَمنًا قَلِيلاً أُولَئِك لاَ خَلاَقَ لَهم فِي الآَخِرةِ ولاَ يكلمهم ا ُ ولاَ ينظُر إِلَيهِم يوم الْقِيامةِ ولاَ يزكيهم ولَهم عذَاب أَلِيم ﴾ [آل عمران: ٧٧].

وجاء نذير العقوبة في الآخرة أيضا، في قوله سبحانه جل شأنه:

﴿ والَذِين ينْقُضون عهد ا ِ مِن بعدِ مِيثَاقِهِ ويقْطَعون ما أَمر ا ُ بِهِ أَن يوصلَ ويفْسِدون فِي الأَرضِ أُولَئِك لَهم اللعنَةُ ولَهم سوء الدارِ ﴾ [الرعد: ٢٥].

قضاء الدين وأداء حقوق الآخرين:

في شأن الوفاء بالدين والحرص على الحقوق المتبادلة بين المتعاملين، جاءت التوجيهات الربانية التاليـة في كتاب ا ﷻ:

* ﴿ إِن ا َ يأمركُم أَن تُؤَدوا الأمانَاتِ إِلَى أَهلِها وإِذَا حكمتُم بين الناسِ أَن تَحكُموا بِالْعـدل إِن ا َ نِعِمـا يعِظُكُم بِهِ إِن ا َ كَان سمِيعا بصِيرا ﴾ [النسا: ٥٨].

* ﴿ يا أَيها الَذِين آمنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ إِلا أَن تَكُون تِجارةً عن تَراضٍ منْكُم ولاَ تَقْتُلُـوا أَنْفُسكُم إِن ا َ كَان بِكُم رحِيما ﴾ [النساء: ٢٩].

* ﴿ ولاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ وتُدلُوا بِها إِلَى الْحكامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا من أَموال الناسِ بِـالإِثْمِ وَأَنْـتُم تَعلَمون ﴾.

[البقرة: ١٨٨]

والنية عليها مدار المسئولية أمام ا ﷻ في سداد الدين، ففي الحديث.

عن ميمونَة بِنْت الْحارِث قَالَتْ: سمِعتُ رسولَ ا ﷺ يقُولُ: "من استَدان دينًا يعلَم ا عز وجل مِنْه أَنَـه يرِيد أَداءه أَداه ا ُ عنْه" [١٧٣].

أما من استدان وهو ينوي عدم السداد، فإنه يعد سارقًا، حيث ثبت:

عن صهيب الْخَير عن رسول ا ﷺ قال: "أيما رجلٍ يدين دينًا وهو مجمع – عازم – أن لا يوفيه إيـاه لقي ا َ سارقًا" [١٧٤].

في حديث آخر عن عمرو بن الشريد عن أَبيه قالَ: قال رسول ا ﷺ: "لَي الْواجِدِ يحل عِرضه وعقُوبتَه" [١٧٥].

---

(١٧٣) حديث مرفوع منقطع رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند الأنصار – باب حديث ميمونة بن الحارث الهلاليـة زوج النبي.

(١٧٤) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجة في سننه – كتاب الأحكام – باب من أدان دينًا ولم ينو قضاءه.

ولي الواجد يقصد به مراوغة المدين في السداد برغم وجود مال عنده.

وجاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "مطْلُ الْغَنِي ظُلْم وإذا أُحلْتَ على مليء فاتْبعه ولا تبـع بيعتين فِي بيعة" (١٧٦).

وفي حديث آخر عن محمد بن جبير بن مطْعم عن أبيه أنه شهد خُطْبة رسول ا ﷺ في يوم عرفة فـي حجة الْوداع: "أيها الناس إني وا لا أدري لعلي لا أَلْقاكُم بعد يومي هذا بمكاني هذا فـرحم ا مـن سـمع مقالتي اليوم فوعاها فرب حامل فقه ولا فقه له ورب حامل فقْه إلى من هو أفقه منـه واعلمـوا أن أمـوالكُم ودماءكم حرام عليكم كحرمة هذا اليوم في هذا الشهر في هذا البلَد واعلَموا أَن الْقُلُوب لا تُغل علـى ثـلاث إِخْلاص الْعمل ومنَاصحة أُولي الأمر وعلى لُزومِ جماعة الْمسلمِين فَإن دعوتَهم تحيطُ مِن ورائِهم" (١٧٧).

وقد تعددت التوجهات النبوية المحذرة من التلاعب في السداد، في ترهيب فيه أكثر من مأخذ، حـرص النبي أن يبين أثره في الدنيا قبل الآخرة، كما يأتي بيانه في المواقف التالية:

* لم يرض الرسول أن يصلي عليه من كان دين ولم يترك لورثته ما يسدد دينه.

حيث ثبت عن سلَمة بن الأَكْوعِ ﷺ قالَ: كُنا جلُوسا عِنْد النبِي ﷺ إِذْ أُتِي بِجنَازةٍ فَقَالُوا صل علَيها.. فَقَالَ: "هلْ علَيهِ دين ؟.." قَالُوا: لا.. قَالَ: "فَهلْ تَرك شَيئًا.." قالوا: لا فَصلى علَيهِ.. ثُم أُتِي بِجنَازةٍ أُخْرى فقالوا: يا رسول ا صل علَيها.. قال: "هل علَيه دين..؟" قِيلَ: نَعم.. قال: "فَهلْ تَرك شَيئًا.." قـالُوا: ثَلاثَـةَ دنَـانِير.. فَصلى علَيها.

ثُم أُتِي بالثالثَةِ فَقَالُوا: صل علَيها.. قَالَ: "هلْ تَرك شَيئًا؟.." قَالُوا: لا.. قَالَ: "فَهلْ علَيهِ ديـن؟.." قـالوا: ثَلاثَةُ دنَانِير.. قَالَ: "صلوا علَى صاحِبِكُم.. .." (١٧٨).

* وبلغ من خطورة التخاف عن سداد الدين، أن الشهيد برغم منزلته العظيمة عند ا عز وجل، لا تعفيه من مسئولية السداد أمام ا سبحانه وتعالى:

حيث جاء عن عبد ا بن عمرو بن العاص أن رسول ا ﷺ قال: يغْفَر للشهيدِ كُل ذَنْبٍ إلا الدين" (١٧٩).

وفي نفس المعنى ثبت عن أبي هريرة ﷺ قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ وهو يخْطُب على المنبر..

فقال: أرأيتَ إن قاتلتُ في سبيل ا صابرا محتسبا مقبلاً غَير مدبِر أُيكفِّر ا عني سيئاتي؟

---

(١٧٥) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في سننه – كتاب البيوع – باب مطل الغني.

(١٧٦) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب البيوع عن رسول ا – باب ما جاء في مطل الغني أنه ظلم.

(١٧٧) حديث مرفوع متصل رواه الدارمي في سننه – كتاب المقدمة – باب الإقتداء بالعلماء.

(١٧٨) صحيح البخاري – كتاب الحوالات – باب إن أحال دين الميت على رجل جاز.

(١٧٩) صحيح مسلم – كتاب الإمارة – باب من قتل في سبيل ا كفرت خطاياه إلا الدين.

قال: "نعم.. ثم سكت ساعة قال: أين السائل آنفًا؟.." فقال الرجل: ها أنا ذا.. قال: "ما قُلْـت ؟.." قـال: أرأيت إن قُتلتُ في سبيل ا صابرا محتسبا مقبلاً غير مدبر أيكف ا عني سيئاتي.. قال: "نعـم إلا الـدين سارني به جبريل آنفًا. (أي قال بها لي جبريل سابقًا) (١٨٠).

وكان ذلك قبل فتح الفتوح، وبعد تلك المرحلة، جاء في الحديث.

عن أبي هريرةَ ﷺ أن رسولَ ا ﷺ كان يؤْتَى بالرجل المتَوفى عليه الدين فيسألُ هلْ ترك لدينه فضـلاً فإن حدث أنه ترك لدينِهِ وفاء صلى وإلا قالَ للمسلمِين: "صلوا على صاحِبِكُم" فلما فتَح ا عليه الفُتُوح قـال: "أنَا أولى بالمؤْمنين مِن أنْفُسِهم فمن توفي مِن المؤْمِنين فترك دينًا فعلي قضاؤُه ومن ترك مالاً فلِورثَتِهِ" (١٨١).

عقوبة عدم الوفاء بالدين في الآخرة:

من أبشع مظاهر أكل أموال الناس بالباطل، عدم الوفاء بالدين، والإخلال بالائتمان المتبادل في التجـارة ودوائر الأعمال، مما ينعكس سلبا على النشاط الاقتصادي بالانكماش وانحسار الرواج، وقد حذر الرسول ﷺ من غضب ا ﷻ يوم يلقاه العبد وقد اقتطع وأكل مال مسلم بغير وجه حق:

فقد جاء "عن عبدِ ا بن مسعودٍ.. قال: قال رسولُ ا ﷺ: "من اقْتطَع مالَ امرئٍ مسلِم بِغَير حق لَقِي ا عز وجل وهو عليه غضبان.. .. وقرأ رسولُ ا ﷺ:

﴿ إِن الذِين يشْترون بِعهدِ ا وأيمانِهم ثمنًا قَلِيلاً أُولَئِك لا خلاق لهم فِي الآخِرةِ ولا يكلمهم ا ولا ينظُر إِليهم يوم القِيامةِ ولا يزكيهم ولهم عذاب أَلِيم ﴾ .

[آل عمران: ٧٧](١٨٢)

في قول كله تخويف وترهيب من التخاف عن السداد، ثبت عن عبد ا ابن مسعود قال: القتل في سبيل ا يكفر كل ذنب إلا الأمانة يؤتى بصاحبها وإن كان قتل في سبيل ا فيقال له: أد أمانتـك.. فيقـول: رب ذهبت الدنيا فمن أين أؤديها؟.. فيقول: اذهبوا به إلى الهاوية حتى إذا أتى به إلى قرار الهاوية مثل له أمانتـه كيوم دفعت إليه.. فيحملها على رقبته يصعد بها في النار حتى إذا رأى أنه جر منها هوت وهوى في أثرهـا أبد الآبدين.. وقرأ عبد ا :

﴿ إِن ا يأمركُم أَن تُؤَدوا الأمانَاتِ إِلَى أَهلِها وإِذَا حكمتُم بين الناسِ أَن تَحكُمـوا بِالْعـدل إِن ا نِعِمـا يعِظُكُم بِهِ إِن ا كَان سمِيعا بصِيرا ﴾ [النساء: ٥٨].

---

(١٨٠) رواه حديث مرفوع متصل رواه النسائي في سننه – كتاب الجهاد – باب من قاتل في سبيل ا تعالى وعليه دين.

(١٨١) صحيح البخاري – كتاب الحوالات – باب من تكفل عن ميت دينًا فليس له أن يرجع.

(١٨٢) رواه حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب مسند المكثرين من الصحابة – باب مسند عبـد ا ابـن مسعود.

وأكل أموال الناس بالباطل وعدم رد الأمانات إلى أصحابها، حذر منه النبي ﷺ بما جاء عن جـابر بـن عبد ا أن رسولَ ا ﷺ قال: "يا كعب بن عجرةَ إنه لَن يدخُلَ الْجنةَ لَحم نَبتَ مِن سحتٍ" (١٨٣).

ولعل مما يخشى من عذاب ا فيه، تحذير النبي ﷺ من اقتصاص الحقوق يوم القيامة بمـا جـاء فـي الحديث.

عن أَبِي الْمتَوكل الناجِي أَن أَبا سعيد الْخُدرِي ﷺ قال: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "يخْلُص الْمؤْمِنُون مِـن النـار فَيحبسون علَى قَنْطَرةٍ بين الْجنة والنار فَيقَص لِبعضِهم مِن بعضٍ مظَالِم كانَتْ بينَهم فِي الدنْيا حتى إذَا هـذبوا ونُقوا أُذِن لهم فِي دخُول الْجنةِ فَوالذِي نَفْس محمدٍ بِيدِهِ لأَحدهم أَهدى بِمنْزِلِهِ فِي الْجنةِ مِنْه بِمنْزِلِهِ كـان فِـي الدنْيا" (١٨٤).

---

(١٨٣) حديث مرفوع متصل رواه الدارمي في سننه – كتاب الرقاق – باب في أكل السحت.

(١٨٤) صحيح البخاري – كتاب الرقاق – باب القصاص يوم القيامة.

الفصل الثالث

مظاهر الإخلال بأمانة التداول

الشريعة في توجهها العام تقيم من الشرع ما يحول دون التنازع، وما يمنع فساد ذات البين، وفي فقه المعاملات محاذير كثيرة ترد الظلم وتمنع الغبن، وتقيم العدل في المبادلات وتحفظ الحقوق لدى تداول السلع والخدمات.

وأوجه المخالفات متعددة وكثيرة ومتجددة مع تبدل الظروف وتطور الحياة، ولكنها في أصلها لا تخرج عن عموم المخالفات الشرعية المنهي عنها، فالتجارة باستخدام الإنترنت والوسائط الإليكترونية مثلاً، تعد مظهرا متطورا في التعامل من حيث أسلوب التعاقد أو طريقة الدفع، ولكنها في الوقت ذاته خاضعة لشروط وقواعد المعاملات الشرعية، والتحايل فيها بالغش أو عدم السداد يقع تحت طائلة المخالفات الشرعية، وإن اختلف أسلوبه ومظهره.

وما من مخالفة شرعية منهي عنها في فقه المعاملات، إلا ولها وجه عقاب منصوص عليه، إما صراحة وبشكل مباشر في صميم نص المعاملة، وإما بخضوعه لجزاء المخالفة العامة للرسول ﷺ والتي جاء بها الترهيب من الله ﷻ في قوله:

﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ﴾ [النساء: ١١٥].

وما من ضرر متعمد يلجأ إليه أحد المتعاملين إلا ويرتب إيقاع ظلم بالطرف الآخر، وهو ما جاء التحذير من سوء مصيره في قول الله ﷻ:

﴿ لهم من جهنم مهاد ومن فوقهم غواش وكذلك نجزي الظالمين ﴾ [الأعراف: ٤١].

وثبت عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "اتقوا الظلم فإن الظلم ظلماتٌ يوم القيامة ..." [(١٨٥)].

ويمكن إبراز المخالفات المخلة بأمانة التداول في الجوانب التالية:

أولاً: الغش:

وأهم مظاهره ما يلي:

١- غش الكيل والميزان.

٢- الغش في المواصفات السلعية.

---

(١٨٥) رواه مسلم في صحيحه – كتاب البر والصلة والآداب ـ باب تحريم الظلم.

ثانيا: الاستغلال:

وله أكثر من وجه في المعاملات، مثل استغلال جهل المتعاملين في السوق، واستغلال ظروف اضطرار العميل للبيع، وإثارة دواعي المعصية من خلال الترويج السلعي، وغير ذلك مما سيأتي ذكره بالتفصيل.

وفيما يلي عرض مفصل لكل من الأبعاد السابق الإشارة إليها.

أولاً – الغش:

فيما يلي تحليل مفصل لبعض مظاهر الغش، سواء بغش الكيل والميزان، أو غش المواصفات السلعية، مع إشارة إلى النهي عن المقايضة غير المتكافئة، ثم يعقب ذلك بيان أثر الغش في عقاب الآخرة.

١- غش الكيل والميزان:

تبادل المعاملات التجارية، قائم على معايير تحفظ الحق وتقيم العدل في المعاملات من خلال كيل أو ميزان.

وكلمة الميزان لا تتوقف دلالتها على المكاييل والموازين فقط، وإنما تشمل كل ما يقام به العدل ويتحقق به القسط في المبادلات، كما جاء في قول ا ﷻ:

﴿ لَقَدْ أَرسلْنَا رسلَنَا بِالْبينَاتِ وَأَنْزلْنَا معهم الْكِتَاب والْمِيزان لِيقُوم الناس بِالْقِسطِ وَأَنْزلْنَا الْحدِيد فِيهِ بأْس شَدِيد ومنَافِع لِلناسِ ولِيعلَم ا من ينْصره ورسلَه بِالْغَيبِ إِن ا قَوِي عزِيز ﴾ [الحديد: ٢٥].

والميزان الذي جاء به الرسل، هو ميزان الحق والعدل والخير والشرف والفضيلة، وعلى ذلك فإن التطفيف في الميزان، لا يعني اقتصار الحساب على من كان معاملتهم تستوجب التعامل بذلك مباشرة باستعمال ميزان حسي أو مكيال، وإنما التطفيف في الميزان يستوعب أي غبش في التعامل من أجل الحصول – بغير وجه حق – على أقصى تخفيض للسلعة حين شرائها، أو الحصول على أقصى سعر لها عند بيعها.

ومن بين الأهداف السامية التي من أجلها أرسل ا ﷻ بعض الأنبياء، بعد الدعوة إلى إخلاص التوحيد، الدعوة إلى القسط في المعاملات والدقة في الميزان والترهيب من أثر مخالفة ذلك.

وقد كانت صميم دعوة سيدنا شعيب عليه السلام، ما ذكره القرآن الكريم في قول ا عز وجل:

﴿ وإِلَى مدين أَخَاهم شُعيبا قَالَ يا قَومِ اعبدوا ا ما لَكُم من إِلَهٍ غَيره قَد جاءتْكُم بينَةٌ من ربكُم فَأَوفُوا الْكَيلَ والْمِيزان ولاَ تَبخَسوا الناس أَشْياءهم ولاَ تُفْسِدوا فِي الأَرضِ بعد إِصلاَحِها ذَلِكُم خَير لَكُم إِن كُنْتُم مؤْمِنِين ﴾.

[الأعراف: ٨٥]

ومما يلفت النظر، أن الدعوة إلى ضبط الكيل والميزان، لم يأت الأمر بها على نهج واحد من الأسلوب، وإنما جاء النص القرآني مرة داعيا إلى الوفاء بالكيل والميزان، وأخرى ناهيا عن إنقاصهما كما في قول ا ﷻ:

﴿ وإِلَى مدين أَخَاهم شُعيبا قَالَ يا قَومِ اعبدوا ا َ ما لَكُم من إِلَهٍ غَيره ولاَ تَنقُصوا الْمِكْيالَ والْمِيزان إِنـي أَراكُم بِخَيرٍ وإِني أَخَافُ علَيكُم عذَاب يومٍ محِيطٍ ﴾ [هود: ٨٤].

ونبه النبي ﷺ إلى أهمية الدقة في معايير التبادل، وخاصة في حالات السلف والائتمان، فقد ثبت:

عن ابن عباس رضي ا عنْهما قال: قدم النبي ﷺ الْمدِينَةَ وهم يسلِفُون بالتمر السنتين والثَّلاثَ فقال: "من أَسلَف في شيء ففي كيلٍ معلُومٍ ووزنٍ معلُومٍ إِلَى أَجلٍ معلُوم" (١٨٦).

٢- الغش في المواصفات السلعية:

كان النبي ﷺ كثيرا ما يفاجئ التجار بالتفتيش على سلعهم، للتأكد من عدم وقـوع غـش متعمـد يوقـع الخسارة بالمشتري، وروي في ذلك أكثر من حديث، منها ما ثبت:

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول ا ﷺ مر على صبرة من طعام فأدخل يده فيها فنالتْ أصابعه بللاً فقـال: "يا صاحب الطّعام ما هذا؟" قال: أصابته السماء يا رسول ا ، قال: "أفلا جعلْته فوق الطّعام حتى يراه النّـاس ثُم قال من غشّ فليس منا" (١٨٧).

باب ما جاء في كراهة الغش في البيوع.

وفي حديث آخر عن أَبِي الْحمراءِ قال: رأَيتُ رسول ا ﷺ مر بجنبات رجلٍ عِنْده طَعـام فِـي وعـاءٍ فَأدخَلَ يده فِيهِ فقالَ: "لَعلك غَشَشْت مِن غَشنَا فَلَيس مِنا" (١٨٨).

وقد أفرد النبي ﷺ تفاصيل كثيرة في شأن دقة المواصفات السلعية في المعاملات التجاريـة والزراعيـة وغيرها، وموجها إلى أهمية الحرص على الأمانة المتمثلة في دقة المواصفات.

ففي مجال الثروة الزراعية ثبت عن ابن عمر رضي ا عنهما أن رسولَ ا ﷺ نَهى عن "بيـع النخْـل حتى يزهو وعن السنْبل حتى يبيض ويأْمن الْعاهةَ نَهي الْبائِع والْمشْتَري"(١٨٩).

وفي مجال الثروة الحيوانية، جاء النهي عن المقايضة غير المتكافئة في حديث "عن داود بن الْحصين أَنه سمِع بِن الْمسيب يقولُ مِن ميسِر أَهل الْجاهِلية بيع الحيوان بِاللحمِ بالشاةِ والشاتَين" (١٩٠).

ومن بين مظاهر الغش في المواصفات، إحداث تأثير متعمد في بدن الحيوان حتى يبدو أكثر صـحة أو أوفر لحما أو لبنًا، كما قد يقع أحيانًا من بعض أصحاب مزارع الدواجن بحيث يعمدون إلى تغذيتها بمواد غير

---

(١٨٦) صحيح البخاري – كتاب السلم – باب السلم في كيل معلوم.

(١٨٧) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب البيوع عن رسول ا – باب ما جاء في كراهة الغـش فـي البيوع.

(١٨٨) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب التجارات – باب النهي عن الغش.

(١٨٩) صحيح مسلم – كتاب البيوع – باب النهي عن بيع الثمر قبل بدو صلاحها بغير شروط.

(١٩٠) حديث مقطوع متصل رواه مالك في الموطأ – كتاب البيوع – باب بيع الحيوان باللحم.

صحية، تؤثر فيها بزيادة الوزن، أو ما قعد يعمد إليه بائعو الحيوان من حبس اللبن في ضرعها قبل بيعها بفترة، إيهاما للمشتري بوفرة لبنها، وذلك على خلاف الحقيقة.. والتحايل في هذا الصدد مظاهره كثيرة.

وقد ثبت في حديث شريف عن أبي هريرة ﷺ أن رسول ا ﷺ قال: "لا تُصروا – حبس اللبن في الضرع لخداع المشتري – الإبل والغَنَم فَمن ابتَاعها بعد ذَلِك فَهو بِخَير النّظرين – مخير بين فسخ البيع أو القبول به – بعد أَن يحلُبها فَإِن رضيها أَمسكها وإِن سخطها ردها وصاعا من تَمر" (١٩١).

وفي حديث آخر عن عبدِ ا بن مسعود أنه قال: أَشْهد على الصادق الْمصدوق أَبِي الْقاسم ﷺ أنه حدثنا قال: "بيع الْمحفلات – الدابة التي ترك حلبها ليجتمع لبنها – خلابةٌ – خديعة – ولا تحل الخلابة لمسلم" (١٩٢).

أما في مجال المعاملات التجارية، فقد جاء التحذير النبوي من أكثر من وجه للمعاملات التي يمكن أن تنطوي على إخلال في أمانة التعامل، وخاصة الملابسات التي قد ينشأ عنها غموض في المواصفات السلعية، وإيقاع الغبن بأحد المتعاملين، فقد جاء:

عن أبي سعِيدٍ الْخُدري ﷺ قال: نَهانَا رسولُ ا ﷺ عن "بيعتَين ولبستَين نَهى عن الْملامسة والْمنَابذَة فِي الْبيع والْملامسةُ لَمس الرجل ثَوب الآخَر بِيدِهِ بِالليل أَو بِالنهار ولا يقْلبه إلا بِذَلِك والْمنَابذَةُ أَن ينْبِذَ – يلقى – الرجلُ إلى الرجل بِثَوبِهِ وينْبِذَ الآخَر إِلَيهِ ثَوبه ويكُون ذَلِك بيعهما مِن غَير نَظَرٍ ولا تَراضٍ" (١٩٣).

وفي حديث آخر عن عقْبةَ بن عامِرٍ قال: قال رسولُ ا ﷺ: "الْمسلِم أَخُو الْمسلِمِ لا يحل لامرئٍ مسلِمٍ أَن يغَيب ما بِسِلْعتِهِ عن أَخيه إن علِم بِها تَركَها" (١٩٤).

ثبت عن ابن جريجٍ قَالَ: قَالَ لِي عطاء سمعتُ جابِر بن عبدِ ا يقُولُ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "لا تَجمعوا بين الرطَبِ والْبسر وبين الزبِيبِ والتمر نَبِيذًا" (١٩٥).

عقوبة الغش عامة، خاصة في الكيل والميزان:

التحايل على الكيل والتلاعب في الميزان من الأمور التي حرمها الإسلام بشكل قاطع، وجاء به التحذير من عذاب الآخرة بتهديد ووعيد لا يكاد يلاحظ مثل شدته في غير هذا الموضع من القرآن الكريم، حيث قال ا ﷻ:

(١٩١) صحيح مسلم – كتاب البيوع – باب حكم بيع المصراة.

(١٩٢) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجة في سننه – كتاب التجارات – باب بيع المصراة.

(١٩٣) صحيح مسلم – كتاب البيوع – باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة.

(١٩٤) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب مسند الشاميين – باب حديث عقبة بن عامر الجهني.

(١٩٥) صحيح مسلم – كتاب الأشربة – باب كراهة انتباذ التمر والذبيب مخلوطين.

﴿ ويلٌ للْمطَفِفِين * الذِين إِذَا اكْتَالُوا علَى الناسِ يستَوفُون * وإِذَا كَالُوهم أَو وزنُوهم يخْسِرون * أَلا يظُن أُولَئِك أَنهم مبعوثُون* لِيومٍ عظِيمٍ * يوم يقُوم الناس لِرب الْعالَمِين * كَلا إِن كِتَاب الْفُجارِ لَفِي سِجينٍ * ومـا أَدراك ما سِجين * كِتَاب مرقُوم * ويلٌ يومئِذٍ لِلْمكَذِّبِين ﴾.

[المطففين: ١ – ١٠]

وفي أكثر من حديث شريف، حذر النبي ﷺ، من شيوع الفقر وضياع الرزق وتكدير المعايش، لقوم لـم يراعوا حرمة المعاملات، وأمانة الدقة في المبادلات ومعاييرها من موازين ومكاييل، فقد ثبت:

عن عبد ا بن عباس أنّه قال: ما ظهر الغلول في قوم قط إلا أُلقي في قلُوبهم الرعب ولا فشا الزنا فِي قومٍ قَط إلا كثُر فيهم الْموتُ ولا نقص قَوم الْمِكْيالَ والْمِيزان إلا قُطع عنْهم الرزق ولا حكَم قَوم بِغَير الحق إلا فَشَا فيهم الدم ولا ختَر قَوم بِالْعهدِ إلا سلط ا علَيهم الْعدو [١٩٦].

ثانيا: الاستغلال:

وأبرز مظاهره ما يلي:

١- استغلال جهل المتعامل بظروف السوق.
٢- عدم الدقة في عرض حدود استعمال السلع.
٣- المقايضة غير العادلة.
٤- عدم قبول رد المعاملة، حال خفة عقل المتعامل.
٥- استغلال ظروف اضطرار العميل.
٦- عدم رد مقدم الثمن.
٧- شراء السلع المسروقة.
٨- الكسب عن طريق إشاعة الفاحشة.
٩- إثارة دواعي المعصية والغرور الاستهلاكي.
١٠- التعاقد على شروط غيبية غير مؤكدة "بيع الغرر".
١١- المنافسة غير المشروعة.

وفيما يلي عرض مفصل لكل من تلك الجوانب:

١- استغلال جهل المتعامل بظروف السوق:

الشفافية في المعاملات ومعرفة أطراف المتعاملين في السوق لظروفه، تعد من الشروط الأساسية لتحقيق المنافسة الحرة، وفي حالة تعمد أحد أطراف التعامل إخفاء ظروف السوق عن الطرف الآخر، فإن هذا يؤدي إلى توافر ظرف انتهازي يحاول به المتعامل الحصول على أكبر كسب ممكن على حساب الطرف الآخـر،

(١٩٦) حديث موقوف منقطع رواه أحمد في المسند – كتاب الجهاد – باب ما جاء في الغلول.

مستغلاً جهله بظروف السوق، فقد تكون السلعة في موطنها رخيصة، ولكن ظـروف نـدرتها فـي السـوق المستقبل لها ترفع من السعر.

وفي الماضي كانت الأسواق مرهونة بأماكنها، ويحضر المتعامل إليها من مختلف الأنحاء، ونهى النبـي ﷺ من تلقي الركبان، حيث ينتظر أحد المتعاملين المقيمين في الحضر البدو القادمين مـن خـارج السـوق، وينتهز فرصة جهلهم بظروف السوق للحصول على أفضل شروط تعامل ممكنة، ومن هنا جاء نهي النبي ﷺ في حديث ثبت:

عن جابر يقُولُ قَالَ رسولُ ا ﷺ: "لا يبيع حاضِر لِبادٍ دعوا الناس يرزقُ ا بعضهم مِن بعضٍ" (١٩٧).

وفي حديث آخر عن عبدِ ا بن عمر رضِي ا عنْهما أن رسولَ ا ﷺ قَالَ: "لا يبِيع بعضكُم علَى بيع بعضٍ ولا تَلَقوا السلَع حتى يهبطَ بِها إِلَى السوقِ" (١٩٨).

٢- عدم الدقة في عرض حدود استعمال السلع:

بتوجيه وتربية من النبي ﷺ قام الصحابة رضوان ا تعالى عنهم بأمانة النصح في ا فـي تعـاملاتهم حتى وإن كان هذا قد يؤدي إلى تراجع العميل عن صفقته، لإدراكهم أنه لا بركة في رزق يأتي بمعصـية ولرسوله.. حيث جاء:

عن يزِيد بن أَبِي مالك قَال: حدثَنَا أَبو سباع قَال: اشْتَريتُ نَاقَةً مِن دارِ واثلةَ بن الأَسقَع فَلَما خَرجتُ بِها أَدركَنَا واثِلَةُ وهو يجر رداءه فقال يا عبد ا اشْتَريتَ قُلْتُ نَعم قَالَ هلْ بين لَك ما فِيها قُلْتُ وما فِيها قَال إِنها لسمِينةٌ ظاهرة الصحة. قال: فقال أردت بِها سفَرا أَم أَردتَ بها لَحما، قُلْتُ: بلْ أَردتُ علَيها الْحج قَـال: فَـإِن بِخُفها – أسفل قدم البعير - نَقْبا – ثقبا - قال: فَقَال صاحِبها أَصلَحك ا ُ أَي هذا تُفْسِد علي، قال: إِني سمعتُ رسول ا ﷺ يقُولُ: "لا يحِل لأَحدٍ يبيع شيئًا إِلا يبين ما فِيه ولا يحل لِمن يعلَم ذَلِك إِلا يبينُه"(١٩٩).

والإخلال بأمانة الدقة في عرض حدود استعمال السلع، نوع من الغش في التعامل، على نحو مـا هـو مشاهد أحيانًا في الإعلان عن بعض السلع، حيث ينسب المعلن إلى سلعته مواصفات مبالغًـا فيهـا لجـذب العملاء إلى شرائها، ولكن هذا الأسلوب يفقد البائع ثقة المتعاملين معه في المدى البعيد، وما قد يكسبه اليـوم يعود عليه بالكساد والخسران في الغد.

٣- المقايضة غير العادلة:

المقايضة من أساليب التبادل السلعية القديمة، قبل انتشار استخدام النقود، واستخدامها كان يـؤدي إلـى مشاكل كثيرة نظرا لعدم تحقق الدقة الكاملة في تكافؤ قيم وأحجام السلع المتبادلة، وعلى سبيل المثال، إن أراد

---

(١٩٧) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في سننه – كتاب البيوع – باب سوم الرجل على سوم أخيه.

(١٩٨) صحيح البخاري – كتاب البيوع – باب النهي عن تلقي الركبان وأن بيعه مردود.

(١٩٩) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب مسند المكيين – باب حديث واثلة بن الأسقع من الشاميين.

أن يشتري صاحب بقرة بعضا من القمح، لا يستطيع أن يبادل القمح بقطعة من بقرته دون تحقـق موتـه أو أذاه.

وحديثًا قامت النقود بتلك الوظيفة، وأصبحت المقايضة غير سائدة في الغالب الأعم من المعـاملات، إلا أنه في بعض الظروف وخاصة في القرى أو الأقاليم الفقيرة، قد يتم تبادل السلع أو الخدمات مقايضة، وهنـا تقع مظالم بين طرفي التعامل، خاصة حين اختلاف المواصفات السلعية.

وفي النهي عن المقايضة السلعية غير المتكافئة، جاء:

عن عبدِ ا بن عمر رضِي ا عنْهما أن رسول ا ﷺ "نَهى عن الْمزابنَةِ والْمزابنَةُ بيع الثمـر بـِالتمر كَيلاً وبيع الزبِيبِ بِالْكَرمِ كَيلاً" [٢٠٠].

وفي حديث آخر أشتمل النهي أيضا عن مقايضة خدمة مقابل سلعة، فقد ثبت:

عن سعِيد بن الْمسيبِ أن رسولَ ا ﷺ نَهى عن "بيعِ الْمزابنَة والْمحاقَلَةِ والْمزابنَةُ أن يباع ثَمـر النخْـل بِالتمرِ والْمحاقَلَةُ أن يباع الزرع بِالْقمحِ واستِكْراء الأرضِ بِالْقَمحِ .."[٢٠١].

وفي استثناء محدود في نفس الحديث:

رخص – رسول ا ﷺ – بعد ذَلِك في بيعِ الْعرية – النخلة يهب صاحبها ثمرهـا عامـا لغيـره مـن المحتاجين – بالرطَب أو بالتمر ولَم يرخص في غَير ذلك [٢٠٢].

٤- عدم قبول رد المعاملة، حال خفة عقل المتعامل:

السوق مفتوح للتعامل أمام الجميع، وفي بعض الأحيان يتعامل فيه من في عقله ضعف، أو قد يتعامـل صبي غير مميز، لا خبرة له في البيع أو الشراء.

وفي مثل تلك الحالات لا ينبغي استغلال خفة عقل المتعامل أو ضعف تمييزه، بعدم قبول رد السلعة حال اكتشاف غبن فيها أو استغلال.

وقد حدثت واقعة في عصر النبي ﷺ، جاء عنها في الحديث:

عن أنس ﷺ أن رجلاً على عهد رسول ا ﷺ كان يبتاع وكان في عقدته يعني عقله ضعف فأتى أهلـه النبي ﷺ قالوا: يا نبي ا احجر – امنعه من التصرف – على فلان فإنه يبتاع وفي عقْدتهِ ضعفٌ فدعاه نبـي ا ﷺ فنهاه عن البيع فقال: يا نبي ا إني لا أصبِر عن البيع فقال ﷺ: "إِن كُنْت غير تارِكٍ الْبيع فَقُلْ: هو ها ولا خلابة – لا خديعة – ولا ها لا خِلابة" [٢٠٣].

---

(٢٠٠) صحيح البخاري – كتاب البيوع – باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام.

(٢٠١) صحيح مسلم – كتاب البيوع – باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا.

(٢٠٢) نفس السابق.

(٢٠٣) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند المكثرين – باب باقي المسند السابق.

وفي مثل تلك الظروف، ينبغي إتاحة الخيار للعميل في الرجوع عن صفقته، إذا ترتب عليهـا غـبن أو ظلم، وحدد له النبي ﷺ مدى زمنيا لا يتجاوز ثلاث ليال، حيث ثبت:

عن منقذ بن عمرو وكان رجلاً قَد أصابتْه آمةٌ في رأْسِهِ فَكسرتْ لِسانَه وكان لا يدع علَى ذَلك التجـارةَ وكان لا يزالُ يغْبن فَأَتى النّبي ﷺ فذكر ذلك له فقالَ لَه: "إِذَا أَنْتَ بايعتَ فَقُلْ: لا خِلابةَ ثُم أَنْتَ فِي كُل سِـلْعةٍ ابتَعتَها بِالْخيار ثلاث لَيالٍ فَإِن رضِيتَ فَأَمسِك وإِن سخِطتَ فَارددها علَى صاحِبِها" (٢٠٤).

٥- استغلال ظروف اضطرار العميل:

العلاقات بين المسلمين قائمة على الروابط الإيمانية، والرحمة المتبادلة والتعاون في الخير والتكافل فـي الأزمات.

وقد يتعرض مسلم لظروف يحتاج فيها للمال لضائقة ألمت به أو أزمة عارضة غير متوقع حـدوثها أو غير ذلك، وقد لا تتوفر لديه سيولة مالية كافية لمواجهة الأزمة، بما يضطره إلى التصرف بالبيع فـي أحـد أصول المالية التي قد تتمثل في مركب أو عقار أو غير ذلك.

ومن سمات الانتهازية غير الأخلاقية، أن يعمد المشتري إلى بخس ثمن السلعة إلى أدنى مستوى ممكـن تيقنًا منه بأن البائع مضطرا إلى التخلص من السلعة أو العقار بما يواجه به محنته، حتى لو كان الثمن أدنـى كثيرا من القيمة الحقيقية.

ومن مكارم الشهامة والنخوة الإسلامية التي بثها النبي ﷺ وحض عليها، التعاون والتكافل مع المضـطر ليواجه محنته بغير ما ضرورة إلى إلجائه إلى التخلص من بعض ما يملك في مقابل أجر غير عادل، وجـاء النهي عن بيع المضطر في حديث جاء فيه:

حدثنا شيخٌ من بني تميم قال: خطبنا علي ﵁ أو قال: قال علي يأتي على الناس زمان عضوض يعـض الموسر على ما في يديه قال: ولم يؤمر بذلك قال ا عز وجل ولا تنْسوا الفضل بينكم وينهد الأشرار ويستذل الأخيار ويبايع المضطرون قال وقد نهى رسول ا ﷺ عن بيع المضطرين – بيع فيه ظلم – وعن بيع الغرر وعن بيع الثّمرة قبل أن تدرك (٢٠٥).

٦- عدم رد مقدم الثمن:

السماحة والتراضي والتراحم أساس العلاقات في التعامل بين المسلمين، وفي بعض الظروف العملية قد تكون هناك حاجة إلى سلعة ما بما يدفع المشتري إلى سرعة حجزها بمقدم ثمن مدفوع، ثم تأتي الرياح بغير ما تشتهي السفن، ويعدل المشتري عن إتمام الصفقة.

---

(٢٠٤) حديث مرفوع مرسل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب الأحكام – باب الحجر على من يفسد ماله.

(٢٠٥) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في مسنده – كتاب مسند العشرة المبشرين بالجنة – باب المسند السابق.

وفي تلك الحالة فإنه من الواجب شرعا رد مقدم الثمن كاملاً إلى المشتري دون مساومة معه على عـدم رده بعضه أو كله، وذلك امتثالاً لحديث ثبت:

عن عبد ا بن عامِرٍ الأسلمِي عن عمرو بن شُعيبٍ عن أَبِيهِ عن جدهِ أَن النبِي ﷺ "نَهى عن بيع الْعربان قالَ أَبو عبد ا الْعربان أَن يشْتَري الرجلُ دابةً بِمائَةِ دينَارٍ فَيعطِيه دِينَارين عربونًا فَيقُولُ إِن لَم أَشْتَرِ الدابـة فالدينَاران لَك وقيلَ يعنِي وا أَعلَم أَن يشْتَري الرجلُ الشيء فَيدفَع إِلَى الْبائِعِ دِرهما أَو أَقَل أَو أَكْثَر ويقُولَ إِن أَخَذْتُه وإِلا فَالدرهم لَك" [٢٠٦].

٧- شراء السلع المسروقة:

شراء سلعة رغم العلم بأنها مسروقة، يعد بغير شك تشجيعا للسارق وحفزا له على مزيد مـن السـرقة ومدعاة إلى شيوع الفساد وأكل أموال الناس بالباطل، وقد يزين الشيطان ذلك المسلك غير الأخلاقي من زاوية تحقيق ربح أكبر نتيجة الحصول على السلعة المسروقة بتكلفة أقل، إلا أن تلك النظرة الأنانية الضيقة، تعـود على المجتمع بإشاعة السرقة والتشجيع عليها في المدى البعيد، بما ينعكس بالخسران على الجميع، بما ذلـك المتعامل في السلع المسروقة، إذ يؤدي تراكم حوادث السرقات لـبعض البضـائع إلـى إحجـام المشـترين وانخفاض الأسعار، وتحقيق كساد في سوق تجارة السلعة بما يعود بالخسارة على الجميع، وقد حذر النبي ﷺ من ذلك فيما ثبت:

عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: "ثمن الجريسة وأخذ ثمنها – أكل المسروقة أو بيعها – حرام وأكْلُها حرام"[٢٠٧].

٨- الكسب عن طريق إشاعة الفاحشة:

حب إشاعة الفاحشة في الناس بين بعض التجار بالكلمات، من أجل الحصول على مكاسب مادية أكبـر، يعد من سمات التوجه الثقافي والإعلامي في بعض الأحيان، وأقرب الأمثلة إلى ذلك محاولة جذب أكبر عدد من الجمهور إلى شباك تذاكر دور السينما، أو التسابق بين القنوات الفضـائية لاجتـذاب عـدد أكبـر مـن المشتركين.. وذلك بالمبالغة في المشاهد الجنسية وابتزاز الغرائز، دون نظر إلى أثرها الأخلاقي المدمر للبنية الإنساني التي هي في النهاية تشكل محور النشاط الاقتصادي.

وعلى نحو ما هو مشاهد أيضا في مجلات ماجنة خليعة، تستجدي الربح الحرام بنشر الرذيلـة، علـى حساب الفضيلة والشرف، دون التفات إلى أثرها المدمر الذي يزين الفساد ويشيع الفاحشة.

وفي مصير هؤلاء.. قال ا سبحانه وتعالى في كتابه الكريم:

---

(٢٠٦) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب التجارات – باب بيع العربان.

(٢٠٧) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند المكثرين – باب باقي مسند المكثرين.

﴿إِن الَذِين يحِبون أَن تَشِيع الْفَاحِشَةُ فِي الَذِين آمنُوا لَهم عذَاب أَلِيم فِي الدنْيا والْآخِرةِ وا ُ يعلَم وأَنْـتُم لَا تَعلَمون﴾.

[النور: ١٩]

٩- إثارة دواعي المعصية والغرور الاستهلاكي:

إثارة الرغبة في السلعة أمر مرغوب، ولكن المبالغة في مواصفاتها على غير الحقيقة والإعانـة علـى المعصية وإثارة النعرة الطائفية أو استنفار الغريزة – مثل بعض إعلانات العطـور – أو التنويـه إلـى أن الصفوة فقط هم الذين يستهلكون السلعة كما في بعض السيارات – كل ذلك ترويج غير مقبول للسلعة، لأنـه يضفي ميزات غير واقعية عليها تفقد مصداقيتها لدى المستهلك في المدى البعيد، كما أنه تثير فيـه غرائـز ودوافع غير مقبولة شرعا بإثارة دواعي الفخر والكبر والاستعلاء، بما يؤدي إلى وقوع تنافر اجتماعي وتفكك في العلاقات الإنسانية والخضوع إلى معايير مادية في تقييم البشر، هي أبعد ما تكون عن معـايير الفضـيلة والنبل والشرف، والتي جاء بها نص موجز جامع شامل في قول ا ﷻ:

﴿ يا أَيها الناس إِنا خَلَقْنَاكُم من ذَكَرٍ وأُنْثَى وجعلْنَاكُم شُعوبا وقَبائِلَ لِتَعارفُوا إِن أَكْرمكُم عِنْد ا ِ أَتْقَاكُم إِن ا َ علِيم خَبِير ﴾ [الحجرات: ١٣].

والكبر في مظاهر الاستهلاك حذر من عاقبته النبي ﷺ، حيث ثبت:

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول ا ﷺ قال: "بينما رجلٌ يتبختر يمشي في برديه قد أعجبته نفسه فخسف ا به الأرض فهو يتجلْجل فيها إلى يوم القيامة" (٢٠٨).

وفي حديث آخر عن ابن عمر رضي ا عنهما قال: قال رسول ا ﷺ: "من جر ثوبه خيلاء لم ينظـر ا إليه يوم القيامة ..." (٢٠٩).

وهذا لا يعني ترك الزينة المشروعة، والحرص على المظهر الجمالي اللائق بالمسلم، ولكن يدور ذلـك في إطار من التوسط والاعتدال بعيدا عن السرف والمخيلة، ولا بأس من المحافظة على المظهـر المشـرف الذي نوه عنه النبي ﷺ في حديث:

عن عمرو بن شُعيبٍ عن أَبيهِ عن جده أَن رسول ا ﷺ قال: "كُلُوا واشْربوا وتَصدقُوا والْبسوا في غَير مخِيلَةٍ ولا سرفٍ إِن ا يحب أَن تُرى نِعمتُه علَى عبدِهِ" (٢١٠).

١٠- التعاقد على شروط غيبية غير مؤكدة "بيع الغرر"

---

(٢٠٨) صحيح مسلم – كتاب اللباس والزينة – باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه.

(٢٠٩) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب اللباس عن رسول ا – باب ما جاء في جر ذيول النساء.

(٢١٠) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب مسند المكثرين من الصحابة – باب مسند عبد ا بن عمرو بن العاص.

الشفافية والوضوح أساس لتبادل المعاملات التجارية النزيهة، وتعليق شرط في الصفقة على ظرف غامض غير متيقن وقوعه، يخل بأمانة التعامل، ويؤدي إلى وقوع ظلم يطال أحد أطراف الصفقة.

وقد قال ا ﷻ:

﴿ قُل لا يعلَم من فِي السماواتِ والأَرضِ الْغَيب إِلا ا ُ وما يشْعرون َأيان يبعثُون ﴾ [النمل: ٦٥].

فالمستقبل مرهون بغيب ا عز وحده وبمشيئته، ولا حق لبشر في الاشتراط عليه لصالح صفقة يبيعها أو معاملة يتداولها وفي حديث شريف:

عن َأبِي هريرة ﷺ قال: نَهى رسولُ ا ﷺ عن "بيعِ الْغَررِ وبيعِ الْحصاة" [٢١١].

وقد جاء توضيح المقصود ببيع الغرر في سياق شرح الحديث، حيث:

قال الشافعي ومِن بيوعِ الْغَررِ بيع السمك في الماء وبيع الْعبدِ الآبِقِ وبيع الطيرِ فِي السماء ونحو ذلك من البيوع ومعنى بيع الحصاة أن يقول الْبائع للمشتري إذا نبذْت إليك – ألقيت إليك – بالْحصاة فقد وجب البيع فيما بيني وبينك وهذا شبيه ببيع المنَابذة وكان هذا مِن بيوع أهل الْجاهلية [٢١٢].

وقريب من بيع الغرر، الصفقات المستقبلية في البورصات المعاصرة والتي تعلق شرط إتمام الصفقة على ظروف مستقبلية غير مؤكد حدوثها، أو التعاقد على شراء المحاصيل الزراعية على سعر مسبق قبل التعرف على مدى سلامة الزرع من الآفة، أو الوقوف على ظروف السعر عند الحصاد، والذي يتأثر صعودا وهبوطًا مع ظروف العرض والطلب.

١١- المنافسة غير المشروعة:

للمنافسة غير المشروعة أوجه كثيرة في التبادل التجاري، ففي بعض الأحيان قد يعمد أحد المتعاملين إلى المساومة على سلعة بشروط تعامل أفضل سواء في السعر أو الشروط، برغم علمه يقينًا بأنه سبق التعامل على الصفقة ذاتها من متعامل آخر.

وقد يعمد بعض المزايدين إلى جلب أعوان له يزايدون على السلعة بغير نية الشراء – وهو ما يعرف بالنجش – حتى يتورط في دفع أعلى ثمن ممكن للسلعة من خلال إثارة حمية المنافسة التي أشاعها أعوان البائع.

كل تلك المظاهر غير المشروعة تؤدي إلى إفساد التعامل والبيع بغير الأسعار الحقيقية وتدمير العلاقات السوية بين المتعاملين في الأسواق.

وقد جاء النهي عن تلك المظاهر التخريبية لأمانة التعامل في أكثر من حديث شريف، حيث ثبت:

---

(٢١١) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب البيوع عن رسول ا – باب ما جاء في كراهية بيع الغرر.

(٢١٢) نفس السابق.

عن أبي هريرةَ ﷺ قال: نهى رسول ا ﷺ: "أن يبيع حاضر لِبادٍ ولا تَنَاجشُوا ولا يبيع الرجلُ على بيـع أَخِيهِ ولا يخْطُب على خِطْبةِ أخيه ولا تَسأَلُ المرأةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَكْفَأَ ما فِي إنائها" [٢١٣].

وفي حديث آخر عن أبِي هريرةَ ﷺ قالَ: قال رسولُ ا ﷺ: "لا يبيعن حاضر لبادٍ ولا تناجشُوا – زيادة الثمن لخداع الغير – ولا يساوم الرجلُ – يزيد في ثمن السلعة للاستحواذ عليها بعد أن استقر بيعها – علـى سومِ أخيه ولا يخْطُب على خطبة أخيه ولا تَسأَلْ المرأةُ طلاق أُخْتِها لتَكْتَفئ – كي تستأثر بالنفقة والمعـروف – ما فِي إنائها ولتنكح فإنما لها ما كتب ا لها" [٢١٤].

---

(٢١٣) صحيح البخاري – كتاب البيوع – باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه.

(٢١٤) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في سننه – كتاب البيوع – باب سوم الرجل على سوم أخيه.

الباب السادس

التوزيع

الفصل الأول

الربح الحلال

الربح الحلال يعتبر نتيجة تفاعل بين الإيرادات وعناصر التكاليف، وليس مجرد علاقة حسابية بين أرقام الإيرادات والمصروفات.

فالإيرادات ينبغي أن تكون مصدر دخل حلال طيب، حيث جاء في الحديث:

"عن أَبِي هريرةَ ﷺ قَالَ رسولُ ا ﷺ: "أيها الناس إِن ا َ طَيب لا يقْبلُ إِلا طَيبا وإِن ا أَمر الْمـؤْمِنِين بِما أَمر بِهِ الْمرسلِين فَقَالَ يا أَيها الرسلُ كُلُوا مِن الطيباتِ واعملُوا صالِحا إِني بِما تعملُون علِيم وقَالَ يا أَيهـا الَّذِين آمنُوا كُلُوا مِن طيباتِ ما رزقْنَاكُم ثُم ذَكَر الرجلَ يطِيلُ السفَر أَشْعثَ أَغْبر يمد يديهِ إِلَى السماء يا رب يا رب ومطْعمه حرام ومشْربه حرام وملْبسه حرام وغُذِي بِالْحرامِ فَأَنى يستَجاب لِذَلِك" (٢١٥).

والتصرف بالبيع للسلع أو الخدمات، لا ينبغي الغش فيه، ففي حديث آخر.

عن أَبِي الْحمراءِ قَالَ: رأيتُ رسولَ ا ﷺ مر بِجنَباتِ رجلٍ عِنْده طَعام فِي وِعاءٍ فَأَدخَلَ يده فِيهِ فقـال: "لَعلك غَشَشْتَ من غَشنَا فَلَيس مِنا" (٢١٦).

ولا يجوز بحال أن يتحقق دخل من خلل في التبادل أو تلاعب في المعايير كالكيل والميزان، فقد قال ا سبحانه جل شأنه:

﴿ وأَقِيموا الْوزن بِالْقِسطِ ولا تُخْسِروا الْمِيزان ﴾.

[الرحمن: ٩]

وحذر ا ﷻ من عاقبة التحايل والغش في التبادل.. فقال:

﴿ ويلٌ لِلْمطَفِّفِين * الَّذِين إِذَا اكْتَالُوا علَى الناسِ يستَوفُون * وإِذَا كَالُوهم أَو وزنُوهم يخْسِرون ﴾.

[المطففين: ١ – ٣]

ولا بركة في ربح يأتي من استغلال القوى العامة وابتزاز حاجتها للعمل ولو بأجر ضئيل، فهـذا نـذير خسران شديد يوم القيامة، يكون فيه المستغل خصما أمام ا ﷻ، حيث جاء في الحديث:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ عن النبِي ﷺ قَالَ: ا ُ: ثلاثةٌ أَنَا خَصمهم يوم الْقِيامةِ ... رجلٌ أَعطَى بِي ثُم غَـدر .. ورجلٌ باع حرا فأكَلَ ثَمنَه .. ورجلٌ استأْجر أجِيرا فَاستَوفَى مِنْه ولَم يعطِ أَجره" (٢١٧).

---

(٢١٥) صحيح مسلم – كتاب الزكاة – باب قبول الصدقة من الكسب الطيب.

(٢١٦) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب التجارات – باب النهي عن الغش.

وفي علاقة التاجر مع المتعاملين معه موردين وعملاء، ينبغي عليه الحرص على الوفاء بـالعقود وأداء العهود، حيث قال ا ﷻ:

﴿ يا أَيها الذِين آمنُوا أَوفُوا بِالْعقُودِ .. ﴾ [المائدة: ١].

وقال سبحانه وتعالى:

﴿ ... وأَوفُوا بِالْعهدِ إِن الْعهد كَان مسؤُولاً ﴾.

[الإسراء: ٣٤]

وأن يؤدي التزاماته المالية بأمانة وشرف، ولا يتحايل على أكل أموال الناس بالباطل، حيث نهى ا ﷻ عن ذلك بقوله:

﴿ يا أَيها الذِين آمنُوا لاَ تأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ إِلا أَن تَكُون تِجارةً عن تَـراضٍ مـنْكُم ولاَ تَقْتُلُـوا أَنْفُسكُم إِن ا َ كَان بِكُم رحِيما ﴾ [النساء: ٢٩].

وإذا تعرض أحد المتعاملين لأزمة أو لمحنة، حالت دون الوفاء بدينه، فلا يجوز التعامل معها كفرصـة سانحة للابتزاز، وإنما يستهدي بقول ا ﷻ:

﴿ وإِن كَان ذُو عسرةٍ فَنَظِرةٌ إِلَى ميسرةٍ وأَن تَصدقُوا خَير لَكُم إِن كُنْتُم تَعلَمون ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

ويستبشر خيرا بوعد رسول ا ﷺ الثابت.

عن جابِر بن عبد ا رضي ا عنهما أن رسول ا ﷺ قال: "رحِم ا رجلاً سمحا إذا باع وإِذَا اشْتَرى وإِذَا اقْتَضى" [(٢١٨)].

وهكذا يتضح أن الربح الحلال هو في النهاية تفاعل تعامل ورع مع كل المشتركين في العملية الإنتاجية أو البيعية سواء من داخل المؤسسة أو من خارجها.

وفي كل جزئية من هذا التعامل هناك توجيه إسلامي، يبصر بالحلال وينهى عن الحرام، ويتغلغل إلـى أعماق عمليات التبادل بين أطراف المعاملات، حتى يصير رزقهم حلالاً طيبا.

وقد تناول هذا البحث في ثناياه السابقة واللاحقة تفاصيل كاملة عن كل جانب من الجوانب المشار إليها.

---

(٢١٧) صحيح البخاري – كتاب البيوع – باب إثم من باع حرا.

(٢١٨) صحيح البخاري – كتاب البيوع – باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقًا.

الفصل الثاني

أجر الكفاية في الإسلام*

---

* سبق نشر هذا الموضوع في جريدة القبس الكويتية في ٦ فبراير ١٩٨٢، وأعيد تنقيحه وإضافة أفكار جديدة.

نصيب القوى العاملة من فائض القيمة وعلاقة الأجر بالربح الذي يحصل عليه صـاحب العمـل مـن القضايا الاقتصادية الهامة التي افترقت عندها النظم والأيديولوجيات، كل يدعي لنفسه الحق والعدل.

فالنظام الشيوعي السابق كان ينظر إلى العامل وحده كصاحب حق في فائض القيمة، ولا يعترف بـأي حق لصاحب العمل ولا بدور رأس المال، وانتهى الأمر بفشل هذا الفكر وانهيار الاتحـاد السـوفيتي بسـببه إضافة إلى عوامل أخرى.

والنظام الرأسمالي يعطي الحق لصاحب رأس المال في تحقيق أفضل ربحية ممكنة عند أدنى مسـتوى من الأجر، بما في ذلك تكاليف القوى العاملة التي يحاول مساومتها عند أدنى مستوى ممكن، أي يتعامل مـع العمل باعتباره سلعة في محل تبادل في سوق العمل، بصرف النظر عن تناسب الأجر مع مستويات العـيش الكريم، وظلت سمة الاستغلال قائمة.. حتى قويت الاتحادات والنقابات العمالية وصارت تساوم فـي الاتجـاه المضاد للحصول على أفضل أجر ممكن.

وقد ساير البعض الفكر الرأسمالي في التعامل مع الأجر بمعيار مادي محض، دون نظـر إلـى البعـد الإنساني، وكان رأيه أن "سياسة الإسلام الأجر شأنها شأن أي عامل من عوامل الإنتاج يجب أن يتحدد سعره في السوق وفق ظروف العرض والطلب، لترشيد الإنتاج وإحسان استغلال المـوارد، والاسـتجابة لطلبـات المستهلكين بشرط أن يكون ذلك في ظل اقتصاد نظيف لا احتكار فيه ولا استغلال" [٢١٩].

وردا على هذا الرأي من الوجهة الشكلية، لا يصح أن ننسب للإسلام موقفًا مطلقًا مبنيا علـى اجتهـاد فردي قد يختلف حوله العلماء، أما من الناحية الموضوعية، فإن للإسلام موقفه الخاص.. فقـد حـدد معيـار الكفاية الذي يكون استحقاق الأجر عنده مناسبا لمواجهة ضرورات الحياة، في الوقت الذي يقـر فيـه بحـق العامل الأكثر كفاءة واجتهادا في الحصول على دخل أعلى.

أي أن هناك حدا أدنى للأجر يقاس بمعيار الكفاية، وهناك أجر كفاءة يتحدد وفق نوع النشـاط وتنـامي مستوى المهارات الإنسانية للعامل.

مع مراعاة أن هناك التزاما إسلاميا أخلاقيا في التعامل مع آليات السوق، إذ ينبغـي أن تخضـع تلـك الآليات للمشروعية الإسلامية من حيث نوع النشاط أو أسعار عوامل الإنتاج، وبحيث لا يحق لصاحب العمل التمادي في ابتزاز العامل بحجة وجود بديل يقبل بأجر أقل.

---

(٢١٩) الأستاذ/ يوسف كمال محمد محمد – فقه الاقتصاد الإسلامي – دار القلم – عام ١٩٨٨ – ص١٦٠.

معيار الضرورة:

والأجر الملائم واللائق بالكرامة الإنسانية ينبغي أن يقابل ضرورات الحياة في حده الأدنى، وقد أشار ا سبحانه جل شأنه إلى هذه الضرورات في القرآن الكريم في سياق الحديث عن أساسيات الحياة التي وفرها ا لسيدنا آدم ﷺ في الجنة:

﴿ فَقُلْنَا يا آدم إن هذا عدو لك ولزوجك فَلاَ يخْرجنكُما مِن الْجنةِ فَتَشْقَى * إن لَكَ أَلا تَجـوع فِيهـا ولاَ تَعرى * وأَنك لاَ تَظْمأُ فِيها ولاَ تَضحى ﴾.

[طه: ١١٧ – ١١٩]

مأكل ومشرب وملبس وسكنى.. تلك مقومات الحياة الأساسية التي كفلها ا ﷺ لسيدنا آدم وزوجه فـي الجنة، والتي يؤدي التفريط في إحداها إلى هلاك محقق.

وغني عن البيان أن مستوى العيش في الجنة يفوق كل تصور بشري، والمقصود هنـا الإشـارة إلـى عناصر الحياة الأساسية فحسب.

ولقد جاء حديث الرسول ﷺ .. شارحا مبينًا لحد الكفاية، فقد جاء:

عن عثْمان بن عفان ﷺ أن النبِي ﷺ قَالَ: "لَيس لابن آدم حق فِي سِوى هذِهِ الْخِصال بيتٌ يسكُنُه وثَـوب يواري عورتَه وجِلْفُ الْخُبزِ والْماء" (٢٢٠).

ومن بين الاعتبارات الهامة في تحديد الأجر، مراعاة الظروف الاجتماعية للأجير، من حيـث إعالتـه لزوجته وأولاده أو إن كان لا يعول، حيث ثبت في الحديث:

عن عوف بن مالك أن رسول ا ﷺ كان إذا أَتَاه الفيء قَسمه فِي يومِهِ فأعطَى الآهِلَ حظـين وأعطـى الْعزب حظا .." (٢٢١).

وسار سيدنا عمر بن الخطاب على ذلك النهج حيث جاء عن سفيان بن وهب الخولاني "أن عمـر قسـم بين الناس، فأصاب كل رجل نصف دينار، إذا كان وحده، فإن كانت معه امرأته أعطاه دينارا" (٢٢٢).

وفي مقابل إعطاء الأجير حقه، يشدد الرسول ﷺ على أداء العامل لمسئولياته الوظيفية بأمانة وشـرف، ويحذر في أكثر من موضع من تجاوز العامل، والتحايل على الحصول على ما لا حق له فيه، فقد جاء:

عن عبد ا بن بريدةَ عن أَبِيهِ عن النبِي ﷺ قَالَ: "من استَعملْنَاه علَى عملٍ فَرزقْنَاه رزقًا فَما أَخَذَ بعد ذَلِك فَهو غُلُولٌ" (٢٢٣).

---

(٢٢٠) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب الزهد عن رسول ا – باب منه.

(٢٢١) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في قسم الفيء.

(٢٢٢) الأموال لأبي عبيد – مكتبة دار الفكر – ١٩٧٦ – ص٣٠٨.

وروي أيضا عن عدِي ابن عميرةَ الْكنْدي قالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "يا أَيها الناس من عمِلَ مِنْكُم لَنَا علَى عملٍ فَكَتَمنَا مِنْه مخيطًا فَما فَوقَه – أي أخفى إبرة أو أكثر – فَهو غُلٌّ يأْتِي بِهِ يوم الْقِيامةِ" (٢٢٤).

أما مصير من استوفى من العامل جهده، ولم يوفه أجره، فقد شدد ا ﷻ عليه العقوبة، وجعل الخصومة في ذلك مع ا سبحانه جل شأنه، وهو أمر لا يطيقه كل البشر، فكيف بأحدهم..!

قد روي عن أَبِي هريرةَ ﷺ عن النبِي ﷺ قَالَ: ا ُ: ثَلاثَةٌ أَنَا خَصمهم يوم الْقيامةِ... رجلٌ أَعطَى بِي ثُـم غَدر.. ورجلٌ باع حرا فأَكَلَ ثَمنَه.. ورجلٌ استأْجر أَجِيرا فَاستَوفَى مِنْه ولَم يعطِ أَجره" (٢٢٥).

الأجر الحدي في الاقتصاد الوضعي:

القائم بالنشاط الاقتصادي في ظل النظم الوضعية، يعطي الأولوية في حساباته لتخفيض تكاليف الإنتـاج إلى أدنى مستوى ممكن، وصولاً إلى تحقيق فائض أعلى من الأرباح.

فإلى جانب الموارد الطبيعية ورأس المال، يحتل جهد القوى العاملة في التنظيم والعمل أولوية مؤثرة في تحقيق النشاط الاقتصادي، وبرغم ذلك فإن بعض المجتمعات كابدت وعانت حتى تسـترد الطبقـة العاملـة حقوقها المشروعة في الأجر العادل، إلى أن برزت التجمعات العمالية من اتحادات ونقابات كي تشـكل قـوة تفاوضية مؤثرة في تحديد مستويات الأجور،وتمارس ضغوطًا تصل إلى حد الإضراب في حالة تعذر الاتفاق على الأجر المناسب.

والعلاقة بين رجال الأعمال والطبقة العاملة ما تزال في حالة شد وجذب ومشاكسـة مسـتمرة، نتيجـة محاولة رجال الأعمال تحقيق أدنى تكلفة للعمالة، في مقابل مقاومة مضادة من جانب العمال للحصول علـى أفضل أجر أو على الأقل ما يتناسب والمستويات المقبولة للمعيشة.

وهكذا يتحقق الأجر في الاقتصاد الوضعي عند نقطة عدم الصدام مع القوى العاملـة، وذلـك باسـتثناء التدخلات الحكومية في بعض المجتمعات لتحديد الحد الأدنى المناسب للأجور.

ومع الإقرار بأن النظرة إلى العمالة ومستحقاتها من الأجر العادل قد تحسنت كثيرا في الدول المتقدمـة عن القرون الوسطى، إلا أن هذا ليس إلا بهدف الحصول على أقصى إنتاجية ممكنة خلال أطول مدى زمني يمكن للعامل فيه أن يعيش وعنده قدرة على العطاء، أي أن المزايا التي أقرتها بعـض القـوانين الوضـعية واتجهت إليها بعض الشركات، لم تكن خالصة لمقتضيات العدل، وإنما الهدف منها، أن يصب مردود وعائـد تلك السلامة والصحة – وحتى الترف – للقوى العاملة، في المحافظة على الطاقة الإنتاجية للقـوى العاملـة وزيادة الإنتاج واستقرار مستوياته.

---

(٢٢٣) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في أرزاق العمال.

(٢٢٤) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب مسند الشاميين – باب حديث عدي بن عميرة الكندي.

(٢٢٥) صحيح البخاري – كتاب البيوع – باب إثم من باع حرا.

وهكذا تظل فكرة الأجر الحدي هي المسيطرة على أسلوب تحديد أجور ومزايا الطبقة العاملة سواء على المدى القريب أو البعيد.

والإسلام له نظرة أعمق في التعامل مع الإنسان الذي كرمه ا ﷻ منذ اللحظة الأولى لخلقه، بأن أسجد له الملائكة، وأكرم ذريته من بعده، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ ولَقَد كَرمنَا بنِي آدم وحملْنَاهم فِي الْبر والْبحرِ ورزقْنَاهم من الطيباتِ وفَضلْنَاهم علَى كَثِيرٍ ممن خلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ [الإسراء: ٧٠].

وهذا التكريم لا يصح معه أن يكون كد العامل وعرقه محل ابتزاز، أو خاضعا لسوء استغلال.

والصلة الإسلامية بين العامل وصاحب العمل، قائمة على التعاون والبر على نحو ما يرضى ا ﷻ، والعلاقة محكومة بأخوة صادقة ناصحة.. تبلغ حد المشاركة في نفس مستوى الطعام والملبس.

فقد روى المعْرور بن سويد قال: رأيت أبا ذر الغفاري ﷺ وعليه حلةٌ وعلَى غلامه حلةٌ فسألنَاه عن ذلك فقال: إني ساببتُ رجلا فشكاني إلى النبي ﷺ فقال لي النّبي ﷺ: "أعيرتَه بِأُمه ثُم قَالَ إن إِخْوانَكم خولُكُم – خدمكم – جعلَهم ا تَحتَ أَيديكُم فَمن كَان أَخُوه تَحتَ يدِهِ فَلْيطْعِمه مِما يأْكُلُ ولْيلْبِسه مِما يلْبس ولا تُكَلفُوهم ما يغْلِبهم فَإِن كَلفْتُموهم ما يغْلِبهم فَأَعِينُوهم" (٢٢٦).

وإذا كانت هناك وفرة عرض القوى العاملة أحيانًا، فإن هذا لا يعطي الحق لصاحب العمل المسلم أن يساوم بأقل من حد الكفاية المقبول إنسانيا وشرعا دون محاولة استغلال سيء للظروف.

وقياس حد الكفاية وحدود الأجر المناسب من الضرورات التشريعية الهامة التي ينبغي أن تتضمنها القوانين الاقتصادية في كل المجتمعات الإسلامية، بحيث لا يجوز استخدام عامل دون ضمان إنساني في أجر مناسب.. ليس عن رغبة في تحقيق العدل فحسب.. وإنما عن اقتناع بأهمية الآثار الاقتصادية والاجتماعية التي توفرها مثل هذه السياسة والتي يمكن إيجازها في الجوانب التالية:

الآثار الاقتصادية والاجتماعية لتحديد أجر الكفاية:

أولاً: يترتب على عدم أداء الحقوق العمالية العادلة، أن الربح المحقق يعطي مؤشرا غير واقعي عن الربح المناسب لكفاءة استغلال عوامل الإنتاج، والمحافظة على طاقتها لأنسب فترة إنتاجية ممكنة.

ثانيا: إن الآثار الصحية المترتبة على عدم حصول الطبقة العاملة على أجر الكفاية، تعكس أثارا سلبية على المدى البعيد، إذ تتعرض تلك القوى المنتجة لنقص في الكفاءة، وتتحمل النفقات العامة لتكاليف رعاية صحية أعلى، وذلك في المجتمعات التي تتكفل بمسئولية العلاج الطبي سواء في شكل دعم أو تأمين صحي.

ثالثًا: بفرض الاستفادة من ضآلة الأجر في تحقيق ميزة تنافسية بإنتاج سلعة بسعر تسويقي منخفض، إلا أن هذه رؤية قصيرة النظر، لأن قوى الطلب يكون تفاعلها بصورة أكثر رواجا إذا توفرت الطاقة الشرائية

---

(٢٢٦) صحيح البخاري – كتاب الإيمان – باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها.

المؤثرة التي يحققها الأجر العادل، لأن القوى العاملة هي في النهاية طبقة مستهلكة وبمستويات إنفاق أعلى من الدخل أي بميل حدي أعلى في الإنفاق، على عكس الطبقة الغنية.

وتشكل القوى العاملة شريحة اجتماعية ضخمة بالقياس على الطبقات الأخرى، وبقدر ما تحصل على أجر الكفاية المناسب، تحقق تأثيرا استهلاكيا أوسع، بما يحقق رواجا إنتاجيا، تتضاءل فيه فرص البطالة.

أما من الوجهة الاجتماعية، فإن قياس أجر العامل عند حدود أدنى ما يمكن دفعه إليه، في ظرف يضطر معه إلى قبول العامل لما يسد الرمق، وما لم تتدخل التشريعات القانونية بتصحيح الوضع، فإن الأجر غير العادل يجعل العامل في حالة توتر وقلق دائم، وفيما لو غاب الوازع الديني، يترقب العامل بشغف تلك الفرصة المواتية التي يسترد فيها حقه المسلوب وينتقم لنفسه، إما من مكان عمله وإما تجاه مجتمعه، وهو في هذه الحالة أشبه بقنبلة زمنية تنتظر الوقت المناسب لإحداث التفجير الاجتماعي على نحو ما وقع في أوروبا في العصور الوسطى، مما كان أحد مبررات انفجار الثورة البلشفية في روسيا كمحاولة لرد الحقوق إلى طبقة البروليتاريا العاملة.

وإحساس العامل بالظلم غالبا دفعه إلى سلبية في الأداء وفقد للحماس، وضياع روح الانتماء لمكان العمل.. فلا يحافظ على أصول المنشأة على النحو المطلوب، ولا يلقي بالاً إلى أي فكرة جديدة قد تخطر له من أجل خفض التكاليف، ولا يلتفت إلى الفرص التسويقية السانحة.

وظلم العامل المؤمن سيدفعه بغير شك إلى الشكاية إلى ربه ﷻ، الذي وعد بجبر ظلمه، حيث جاء في الحديث القدسي.

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قال: قَالَ رسولُ ا : "ثَلاثَةٌ لا تُرد دعوتُهم: الصائِم حتى يفْطِر، والإِمام الْعادِلُ، ودعوةُ الْمظْلُومِ يرفَعها ا فَوقَ الْغَمامِ ويفْتَح لَها أَبواب السماءِ، ويقُولُ الرب: وعِزتِي لأَنْصرنكِ ولَو بعد حِينٍ" (٢٢٧).

وقد حرم ا سبحانه جل شأنه الظلم على نفسه.. فكيف يسوغ للبشر أن يتظالموا؟!

فقد روي عن أَبِي ذَر ﷺ عن النبِي ﷺ فيما روي عن ا تَبارك وتَعالَى أَنه قَالَ: "يا عِبادِي إِني حرمت الظلْم علَى نَفْسِي وجعلْتُه بينَكُم محرما فَلا تَظَالَموا .." (٢٢٨).

وتفشي الظلم في أمة نذير شؤم بهلاكها، إذ قال ا ﷻ:

﴿ وتِلْك الْقُرى أَهلَكْنَاهم لَما ظَلَموا وجعلْنَا لِمهلِكِهم موعِدا ﴾ [الكهف: ٥٩].

ولا شك أن خشية العامل المؤمن من ربه ستحول دون عدوانيته، إلا أنه يصعب عليه – دون وعي منه – أن يتحمس في الأداء، كما لو حصل على حقه في أجر الكفاية العادل.

---

(٢٢٧) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب الدعوات عن رسول ا – باب في العفو والعافية.

(٢٢٨) صحيح مسلم – كتاب البر والصلة والآداب – باب تحريم الظلم.

الفصل الثالث

الملكية في الإسلام

يتناول هذا المبحث البعد العقدي للملكية وأثره من حيث إقرار مطلق الملك ﷻ وحـده، واسـتخلاف الإنسان في التملك على نحو ما شرع ا سبحانه وتعالى له من حل وحرمة، ثم عـرض مختصـر لأوجـه التملك المشروع، وغير المشروع.

ثم عرض موجز لحرمة مال المسلم ومشروعية الملكية الخاصة بشرط صيانتها واستثمارها، ثم التنبيـه إلى دور الملكية العامة في الحدود المقررة لها شرعا.

أولاً: البعد العقدي للملكية:

كما سبق الإشارة حين دراسة صفة الله ﷻ أنه وحده الملك، فإن الله سبحانه جل شأنه مالك الملك وحده لا شريك له.. استخلف العباد في ملكه وشرع لهم ضوابط الأخذ به.

يهب ما يشاء لمن يشاء.. فلا مسوغ لغرور أحد بما فوضه الله فيه من الملك.

سبحانه وتعالى مليك مقتدر بيده ملكوت كل شيء، فأحاط جل شأنه بملك الكون بأسره.. سمائه وأرضه وجميع خلقه.. مطلقًا فيه مشيئته ومنفذًا فيه إرادته.

وبمقتضى ملكه.. يعز ويذل.. ينفع ويضر.. يحيي ويميت.. يملك السمع والأبصار.. ويقلب الليل والنهار.. إليه وحده في الآخرة الملك والمآل.

وقد سبق تناول الأبعاد العقدية في المبحث الرابع من الباب الأول حين تناول أثر الاقتصاد في أن الله ﷻ هو الملك، ويمكن القول بأن مفهوم إطلاق الملك لله ﷻ، واعتبار ملكية الإنسان من قبيل الاستخلاف المقيد بالمشروعية هي أبرز المحاور التي تشكل الرؤية الإسلامية تجاه الملكية.

الملك المطلق لله ﷻ وحده دون سواه، والمال مال الله:

مصداقًا لقول الله ﷻ:

﴿ قُلِ اللهم مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ من تَشَاء وتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمن تَشَاء وتُعِز من تَشَاء وتُذِل من تَشَاء بِيدِك الْخَير إِنك علَى كُل شَيءٍ قَدِير ﴾ [آل عمران: ٢٦].

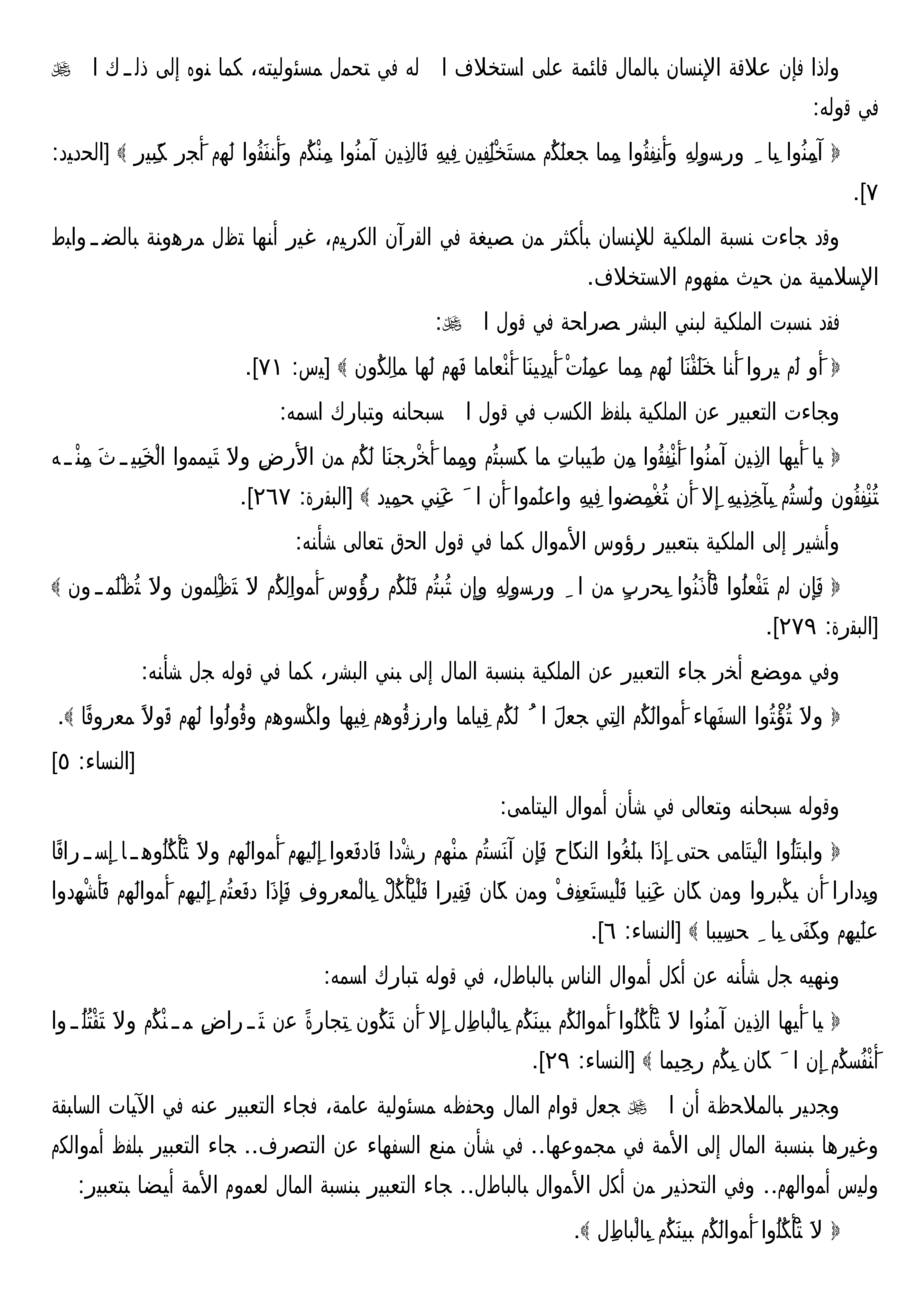
أما نسبة المال إلى الله ﷻ ابتداء.. فقد جاء به قول الله ﷻ:

﴿ ولْيستَعفِفِ الذِين لا يجِدون نِكاحا حتى يغْنِيهم الله مِن فَضلِهِ والذِين يبتَغُون الْكِتَاب مِما ملَكَتْ أَيمانُكُم فَكَاتِبوهم إِن علِمتُم فِيهِم خَيرا وآتُوهم من مالِ اللهِ الذِي آتَاكُم ولاَ تُكْرِهوا فَتَياتِكُم علَى الْبِغَاءِ إِن أَردن تَحصنًا لِّتَبتَغُوا عرض الْحياةِ الدنْيا ومن يكْرِههن فَإِن الله مِن بعدِ إِكْراهِهِن غَفُور رحِيم ﴾ [النور: ٣٣].

ثانيا: الإنسان مستخلف في ملك الله:

كما أشير إلى ذلك صراحة عند بدء الخلق، بقول الله سبحانه وتعالى:

﴿ وإِذْ قَالَ ربك لِلْملاَئِكَةِ إِني جاعِلٌ فِي الأَرضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجعلُ فِيها من يفْسِد فِيها ويسفِك الدماء ونَحن نُسبح بِحمدِك ونُقَدس لَك قَالَ إِني أَعلَم ما لاَ تَعلَمون﴾. [البقرة: ٣٠].



ولذا فإن علاقة الإنسان بالمال قائمة على استخلاف ا له في تحمل مسئوليته، كما نوه إلى ذلـك ا ﷻ في قوله:

﴿ آمِنُوا بِا ـ ورسولِهِ وَأَنفِقُوا مِما جعلَكُم مستَخْلَفِين فِيهِ فَالَّذِين آمنُوا مِنْكُم وَأَنفَقُوا لَهم أَجر كَبِير ﴾ [الحديد: ٧].

وقد جاءت نسبة الملكية للإنسان بأكثر من صيغة في القرآن الكريم، غير أنها تظل مرهونة بالضـوابط الإسلامية من حيث مفهوم الاستخلاف.

فقد نسبت الملكية لبني البشر صراحة في قول ا ﷻ:

﴿ أَو لَم يروا أَنا خَلَقْنَا لَهم مِما عمِلَتْ أَيدِينَا أَنْعاما فَهم لَها مالِكُون ﴾ [يس: ٧١].

وجاءت التعبير عن الملكية بلفظ الكسب في قول ا سبحانه وتبارك اسمه:

﴿ يا أَيها الَّذِين آمنُوا أَنْفِقُوا مِن طَيباتِ ما كَسبتُم ومِما أَخْرجنَا لَكُم من الأَرضِ ولاَ تَيمموا الْخَبِيـثَ مِنْـه تُنْفِقُون ولَستُم بِآخِذِيهِ إِلا أَن تُغْمِضوا فِيهِ واعلَموا أَن ا ـ غَنِي حمِيد ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

وأشير إلى الملكية بتعبير رؤوس الأموال كما في قول الحق تعالى شأنه:

﴿ فَإِن لم تَفْعلُوا فَأْذَنُوا بِحربٍ من ا ـ ورسولِهِ وإِن تُبتُم فَلَكُم رؤُوس أَموالِكُم لاَ تَظْلِمون ولاَ تُظْلَمـون ﴾ [البقرة: ٢٧٩].

وفي موضع أخر جاء التعبير عن الملكية بنسبة المال إلى بني البشر، كما في قوله جل شأنه:

﴿ ولاَ تُؤْتُوا السفَهاء أَموالَكُم الَّتِي جعلَ ا ُ لَكُم قِياما وارزُقُوهم فِيها واكْسوهم وقُولُوا لَهم قَولاً معروفًا ﴾. [النساء: ٥]

وقوله سبحانه وتعالى في شأن أموال اليتامى:

﴿ وابتَلُوا الْيتَامى حتى إِذَا بلَغُوا النكَاح فَإِن آنَستُم منْهم رشْدا فَادفَعوا إِلَيهِم أَموالَهم ولاَ تَأْكُلُوهـا إِسـرافًا وبِدارا أَن يكْبروا ومن كَان غَنِيا فَلْيستَعفِفْ ومن كَان فَقِيرا فَلْيأْكُلْ بِالْمعروفِ فَإِذَا دفَعتُم إِلَيهِم أَموالَهم فَأَشْهِدوا علَيهِم وكَفَى بِا ـ حسِيبا ﴾ [النساء: ٦].

ونهيه جل شأنه عن أكل أموال الناس بالباطل، في قوله تبارك اسمه:

﴿ يا أَيها الَّذِين آمنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ إِلا أَن تَكُون تِجارةً عن تَـراضٍ مِـنْكُم ولاَ تَقْتُلُـوا أَنْفُسكُم إِن ا ـ كَان بِكُم رحِيما ﴾ [النساء: ٢٩].

وجدير بالملاحظة أن ا ﷻ جعل قوام المال وحفظه مسئولية عامة، فجاء التعبير عنه في الآيات السابقة وغيرها بنسبة المال إلى الأمة في مجموعها.. في شأن منع السفهاء عن التصرف.. جاء التعبير بلفظ أموالكم وليس أموالهم.. وفي التحذير من أكل الأموال بالباطل.. جاء التعبير بنسبة المال لعموم الأمة أيضا بتعبير:

﴿ لاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ ﴾.

وهذا التوجه يتناسب مع مفهوم المسئولية العامة للأمة التي لا تدع تصرف فردي يؤثر في كيانها على نحو ما ثبت في الحديث:

عن النعمان بن بشير رضيَ الله عنْهما عن النبي ﷺ قَالَ: "مثَلُ الْقَائِمِ علَى حدودِ الله والْواقعِ فِيها كَمثَل قَومٍ استَهموا علَى سفِينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلَها فَكان الذين في أسفلِها إذا استَقَوا مِن الماءِ مروا على من فوقهم فَقَالوا لَو أَنا خرقْنَا فِي نصيبِنَا خَرقًا ولم نُؤْذِ من فوقَنَا فَإِن يتْركُوهم وما أرادوا هلكُوا جميعا وإِن أخَذوا على أيديهم نَجوا ونجوا جميعا" (٢٢٩).

وفي مواضع محدودة جاء التعبير بكلمة مال في بعض آيات القرآن الكريم.

ثالثًا: مشروعية الكسب على أساس توحيد الألوهية:

المشروعية المتعلقة بهذا المال كسبا وإنفاقًا قائمة على أساس توحيد الألوهية والذي يقضي بإسناد أمر الحل والحرمة في كل التصرفات إلى الله وحده دون سواه.

وتستند المشروعية الإسلامية في الملكية إلى الأبعاد التالية:

١- أهم أوجه التماك المشروع يمكن إيجازها فيما يلي:

أ- ثمار عمل في إجارة أو تجارة أو أي من أبواب الرزق:

وقد تعاضدت النصوص القرآنية التي تعلي من شأن العمل الصالح المتقن، وفي غالب النصوص القرآنية جاء ذكر الإيمان مع العمل، وينسجم ذلك من التصور الشمولي للإسلام والذي يتجاوز أداء الشعائر ليشمل كل توجهات الحياة.

وجاء الأمر بالسعي في قول الله ﷻ:

﴿ هو الذِي جعلَ لَكُم الأَرض ذَلُولاً فَامشُوا فِي منَاكِبِها وكُلُوا مِن رِزقِهِ وإِلَيهِ النشُور ﴾ [الملك: ١٥].

ب- الميراث أو الهبة أو الوصية:

فصل القرآن الكريم حظ الورثة من التركة بنصوص قاطعة الدلالة درءا للتنازع، وجاءت تفاصيل أحكام الميراث والوصية والهبة في كتب الفقه جميعها على خلاف محدود بين المذاهب، وقد جاء النص القرآني المجمل لتلك الأحكام في قوله الله ﷻ:

﴿لِلرجال نَصِيب مما تَرك الْوالِدان والأَقْربون ولِلنساءِ نَصِيب مما تَرك الْوالِدان والأَقْربون مِما قَل مِنْه أَو كَثُر نَصِيبا مفْروضا ﴾ [النساء: ٧].

ج- تعمير الأرض التي لم يسبق لها أحد بالحيازة أو التعمير:

---

(٢٢٩) صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه.

ودليل ذلك ما جاء عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ قال: "من أحيا ميتةً فهي له وليس لعرق ظالم حق" [٢٣٠]، [٢٣١].

"الإحياء سبب للملكية باتفاق الفقهاء، بغير إذن الإمام في رأي الجمهور عدا أبو حنيفة اشترط إذن الإمام" [٢٣٢].

د- إقطاع ولي الأمر:

وقد جاء الأثر النبوي الشريف في مشروعية ذلك في عدة أحاديث.. منها:

ما قاله كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية جلسيها وغوريها وقال غيره جلسها وغورها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم وكتب له النبي ﷺ بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد رسول الله بلال بن الحارث المزني أعطاه معادن القبلية جلسيها وغوريها وقال غيره جلسها وغورها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم" [٢٣٣]، [٢٣٤].

وما جاء عن ابن عمر أن النبي ﷺ أقطع الزبير حضر فرسه فأجرى فرسه حتى قام ثم رمى بسوطه فقال: "أعطوه من حيث بلغ السوط" [٢٣٥]، [٢٣٦].

هـ- تنازل من قبل الغير عن طيب نفس:

قال تبارك اسمه:

﴿ وآتوا النساء صدقاتهن نحلةً فإن طبن لكم عن شيءٍ منه نفسا فكلوه هنيئًا مريئًا ﴾ [النساء: ٤].

---

(٢٣٠) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في إقطاع الأرضين.

(٢٣١) أرض ميتة: أرض لا زرع فيها ولا عمارة ولا مالك لها.

(٢٣٢) الدكتور/ عيسى عبده – النظم المالية في الإسلام، من مطبوعات معهد الدراسات الإسلامية بالقاهرة، ١٣٩٦ – ١٣٩٧هـ. ص٢١٩ بتصرف.

(٢٣٣) أقطع: أرض يخص بها الإمام بعض الرعية.

الجلس: المرتفع من الأرض.

الغور: المنخفض من الأرض.

قدس: اسم الجبل، وقيل المقصود به الزرع في مرتفع من الأرض.

(٢٣٤) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في إقطاع الأرضين.

(٢٣٥) حضر: قدر ما تعدو عدوة واحدة.

(٢٣٦) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب الفتن – باب حرمة دم المؤمن وماله.

﴿ يا أَيها الذِين آمنُوا لا تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ إِلا أَن تَكُون تِجارةً عن تَـراضٍ مـنْكُم ولا تَقْتُلُـوا أَنْفُسكُم إِن ا َ كان بِكُم رحِيما ﴾ [النساء: ٢٩].

٢- أهم أوجه التملك غير المشروع:

السرقة – الرشوة – الهدية بحكم المنصب – قطع الطريق – التكسب من مصدر محرم كبيـع خمـر أو خنزير أو المقامرة – الاحتكار – الغش – خيانة الأمانة – الربا – الغرر – التعامل في البيوع المحرمة.

وقد تعاضدت أدلة الكتاب والسنة في بيان تلك الأوجه المحرمة للتملك على نحو ما هو مبسوط مطـولاً في كتب الفقه، وسبق تناولها في ثنايا فصول ومباحث هذا الكتاب.

٣- مشروعية الملكية الفردية:

الملكية الفردية بمفهوم الاستخلاف عن ا ﷻ هي الأصل، ولا يجوز الاعتداء إلا فـي الحـدود التـي قررها الشرع.

وعمدة أحاديث الرسول ﷺ ما جاء في سنن ابن ماجه.. قال:

حدثَنَا بكْر بن عبدِ الوهابِ حدثَنَا عبد ا بن نَافِعٍ ويونُس بن يحيى جميعا عن داود بن قَيسٍ عـن أبـي سعيدٍ مولَى عبدِ ا بن عامِرِ بن كريز عن أبي هريرةَ ﷺ أن رسولَ ا ﷺ قَالَ: " كُل الْمسلِمِ علَـى الْمسـلِمِ حرام دمه ومالُه وعِرضه" (٢٣٧).

وقد كانت حرمة المال والدم والعرض من الوصايا التي أكد عليها النبي ﷺ في خطبة الوداع.

وكما هو معروف فإن الملكية مطلقة في الرأسمالية – مع استثناءات محدودة -، والملكية مقصورة على الملكية العامة في النظم الشيوعية، أما في الإسلام فإنها مقيدة بالتوجيهات الشرعية في مصادرها واسـتعمالها واستثمارها أو التصرف فيها، وعلى سبيل المثال.. فإن النظم الرأسمالية لا تمنع صاحب العقار من احتجاره والاستئثار به برغم عدم استغلاله، أما في الإسلام فإن سيدنا عمر منع احتجار الموارد غير المستغلة من قبل أصحاب فوق ثلاث سنوات.

وقد أوجز أحد الاقتصاديين التعبير حين قال: "إن المفهوم المتعارف عليه للملكيـة فـي فكـر الـنظم الاقتصادية غير الإسلامية يتحدد أفقيا (بين الخالق والإنسان الآخر) بينما مفهوم الملكية في الإسـلام يتحـدد عموديا (بين الخالق والإنسان)" (٢٣٨).

---

(٢٣٧) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في إحياء الموات.

(٢٣٨) الدكتور/ فاضل عباس الحسب – الفكر الاقتصادي الإسلامي – عالم المعرفة بيروت – الطبعة: الثانية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م – ص١٣٧.

والملكية الفردية وإن كانت هي الأصل وحمايتها حق لصاحبها على ولي أمر المسلمين، فـإن الملكيـة العامة جائزة وفق استثناءات محدودة بحسب الظروف التي يرى فيها ولي الأمر ضـرورة لعامـة مصـلحة الأمة.. مثل:

- نزع الملكية للمنافع العامة.. بشرط أداء التعويض المناسب.

- رفع احتكار مستغل عن الأمة.

- القيام بنشاط اقتصادي ضروري لا يحفل القطاع الخاص بجدواه نظرا لضعف مردوده أو لطول مـدة الاسترداد للأرباح أو عدم تحقيقه لربحية برغم أهميته لمستقبل الأمة، مثـل الصـناعات الحربيـة وبعـض الصناعات الثقيلة وغيرها.

- مواجهة الأزمات الناتجة عن الحوائج العامة مثل فيضان أو زلزال أو قحط أو غير ذلك.

- تخصيص مورد لأغراض عامة في صالح الأمة.. مثل حمى النقيع الذي أقره النبي ﷺ من أجل رعي خيل الغزو والجهاد.

٤- اعتبارات مشروعية الملكية:

يمكن إيجاز أبرز تلك الاعتبارات في النقاط التالية:

- أن يكون مصدر الملكية مشروعا.

- ألا تتعارض المصلحة العامة معها.

- أن يكون القائم عليها عاقلاً رشيدا لا يحجبه عن التصرف الرشيد سفه أو عته أو جنون.

- ألا يتصرف المالك بإسراف وتبذير لا يليق بحال أمثاله.

- ألا يحتجز المالك المنافع بغير استثمار أو استغلال بما يتجاوز ثلاث سنوات.

"وقد جاء توقيته في بعض الأحاديث عن عمر أنه جعله في ثلاث سنين ويتمنع غيـره عـن عمارتهـا لمكانه، فيكون حكمها إلى الإمام" [٢٣٩].

فقد جاء في الحديث عن يحيى بن عروة عن أبيه أن رسول ا ﷺ قال: "من أحيا أرضا ميتةً فَهـي لَـه وذكر مثله قال فلقد خبرني الذي حدثني هذَا الحديث أن رجلين اخْتَصما إلى رسول ا ﷺ غَرس أحدهما نخلاً

(٢٣٩) أبي عبيد القاسم بن سلام – كتاب الأموال – مكتبة الكليات الإسلامية ودار الفكـر – طبعـة ١٩٧٦ ص٣٦٧ – ألا يرتب تملكه إضرارا بغيره.

في أرض الآخر فقضى لصاحب الأرض بأرضِهِ وأمر صاحب النخْل أن يخْرج نَخْلَه مِنْها قَالَ فَلَقَـد رَأَيتُهـا وإنها لَتُضرب أُصولُها بِالْفُؤُوسِ وإنها لنخْلٌ عم حتى أُخْرِجتْ مِنْها" (٢٤٠).

- أن يؤدي زكاة ماله.
- ألا يبالغ في الادخار على نحو ما يعد اكتنازا بغير استثمار له.

وجدير بالإشارة أن أداء الزكاة لا يعفي صاحب المال المكتنز من استثماره، فمن البديهي ألا يدعه تأكله الصدقة.

٥- الملكية العامة:

لا مسوغ شرعي لولي أمر المسلمين أن ينافسهم في معايشهم بنشاط مضاد بدعوى الحد من الاسـتغلال أو ما شابه ذلك، إذ إن لديه من الوسائل والأدوات الرقابية ما يكفل له القيام بتلك المهمـة دون حاجـة إلـى منافسة أبناء الأمة في معايشهم، إلا في حدود يرى فيها ولي الأمر مصلحة عامة للأمة بعد مشورة أهل الحل والعقد.

وقد ثبت في أحاديث عدة.. تطبيقات تثبت جواز الملكية العامة.

فقد حمى النبي ﷺ أرضا كان يجتمع فيها الماء، ثم ينحسر عنها فتنبت حشائش وغيرها، كي ترعى فيها خيل المسلمين، كما جاء:

عن ابن عمر رضي ا عنهما أن النبِي ﷺ حمى النقِيع للْخَيل قَالَ حماد فَقُلْتُ له لِخَيلِهِ قَالَ لا لِخَيلِهِ قَـالَ لا لِخَيل الْمسلِمِين" (٢٤١)، (٢٤٢).

وفي حديث آخر عن الصعبِ بن جثامةَ أَن النبِي ﷺ حمى النقِيع وقَالَ: "لا حِمى إلا عز وجل" (٢٤٣).

وقد ثبت في أثر نبوي مبارك التنبيه على الملكية العامة للموارد الطبيعية الأساسية للحياة كالماء والملـح والكلأ والنار، وحين أقطع النبي ﷺ أبيض ابن حمال أرضا، ثم أشار رجل في المجلس أن تلك الأرض فيهـا الماء الوفير الذي ينتفع منه عامة المسلمين، رد النبي ما أقطعه للصحابي.. كما جاء في الحديث:

---

(٢٤٠) ما يزرعه الرجل أو يبنيه في ملك غيره بغير إذنه يعرف في الحديث والفقه بتعبير "عرق ظالم". نخل عـم: نخـل طويلة.

(٢٤١) الأرض المحمية: أرض مخصوصة يمنع الغير من دخولها.

(٢٤٢) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب مسند المكثرين من الصحابة – باب باقي المسند السابق.

(٢٤٣) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في الأرض يحميها الإمام أو الرجل.

عن سمي بن قيس عن سمير عن أبيض بن حمال أنه وفد إلى رسول ا ﷺ فاستقطعه الملح فقطـع لـه فلما أن ولى قال رجل من المجلس: أتدري ما قطعت له إنما قطعت له الماء العد قال: "فانتزعه منـه" قـال: وسأله عما يحمى من الأراك قال ما لم تنله خفاف الإبل فأقر به قتيبة وقال نعم"[(٢٤٤)]،[(٢٤٥)].

الملكية العامة للثروة المعدنية:

المعادن الباطنة يتفق الفقهاء في ملكيتها العامة ما لم تستكشف في أرض مملوكة خاصة وقد عبر عـن ذلك أبو يعلي الحنبلي بقوله:

"المعادن الباطنة – وهي المناجم – وهي ما كان جوهرا مستكنًا في الأرض لا يوصل إليـه إلا بالعمـل كمعادن الذهب والفضة والصفر والحديد.. فلا يجوز إقطاعها كالمعادن الظاهرة وكل الناس فيها شـرع –أي متساوون–"[(٢٤٦)].

أما المعادن المكتشفة في الملك الخاص لأحد المسلمين، فقد اختلف بشأنها الفقهاء، وإن كان الرأي الغالب يرى ملكيتها العامة.

رابعا: الاستثمار أساس التملك:

يعد الاستثمار من بين أهم التوجهات العامة في الإسلام التي ثبت بشأنها أدلة عدة من كتاب ا ﷻ وسنة نبيه ﷺ، مثل التنبيه النبوي بالاتجار في مال اليتيم لئلا تأكله الصدقة، وحق الملكية الخاصة لا يعفـي المالـك من مسئولية استثمار ما يملكه لمنفعة الأمة، فإن عجز عن استثمارها من المسلمين، كما قضى بـذلك علـى سيدنا بلال بن الحارث، فقد ثبت في الحديث أن "بلال بن الحارث المزني جاء إلى رسول ا ﷺ فاسـتقطعه أرضا، فأقطعها له طويلة عريضة، فلما ولي عمر قال له: يا بلال.. إنك اسـتقطعت رسـول ا ﷺ أرضـا طويلة عريضة قطعها لك، وكان رسول ا ﷺ لم يكن يمنع شيئًا يسأله، وأنت لا تطيق ما في يديك.

فقال: أجل.

فقال عمر: فانظر ما قويت عليه منها فأمسكه، وما لم تطق وما لم تقو عليه فادفعه إلينـا نقسـمه بـين المسلمين.

---

(٢٤٤) الإقطاع: أرض موات يهبها الإمام لأحد الرعية.

ولّى: ذهب ومضى لسبيله، قطعت: أعطيت، الماء العد، الدائم الذي لا ينقطع، يحيي: يـراد بـه الإحيـاء وهـو العمـارة والزراعة، الأراك: شجر يتخذ منه السواك، تنله: تصبه.

(٢٤٥) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب الأحكام عن رسول ا – باب ما جاء في القطائع.

(٢٤٦) الدكتور/ عيسى عبده – النظم المالية في الإسلام – مرجع سابق – ص٢٤٣ نقلاً عن الأحكام السلطانية لأبي يعلـي الحنبلي ٢٢٠.

فقال: لا أفعل وا شيئًا قطعنيه رسول ا ﷺ.

فقال عمر: وا لتفعلن.

فأخذ منه ما عجز عن عمارته فقسمه بين المسلمين"[٢٤٧].

كما أنه لا يجوز تعطيل استثمار الموارد حتى وإن كانت في أيدي غير مسلمين، فقد ثبت في الحديث.

عن عبدِ ا ﷺ قالَ: َأعطَ رسولُ ا ﷺ خَيبر الْيهود َأن يعملُوها ويزرعوها ولَهم "شَطْر ما يخْرج مِنْها"[٢٤٨].

و"قَالَ مالِك وقَد َأجلَى عمر بن الخَطَابِ يهود نَجران وفَدك فَأما يهود خَيبر فَخَرجوا مِنْها لَيس لَهم مِن الثمر ولا مِن الأرضِ شيء وَأما يهود فَدك فَكَان لَهم نِصفُ الثمرِ ونِصفُ الأرضِ لأن رسولَ ا ﷺ كَان صالحهم علَى نِصفِ الثمرِ ونِصفِ الأرضِ فَأقَام لَهم عمر نِصفَ الثمرِ ونصفَ الأرضِ قِيمةً مِن ذَهبٍ وورِقٍ وإِبِلٍ وحِبالٍ وَأقْتَابٍ ثُم َأعطَاهم الْقِيمةَ وَأجلاهم مِنْها" [٢٤٩]، [٢٥٠].

وكتب عمر إلى سعد بن أبي وقاص – يوم افتتح العراق -: "أما بعد، فقد بلغني كتابك أن الناس طلبوا أن تقسم بينهم غنائمهم، وما أفاء ا عليهم، فانظر ما أجلبوا به عليك في العسكر، من كراع أو مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين، واترك الأرضين والأنهار لعمالها، ليكون ذلك في أعطيات المسلمين فإنا لو قسمناها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء" [٢٥١].

أما الإمام مالك فكان يرى أن تعامل الأرض المغنومة معاملة الوقف، يقسم خراجها في المصالح العامة للمسلمين [٢٥٢].

وهكذا يتضح أن العبرة في التملك القدرة على استثمار الموارد المملوكة، وقد عمد سيدنا عمر بن الخطاب إلى ترك الأراضي المغنومة للقائمين على زراعتها برغم مخالفتهم لملة المسلمين، كما حدث في

---

(٢٤٧) يراجع تفصيل ذلك في تعليق الشيخ/ محمد خليل هراس على الواقعة بهامش كتاب الأموال لأبي عبيد – صفحة ٣٦٨.

(٢٤٨) صحيح البخاري، كتاب الإجارة – باب إذا استأجر أجرا فمات أحدهما.

(٢٤٩) أقام في هذا الحديث بمعنى قوم وقدر.

أقتاب – ما يوضع حول سنام البعير تحت الراكب.

(٢٥٠) مالك في الموطأ، كتاب الجامع، باب أجلى عمر بن الخطاب يهود نجران وفدك.

(٢٥١) أبي عبد القاسم بن سلام – كتاب الأموال – مكتبة الكليات الإسلامية ودار الفكر – طبعة ١٩٧٦ – ص٧٤ كراع ومال: يقصد به الغنائم المنقولة.

(٢٥٢) انظر تعليق الدكتور محمد خليل هراس بهامش كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام – مكتبة الكليات الإسلامية ودار الفكر – طبعة ١٩٧٦ – ص٧٥.

أرض السواد بالعراق، ولم يكن ذلك إلا حرصا منه على عدم بوارها، وإبقاء لخراجها من أجل المنافع العامة للمسلمين.

خامسا: ظهور مالك للأرض المعمرة بعد أن كانت مواتًا:

إذا قام أحد المسلمين بإعمار أرض موات، فغرس فيها وزرعها وقام على رعايتها حتى أثمرت وأينعت، ثم تبين أن هناك مالك لتلك الأرض، وجاء يطلب حقه فيها، فإن من قام بالتعمير له حق استرداد تكاليفه، من المالك، ودليل ذلك ما وقع في عصر سيدنا عمر بن الخطاب حيث إن رجلاً أحيا أرضا مواتًا فغرس فيهـا، وعمر، فأقام رجل البينة أنها له، فاختصما إلى عمر بن الخطاب فقال لصاحب الأرض: "إن شئت قومنا عليك ما أحدث هذا، فأعطيته إياه، وإن شئت أن يعطيك قيمة أرضك أعطاك" [٢٥٣].

سادسا: الآثار التشريعية المترتبة على مفهوم الملكية في الإسلام:

القاعدة العقدية التي سبق الإشارة إليها.. أن "الملك المطلق ﷻ وحده دون سـواه، والمـال مـال ا " ترتب الآثار التشريعية التالية في رأي أحد القانونيين [٢٥٤]:

١- لا يجوز لأحد كائنًا من كان أن يتملك المال تملكًا نهائيا، ولا يجوز لأحد أن يكون له على المال إلا ملك المنفعة، لأن حقوق ا ثابتة له جل شأنه، وليس لأحد من البشر أن يتصرف فيهـا أو يتنـازل عنها حاكما كان أو محكوما فردا أو جماعة.

٢- أن للجماعة بواسطة ممثليها من الحكام وأهل الشورى أن تنظم طريقة الانتفاع بالمال، إذ المال وإن كان إلا أنه جعله لمنفعة الجماعة، والقاعدة في الإسلام أن كل ما ينسب من الحقوق إنما هـو لمنفعة الجماعة وهي التي تشرف عليه دون الأفراد.

٣- للجماعة بواسطة ممثليها من الحكام وأهل الشورى أن ترفع يد مالك المنفعة عن المال إذا اقتضـت ذلك مصلحة عامة، بشرط تعويضه عن ملكية المنفعة تعويضا مناسبا، إذ الإسلام لا يجيز الغصـب كما لا يحل أخذ المال بغير طيب نفس صاحبه، كما لا يحل أخذه بالباطل وذلك قول ا تعالى:

﴿ لاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وقول الرسول ﷺ "كل المسلم على المسلم حرام، دمه وعرضه وماله" وقوله "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام".

ويلاحظ في الرأي السابق المغالاة في بعض الشيء في دور الجماعة بتنظيم طريقة الانتفاع بالمال حيث يرى "أن للجماعة بواسطة ممثليها من الحكام وأهل الشورى أن تنظم طريقة الانتفاع بالمال".. ومع اعتبـار

---

(٢٥٣) أبي عبيد القاسم بن سلام – كتاب الأموال – مكتبة الكليات الإسلامية ودار الفكر – طبعة ١٩٧٦ – ص٣٦٧.

(٢٥٤) الشهيد عبد القادر عوده – المال والحكم في الإسلام، المختار الإسلامي، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م – الطبعة الخامسة – ص٢٨.

فكرة الاستخلاف وأن الملك ﷻ، فإن هذا المبدأ لا ينفي حق المستثمر الفرد في توجيه أمواله إلى حيث يرى مصلحته الخاصة حتى وإن رأى ادخار ماله دون استثمار، وفي هذه الحالة لا يؤاخذ طالما أدى زكاة ماله، والجماعة في التعبير القانوني تختلف عن ولي الأمر.. حيث إن ولي الأمر وكيل عن الأمة، وتلك الوكالة لا تعطيه الحق في مصادرة أفكار المستثمرين وتوجهاتهم، ما لم تصطدم بمصلحة أو منفعة عامة.

وولي الأمر والسلطة التشريعية معه لديهما من أدوات التوجيه الاقتصادي ما يمكن به تصحيح المسار الاقتصادي والتأثير فيه من خلال القواعد التشريعية أو تحريك المؤشرات الاقتصادية نحو مزيد من الاستثمار أو الادخار.. وغير ذلك.

وهناك رأي تشريعي آخر يرى أن "الملكية في الفكر الوضعي عادة ما تنسب فقط إلى الحائزين على كافة حقوق الانتفاع للأصول المملوكة، بينما يحدد مبدأ الاستخلاف، أن ما يقع تحت يد الإنسان من الأموال، ليس ملكًا مطلقًا له، وإنما هو حق مكتسب بالخلافة والإنابة بتوكيل صريح من الخالق حدد للإنسان فيه دوره ومسئوليته، فهي خلافة مقيدة وليست مطلقة" [٢٥٥].

ويلاحظ في هذا الرأي أنه استبعد مفهوم حقوق الانتفاع، واعتبر أن الملكية حق مكتسب بالخلافة والإنابة من الخالق جل شأنه.

وبرغم وجاهة هذا الرأي وانسجامه مع البعد العقدي للملكية، إلا أن استخلاف الإنسان في التمليك لا يحرمه من حقوق الانتفاع الكاملة على نحو ما قررته الشريعة الإسلامية، دون أن يتجاوز استعمال هذا الحق حدود المشروعية، ويمكن القول بأن الملكية في الإسلام لها.. حق انتفاع مقيد بضوابط الشريعة.

وقد أفاض الشهيد عبد القادر عودة في بيان حدود حق الانتفاع وفق الشريعة الإسلامية بقوله إن "الانتفاع بالمال قد يكون باستغلاله أو استثماره كما هو الحال في الأراضي الزراعية والمناجم والمحاجر، وقد يكون باستهلاك المال كما هو الحال في الطعام والشراب والثمار، وقد يكون بالتصرف في المال تصرفًا شرعيا كالبيع والوصية والهبة".

"وحق البشر في الانتفاع بمال الله ليس حقًا مطلقًا، وإنما هو حق مقيد بقيود فليس لهم أن ينتفعوا بهذا المال كما يشاءون، وإنما لهم أن ينتفعوا به فقط في حدود حاجتهم لهذا المال، وبالقدر الذي يكف عنهم الحاجة ويدفعها، وبشرط أن يكون ذلك كله في حدود الاعتدال دون سرف أو تقتير، فليس لهم أن يسرفوا في طعامهم وشرابهم ولباسهم وأمور معيشتهم، وما يجوز لهم أن يقتروا على أنفسهم، وعليهم أن يتوسطوا بين الأمرين وأن لا يجاوزوا حدود الاعتدال".

"ويترتب على أن للبشر الانتفاع بمال الله وتملك حق الانتفاع نتائج هي:

---

(٢٥٥) الدكتور/ حسن صالح العناني – الأسس الاقتصادية الإسلامية وتنظيم تطبيقها – مرجع سابق – ص٦.

١- إذا كانت الجماعة قائمة على حق ا وهو ملكية المال، فليس لها أن تمـس الانتفـاع المخصصـة للأفراد إلا من وجهة تنظيم حق ملكية الانتفاع وليس لها أن تحرم ملكية الانتفاع التـي جعلهـا ا للأفراد.

٢- إن ملكية المنفعة تتصل بالعين كما تتصل بالشخص فيجوز لمالك المنفعة أن ينقلها إلى غيره بـالبيع والرهن والوصية وغيرها من التصرفات الشرعية، كما أنها تنتقل عن المالك بوفاته إلى ورثته.

٣- إن ملكية المنفعة دائمة في أصلها بالنسبة للأفراد أي أنها غير مقيدة بمدة معينة، فيصـح أن يظـل الشيء في حيازة شخص معين ينتفع به حتى يموت ثم يتوارثه عند أولاده حتى ينقرضوا كما هـو الحال في الوقف.

٤- إن ملكية المنفعة إنما جعلت لينتفع بها الفرد بطريق مباشر، ولتنتفع بها الجماعة من طريـق غيـر مباشر، فإذا عطل المنتفع المال فلم ينتفع به فقد عطل انتفاع الجماعة ولها أن ترفع يده عنه بشـرط أن تعوضه عنه بما يقابل قيمته"[٢٥٦].

---

(٢٥٦) يراجع في ذلك تفصيلاً البحث القيم للشهيد عبد القادر عوده – المرجع السابق – الطبعة: الخامسة.

الفصل الرابع

الآثار التدميرية للفائدة الربوية

لا يكاد يختلف الرأي حول خطورة الربا بشكله المباشر المعهود بين الأفراد خارج الإطار الصرفي، أما الفائدة المصرفية، فإن الجدل يثور حولها شدا وجذبا بين رجال الإصلاح الـديني والفكـري، وبـين قـادة المصارف، الذين يرون في التخلي عن نظام الفائدة الربوية انهيارا لنظامهم الذي اعتاد على تحقيق الأربـاح في كل مناسبات الإقراض ويركز على الضمانات بأكثر مما يهتم بمدى كفاءة استخدام تلـك القـروض فـي التنمية الاقتصادية.

ومن هنا سيكون تركيز البحث على الفائدة الربوية وما تجنيه من دمار وخسارة للاقتصاد، وذلـك بعـد مناقشته العلاقة بين عقيدة الإيمان بالغيب وتحريم التحديد المسبق للفوائد الربوية.

وسيتناول البحث الجوانب التالية:

- عقيدة الإيمان بالغيب وعلاقتها بالربا وفقه المعاملات.
- رأي قادة الفكر الغربي في الفائدة المصرفية.
- الآثار المدمرة للفائدة الربوية.

* * *

عقيدة الإيمان بالغيب وعلاقتها بالربا وفقه المعاملات

مفهوم الإيمان بالغيب:

من صفات الله ﷻ أنه سبحانه وتعالى وحده علام الغيوب، وكلمة الغيب لها دلالات عدة في القرآن الكريم، فهي معبرة عن ما أخبر الله عنه من قصص الأولين، وهي في مقابلة علم الشهادة، كما أنها معبرة عن مستقبل البشرية من مظاهر النعيم في الجنة أو صنوف العذاب في النار، ولكل من تلك المعاني شواهده من القرآن الكريم.

ويبقى بعد ذلك معنى هام وهو المقصود في مجال البحث الحالي، وهو استئثار الله ﷻ وحده بعلم المستقبل، فهو غيب لا يعلمه سواه، فقد قاله الله ﷻ:

﴿ قُلْ لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النمل: ٦٥].

وقال تبارك اسمه:

﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلا يَعْلَمُهَا وَلاَ حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلاَ رَطْبٍ وَلاَ يَابِسٍ إِلا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾.

[الأنعام: ٥٩]

وزاد رسول الله ﷺ الأمر تأكيدا، حيث جاء في الحديث:

"عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسولَ الله ﷺ قال: لا يعلم متى يأتِي المطرَ أحدٌ إلا الله ولا تَدري نَفْسٌ بِأي أرضٍ تَموتُ ولا يعلَم متَى تقُوم الساعةُ إلا الله " [٢٥٧].

والمستقبل من بين أمور الغيب التي استأثر الله ﷻ بعلمها، فقال في كتابه العزيز:

﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ فَلاَ يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدا ﴾.

[الجن: ٢٦]

وقد حذر الرسول ﷺ من مغبة اللجوء إلى أدعياء العلم بالمستقبل، فقال:

عن صفيةَ رضي الله عنها عن بعضِ أزواجِ النبي ﷺ قالَ: من أَتَى عرافًا فَسَأله عن شَيءٍ لَم تُقْبَلْ لَه صلاةٌ أربعِين لَيلَةً" [٢٥٨].

---

(٢٥٧) صحيح البخاري – كتاب تفسير القرآن – باب قول.. الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام.

(٢٥٨) صحيح مسلم – كتاب السلام – باب تحريم الكهانة وإتيان الكاهن.

وشدد ﷺ من خطورة اللجوء إلى الكهنة الذين يدعون كذبا أنهم عالمين بالمستقبل، فقال في حديث:

عن أبي هريرةَ والحسن رضي ا عنهما عن النبي ﷺ قَالَ: من أَتَى كاهِنًا أَو عرافًا فَصدقَه بِما يقُولُ فَقَد كفَر بِما أُنْزِلَ علَى محمد ﷺ " (٢٥٩).

ولذا كان الأنبياء والرسل، يفوضون أمر المستقبل ﷻ:

﴿ قُل لا أَقُولُ لَكُم عِنْدِي خَزائِن ا ِ ولاَ أَعلَم الْغَيب ولاَ أَقُولُ لَكُم إِني ملَك إِن أَتبِع إِلا ما يوحى إِلَي قُ لْ هلْ يستَوِي الأعمى والْبصِير أَفَلاَ تَتَفَكَّرون ﴾ [الأنعام: ٥٠].

﴿ ويقُولُون لَولاَ أُنْزِلَ علَيهِ آيةٌ من ربهِ فَقُلْ إِنما الْغَيب ِ فَانْتَظِروا إِني معكُم من الْمنْتَظِرِين ﴾ [يونس: ٢٠].

وجاء النص القرآني المبارك، يعلم المسلم كيف أدب التعامل مع المستقبل، وما ينطوي عليه من غيب لا يعلم ما سيكون عليه إلا ا ﷻ، وذلك بأن يفوض الأمر لمشيئة ا وقدره، فقال جل شأنه:

﴿ ولاَ تَقُولَن لِشَيءٍ إِني فَاعِلٌ ذَلِك غَدا * إِلا أَن يشَاء ا ُ واذْكُر ربك إِذَا نَسِيتَ وقُلْ عسى أَن يهدِين ربي لأَقْرب مِن هذَا رشَدا ﴾ [الكهف: ٢٣ – ٢٤].

علاقة الإيمان بالغيب بفقه المعاملات والربا:

يمكن القول بأن الفقه بصفة عامة، ينسجم بأبعاده ويلتحم بالتوجهات العقدية الثابتة في كتاب ا ﷻ وهدي نبيه ﷺ، ومن بين تلك التوجهات، العلاقة الواضحة بين الإيمان بالغيب، وما يقتضيه من تفويض مستقبل المعاملات ، وعدم مشروعية التعامل على أمور مستقبل غيبية غامضة لا تتسم فيها أطراف المعاملة بالوضوح الكافي.

ويتمثل ذلك في عدة أبواب في فقه المعاملات، ومن تلك الأبواب.. باب بيع الغرر، والغرر هي ما خفي أمره لتعلقه بالمستقبل، ومن أمثلة التعاقد غير المشروع فيه، شراء الثمر قبل بدو صلاحه، وتعليق سداد الدين على عودة شخص غائب لا يعرف متى يعود، أو شراء اللبن في الضرع، أو السمك في الماء.. إلى غير ذلك.

ويقابل ذلك الباب، باب الصرف وتبادل العملات، الذي اشترط فيه النبي ﷺ أن يتم التقابض الفوري يدا بيد، ذلك لأن التغيرات السعرية – خاصة في العملات – في حالة تغير لحظي لا يتوقف، ومن ثم لا يجوز التعامل الآجل في تبادل العملات.

ومن تلك الأبواب باب التسعير، حيث رفض النبي ﷺ أن يفرض سعرا مستقبليا ثابتًا، طالما كانت ظروف العرض والطلب في السوق عادية، فقد ثبت:

---

(٢٥٩) حديث مرفوع منقطع رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند المكثرين – باب من المسند السابق.

عن أَنَسٍ ﷺ قَالَ: غَلا السعر على عهدِ رسول ا ﷺ فَقَالوا: يا رسول ا سعر لَنَا فَقَـالَ: "إِن ا هـو المسعر الْقَابِض الْباسِطُ الرزاقُ وإِني لأَرجو أن أَلْقَى ربي ولَيس أَحد منْكُم يطْلُبنِي بِمظْلمةٍ فِـي دمٍ ولا مـالٍ"[٢٦٠].

ثم فوض الرسول ﷺ الأمر ، حين طلب إلى من طلب التسعير أن يدعو ا ﷻ، الذي بيده أمر القـبض والبسط، والذي يعبر عنه اقتصاديا بوفرة الموارد أو ندرتها، حيث جاء في حديث:

عن أَبِي هريرة ﷺ أَن رجلا قَال: سعر يا رسولَ ا قَالَ: "إِنما يرفَع ا ويخْفِض إِني لأَرجو أَن أَلْقَى ا عز وجل ولَيس لأَحد عِنْدِي مظْلمةٌ"، قَالَ آخَر سعر، فقَالَ: "دعوا ا عز وجل"[٢٦١].

ولا خلاف حول عدم التدخل في التسعير، طالما كان السوق حرا لا يشوبها شبهة احتكار أو غش.

أما إذا ثبت تواطؤ من التجار، أو حلت كارثة طبيعية في بعض المحاصيل، حـاول الـبعض اسـتغلال ظروف ندرتها، فإن تدخل ولي أمر المسلمين بتصحيح الأوضاع السعرية في السوق يصير واجبا، مسـتلهما في ذلك مقاصد الشريعة الإسلامية.

ومن أهم الأبواب الفقهية التي يتجلى فيها رفض التعاقد المسبق بمبلغ أو نسبة ثابتة، باب الربا، والـذي يشترط فيه الدائن على المدين دفع زيادة محددة بشكل مسبق، دون التفات إلى ما سيكون عليه أمر المستقبل، وكما هو مشاهد الآن، فإن التغير الشديد في معدلات التضخم، جعل نسب الفائدة لا تعبر عن التغير الحقيقـي في أسعار العملات حتى يمكن اعتبار الزيادة المترتبة عليها عادلة.

ولا تكاد تختلف وجهات النظر حول تحريم معاملات الربا المباشرة والتي يكون فيها الشـرط بالزيـادة واضحا نتيجة مضى المدة وزيادته إذا حدث تأخير في السداد، إلا أن وجهات النظر سادها التشكك فيمـا إذا كانت فائدة البنوك تعد من قبيل الربا أم لا.

ولا يكاد يختلف علماء المسلمين في أن فائدة البنوك تعد من قبيل الربا المحرم شرعا، انعقد على ذلـك جماع كافة مؤتمرات الاقتصاد الإسلامي المنعقدة في مختلف الدول الإسلامية، والبحوث الشرعية حول هـذا الأمر حسمت القضية وأفاضت في سرد أدلتها الشرعية وقتلتها بحثًا، وعلى ذلك فإن التناول الشرعي للمسألة يعد من قبيل التكرار، وبخاصة أن مجال البحث ليس منصبا على الجانب الفقهي وحده.

وسيهتم البحث في محاولة دراسة اقتصادية لمناقشة أثر الفائدة الربويـة السـلبي فـي إعاقـة النشـاط الاقتصادي، ليس من وجهة نظر علماء الاقتصاد الإسلامي فحسب، وإنما يتفق معهم في الرأي بعض من قادة فكر الاقتصاد الغربي.

وعادة ما يسند القول في شأن قبول الفوائد المصرفية إلى الفكر الغربي، وبرغم ذلك فإن أبرز قادة الفكر الوضعي من اقتصاديين ورجال دين وفكر، لم يقروا بنظام الفائدة، وإنما حاربوه وحذروا من عواقبه.

---

(٢٦٠) حديث مرفوع متصل رواه الترمذي في سننه – كتاب البيوع عن رسول ا – باب ما جاء في التسعير.

(٢٦١) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند المكثرين – باب المسند السابق.

وفيما يلي عرض موجز لأهم تلك الآراء:

* الاقتصادي الشهير كينز

"شن هجوما عنيفًا على نظرية سعر الفائدة، وبينما كان يرى الكلاسيكيون أن سعر الفائدة هـو العامـل الحاسم في تحديد الادخار: فكلما ارتفع سعر الفائدة كلما زادت المدخرات، راح كينز يسـخف مـن آرائهـم ويقول بأن سعر الفائدة لا علاقة له بالادخار، فالادخار يعتمد أولاً على مستوى الدخل وعلى العادات والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع، وأن حوافز الادخار مستقلة عن سعر الفائدة إلى أن قال إن السياسة النقديـة يجب أن تتجه دوما إلى تخفيض سعر الفائدة، وأن المجتمع النامي بصورة مثالية سيصل إلى حالة تصبح فيها الفائدة صفرا.

ثم جاء تلميذه سير روي هارود ونشر كتابا بعنوان "نحو اقتصادي حركي ديناميكي" ويتبنى في الكتـاب وجهة نظر كينز بل ويطورها بوضوح إذ يقول بأن النظام الحر لا يكن له البقاء، إذا ما استمرت فئـة مـن أصحاب رؤوس الأموال تجلس خاملة وتقوم بإقراض النقود عن طريق البنوك وتحصل على دخـل يسـمى الفائدة دون أن تتعرض لمخاطرة أو تبذل جهدا مبدعا، إنها تعيش عالة على جهد المقترضين الذين يخاطرون ويبدعون، ولا بد من تخليص المجتمع من شرورها بتحريم سعر الفائدة نهائيا وعندها سيضطر الممولون إلى استثمار أموالهم بطرق إنتاجية مفيدة" (٢٦٢).

* رأي أرسطو:

"حمل أرسطو على الربا باعتباره أشد طرق كسب المال مجافاة للطبيعة والسبب في هذه الحملة اعتقـاده أن الغرض من النقود هو أنها أداة لتيسير التبادل وهي بطبيعتها عقيمة، فإذا كنا نؤدي فائدة عن اسـتخدامها فهذا يعني أنها تتوالد بطريق غير طبيعي" (٢٦٣).

* رأي رجل الدين المسيحي توما الأكويني:

"كان توما الأكويني شأنه شأن غيره من رجال الكنيسة يعارض تقاضي فائدة على إقراض المال وذلـك لأكثر من سبب، فهناك أولاً، الآيات الواردة في الإنجيل مثل: "وأن أقرضتم الذين ترجون أن تستردوا مـنهم فأي فضل لكم فإن الخطاة يقرضون الخطاة لكي يستردوا منهم المثل بل أحبوا أعداءكم وأحسنوا وأقرضـوا وأنتم لا ترجون شيئًا فيكون أجركم عظيما" (إنجيل لوقا ٣٥ و٣٤ و٦)، وجاء في إنجيل متى (الإصحاح ٤٢: ٥) "حق سألك فأعطه ومن أراد أن يقترض منك فلا ترده" ومن هذه الآيات "نرى أن الدين المسيحي يحـث على إقراض الرجل المسكين والفقير دون أن يتوقع منه أن يرد ما اقترضه: أي يعتبر القرض كإحسـان أو زكاة.. كما نرى أنه لم يقر الربا والفائدة صراحة بل أقر عدم استرداد القرض فكيف يقر الربا".

---

(٢٦٢) الدكتور/ عبد المنعم الجمال – المرجع السابق – ص٣٩٦.

(٢٦٣) الدكتور/ راشد البراوي – المرجع السابق – ص٢٠، ٢١.

وثمة أسباب أخرى تكمن وراء هذا التوجه.. تتمثل في:

"١- في أوائل العصور الوسطى كان المال يقرض لمن يحتاجون إليه لأغراض الاستهلاك، وإذًا فالفائدة تكون في هذه الحالة استغلال للفقراء والمحتاجين.

٢- كان ازدياد تجميع المال عن طريق الإقراض انعكاسا لبدء نمو الرأسمالية، وهذا الأمر كان ينطوي على تهديد بالغ للمجتمع الإقطاعي ومعه الكنيسة، أن استنكار الربا كان من الأعراض الدالة على أن وسـائل جديدة في الإنتاج والتبادل بدأت تعمل على تقويض النظام الإقطاعي" [٢٦٤].

* رأي الاقتصادي ريكاردو:

"كان يعتبر رأس المال عملاً مختزنًا أي عملاً بذل في الماضي في إنتاج الأوراق والآلات التي تستخدم العملية الإنتاجية، وأن نسبته واحدة تقريبا بالنسبة إلى جميع السلع. وهكذا تجاهل الفائـدة عـن رأس المـال" [٢٦٥].

* رأي شاخت، الاقتصادي الألماني، ومدير بنك الرايخ الألماني سابقًا:

في محاضرة له بدمشق عام ١٩٥٣ قال:

"إن بعملية رياضية (غير متناهية) يتضح أن جميع المال في الأرض صائر إلى عدد قليـل جـدا مـن المرابين، ذلك أن الدائن المرابي يربح دائما في كل عملية؛ بينما المدين معرض للربح أو الخسارة، ومن ثـم فإن المال كله في النهاية لابد – بالحساب الرياضي – أن يصير إلى الذي يربح دائما! وأن هذه النظرية فـي طريقها للتحقيق الكامل" [٢٦٦].

---

(٢٦٤) الدكتور/ راشد البراوي – المرجع السابق – ص٢٨، ٢٩.

(٢٦٥) الدكتور/ راشد البراوي – المرجع السابق – ص١١٠.

(٢٦٦) الأستاذ/ سيد قطب – العدالة الاجتماعية في الإسلام – مرجع سابق – ص١٣٨، ١٣٩.

الآثار المدمرة للفائدة الربوية

من الوجهة الاقتصادية المحضة.. ترتب الفائدة المصرفية آثارا مدمرة في المعاملات لعدة أسباب.. لعل أهمها ما يلي:

أولاً: تشكل الفائدة زيادة في تكاليف السلعة على مستوى جميع مراحل عملية الإنتاج والتوزيع، وبتعدد مراحل الإنتاج التي قد تصل في بعض السلع إلى مئات من المراحل بدءا من الخامات ووصولاً إلى تسليم المستهلك النهائي، تتعدد مراحل تحميل فوائد البنوك على تكلفة السلعة.

ومع تضخم السعر تبعا لزيادة التكاليف، يتأثر الطلب ويقل التوزيع نسبيا وتكون النتيجة.. قدرة محدودة على التصريف السلعي قد تؤدي إلى ركود كامل، يرتب آثاره في تعرض بعض الشركات إلى الإفلاس وحدوث أزمات من البطالة.

ثانيا: في ظل النظام الربوي يكون الهم الأكبر للبنوك الحصول على ضمانات، بأكثر ما يكون هناك اهتمام كاف بالتعرف على مدى تحقق الجدوى الاقتصادية من وراء النشاط الذي من أجله تم الاقتراض.

وفي حالات كثيرة متكررة، يفشل المقترض في تدوير الأموال على نحو يحقق الجدوى الاقتصادية المنشودة منه، إما لقصور في التعرف على ظروف السوق، أو لعدم اكتمال الدراسات الكافية لجدوى المشروع، وإما لاستنزاف المال المقترض في حاجات شخصية استهلاكية للمقترض، ثم لا يستطيع بعدها الوفاء بمسئولياته تجاه البنوك، وتكون النتيجة التعثر في السداد، وقيام البنك بالتصرف في الضمانات التي يحرص من البداية أن تكون أكبر من القرض بكثير، وحين قيام البنك في التصرف في الضمانات، يكون اهتمامه منصبا على الحصول على المبلغ المقرض، بصرف النظر عن عدالة سعر الأصول المعروضة للبيع.

وحين ذاك تكون الكارثة مزدوجة على المقترض، حيث يدفع الكثير من الفوائد الباهظة، ويخسر الكثير أيضا من ثمن الضمانات التي بيعت بثمن بخس إلى أطراف كثيرة، أحيانًا ما تكون لهم مصلحة مشبوهة وتواطؤ قد يقع بينهم وبين القائمين على البنوك في الاستفادة من فرق السعر الحقيقي عن السعر التي بيعت به الضمانات.

ثالثًا: بالتعامل مع الفائدة المصرفية الربوية، تحصل البنوك على معدلات فائدة عالية، لا علاقة بينها وبين التضخم النقدي السائد في المجتمع.

وأحيانًا تكون معدلات تلك الفائدة أقل من معدلات التضخم أو العكس، وفي كلا الحالتين يكون هناك ظلم لأحد الأطراف لحساب الطرف الآخر، ففي حالات انخفاض معدلات الفائدة مثلاً عن معدلات التضخم وهو

الاتجاه الغالب في كثير من البلاد النامية، يخسر المودعون الذين تمثلهم البنوك على نقود أقل في قيمتها الشرائية عن النقود التي أودعوها في تلك البنوك، وفي ذلك ظلم وأكل لأموالهم بالباطل.

وعلى سبيل الإيضاح.. إذا كان معدل التضخم ٢٠% ومعدل الفائدة ٦%، فإن المودع في البنك يخسر ١٤% من قيمة النقود التي أودعها بالبنك بشكل تراكمي يتضاعف عاما بعد عام، لسبب لا ذنب له في، وإنما المسئول عنه هو النظام المصرفي الذي يتعامل مع النقود – التي هي وسيلة لنقل الأموال – باعتبارها أموالاً، ولا يتحول بها إلى استثمارات مشتركة مع العميل تحفظ قيمة الأموال، بعيدا عن تقلبات أسعار النقود.

رابعا: تحريك سعر الفائدة من جانب البنك المركزي، بناء على توقعات غيبية، كثيرا ما يؤدي إلى افتعال تأثيرات غير واقعية في الاستثمار، بما يضلل التوجهات نحو التنمية، فإذا انتهج البنك المركزي معدل فائدة عال، فإن سوق الاستثمار المباشر في الصناعة وغيرها سيتأثر حيث سيفضل كبار المدخرين التوجه إلى الإيداع المصرفي بدلاً من الاستثمار، في الوقت الذي يتعذر على المصارف الإقراض الاستثماري بمعدلات فائدة عالية.. والنتيجة انحسار الاستثمار وانتشار البطالة.

خامسا: نتيجة إضافة تراكمات ربوية متتابعة على تكاليف الإنتاج خلال كل مراحل انتقال السلعة بين القطاعات الإنتاجية المختلفة وداخل القطاعات ابتداء بالمنتج.. ومرورا بتاجر الجملة وصولاً إلى تاجر التجزئة، فإن الثمن المعروض للسلعة لا يعبر عن كفاءة حقيقية في استثمار عوامل الإنتاج، مما يضلل المستثمرين الجدد ما لم ينتبهوا إلى حدود تراكم الفائدة الربوية في التكاليف، وهو أمر يصعب متابعته تماما نظرا لتدخل القطاعات الإنتاجية للسلعة الواحدة.

وارتفاع التكاليف يحرم طبقات فقيرة ذات أثر فعال في الطلب بشكل أقوى.. بحكم حجمها السكاني الكبير أحيانًا، وتكون النتيجة سوء توجيه الاستثمار نتيجة انخفاض الطلب على السلع الضرورية بأقل من حجمها الحقيقي.

وحرص الجهاز المصرفي على الضمانات بأكثر من حرصه على مقومات الاستثمار الفعلي للقرض في المشروع، يدفع بعض البنوك إلى المبالغة في الإقراض غير الضروري أحيانًا، أو الذي يتنافى مع القدرة الائتمانية للعميل، في سبيل تسجيل أرباح ورقية تعبر عن نشاط مصرفي كذوب.

والتركيز على الضمانات يعطي فرصة أوسع للتلاعب واستغلال النفوذ، حيث يمكن المبالغة في تقدير الضمانات، أو الاعتماد على الضمانات الشخصية وفتح باب للمجاملات الشخصية، مما يشكل هدر لأموال المودعين، وتنمية شعور كاذب بالغنى لدى المقترض فيسرف في الإنفاق على نحو لا يتناسب مع قدراته ويؤثر سلبا على كفاءة استخدام الأموال المقترضة في نشاط اقتصادي فعال.

سادسا: إتاحة الفرصة للانتهازيين والراغبين في الثراء السريع، للحصول على أموال سائلة ضخمة، تتيح لهم نمط استهلاكي مترف، ينعكس أثره المدمر على توجيه أوليات الاستثمار القومي، الذي يعطي الأولوية لإنتاج السلع الأغلى للفئات القادرة على الدفع، مما يهدد الصناعات التي تهم القطاع الأكبر من المستهلكين والمتمثل في الطبقة المتوسطة وما دونها.

سابعا: عدم اهتمام الجهاز المصرفي بالربط بين القروض وأوجه استثمارها – طالما لديه ضمانات عقارية أو شخصية أو غيرها – يتيح للعميل غير السوي، فرصة الهروب إلى خارج البلاد بالسيولة الضخمة التي يعيش بها على مستوى من الغنى، خاصة إن كان الضمان لا يتناسب مع قيمة القرض، نتيجة خلل في ضمير بعض القائمين على الائتمان في بعض البنوك.

ثامنًا: أما على مستوى الدول الإسلامية عامة.. فالكارثة أسوأ بكثير.. ففي الوقت الذي تعاني فيه بعض شعوب الأمة الإسلامية الفقر والجدب والجوع والحرمان، قدرت مدخرات الدول البترولية منها حوالي ١٤٠٠ مليار دولار مودعة في البنوك الأوروبية وفق التقديرات الدولية عن عام ٢٠٠٢م.

وبدل أن توجه تلك الأموال إلى استثمارات منشطة للاقتصاد الإسلامي في مختلف البلاد الإسلامية.. نجح النظام الربوي في سلبها منهم بدعوى ضمان الاستثمار، في الوقت الذي تشهد العملات تخفيضا متكررا، وتشهد اقتصاديات الدول الأوروبية تضخما متصاعدا يأكل الفوائد الربوية ويزيد عليها.

ومن الخطأ قياس العائد القومي من الاستثمار الربوي للأموال في حدود سعر الفائدة، وإنما الأولى قياس الخسارة القومية المترتبة على حرمان المجتمع من الدخل القومي الناتج عن الاستثمار الداخلي.

والدخل القومي الذي يشمل حق كل فئات المجتمع من الريع والأجور والربح، إضافة إلى التحويلات الضرائبية على مختلف أنواعها.. كل ذلك لا يقل في مستواه العام عن ٤٠% عند أقل التقديرات.

وترتيبا على ذلك يخسر الاقتصاد القومي الفرق بين ٤٠% والفائدة التي لا تتجاوز حاليا أكثر من ٤%.

هذا بالإضافة إلى الخسارة غير المحسومة نتيجة التضخم المستمر في سعر العملات الخارجية والدولار على وجه خاص والذي خسر ما يزيد عن ٥٠% من قيمته على أقل التقديرات خلال العشر سنوات الماضية.

ولا يخفى الأثر الاجتماعي للاستثمار الذي يحد من مشكلة البطالة ويمنع الكثير من المآسي والكوارث الإنسانية المترتبة على الفقر الذي استعاذ منه النبي ﷺ هو والكفر معا.

الفصـــل الخـــامس

أثر التشريع الإسلامى

فيإعادة توزيع الدخل

المبحث الأول : موقف الإسلام من تفاوت الدخل .

المبجث الثاني : الأثر الإقتصادي لنظام المواريث .

المبحث الثالث : ليست الزكاة ضريبة .

المبحث الرابع : أثر الزكا ة في التنمية الإقتصادية .

المبحث الأول:
موقف الإسلام من تفاوت الدخل

اقتضت حكمة ا ﷻ ، استقامة أمر الكون على نحو تنظيم هرمي ، يكون في أعلاه أمير واحد ، يليه طبقة عليا تليها طبقات أوسع منها حتى قاعدة الهرم الاجتماعي ، وإزاء هذه الضرورة المعاشيه ، لم يرتب ا حقا لتمايز بشر على بشر.

وأعطى ا ﷻ لهذا التفاوت مبررا عقيديا يتمثل في الابتلاء فقال ا ﷻ :

" وهو الَّذِي جعلَكُم خَلَائِفَ الْأَرضِ ورفَع بعضَكُم فَوقَ بعضٍ درجاتٍ لِيبلُوكُم فِي ما ءاتَاكُم إِن ربك سرِيع الْعِقَابِ وإِنه لَغَفُور رحِيم(١٦٥) " الأنعام

كما أبان ا جل شأنه فى كتابه الكريم مبررا اجتماعيا يمكن به أن يسخر المجتمع بعضه للبعض في المنافع الاقتصادية كضرورة لازمة لتقسيم العمل ، فقال ا سبحانه وتعالى " ورفَعنَا بعضَهم فَوقَ بعضٍ درجاتٍ لِيتخِذَ بعضهم بعضا سخْرِيا(٣٢) " الزخرف

" إذن مقصود التفاوت هو أن يسخر بعضهم بعضا إلى الأعمال لاحتياج هذا إلى هذا وهذا إلى هذا .. فليس مقصود التفاوت هو التعالى والتكبر والاستعلاء بل هو تفاوت مقصوده التعاون والتضامن بين الناس " (١)

ومما سبق هنا يتضح عدم واقعية فرض الاقتصاد الوضعي الذي يرى أن أزمة العلاقة بين الموارد والحاجات لن تحل قبل " وصول أفراد المجتمع لمستوى دخل أفضل فرد منهم " ، فلو تحقق ذلك لما احتاج الناس بعضهم لبعض ، ولما نهض النشاط الاقتصادي .

فتفاوت الأرزاق يرتب وضعا ضروريا لتقسم العمل وتسخير الناس لبعضهم البعض ، لأن العلاقات الاقتصادية قائمة على أساس المنافع المتبادلة ، وهذا التفاوت .. لا دخل فيه لأحد ، ولا يرتب للغنى حقا إنسانيا أفضل .. لأن العبرة بتقوى ا ﷻ " إن أكرمكم عند ا أتقاكم " فلا طبقية اجتماعية في الإسلام .. فالأكرم ليس الأغنى ولكن الأتقى .

وحين طلب الكفار التمايز الطبقي لهم في مجلس الرسول ﷺ ، وطلبوا أن يكون لهم وقت خاص لا يجلس فيه بلال الحبشي وصهيب الرومي وسلمان الفارسي .. أبى ا ﷻ عليهم ذلك ، وقال سبحانه وتعالى :

" ولَا تَطْردِ الَّذِين يدعون ربهم بِالْغَداةِ والْعشِي يرِيدون وجهه ما علَيك مِن حِسابِهِم مِن شَيءٍ وما مِن حِسابِك علَيهِم مِن شَيءٍ فَتَطْردهم فَتَكُون مِن الظَّالِمِين(٥٢) " الأنعام

فقوام العلاقات الإنسانية في الإسلام .. الأخوة في ا "إِنما الْمؤْمِنُون إِخْوةٌ ٠٠٠ (١٠) " الحجرات

وعلى ذلك فإن التكوين الإيماني للمجتمع الإسلامي على أساس التنافس على البر والتقوى وفضائل الأعمال ، يتيح فرصة متكافئة في الخير للجميع مهما كان مستواه الاجتماعي ، ولا يعطى حقا لأحد من البشر أن يتسلط على أحد بحجة مال أو سلطان ، وبذلك يسود الأمن الاجتماعي و يتحقق الرخاء الاقتصادي الذي لا يزدهر إلا في بيئة آمنة .

كما أن هذا التوجه يحول دون سيطرة رأس المال على الحكم ، والذى يتحول بالنظام العام للمجتمع إلى مراعاة مصلحة فئة اجتماعية على حساب غيرها من الفئات .

واستقبال المؤمن لنصيبه من الرزق الذي قد يكون وافرا ، لن يوقعه في براثن الكبر والغرور الذي يصل بصاحبه إلى حد الاستعلاء على الناس بأسلوبه الاستهلاكي المستفز ، ويزيد من آثام المترفين في المجتمع ، بل سيعتبر نصيبه من رزق ا ﷻ ، فضل ينبغى استقباله بما يليق به من الشكر والحرص على مرضاة ا ﷻ فيه تحصيلا أو إنفاقا .

واستقباله للرزق وإن قل سيكون مبنيا على رضى بقضاء ا له ، طالما لم يقل الدخل نتيجة استغلال طبقي أو ظلم اجتماعي .

وخطورة النظر إلى التفاوت في الأرزاق على اعتبار أنه تمايز طبقي ، أن هذا المفهوم يؤدى إلى تحريش طبقي وصدام اجتماعي .. يعود على الأمة بالدمار الاقتصادي ويهدد بنيتها الإنتاجية .

وهو أمر حذر ا منه ، وزاده ترهيبا ، بأن جعل ذلك نوعا من العذاب الذي ينبغى أن يتحاشاه الجميع .. فقال سبحانه وتعالى :

﴿ قُلْ هو الْقَادِر علَى أَن يبعثَ علَيكُم عذَابا من فَوقِكُم أَو مِن تَحتِ أَرجلِكُم أَو يلْبِسكُم شِيعا ويذِيقَ بعضكُم بأْس بعضٍ انْظُر كَيفَ نُصرفُ الْآياتِ لَعلهم يفْقَهون ﴾ ولا شك في أن المقومات الترابط الأسري القائمة على البر وصلة الرحم ومودة ذوي القربى ومراعاة حق الجار ، فضلا عن مكارم الأخلاق التي يحرص عليها كل أفراد المجتمع .. كل تلك المقومات الإيمانية .. لا تدع فرصة لحقد متبادل أو لعداء اجتماعي .

وإضافة لما سبق ، فإن نظام المواريث يؤدى دورا هاما في الحد من التطلعات الطبقية ، على نحو ما سيأتي تفصيلة في المبحث الثاني .

والخلاصة :

أن الإسلام بحرصه على تعميق الترابط الاجتماعي بقيم صلة الرحم والإحسان إلى ذوى القربى وحقوق الجار والأخوة في ا ، وبتوجهاته الاقتصادية في إعلاء فضيلة التقوى وتأسيسه للتفضيل الاجتمـاعي علـى أساس عمق ممارسة القيم وجعل ذلك فوق كل الاعتبارات المادية .. وتقريره أجر الكفاية العادل للعامـل .. وإقامته لفريضة الزكاة التى تحقق إعادة توزيع مشروعة ومقبولة للدخل القومي .. وإقراره لنظام المواريـث الذي يحقق الانتقال السلمي للثروة القومية من جيل إلى جيل .

كل تلك الاعتبارات لا تدع فرصة للصدام الاجتماعي أو للصراع الطبقي الذي يهدد الكيان الاجتمـاعي ومن ثم الكيان الاقتصادي للأمة .

والتاريخ الإسلامي خير شاهد على أنه على مدى ما يزيد من حضارة ازدهرت واستقرت لألف عام .. لم تقع حادثة صدام طبقي شنها الفقراء على الأغنياء .

المبحث الثاني:

الأثر الإقتصادي لنظام المواريث

نظام المواريث الذي شرعه ا ﷻ في كتابه الكريم ، بأدلة قاطعة الدلالة ، قسم ا ﷻ فيها ، النصـيب العادل لكل فرد حسب مستوى قرابته .

وهذا النظام يحفظ توجيه الثروة إلى الاستخدامات الإنسانية الأجدى نفعا ، بدل توجيهها أحيانا لرعايـة كلـب وفّى ، أو قـط ذكى .. على نحو ما يصنع أحيانا بعض أغنياء الغرب .. !

والأساس العقدى لنظام المواريث ، هو أن الملك وحده لا شريك له ، والإنسان مستخلف من ربه في عمارة الكون ، والمآل في نهاية المطاف إلى ا يقضى بحكمه في الثروة ما يشاء ، مصداقا لقول ا ﷻ :

" وإنا لنَحن نُحيِي ونُمِيتُ ونَحن الْوارِثُون(٢٣) " الحجر

" إِنا نَحن نَرِثُ الْأَرض ومن علَيها وإِلَينَا يرجعون(٤٠)" مريم

أما الامتثال التشريعى ، فيستند إلى آيات عدة ،أبرزها :

" يوصِيكُم الله فِي أَولَادِكُم لِلذكَرِ مِثْلُ حظ الْأُنْثَيين فَإِن كُن نِساء فَوقَ اثْنَتَين فَلَهن ثُلُثَا ما تَرك وإِن كَانَـتْ واحِدةً فَلَها النصفُ ولِأَبويهِ لِكُلِ واحِدٍ مِنْهما السدس مِما تَرك إِن كَان لَه ولَد فَإِن لَم يكُن لَه ولَد وورِثَه أَبـواه فَلِأُمهِ الثُلُثُ فَإِن كَان لَه إِخْوةٌ فَلِأُمهِ السدس مِن بعدِ وصِيةٍ يوصِي بِها أَو دينٍ ءاباؤُكُم وأَبنَاؤُكُم لَا تَدرون أَيهـم أَقْرب لَكُم نَفْعا فَرِيضةً مِن اللهِ إِن الله كَان علِيما حكِيما(١١) ولَكُم نِصفُ ما تَرك أَزواجكُم إِن لَم يكُن لَهـن ولَد فَإِن كَان لَهن ولَد فَلَكُم الربع مِما تَركْن مِن بعدِ وصِيةٍ يوصِين بِها أَو دينٍ ولَهن الربع مِما تَركْتُم إِن لَـم يكُن لَكُم ولَد فَإِن كَان لَكُم ولَد فَلَهن الثمن مِما تَركْتُم مِن بعدِ وصِيةٍ تُوصون بِها أَو دينٍ وإِن كَان رجلٌ يورثُ كَلَالَةً أَو امرأَةٌ ولَه أَخٌ أَو أُخْتٌ فَلِكُلِ واحِدٍ مِنْهما السدس فَإِن كَانُوا أَكْثَر مِن ذَلِك فَهم شُركَاء فِي الثُلُثِ مِن بعدِ وصِيةٍ يوصى بِها أَو دينٍ غَير مضار وصِيةً مِن اللهِ والله علِيم حلِيم(١٢) " النساء

وقوله سبحانه جل شأنه :

" يستَفْتُونَك قُلِ الله يفْتِيكُم فِي الْكَلَالَةِ إِن امرؤٌ هلَك لَيس لَه ولَد ولَه أُخْتٌ فَلَها نِصفُ ما تَرك وهو يرِثُهـا إِن لَم يكُن لَها ولَد فَإِن كَانَتَا اثْنَتَين فَلَهما الثُلُثَان مِما تَرك وإِن كَانُوا إِخْوةً رِجالًا ونِساء فَلِلذكَرِ مِثْلُ حظ الْأُنْثَيين يبين الله لَكُم أَن تَضِلوا والله بِكُلِ شَيءٍ علِيم(١٧٦) " النساء

هذا فضلا عن آيات أخر وأحاديث عدة ، واجتهادات فقهية متعددة الأحكام ، لها مصادرها في مختلـف كتب الفقه .

أما من الوجهة الاقتصادية فإن نظام المواريث الإسلامي يرتب آثاره في التنمية والحد من الصراع الطبقي على النحو التالي :

١ - الحيلولة دون وقوع حقد اجتماعي بزيادة فقر الفقراء وتعاظم ثروة الأغنياء ، بما قد ينفجر صراعا طبقيا ، يعود بالدمار الاقتصادي على الأمة بأسرها .

٢ - الإحساس بالانتماء إلى الثروة التى لدى الأغنياء ، حيث ينتظر الورثة الشرعيون نصيبهم منها ، من شأنه أن يحقق الأمن الاقتصادي بما يشيعه من حرص جميع أفراد المجتمع على الثروة القومية والمحافظة عليها انتظارا لنصيبهم منها .

٣ - يؤدى نظام المواريث إلى حرص أصحاب رؤوس الأموال على المحافظة على مصادر ثروتهم وتنميتها ، في محاولة لإبقاء ورثتهم أغنياء وليسوا بعالة على الناس ، وإحساس صاحب الثروة بأن مصيرها سيؤول في النهاية إلى ورثته سيفيض عليه شعورا بأن جهده الإنتاجي مدخر له ولورثته ، فيزداد حرصا على تنمية تلك الثروة .

٤ - تعميق الانتماء الأسرى لدى أفراد المجتمع ، بما ينعكس أثره في التماسك الاجتماعي الذي يعد ضروريا لتحقيق الاستقرار الاقتصادي .

٥ - إعادة تفتيت الثروة الذي يحققه نظام المواريث ، يؤدى إلى النتائج الاقتصادية التالية :

أ - الورثة الفقراء أصحاب النصيب الضئيل من الميراث ، سيتحولون به إلى تغطية احتياجاتهم الاستهلاكية العاجلة نظرا لزيادة الميل الحدى للاستهلاك لديهم ، وذلك بما ينشط الدورة الإنتاجية ، ويضع الضرورات الأساسية في أولوية أفضل في السلم الإنتاجي

ب-الورثة الأغنياء .. سيتوجهون بالزيادة الجديدة إلى دعم أنشطتهم الاقتصادية ، بما يعود بالنفع على المجتمع من خلال رفع الكفاية الإنتاجية .

ج - الورثة الأقل غنى ، سيحاولون بنصيبهم من الميراث التوجه به إلى مشروعات اقتصادية صغيرة أو متوسطة ، تعود بالنفع عليهم ويزيد من فرص الاستثمار القومى .

د - الاتجاه إلى تأسيس مشروعات الجديدة في ضوء مستجدات الحاجات الاقتصادية فى سوق الاستثمار، مما يعيد ترتيب أولويات الإنتاج القومي وفقا لآخر متطلبات النشاط الاقتصادي .

المبحث الثالث:

ليست الزكاة ضريبة *

في كثير الدراسات العلمية للزكاة ، لاحظ الباحث أن هناك خلطا بين مفهومي الزكاة والضريبة،بلغ بالبعض أن وصف الزكاة بأنها ضريبة مثالية ، وانطلق في مقارنة غير موضوعية بين شروط الزكاة وشروط الضريبة المثالية عند آدم سميث .

وترتب على ذلك أن تنادت بعض الآراء بالاستغناء عن الضريبة بفرض الزكاة .

لذا كان من الأهمية دراسة الفرق بين الزكاة والضريبة ، والكشف على أن كل منها يختلف كليا عن الآخر ، من حيث المشروعية ومستوى الإلزام وتوجيه الإنفاق .. إلى غير ذلك .

وفيما يلي موجز للفرق بين الزكاة والضريبة ، يليه عرض مفصل لكل من حيثيات الاختلاف السابق الإشارة إليها :

فالزكاة مختلفة عن الضريبة من حيث الطبيعة الفنية لكل منهما .. فتعريف الزكاة له مدلوله الاصطلاحي الشرعي، وتعريف الضريبة له مد لوله القانوني الوضعي. ووعاء الزكاة ينصب على موارد مالية محققة بالفعل بلغت نصابا شرعياً محدداً في أجل معلوم بينما الضريبة لا تتوقف على نصاب مالي في كثير منها فضلاً عن اتجاهها إلى الدخول بصفة عامة من كسب عمل وغيره .

وأسلوب قياس الضريبة ينبني في الدرجة الأولى على تقديرات الإنفاق العام المنتظرة خلال عام مقبل ، أما الزكاة فإن قياسها ينصرف إلى موارد حققت خلال فترة زمنية مضت.

والتصرف في الزكاة وارد بشأنه آية جامعة في كتاب ا ﷻ ، أما الضريبة فالتصرف بشأنها موكول إلى الأجهزة التشريعية ، التى تعتمدها ثم تحيلها إلى الأجهزة التنفيذية ، والتى عليها التصرف بدرجة كافية من المرونة لمواجهة احتياجات الإنفاق العام .

هذا من حيث الطبيعة الفنية لكل من الزكاة والضريبة أما من حيث موقف المجتمع من كل منهما فمختلف أيضاً، فإذا كان النظام العام في المجتمع يأخذ بركن الزكاة ويقيم لها تنظيماً فنياً خاصاً فإن أداء الزكاة في هذه الحالة يصير واجباً على المسلم بذلاً للطاعة ولولي أمر المسلمين.

أما إذا كان النظام العام يهدر هذا الركن فإن ذلك لا يعد مبرراً لعدم أدائها لمستحقيها والمسئولية الشخصية قائمة بشأنها أمام ا في مواجهة كل مسلم .

أما الضريبة فإن أداءها ومقدارها متوقف على ما يقتضيه النظام العام وإلا فلا ضريبة.

وأساس الالتزام بالزكاة امتثال لأمر فرضه ا ﷻ ، أما الالتزام بالضريبة فأساسه الامتثال لأمر فرضه الحاكم والسلطة التشريعية الوضعية في حدود العلاقة المتبادلة بينهما في الأنظمة الوضعية .

وإذا كانت بعض المجتمعات لجأت إلى إحداث تمويل الأغراض الاجتماعية في الضريبة رغبة في تجنب قلاقل أو اضطرابات سياسية واجتماعية ، فإن الإسلام له تشريعه الإلهي المتفرد الذي استقل بهذا الدور في ركن قائم بذاته يحفظ لمستحقيها حقوقاً ليس بمقدور بشر أن يغير فيها أو يبدل .

ويبقى بعد ذلك أن الإسلام شرط في أداء الزكاة ، بينما الضريبة في أدائها مسئولية كل مواطن مسلماً كان أم غير مسلم .

وفيما يلي مناقشة تفصيلية لجوانب الاختلاف بين الزكاة والضريبة :

١ - اختلاف التعريف:

عرف العلماء الزكاة بأنها :

" تمليك جزء من مال عينه الشارع لمستحقيه مع قطع المنفعة عن المماك في كل وجه" (١)

ونتبين من هذا التعريف عدة خصائص لعل أهمها:

أ) إن الزكاة تمليك لجزء من المال، و صفة التمليك هذه ترد على كل خصائص الانتفاع من الشيء المملك من استغلال أو استعمال أو تصرف .

ب) أن الذي عين هذا الجزء هو ا سبحانه وتعالى فليس لمخلوق أن يزيد عليه أو ينقص ولا علاقة بين هذا الجزء المحدد وحاجة الفقراء بحيث نتصور مثلا أنه في حالة عدم وجود فقراء لا يكون هناك داع للزكاة، وإنما العكس هو الصحيح - فالأصل هو إخراج ذلك الجزء المعين والتدرج في مستويات إنفاقه ودرجة إلحاح هذه المستويات إلى الحد الذي يجرى به تزويج العفيف المحتاج من أموال الزكاة .

أما تعريف الضريبة :

" هي اقتطاع مالي تقوم به الدولة جبرا من الممول ، ويقوم بدفعه وفقا لمقدرته التكليفية ومساهمة منه في الأعباء العامة بغض النظر عن المنافع الخاصة التي تعود عليه ، وتستخدم حصيلة هذه الضريبة في تغطية النفقات العامة وتحقيق أهداف السياسة المالية للدولة" (٢)

ومن هذا التعريف تتضح خصائص أساسية خلاف خصائص تعريف الزكاة، ومن أهم خصائص الضريبة:

أ) أنها اقتطاع مالي تقوم به الدولة لصالحها، وليس لمصلحة طبقة اجتماعية دون غيرها وإنما من أجل تغطية نفقات المنافع العامة بالوطن دون ما نظر إلى مواطن دون سواه أو إلى فئة أو إلى طائفة دينية بعينها.

ب) أن المقدرةالتكليفية للممول هي الأصل في دفع الضريبة دون نظر إلى توقع نفع اخاص يستفاد منه بصفة مباشرة سواء في الدنياأو الأخرى .

٢- اختلاف الوعاء :

ينصب وعاء الزكاة على الثروة وتراكماتها ولا يدخل في ذلك الوعاء أي وقائع منشئة للدخل من خـلال التداول أو بذل العمل إلا إذا استجمع فائضه نصابا وحل عليه الحول ، خلافا للآراء التى ترى التعامل معـه بحكم المال المستفاد وإخراج الزكاة بمجرد الحصول عليه.

أما الضريبة فإن وعاءها يتجه في معظمه إلى الوقائع المنشئة للدخل أو تداول الثروة ويكون احتجازها من منبع وقائعها في غالب الأحوال، ويشترط في مال الزكاة أن يكون المال الذي تؤخذ منـه ناميـا حقيقـة كالزروع والثمار أو قابلا لنماء مثل الذهب والفضة والنقود ، أما في وعاء الضريبة فلا إعمال لهذا الشـرط إلا في حدود إعفاءات مرغوبة من أجل تحقيق مصالح قومية محددة لها أثرها الاقتصـادي أو السياسـي أو الاجتماعي،

و نصاب الزكاة يتوقف على قدر محدد شرعا ، فإذا لم يبلغ المال حده فلا تجب الزكاة " وقـد جـاءت الأحاديث عن الرسول مؤكدة هذا المعنى فهي تعفى مادون الخمس من الإبل، والأربعين من الغنم، ومـا دون مائتي درهم من النقود الفضية (الورق)، وما دون خمسة أوسق من الحبوب أو الثمار أو الحاصلات".(٣)

أما نصاب الضريبة فيحدد تبعا لسياسات اجتماعية واقتصادية متغيرة تتفاوت بين النظم السياسـية بـل وقد تتفاوت أيضا من وقت لآخر داخل النظام الواحد ، فالنصاب ثابت في الزكاة بأمر الهي أمـا الضـريبة فالنصاب متفاوت تبعا لأهداف قومية مرسومة .

٣ - إختلاف أسلوب القياس :

يجري قياس تقديرات الموارد العامة للدولة في ضوء الاحتياجات المنتظرة للإنفـاق علـى المرافـق والمشروعات العامة خلال فترة زمنية مقبلة وتكون سنة في غالب الأحوال ، وقد يقبل المجلس النيابي هـذه التقديرات أو قد يرى زيادتها أو تخفيضها إذا اتضح أن فيها مبالغة ، وأسلوب التقدير المسـبق فـي شـكل ميزانية تقديرية هو الأسلوب المطبق بشأن كافة الميزانيات العامة.

أما قياس الزكاة فلا يتوقف على احتياجات بعينها وإنما ينصب على حجم الثروة إذا تجـاوز النصـاب الشرعي .

ومن الجائز في ظل توقعات تقدم النظم الإسلامية أن تكون هناك ميزانية تقديرية خاصة لأموال الزكـاة تبعا لتوقعات الدخول والثروات المنتظرة ، ومقارنة ذلك باحتياجات مستحقي الزكاة وبحـث تـدابير تمويـل إضافي إذا زادت الاحتياجات عن الموارد.

٤- اختلاف أسلوب التصرف :

لا يجوز التصرف في أموال الزكاة إلا إلى الأقسام الثمانية التي حددها الحق سبحانه بقوله:

" إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغاربين وفى سبيل ا وابن السبيل فريضة من ا وا عليم حكيم(٦٠) ." التوبة

وكما يقول الأصوليون لا اجتهاد مع النص.

وقد اتجهت آراء الفقهاء في تأويل حرف اللام المضاف إلى الفقراء ومن تلاهم إلى أنها لام التمليـك ، أما حرف الواو الذي توسط بين الفئات المستحقة للزكاة ، فقـد قـال الـبعض إنهـا واو التخييـر - أي أن المتصرف في الزكاة له الخيار في إعطائها لآي من الفئات الموضحة بالآية بقدر ما يدركه من حاجة ملحـة لبعض منها دون غيره.

وقال البعض الآخر إن الواو للتشريك ، أي أن الأقسام الثمانية لها حق الاشتراك في الزكـاة بنصـيب متساوٍ دون جور من نصيب على نصيب... هذا إذا لم يكن مبلغ الزكاة ضئيلاً ، وقد حسم النبي ﷺ أسـلوب التصرف في الزكاة بقوله في حديث زياد بن الحارث الصدائى ، والذى رواه حديث مرفـوع متصـل رواه أبوداود فى سننه - كتاب - باب : " إن ا لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات ، حتى حكم فيها هـو فجزأها ثمانية أجزاء".

وأفاض فقهاؤنا الأجلاء في تفصيل معرفة كل فئة وحدود استحقاق كل منها للزكاة،وكان لهم فـي هـذا السبيل اجتهاد رائع لا يكاد يدع مزيدا لبحث ، وحين تعرضوا إلى التكييف الشرعي لموقـف الحـاكم مـن التصرف في الزكاة وصفوه بأنه "بمنزلة الوكيل عن الفقراء ولا يجوز أن يتصرف فيما يحصل عنـده مـن الفرائض - أي فرائض الزكاة - حتى يوصلها لأهلها ، لان الفقراء أهل رشد لا يولي علـيهم، فـلا يجـوز التصرف في مالهم بغير إذنهم.

أما التصرف في الضريبة :

فيتم دون الالتزام بتوجيه شرعي مخصوص وإنما في حدود المصلحة العامة للأمة وبناء على تفـويض تشريعي وضعي من وكلاء الأمة ونوابها إلى الأجهزة التشريعية من أجل تغطية نفقات السيادة وما يتعلق بها من نفقات الإدارة العامة واحتياجات الأجهزة التنفيذية والقضائية والمقتضيات الثابتة من احتياجـات الآمـن الداخلي والخارجي وتحقيق الاستقرار السياسي .

يلي ذلك تغطية نفقات المرافق العامة التي تضطلع بها الدولة كتوصـيل الميـاه والكهربـاء وشـئون الصرف والري وغيرها ، يضاف إلى ذلك ما يعده البعض من وظائف الدولة الحديثة مثـل إقامـة بعـض المشروعات أو وظيفة تحقيق التنمية الاجتماعية والضمان الاجتماعي وتقديم خدمات الإسكان والتعليم وغيرها بأجور رمزية أو بدونها.

سهم في سبيل ا :

ثار جدل فقهي محدود حول مدلول نصيب سهم في سبيل ا ، ومثار الاخـتلاف أن السـلف الصـالح بأسره وقدامى الفقهاء والنسبة الغالبة من الفقهاء المحدثين يرون أن المقصود بالانفاق في سبيل ا هو الإنفاق على الجهاد في سبيل أن تكون كلمة ا هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى.

وقد خص الإمام أبو حنيفة بذلك السهم الغازي الذي يخرج في سبيل ا إن كان محتاجاً.

- وقال الإمام الشافعي في الأم:

" ويعطى سهم في سبيل ا ﷺ من غزا فقيراً كان أو غنياً."

وحذر الإمام مالك رضى ا عنه من توجيه نصيب سهم في سبيل ا في تكفين الموتى - إلا إذا كانوا فقراء- لأن الصدقة إنما هي للفقراء والمساكين ومن سماهم ا ، أى أن توجيه هذا السهم يكون للمجاهد في سبيل ا وبإمداده بالسلاح والعتاد ، وهنا أشار الإمام النووى في المجموع إلى إمكانية أن يتولى ولـي أمـر المسلمين أمر تدبير السلاح - وهذا ما يتفق والتطور المعاصر في تقدم فنون القتال وصناعة السلاح بحيـث أصبح أمر تمويل العتاد الحربي فوق طاقة التدبير الفردي المحدود .

هذا هو مجال إنفاق سهم في سبيل ا ، وهو مجال له ضوابطه الفقهيـة الواضـحة لا يجـوز معهـا الانسياق وراء تأويلات عامة ، وكان رأي علماء المسلمين قاطعاً في التحذير من إنفـاق هـذا السـهم فـي الخدمات الحكومية العامة ، و أكثر من ذلك يرى الإمام النووي أن الجند النظاميين الذين يجري الاحتفاظ بهم صيانة للاحتياجات الدائمة للأمن الخارجي لا يجوز إعطاؤهم من سهم في سبيل ا .

ويقول في المجموع " أما من كان مرتباً في ديوان السلطان من جيوش المسلمين فإنهم لا يعطـون مـن الصدقة بسهم الغزاة لأنهم يأخذون أرزاقهم وكفايتهم من الفيء - أحد مصادر تمويل الإنفاق العـام بخـلاف الزكاة -". ولعل مصدر اللبس في التأويل الحديث لأسلوب التصرف في سهم "في سبيل ا " أن البعض حمل معناها على المعنى اللغوي الواسع بحيث يشتمل على كل أبواب النفع العام وهذا ما قبله الفخر الـرازي فـي تفسيره فأجاز صرف الصدقات إلى جميع وجوه الخير ، من تكفين الموتى ، وبناء الحصون وعمارة المساجد ، لأن قوله تعالى في "سبيل ا " عام في الكل . (٤)

ولكن يرد على ذلك:

بان الأصل في الالتزام الشرعي الاعتداد بالمعنى الشرعي دون المعنى اللغوي وقد تنبه لـذلك كافـة الفقهاء عليهم رضوان ا فتراهم في صدر كل مؤلف يوردون المعنى اللغوي العام ثم يحـددون بعـد ذلـك المعنى الشرعي الخاص. ومناط الالتزام هو المعنى الشرعي وليس المعنى اللغوي وإلا لتركنا الصلاة بمعناها المخصوص إلى الدعاء بالمعنى اللغوي الواسع وأهملنا الزكاة بمعناها الشرعي إلى النماء بالتفسـير اللغـوي وضاعت بذلك أصول الالتزام بالتكاليف الشرعية في متاهات التأويلات اللغوية .

وقد أحسن الشيخ محمود خطاب السبكي في كتابه الدين الخالص حين قال: "والمعنـى الخـاص هـو الحقيقة الشرعية وهى مقدمة على الحقيقة اللغوية، لأن الحقيقة الشرعية هي المعنى المـراد فـي اصـطلاح تخاطب الشرع فلا يعدل عنه" . (٤)

اختلاف موقف المجتمع بين الضريبة والزكاة

١- الزكاة والضريبة في النظام العام

نظام الزكاة جزء من النظام العام الإسلامي، وإذا أخذ النظام العام بوجهة النظر الإسلامية في تشـريع الزكاة فإن الحاكم باعتباره وكيلا عن مستحقي الزكاة له أن يطلب أداءها إليه .

ودافع الزكاة في هذه الحالة ممتثل لطاعتين:

طاعة الله ﷻ في العمل بركن إسلامي فرضه سبحانه بمال مخصوص يوزع على نحـو مـا أراد الله وطاعة لولي أمر المسلمين وعدم الخروج عليه . وتبرأ ذمة دافع الزكاة بمجرد أدائها لولي الأمر ويصير أمر توزيعها من مسئولية ذلك الأخير، واختلفت الآراء حول أداء الزكاة إلى الحاكم حال فـسقه ، وانعقدت غالبية آراء الفقهاء على إبراء ذمة المسلم بأدائها إليه برغم ذلك.

وهنا يتبادر سؤال هام:

ماذا لو كان النظام العام لا يشترط أداء الزكاة إلى الحاكم . هل بذلك تسقط فريضة الزكاة؟ والرد بالنفي القاطع .. هذا الرد الحاسم يزيل غموضا هاماً تصور به البعض أن الزكاة طالما أنها تؤدى إلى الحاكم (فإن) شأنها شأن الضريبة ولا فرق .

وإجابة السؤال تقودنا إلى أن دفع الزكاة واجب على كل مسلم بالغ عاقل طالما تحققت شروط أدائها .

وسواء طلب الحاكم دفع الزكاة إليه أم لم يطلب ، فإن أداء الزكاة ركن إسلامي شرعه الله سـبحانه ولا يتوقف على طلب أحد من عدمه ولا تبرأ ذمة المسلم أمام الله إلا إذا أداها لمستحقيها بمعرفته ، هـذا إذا لـم يطلب الحاكم أدائها إليه .

وحتى في حالة أداء الزكاة إلى الحاكم كي يتولى أمر تنظيم توزيعها فإن زكاة الأمـوال الباطنـة- أي عروض التجارة والنقود وزكاة الفطر على رأي بعض الفقهاء- لا يجب دفعها إلى الحاكم ، ولكن له أخـذها عند الحنابلة .

والأحناف قالوا إن زكاة الأموال الباطنة مفوضة لأربابها والشافعية أيضاً قالوا: للمالك أن يفرق زكاتـه بنفسه في الأحوال الباطنة .

ولا يتصور بشأن الضريبة أن يفوض أمر إنفاقها في أغراضها إلى الممـولين بحـال مـن الأحـوال لاختلاف أسلوب التصرف الجماعي من جانب السلطة التنفيذية عن أسلوب التصرف الفردي.

وخلاصة القول:

أنه إذا كان النظام العام في المجتمع يأخذ بوجهة النظر الإسلامية ويقيم نظاماً خاصاً للزكاة فإن أداءهـا إلى الحاكم يبرئ ذمة مؤديها، وإلا تظل مطلوبة الأداء في ذمة المسلم .

وهذا بخلاف الضريبة

فأداء الضريبة إلى الدولة مسئولية يحاسب عنها كل مواطن، وإذا أخل بذلك أو تلاعب فإنـه يتعـرض للمؤاخذة القانونية ويعد متهرباً. ولا يستطيع عاقل في هذه الحالة أن يدافع عن المتهرب الضريبي بدعوى أنه تولى أمر التصرف في الضريبة في تمويل بعض أوجه الإنفاق العام بمعرفته .

٢- اختلاف مصدر الإلزام وركنه :

مصدر الإلزام في الزكاة تشريع إلهي ليس بمقدور بشر أن يغير فيه أو يبدل وهو حكم قطعي في ثبوته ، وأي منكر له يعد منكراً لأمر معلوم من الدين بالضرورة يستتاب بشأنه وإلا عد مرتدا .

ومن هذا المنطلق كان قتال سيدنا أبي بكر لمانعي الزكاة ، ووجه الإلزام ليس قاصراً على أخذها مـن مؤديها، وإنما هناك نص ملزم في أسلوب التصرف فيها بناء عليه اجتهاد فقهي شاملفي صـنوف مسـتحقي الزكاة .

أما مصدر الإلزام في الضريبة فهو التشريع الوضعي لاذي يرتكز في إلزامه إلى قواعد تشريعية مـن صنع البشر يجوز بشأنها الاتعديل والتغيير والمستمر على نحو ما هو مشاهد الآن .

والتصرف في الضريبة من الوجهة المثالية يجب أن يكون بدرجة عالية من المرونة يمكن معها للسلطة التنفيذية أن تنقل اعتمادات الميزانية من باب لآخر حسبما تقضي به الظروف القومية .

.. أما ركن الإلزام:

فيرتكز في الزكاة على جزاء دنيوي وأخروى معاً.

فالنماء والبركة والوعد بإخلاف الزكاة على دافعيها أضعافاً مضاعفة أمـر متـيقن بمشـيئة ا ﷻ . والمحق وضياع البركة من الرزق نذير مهدد به كل مانع لأداء الزكاة .. ذلك أمره الدنيا والآخرة خير وأبقى فى عظيم مثوبتها ، أما الذين يتوقفون عن أدائها ويكنزون الأموال والذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل ا توعدهم سبحانه بعذاب أليم .

وركن الإلزام في أداء الضريبة يرتكز إلى عقوبة وضعية تعاقب من تهرب عن أدائها، ولا يثاب مـن أداها إلا من زاوية طاعة ولي أمر المسلمين بصفة عامة . وقد يفلت من هذا الجزاء من استطاع أن يتحايـل بأساليب قانونية ملتوية على السلطة التنفيذية ، أما شأن الزكاة فلا تحايل على ا سبحانه وتعالى بحال.

٣-اختلاف الدور الاجتماعي :

في السنوات الأخيرة تعاظم الدور الاجتماعي والوظيفة التوزيعية للضريبة ، غير أن المجتمعات التـي لجأت إلى ذلك لم تكن تعرف في مصادرها التشريعية تنظيم أمر الزكاة على ذلك النحو الرائع- باعتبـار أن هذه الدول ليست إسلامية وكان لجوء هذه المجتمعات غير الإسلامية إلى اسـتحداث الوظيفـة الاجتماعيـة للضريبة كمحاولة لإعادة توزيع الدخل القومي لصالح الطبقات الفقيرة .

ولم تكن المجتمعات الإسلامية بحاجة إلى ذلك الاقتباس طالما أن لديها الأصل الذي لا يبارى في حفظ حقوق الطبقات المطحونة وتنظيم حصولهم عليها بصورة لا تتنافى والكرامة الإنسانية وذلك من خلال التنظيم الاجتماعي لها . وهذا من شأنه أن يحقق مزايا هامة لعل أبرزها .. أن دافع الضريبة فـي أحسـن حالاتـه حريص على تحقيق الاستفادة القصوى من كافة الإعفاءات والاستثناءات المنصوص عليهـا فـي التشـريع الضريبي، وكثيراً ما يعمد البعض إلى استخدام حيل وأساليب مبتكرة من اجل التهرب الضريبي.

أما دافع الزكاة فإنه حريص على إبراء ذمته أمام ا بوازع ديني يقظ ، بل ويعمد في غالـب الأحـوال إلى بذل ما يزيد عن قيمة الزكاة المنصوص عليها حرصاً على اطمئنان قلبه ورجاء في الإخـلاف مـن ا سبحانه وتعالى.

استقلال ميزانية الزكاة عن الضريبة :

إن استقلال ميزانية الـزكاة عن الضريبة أمر واجب شرعاً – لأن مال الصدقة لا ينبغي أن يدخل فـي مال الخراج كما قال أبو يوسف. هذا الاستقـلال من شأنه أن يوضح مدى كفاية أموال الزكاة فـي التوفيـة بحاجة الفقراء . وإذا حدث قصور في هذا الشأن فإن لولي أمر المسلمين أن يوظف أي يفرض على أمـوال الأغنياء ما يوفي بحاجة الفقراء ، وسيجد في ذلك صدى من الوازع الديني القائم في النفوس ، كل تلك المزايا لا ينتظر تحققها لو أدمجت الزكاة أو جزء منها في شكل نسبة من الضريبة لأن أمراض التهرب الضـريبى ستنتقل عدواها أيضا إلى الزكاة .

٤- اختلاف شروط المكلف بالزكاة عن المكلف بالضريبة :

أول ما يشترط في المكلف بالزكاة هو الإسلام ولا يجب الزكاة على الكافر سواء أكان أصلياً أو مرتداً، وإذا أسلم المرتد فلا يجب إخراجها على الماضي زمن ردته .(٥)

يضاف إلى ذلك أن ضوابط الأهلية الشرعية في دافع الزكاة لها شروطها المبسوطة تفصيلاً في كتـب الفقه الإسلامي ، أما القوانين الوضعية فلا تشترط توافر أهلية معينة أكثر من شرط المواطنة فيمن تجب عليه الضريبة. ويقوم بدفع هذه الضريبة المواطن بصفة عامة مسلماً كان أو غير مسلم، ذلك لأن الانتفاع بالمرافق العامة وخدمات الدولة ليس مقصوراً على فئة من المواطنين دون سواهم.

ولعل من مفاخر الإسلام أن جمع الزكاة وإن كان لا يجوز من غير المسلمين فإن أداءهـا يجـوز أن يكون لغير المسلم بشرط أن يكون كتابياً وليس كافراً أو مرتداً. واستدل أبو يوسـف علـى شـمول صـفة المساكين لغير المسلمين بأن عمر بن الخطاب رضى ا عنه فرض للشيخ اليهودي من بيت مال المسلمين ما يصلحه . والشيخ محمد أبو زهرة لم يفته التباين بين الأمرين، فقال ما نصه :

" زعم بعض العلماء أن الضرائب القائمة في الدول الإسلامية تقوم مقام الزكاة وتغني غناءها ، وذلـك زعم لا يتفق مع أصل شرعة الزكاة ، لأن هذه الفريضة كانت لعلاج الفقر"

والفقراء وسد حاجة المحتاجين، والصرف على الجيش المجاهد في سبيل الدعوة الإسلامية ، وليست هذه مصارف الضرائب الآن." (٦)

وحسم القاضي أبو يوسف هذا الاختلاف بدوره فقال:

" لا ينبغي أن يجمع مال الخراج إلى مال الصدقات والعشور لأن الخراج فئ لجميع المسلمين والصدقات لمن سمى ا ﷻ " . (٧)

المقتضيات التنظيمية للزكاة :

وتطبيق الزكاة ، يوجب على القائمين على المالية العامة في الدول القيام بفصل ميزانية الزكاة عن ميزانية الضريبة ، وتوجيه ميزانية الدعم المخصص للطبقات الفقيرة إلى ميزانية الزكاة ، بشرط تغيير أسلوب التصرف في الدعم بما يتناسب مع الأسلوب الشرعي لتوزيع الزكاة .

هذا بالإضافة إلى مراعاة الجوانب التنظيمية التالية :

أولاً - القيام بالدراسات السعرية والإحصائية اللازمة لقياس تكاليف المعيشة وتطور الأسعار القياسية وأثر ذلك على دخول الأفراد وتحديد حد الفقر أو المسكنة الذي يجوز عنده استحقاق الزكاة .

ثانياً - إنشاء جهاز للزكاة منفصل في نظامه عن جهاز الضريبة، ويعطي حقه من حصيلة الزكاة في حدود ثمن قيمتها، إلا إذا انخفضت حصيلة الزكاة فيمكن تغطية الفرق بصورة مؤقتة من الإيرادات العامة.

ثالثا - يجرى اختيار العاملين على الزكاة في حدود الضوابط الشرعية المقررة لاختيارهم والموضحة تفصيلاً في المراجع الفقهية المعتمدة .

رابعا - مراعاة توزيع الزكاة بشكل لا يخدش حياء الفقراء في المجتمع ، بتنظيم توزيعها من خلال أحد الأساليب الحديثة .. مثل الكوبونات المعفاة أو غير ذلك من الأساليب المناسبة .

خامسا - لا يصح أن يطغى باب إنفاق للزكاة على غيره من الأبواب ، وفى حالة قصور أحد أوجه الزكاة عن تغطية التكاليف المطلوبة مثل قصور نصيب " في سبيل ا " عن تغطية تكاليف التسليح ، فينبغى اللجوء إلى التوظيف من أموال الأغنياء .

سادسا - الفصل الدقيق للخدمات الحكومية المخصصة للفقراء والمساكين .

سابعا - الاستفادة بتطور نظم المعلومات في التعرف على حجم الأموال الخاضعة للزكاة ، خاصة وأن الأموال الباطنة في الماضى ، لم تعد كذلك في الوقت الراهن .

ثامنا - إبقاء الفرصة لمانحي الزكاة ، في تأديتها تطوعا ، ما لم يثبت الامتناع عن أدائها .

تاسعا - إعطاء مانح الزكاة الحق في ترشيح أولويات المستحقين لزكاته من ذوى أرحامه أو جيرانه ، بحيث يطمئن إلى إنفاقها على نحو ما يزيد له من الثواب عند ربه .

عاشرا - تخصيص نسبة من الزكاة لإعادة التأهيل الإنتاجي للطبقات الفقيرة القادرة على العمل ، من خـلال أنشطه أو شركات أو مصانع تخصص لإتاحة فرصة العمل الشريف لهم ، وبحيـث يتحولـون مـن مستحق زكاة إلى معطين لها .

الخلاصة:

خلاصة التفرقة بين الزكاة والضريبة يمكن إيجازها في الجدول التالي:

أساس الإختلاف	الزكاة	الضريبة
التعريف	محدد شرعاً	محدد باجتهاد وضعي
الوعاء	الثروة وتراكماتها في الغالب	الدخول بصفة عامة
القياس	في حدود النصاب الشرعي	في ضوء احتياجات الإنفاق العام
التصرف	فيما نصت عليه آية سورة التوبة رقم ٦٠	في حدود المصلحة العامة التقديرية
موقف النظام العام	ليست شرطاً في المجتمعات غير الإسلامية	شرط في المجتمعات إسلامية وغير إسلامية
مصدر الإلزام وركنه	تشريع إلهي له ثواب وعقاب	تشريع وضعي يرتب عقوبة فحسب
الدور الاجتماعي	منصوص على تفاصيله في كتب الفقه	متوقف على أيدلوجية الدولة
المكلف	المسلم فقط	المواطن مسلماً كان أو غير مسلم.

وا تعالى أعلى وأعلم.

المراجع

١ - دكتور / ذكـريا محمد بيومي - المالية العامة الإسلامية - دار النهضة العربية - طبعة ١٩٧٩ - ص ٩٠

٢ - دكتور / زكريا محمد بيومي - المرجع السابق - ص ٢٦٧

٣ - دكتور / زكريا محمد بيومي - المرجع السابق - ص ٤٥٦

٤ - يرجع إلى تلك الآراء تفصيلا في كتاب " فقه الزكاة " للدكتور / يوسف القرضاوى - الجزء الثـاني - ص ٧٥٨ وما بعدها .

٥ - الفقه على المذاهب الأربعة - مطابع الشعب - صفحة ٣٢٢

٦ - النص منقول من كتاب " التطبيق المعاصر للزكاة " - للدكتور / شوقي إسماعيل شحاته - ص ٤٦

٧ - القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم - الخراج - المطبعة السلفية-طبعة سنة ١٣٤٦ هجرية - صفحة ٩٥

* سبق للباحث نشر هذه الدراسة في مجلة البنوك الإسلامية الصادرة عـن الاتحـاد الـدولي للبنـوك الإسلامية عام ١٩٨٠ ، وأضيفت إليها تنقيحات هامة .

المبحث الرابع:

أثر الزكاة في التنمية الاقتصادية

برغم المظهر العام لإنفاق الزكاة ، واعتبارها اقتطاعا من الدخل ، فـإن آثـار الزكـاة فـي التنميـة الاقتصادية تحقق نتائج عدة ، تشيع في المجتمع التماسك الاجتماعي والأمن الاقتصادي وتـؤدى إلـى آثـار تنموية هامة ، يمكن إيجاز أهمها فيما يلي :

١ - اقتطاع الزكاة والصدقات ، ينمى الوعي الادخاري لدى المنفق ، ويحرص على الحـد مـن الإسـراف الاستهلاكي ، باعتباره يواجه ضغطا في الإنفاق ، ينبغي عليه تعويضه .

وهذا الوعى الادخاري ينعكس أثره في زيادة المدخرات القومية ، والتى تصب في النهاية فـي اسـتثمارات تحقق زيادة في الثروة والدخل القومي .

٢ - عدم احتساب الزكاة على الأصول الرأسمالية ، يشجع على استثمار رأس المال والأرباح المحتجزة فـي زيادة حجم تلك الأصول ، والتشجيع على الحصول على أحدث التقنيات الفنية والآلات الحديثة ، بمـا ينعكس في النهاية على زيادة الكفاءة الإنتاجية وتنامي الدخل القومي .

٣ - مواجهة حالات الكوارث غير المتوقعة من خلال الزكاة ، ترتب أمنا نفسيا ينعكس في استقرار ظروف التعامل الاقتصادي .

٤ - الغايات غير المتناهية لبعض أوجه إنفاق الزكاة ، كالجهاد فى سبيل ا وتأليف القلوب مثل سهم المؤلفة قلوبهم مثل مساعدة الشعوب الفقيرة للدخول في الإسلام من خلال أسلوب مساعدات اقتصادية يخلو من عيوب المساعدات المشروطة ، يجعل الاقتصاد القومي في حالة استنفار مستمر حرصا على مزيد من الثروة لتغطية مزيد من طموحات الإنفاق في سبيل ا ، وذلك بما يحفظ حيوية النشاط الإنتاجي ونموه واستقراره .

وهذا المسلك الاقتصادى من شأنه أن يحول دون استيلاء أمراض الترف على الأمة .

٥ - مواجهة حالات الإفلاس آلتي قد تتعرض لها بعض الشركات أو الأفراد ، بما يحفظ اسـتقرار الطاقـة الإنتاجية للمجتـمع ، ويؤدى إلى تنامي كفاءة الأداء ، يحد من أزمات الانهيار المالي والنفسي الـذي يصاحب تلك الحالات .

٦ - تحقيق الانتماء العام للثروة القومية ، باعتبار أن الطبقة الفقيرة والتي تعد أقرب الطبقـات إلـى إثـارة القلاقل الاجتماعية ، تدرك أن لها نصيبا من الثروة القومية،فيزداد لديها الحرص العام على المحافظـة

على تلك المصادر ، وهذا بدوره يؤدى إلى الاستقرار الأمني الذي يؤثر بغير شك في الاستقرار الاقتصادي.

٧ - الأسلوب الإسلامي في توزيع الزكاة على مستحقيها من داخل الإقليم الذي جمعت منه يجعل من شفافية المعلومات وعلانيتها أمرا ضروريا، مما يدعم الرقابة الشعبية العامة على الزكاة خاصة ، وينعكس أثره في تنمية الوعي بمراقبة التصرفات المالية العامة من إيرادات عامة ونفقات عامة ، بما يحد من إسراف الجهاز الحكومي ويخفف من آثار العجز الذي قد تتعرض له ميزانية الدولة .

٨ - إمكانية نقل الزكاة الفائضة عن الحاجة من الأقاليم الغنية إلى الأقاليم الفقيرة ، يؤدى إلى منافسة اقتصادية بين مختلف الأقاليم حتى تكون في موقف العطاء بدلا من موقف الاستجداء ، وينعكس أثر ذلك بلا شك في الحرص على زيادة الإنتاج وتحقيق معدلات أعلى من الرخاء .

٩- تخفيض مقدار زكاة الزروع في الأراضي المستخدمة لآلات الري إلى النصف ، يدفع إلى تشجيع استثمار الأراضي الأقل صلاحية في الزراعة ، بما يؤدى إلى مزيد من الثروة الزراعية .

١٠- الشريحة التنازلية لزكاة الإبل والأنعام ، مع زيادة عددها ، تشجع على المحافظة على الثروة الحيوانية ومتابعة تنميتها ، حرصا على الاستفادة من مزايا تلك الشريحة .

١١ - تعلق نصاب الزكاة في معظمه برأس المال وليس الربح ، يدفع إلى الحرص على زيادة موارد الربحية بما يتناسب من تنامي رأس المال ، حتى يتم دفع الزكاة بغير مشاكل في السيولة ، وهذا ينعكس أثره في محاولات رفع الكفاءة الإنتاجية ، ونظر مستمر في تدبير موارد إضافية ، ومراقبة السيولة النقدية ، التي كثيرا ما يكون التفريط فيها أحيانا .. سببا في مواجهة أزمات التصفية برغم ضخامة حجم الأصول الرأسمالية آلتي يصعب إسالتها بغير خسائر مؤثرة .

١٢ - توجيه بعض من حصة الزكاة والصدقات إلى صدقة خفية للفئات التي " يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف " يحفظ عليها كرامتها الإنسانية ، ويجعلها في خشية من افتضاح أمرها تحرص على تدبير فرص معاش وعمل منتج.

١٣ - دفع الزكاة إلى الطبقات الفقيرة التى لديها ميل حدي أكبر للاستهلاك ، وتوجه هذه الطبقات إلى توفية حاجاتها الرئيسية بما حصلت عليه ، يؤدى إلى إعادة توزيع أولويات الإنتاج القومي ، بحيث تكون الأهمية للإنتاج الرئيسي الذي يغطى الاحتياجات الضرورية للقطاع الأكبر من المجتمع ، بما يجعل له مقومات الإنتاجية التى تحقق له الاكتفاء الذاتي ، وتحول دون تعرضه لضغوط حال وقوع أى نزاع خارجي .

وقد صاغها البعض من جانب التوزيع النقدي للدخل القومي ، فقال : " إن النقود تخضع لقانون تناقص المنفعة الحدية ، وهذا معناه أن عند مستوى معين من الغنى ، يستلزم السلوك الاقتصادي الرشيد ، فرضا ، أن يعاد توزيع النقود الزائدة (الدخل الإضافي) بحيث توضع في يد أقل دخلا ، فتكون منفعتها الحدية أكبر ، ويقول التحليل الاقتصادي إنه بهذه الوسيلة سوف تكون المنفعة الإجمالية للدخل القومى أكبر " (١)

المراجع

(١) من التراث الاقتصادي للمسلمين - الدكتور رفعت العوضي - رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة - ص ٣٢

الفصل السادس

أثر الإيمان بالآخرة في التوزيع

المبحث الأول: جزاء الآخرة المتصل بالتوزيع.

المبحث الثاني: الأثر الاقتصادي لمراعاة آداب التوزيع.

المبحث الأول:

جزاء الآخرة المتصل بالتوزيع

توزيع الدخل القومي بين العناصر المساهمة في تحقيقه، يعد من الجوانب الهامـة المتصـلة بالتحليـل الاقتصادي، ونصيب كل من العمل والأرض ورأس المال يتمثل في النهاية في أحد أشكال الـدخل القـومي، فالعمل يحصل على أجر، والأرض يحصل صاحبها على ريع، ورأس المال يعـود علـى صـاحبه بعائـد استثمار، وأصحاب الدخول الحقيقية يقومون بتحويلات إلى ذوي القربـى والفقـراء والمسـاكين.. وخـلال تصرفات الحصول على الدخل أو إعادة توزيعه هناك آداب يتوقف عليها الجزاء إما ثوابا وإما عقابا.

وسيتناول هذا الفصل دراسة الجوانب التالية:

١ - ثواب الصدقة والتكافل الاجتماعي.

٢ – ثواب مراعاة آداب إخراج الصدقة والزكاة.

٣ – ثواب التواصي بالعطف على الفقراء والمساكين.

٤ – عقوبة منع الزكاة والصدقات.

5 – إطعام المساكين.. عقوبة منعه وثواب بذله.

٦ – عقوبة البخل.

٧ – عقوبة أكل الربا.

٨ – عقوبة الحقد والحسد.

٩ – عقوبة الاغترار بأسباب الغنى.

١٠ – عقاب الآخرة للدخول غير المشروعة.

* * *

وفيما يلي عرض تفصيلي، لكل من هذه الجوانب:

١ – ثواب الصدقة والتكافل الاجتماعي:

جاء ذكر ثواب الصدقة في الآخرة في قول ا ﷻ:

﴿ الذِين ينْفِقُون أَموالَهم فِي سبِيلِ ا ِ ثُم لا يتْبِعون ما أَنْفَقُوا منا ولا أَذًى لهم أَجرهم عِنْد ربهم ولا خَوفٌ علَيهم ولا هم يحزنُون ﴾ [البقرة: ٢٦٢].

﴿ لا خَير فِي كَثِيرٍ من نجواهم إِلا من أَمر بِصدقَةٍ أَو معروفٍ أَو إِصلاحٍ بين الناسِ ومن يفْعـلْ ذَلِـك ابتِغَاء مرضاتِ ا ِ فَسوفَ نُؤْتِيهِ أَجرا عظِيما ﴾ [النساء: ١١٤].

وثبت في الحديث:

عن أَنَسِ بن مالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "رأَيتُ لَيلَةَ أُسرِي بِي علَى بابِ الْجنـةِ مكْتُوبـا الصـدقَةُ بِعشْرِ أَمثَالِها والْقَرض بِثَمانِيةَ عشَر فَقُلْتُ يا جِبرِيلُ ما بالُ الْقَرضِ أَفْضلُ مِن الصدقَةِ قَالَ لأن السائل يسـأل وعنده والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة" [(٢٦٧)].

وفي الترغيب في التكافل الأسري.. جاء في الحديث:

عن الْمطَّلِبِ بن عبدِ ا الْمخْزومِي قَالَ: دخَلْتُ علَى أُم سلَمةَ زوجِ النَّبِي ﷺ فَقَالَتْ: يا بنَي ألا أُحدثُك بِما سمِعتُ مِن رسولِ ا ﷺ قَالَ: قُلْتُ بلَى يا أُمه قَالَتْ: سمِعتُ رسولَ ا ﷺ يقُولُ: "من أَنْفَقَ علَـى ابنَتَـين أَو أُخْتَين أَو ذَواتَي قَرابةٍ يحتَسِب النَّفَقَةَ علَيهِما حتَّى يغْنِيهما ا مِن فَضلِهِ عز وجل أَو يكْفِيهما كَانَتَا لَه سِتْرا مِن النار" [(٢٦٨)].

٢ – ثواب مراعاة آداب إخراج الصدقة والزكاة:

هناك آداب كثيرة جاء ذكرها فيما يتصل بكيفية إخراج الزكاة والصدقات، ومن بين تلك الآداب الحرص على كرامة وحفظ ماء وجه الفقراء والمستحقين، وعدم ملاحقتهم بالمن والأذى الـذي يزيـد فقـرهم شـدة بتعرضهم للحرج الشديد من وراء المن والأذى، ولقد جاء التبشير بثواب مراعاة مشاعر الفقراء حـين مـنح الصدقة في قول ا سبحانه وتعالى:

﴿ الذِين ينْفِقُون أَموالَهم فِي سبِيلِ ا ِ ثُم لا يتْبِعون ما أَنْفَقُوا منا ولا أَذًى لهم أَجرهم عِنْد ربهم ولا خَوفٌ علَيهم ولا هم يحزنُون ﴾ [البقرة: ٢٦٢].

ومن بين الثلاثة الذين لن ينظر ا إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم.. المنان، حيث جاء في الحديث.

---

(٢٦٧) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب القرض.

(٢٦٨) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند الأنصار – باب حديث أم سلمة زوج النبي.

عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ قال: "ثلاثةٌ لا يكلمهم ا يوم القيامةِ ولا ينْظُر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم" قال: فقرأها رسولُ ا ﷺ ثلاثَ مِرارا قال: أبو ذر خابوا وخسِروا من هم يا رسولَ ا قـالَ: "الْمسـبِلُ والْمنان – فعل المعروف والإكثار من ذكره تفضلاً – والمنفقُ سِلْعتَه بِالْحلِفِ الْكاذِبِ" [٢٦٩].

٣- ثواب التواصي بالعطف على الفقراء والمساكين:

من الأمور الثابتة شرعا، مسئولية الأمة الإسلامية عن الشهادة على الخلق بإبلاغ كلمة ا وهدية إلـى كل من في الأرض، والحرص على الفضيلة يشكل جوهر النظام العام للأمة من خـلال النصـح المتبـادل والحض على الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد جاء في التحذير من عقوبة عـدم التواصـي بالعطف على الفقراء والمساكين، قول ا ﷻ:

﴿ خُذُوه فَغُلُوه * ثُم الْجحِيم صلوه * ثُم فِي سِلْسِلَةٍ ذَرعها سبعون ذِراعا فَاسلُكُوه * إِنه كان لا يؤْمِن بِا ـ الْعظِيمِ * ولا يحض علَى طَعامِ الْمِسكِين * فَلَيس لَه الْيوم ها هنَا حمِيم ﴾ [الحاقة: ٣- ٣٥].

٤ – عقوبة منع الزكاة والصدقات:

التحذير من إضاعة حقوق الفقراء وعدم الإنفاق عليهم، جاء به التحذير في قول ا سبحانه جل شأنه:

﴿ قُلْ إِنما أَنَا بشَر مثْلُكُم يوحى إِلَي أَنما إِلَهكُم إِلَه واحِد فَاستَقِيموا إِلَيهِ واستَغْفِروه وويـلٌ لِلْمشْـرِكِين * الَّذِين لا يؤْتُون الزكَاةَ وهم بِالآخِرةِ هم كَافِرون ﴾ [فصلت: ٧ – ٦].

وعدم إنفاق المال في أوجه الخير عامة والنفع للإنسانية، يوقع الإنسان في حسرة لا مرد لها يوم يتمنـى على ا أن ترد عليه روحه كي ينفق في سبيل ا ، كما جاء التحذير به في قول الحق سبحانه وتعالى:

﴿ وأَنفِقُوا مِن ما رزقْنَاكُم من قَبلِ أَن يأْتِي أَحدكُم الْموتُ فَيقُولَ رب لَولا أَخرتَنِي إِلَى أَجلٍ قَرِيبٍ فَأَصدقَ وأَكُن من الصالِحِين ﴾ المنافقون: ١٠].

وفي تفسير صفة الكنز المعاقب عليه في القرآن الكريم، أشار الكثير من الصحابة رضوان ا سـبحانه وتعالى عليهم، أن الكنز ينصب وصفه على المال الذي لا تؤدي زكاته، فإذا أخرجت منه الزكاة لا يعد كنزا.

وجاء في تفسير ابن كثير، بقوله: "وأما الكنز فقال مالك عن عبد ا بن دينار عن ابن عمر: هو المـال الذي لا تؤدى زكاته وروى الثوري وغيره عن عبيد ا عن نافع عن ابن عمر قال: ما أدى زكاتـه فلـيس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين وما كان ظاهرا لا تؤدي زكاته فهو كنز وقد روي هذا عـن ابـن عبـاس وجابر وأبي هريرة موقوفًا ومرفوعا وقال عمر بن الخطاب نحوه أيما مال أديت زكاته فليس بكنز وإن كـان مدفونًا في الأرض وأيما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوي به صاحبه وإن كان على وجه الأرض".

وقد جاء التحذير من سوء العقوبة وشؤم المصير، لمن يكنز المال ولا يؤدي زكاته، حيث قال ا ﷻ:

---

(٢٦٩) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية.

﴿ يا أَيها الذِين آمنُوا إِن كَثِيرا من الأحبارِ والرهبان لَيأْكُلُون أَموالَ الناسِ بِالْباطِلِ ويصدون عن سبِيلِ ا ـ والذِين يكْنِزون الذهب والْفِضةَ ولا ينْفِقُونَها فِي سبِيلِ ا ـ فَبشرهم بِعذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [التوبة: ٣٤].

وبداهة لا يتصور أن صاحب مال ذا عقل راجح، يقبل بنقصان ماله في كل عام، حتى تأكله الصـدقة، وإنما سيبذل وسعه في باب استثمار ينفع المسلمين، يحقق من ورائه عائدا يتجاوز حجم الصدقة ويحقق دخلاً مناسبا.

والتحذير من تعطيل الأموال عن الاستثمار جاء به الحديث الشريف حين أوصى بالاتجار في مال اليتيم مبررا ذلك بقوله:

"لئلا تأكلها الصدقة".

وتحذيرا من عقوبة البخل بعدم إخراج الزكاة، جاء في الحديث:

عن جابِرِ بن عبدِ ا رضي ا عنهما قَالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "ما مِن صاحِبِ إِبِلٍ ولا بقَرٍ ولا غَـنَم لا يؤَدي حقها إلا وقِفَ لَها يوم الْقِيامةِ بِقَاعٍ قَرقَرٍ تَطَؤُه ذَاتُ الأَظْلافِ بِأَظْلافِها وتَنْطَحه ذَاتُ الْقَـرون بِقُرونِهـا لَيس فِيها يومئِذٍ جماء ولا مكْسورةُ الْقَرن قُلْنَا يا رسول ا وماذَا حقها قَال إِطراقُ فَحلِها وإِعارةُ دلْوِها وحملٌ علَيها فِي سبِيل ا ولا صاحِبِ مالٍ لا يؤَدي حقه إلا يخَيلُ لَه يوم الْقِيامةِ شُجاع أَقْرع يفِر مِنْه صاحبه وهـو يتبِعه يقُولُ لَه هذَا كَنْزك الذِي كُنْتَ تَبخَلُ بِهِ فَإِذَا رأى أنه لا بد له مِنْه أَدخَلَ يده فِي فِيهِ فَجعلَ يقْضمها كمـا يقْضم الْفَحلُ" (٢٧٠).

٥ – إطعام المساكين.. عقوبة منعه وثواب بذله:

النهي عن منع الصدقة والزكاة والتحذير من عقوبة منعها، جاء به أكثر من نص في كتاب ا ﷻ، ومما يسترعي الانتباه.. التحذير من عقوبة منع الطعام عن المساكين بوجه خاص، وما ذلك إلا لأن الطعام يعد من الضرورات القصوى التي تستقر بها الحياة، ومنعه يعد أخطر مظاهر البخل وخاصة في الظروف الخاصـة للمجاعات، أو استيلاء الجوع الشديد على الفقراء وذوي الحاجات.

وقد جاء التنبيه الرباني إلى أن منع الطعام عن المساكين، كان من بين أسباب العذاب في سقر.. يقـول ا سبحانه وتعالى:

﴿ إِلا أَصحاب الْيمِين * فِي جناتٍ يتَساءلُون عن الْمجرِمِين * ما سلَكَكُم فِي سقَر * قَالُوا لَـم نَـك مِـن الْمصلين * ولَم نَك نُطْعِم الْمِسكِين ﴾.

[المدثر: ٣٩ – ٤٤]

وعلى أخطر ما جاء حول أثر منع الطعام.. اعتباره مظهرا من مظاهر التكذيب بالدين، على نحـو مـا جاء في قول ا سبحانه جل شأنه:

---

(٢٧٠) حديث مرفوع متصل رواه النسائي في سننه – كتاب الزكاة – باب مانع زكاة البقر.

﴿ أَرَأَيتَ الَّذِي يكَذب بِالدين * فَذَلِك الَّذِي يدع الْيتِيم

ولاَ يحض علَى طَعامِ الْمِسكِينِ * فَويلٌ للْمصلين

الَّذِين هم عن صلاَتِهِم ساهون * الَّذِين هم يراءون *

ويمنَعون الْماعون ﴾ [الماعون: ١ – ٧].

ومن جهة أخرى.. جاءت البشرى بنعيم الآخرة على نحو مفصل، حيث يقول الحق سبحانه وتعالى عن حسن ثواب هؤلاء:

﴿ ويطْعِمون الطعام علَى حبهِ مِسكِينًا ويتِيما وأَسِيرا * إِنما نُطْعِمكُم لِوجهِ ا ِ لا نُرِيد مِ ـنْكُم ج ـزاء ولاَ شُكُورا* إِنا نَخَافُ مِن ربنَا يوما عبوسا قَمطَرِيرا * فَوقَاهم ا ُ شَر ذَلِك الْيومِ ولَقَّاهم نَض ـرةً وس ـرورا * وجزاهم بِما صبروا جنةً وحرِيرا * متكِئِين فِيها علَى الأَرائِكِ لاَ يرون فِيها شَمسا ولاَ زمهرِي ـرا * ودانِي ـةً علَيهِم ظِلاَلُها وذُلِّلَتْ قُطُوفُها تَذْلِيلاً * ويطَافُ علَيهِم بِآنِيةٍ من فِضةٍ وأَكْوابٍ كَانَتْ قَوارِير * قَوارِير مِن فِضةٍ قَدروها تَقْدِيرا * ويسقَون فِيها كَأْسا كَان مِزاجها زنجبِيلاً * عينًا فِيها تُسمى سلْسبِيلاً * ويطُوفُ علَيهِم وِلْدان مخَلَّدون إِذَا رأَيتَهم حسِبتَهم لُؤْلُؤًا منثُورا * وإِذَا رأَيتَ ثَم رأَيتَ نَعِيما وملْكًا كَبِيرا * ع ـالِيهم ثِي ـاب س ـنْدسٍ خُضر وإِستَبرقٌ وحلُّوا أَساوِر مِن فِضةٍ وسقَاهم ربهم شَرابا طَهورا * إِن هذَا كَان لَكُم جزاء وكَ ـان س ـعيكُم مشْكُورا ﴾ [الإنسان: ٨ – ٢٢].

٦ – عقوبة البخل:

البخل عامة مرفوض شرعا، لأنه يؤدي بالإنسان إلى منع حقوق الآخرين عليه المتكفل لهم بمعيش ـتهم، فيزيد من شقائهم في الحياة، وقد يفتنهم عن دينهم بدفعهم إلى التطلع إلى ما في أيدي الآخرين.

والبخل يدفع صاحبه إلى منع الإنفاق في سبيل ا مخافة الفقر.. وما ذلك إلا بإيعاز من الشيطان، كم ـا قال ا ﷻ:

﴿ الشيطَان يعِدكُم الْفَقْر ويأْمركُم بِالْفَحشَاءِ وا ُ يعِدكُم مغْفِرةً منْه وفَضلاً وا ُ واسِ ـع علِ ـيم ﴾ [البق ـرة: ٢٦٨].

والتمادي في الانصياع للشيطان، يوقع الإنسان في عقوبة البخل، التي قال فيها الحق سبحانه جل شأنه:

﴿ ولاَ يحسبن الَّذِين يبخَلُون بِما آتَاهم ا ُ مِن فَضلِهِ هو خَيرا لَهم بلْ هو شَر لَهم سيطَوقُون ما بخِلُوا بِ ـهِ يوم الْقِيامةِ و ِ مِيراثُ السماواتِ والأَرضِ وا ُ بِما تَعملُون خَبِير﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وقد جاء التحذير النبوي الكريم من الشح – البخل مع الحرص – فيما ثبت:

عن عبدِ ا بن عمرو قَالَ: خَطَب رسولُ ا ﷺ فَقَالَ: "إياكُم والشح فَإِنما هلَك من كَـان قَـبلَكُم بِالشـح أَمرهم بالْبخْل فَبخِلُوا وأَمرهم بِالْقَطيعةِ فَقَطَعوا وأَمرهم بِالْفُجور فَفَجروا" (٢٧١).

ونفى النبي ﷺ عن المؤمن صفة الشح التي لا تليق بإيمانه، فقد روى:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قالَ: قَالَ رسولُ ا ﷺ: "لا يجتَمع الشح والإيمان فِي جوفِ رجلٍ مسلِمٍ" ولا يجتمِـع غُبار فِي سبيل ا ودخَان جهنم فِي جوف رجلٍ مسلِمٍ" (٢٧٢).

وجاء وصف الشح في حديث آخر.. أنه شر ما يكون في رجل، حيث جاء:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قَالَ: سمِعتُ رسولَ ا ﷺ يقُولُ: "شَر ما فِي رجلٍ شُح هالِع وجبن خَالِع" (٢٧٣).

٧ – عقوبة أكل الربا:

كارثة الربا.. أنه اشتبه أمره على كثير من المسلمين، فتوجـه الـبعض مـنهم إلـى تعطيـل ملكاتـه الاستثمارية، والركون إلى الرخاوة والكسل انتظارا لعائد الفائدة البنكية، التي تعطي حسـابا بنسـبة مئويـة، ولكنها لا تعوض عن تغير القوة الشرائية الذي يتجه في أغلب الأحيان إلى الانخفاض نتيجة للتضخم.

كما أن أثره ينعكس زيادة في التكاليف في كل مراحل إنتاج السلع وتداولها، بما يحد من الطلب وينعكس أثره في خفض الإنتاج، والتخلص من العمالة، بما يثير مشكلة البطالة.

ولعل ما تشهده الأمة الإسلامية الآن من تخلف، يعود في أهم أسبابه إلى تحويل ثروات الأمة وأموالهـا إلى إيداعات في بنوك خارج نطاق الوطن الإسلامي وذلك مما حرم البلاد الإسلامية مـن فـرص اسـتثمار ضخمة، كان يمكن بها انتشالها من وهدة التخلف.

ولتحديد حجم الخسارة القومية الناجمة عن تحويل النقود إلى الإيداع خارج حدود الوطن بدل استثمارها بداخله، يمكن قياسه بالفارق الكبير بين الفائدة ومعدلات الدخل القومي والتي تزيد كثيرا عن معدلات الفائـدة الخارجية.

ولعل تلك الأسباب وغيرها كثير، دعت إلى شدة تحذير ا ﷻ من عقوبة الربـا، حتـى أن المناسـبة الوحيدة التي جاء بها الترهيب من حرب ا ﷻ للمؤمنين، هي تساهلهم في أمر الربا.. فقال سبحانه وتعالى:

﴿ يا أَيها الذِين آمنُوا اتقُوا ا َ وذَروا ما بقِي مِن الربا إِن كُنْتُم مؤْمِنِين * فَإِن لم تَفْعلُوا فَأْذَنُوا بِحربٍ من ا ِ ورسولِهِ وإِن تُبتُم فَلَكُم رؤُوس أَموالِكُم لاَ تَظْلِمون ولاَ تُظْلَمون ﴾ [البقرة: ٢٧٨ – ٢٧٩].

---

(٢٧١) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب الشح.

(٢٧٢) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند المكثرين – باب باقي مسند المكثرين.

(٢٧٣) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الجهاد – باب في الجرأة والجبن.

ومن مظاهر ظلم اليهود.. والتي استحقوا بها حرمانهم من الطيبات.. أخذهم الربا.. كما جاء في قول الله سبحانه وتعالى:

﴿ فَبِظُلْمٍ من الذِين هادوا حرمنَا عليهم طَيباتٍ أُحِلتْ لهم وبِصدهِم عن سبِيل الله كَثِيرا * وَأَخْذِهِم الربا وقَد نُهوا عنْه وَأَكْلِهِم أَموالَ الناسِ بِالْباطِلِ وَأَعتَدنَا لِلْكَافِرِين مِنْهم عذَابا أَلِيما ﴾ [النساء: ١٦٠ – ١٦١].

وفي رحلة الإسراء والمعراج، شاهد النبي خلالها ما سيؤول إليه حال بعض من أمته سواء في الجنة أو في السعير.. ومن بين ما استحضرت له، عقاب المرابين.. فجاء في الحديث:

عن أَبِي الصلْت عن أَبِي هريرةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: "أَتَيتُ لَيلَةَ أُسرِي بِي علَى قَومٍ بطُونُهم كالْبيوتِ فِيها الْحياتُ تُرى مِن خَارِجِ بطُونِهِم فَقُلْتُ من هؤُلَاءِ يا جِبرائِيلُ قَالَ: هؤُلَاءِ أَكَلَةُ الربا" (٢٧٤).

وفي صفة المرابين وسوء عاقبتهم يوم القيامة.. قال الله ﷻ:

﴿ الذِين يأْكُلُون الربا لا يقُومون إِلا كَما يقُوم الذِي يتَخَبطُه الشيطَان مِن الْمس ذَلِك بِأَنهم قَالُوا إِنما الْبيع مِثْلُ الربا وَأَحل الله الْبيع وحرم الربا فَمن جاءه موعِظَةٌ من ربهِ فَانْتَهى فَلَه ما سلَفَ وَأَمره إِلَى الله ومن عاد فَأُولَئِك أَصحاب النارِ هم فِيها خَالِدون ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

٨ – عقوبة الحقد والحسد:

الحسد هو تمني زوال نعمة الله ﷻ عن الغير، وقد جاءت الاستعاذة من شره في قول الله ﷻ:

﴿ قُلْ أَعوذُ بِرب الْفَلَقِ * مِن شَر ما خَلَقَ * ومِن شَر غَاسِقٍ إِذَا وقَب * ومِن شَر النفاثَاتِ فِي الْعقَدِ * ومِن شَر حاسِدٍ إِذَا حسد ﴾ [الفلق: ١ – ٥].

وحذر النبي ﷺ من الحسد له أثره المدمر للحسنات، حيث جاء في الحديث:

عن أَبِي هريرة ﵁ أَن النبِي ﷺ قَالَ: "إِياكُم والْحسد فَإِن الْحسد يأْكُلُ الْحسنَاتِ كَما تَأْكُلُ النار الْحطَب أَو قَالَ الْعشْب" (٢٧٥).

والتطلع عامة إلى ما في يد الناس مع تمني زوال نعمة الله عنهم، يزيد الإنسان شقاء وخاصة حين يتصل الأمر بالمال وزينة الحياة الدنيا، وحين يعمد الإنسان إلى مقارنة حاله بمن هم فوقه من أصحاب الدنيا، فيزداد بذلك إحساس بعدم الرضى والسخط والعياذ بالله، وعدم تقدير النعمة وفضل الله تعالى عليه، ثم ينتهي به الأمر إلى الحسد، الذي جاء التحذير من سوء عاقبته، فيما حذر الله ﷻ به بعضا من أهل الكتاب بقوله:

﴿ بِئْسما اشْتَروا بِهِ أَنْفُسهم أَن يكْفُروا بِما أَنْزلَ الله بغْيا أَن ينَزلَ الله مِن فَضلِهِ علَى من يشَاء مِن عِبادِهِ فَباءوا بِغَضبٍ علَى غَضبٍ ولِلْكَافِرِين عذَاب مهين ﴾ [البقرة: ٩٠].

---

(٢٧٤) حديث مرفوع متصل رواه ابن ماجه في سننه – كتاب التجارات – باب التغليظ في الربا.

(٢٧٥) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في الحسد.

٩ – عقوبة الاغترار بأسباب الغنى:

الاغترار بأسباب النعمة، ونسبتها إلى أسباب البشر بدل اليقين بأنها محال أن تجري علـى الإنســان إلا بفضل ا ﷻ ومشيئته، حذر ا سبحانه جل شأنه من عقوبتها بقوله:

﴿ وإِذَا مس الإِنْسان ضر دعا ربه منِيبا إِلَيهِ ثُم إِذَا خَولَه نِعمةً منْه نَسِي ما كَان يدعو إِلَيهِ مِن قَبلُ وجعلَ ِ أَنْدادا ليضِلَ عن سبِيلِهِ قُلْ تَمتع بِكُفْرِك قَلِيلاً إِنك مِن أَصحابِ النارِ ﴾ [الزمر: ٨].

وحذر ا سبحانه وتعالى من عقوبة الاغترار بالنفس وعلمها.. حين قال:

﴿ فَإِذَا مس الإِنْسان ضر دعانَا ثُم إِذَا خَولْنَاه نِعمةً منا قَالَ إِنما أُوتِيتُه علَى عِلْمٍ بلْ هِي فِتْنَةٌ ولَكِن أَكْثَرهم لاَ يعلَمون﴾ [الزمر: ٤٩].

وقد ضرب ا ﷻ أمثلة عدة في كتابه الكريم، بعقوبة من اغتر بنعمة ا سبحانه وتعالى عليه، وبدل أن يشكرها ، اغتر بها وتعالى على الناس، كما جاء في ذكر صاحب الجنتين في سورة الكهف، وما ثبت فـي القرآن عن قصة قارون الذي كان مثلاً يضرب في كثرة أمواله، فقال ا ﷻ في شأنه:

﴿إِن قَارون كَان مِن قَومِ موسى فَبغَى علَيهِم وآتَينَاه مِن الْكُنُوزِ ما إِن مفَاتِحه لَتَنُوء بِالْعصبةِ أُولِي الْقُـوةِ إِذْ قَالَ لَه قَومه لاَ تَفْرح إِن ا َ لاَ يحِب الْفَرِحِين * وابتَغِ فِيما آتَاك ا ُ الدار الآخِرةَ ولاَ تَنس نَصِـيبك مِـن الدنْيا وأَحسِن كَما أَحسن ا ُ إِلَيك ولاَ تَبغِ الْفَساد فِي الأَرضِ إِن ا َ لاَ يحِب الْمفْسِدِين* قَالَ إِنما أُوتِيتُه علَـى عِلْمٍ عِنْدِي أَو لَم يعلَم أَن ا َ قَد أَهلَك مِن قَبلِهِ مِن الْقُرونِ من هو أَشَد مِنْه قُوةً وأَكْثَر جمعا ولاَ يسـأَلُ عـن ذُنُوبِهِم الْمجرِمون ﴾ [القصص: ٧٦ – ٧٨].

١٠ – عقاب الآخرة للدخول غير المشروعة:

تتمثل الدخول غير المشروعة في انتقال الأموال عنوة من جانب فئة منحرفة تقوم بسلب المال على غير ما أمر به الدين والشرع، وتأخذ أشكالاً كثيرة، أهمها:

- السرقة.
- قطع الطريق.
- الاستيلاء على أراضي الغير بغير حق.
- الرشوة أو الهدية بحكم المنصب.
- أكل أموال اليتامى ظلما.
- أكل أموال الناس بالباطل بحيلة قضائية أو غيرها.

وفيما يلي عرض لجزاء الآخرة وعقوبة كل منها:

أولاً: عقوبة السرقة:

السرقة من التصرفات التي استوجب صاحبها عقوبة الدنيا والآخرة معا، فقال ا عز وجل:

﴿ والسارِقُ والسارِقَةُ فَاقْطَعوا أَيدِيهما جزاء بِما كسبا نَكالاً من ا ِ وا ُ عزِيز حكِيم ﴾ [المائدة: ٣٨].

والتخلي عن ذاك السلوك المشين، كان من بين ما عاهد عليه النبي ﷺ صحابته، حيث ثبت:

عن عبادةَ بن الصامِتِ ﷺ قالَ: بايعتُ رسولَ ا ﷺ فِي رهطٍ فَقَالَ: "أُبايِعكُم على أَن لا تُشْرِكُوا بِا شَيئًا ولا تَسرِقُوا ولا تَزنُوا ولا تَقْتُلُوا أَولادكُم ولا تَأْتُوا ببهتَانٍ تَفْتَرونَه بين أَيدِيكُم وأَرجلُكُم ولا تَعصونِي فِي معروفٍ فَمن وفَى مِنْكُم فَأَجره على ا ومن أصاب مِن ذَلِك شيئًا فَأُخِذَ بِهِ فِي الدنْيا فَهو كَفارةٌ لَه وطَهور ومن ستَره ا فَذَلِك إِلى ا إِن شَاء عذَّبه وإِن شَاء غَفَر لَه" [٢٧٦].

ومما أدهش النبي ﷺ، اعتياد البعض على السرقة فيقام عليهم الحد وتقطع أيديهم في أموال ضئيلة، كان الأولى بهم أن يتنزهوا عن اقتراف سرقتها، حيث جاء:

عن أَبِي هريرةَ ﷺ قَالَ: "لَعن ا السارِقَ يسرِقُ الْبيضةَ فَتُقْطَع يده ويسرِقُ الْحبلَ فَتُقْطَع يده" قَالَ الأَعمشُ: كَانُوا يرون أَنه بيض الْحديد والْحبلُ كَانُوا يرون أَنه مِنْها ما يسوى دراهِم" [٢٧٧].

والتمييز الطبقي في تطبيق الحدود، رفضه النبي ﷺ، وعاب فيه على أحد أحبائه، فقد ثبت:

عن عائِشَةَ رضِي ا عنْها أن قُريشًا أَهمهم شَأْن الْمرأَةِ الْمخْزومِيةِ الَتِي سرقَتْ فَقَالُوا ومن يكَلم فِيها رسولَ ا ﷺ فَقَالُوا ومن يجتَرِئُ علَيهِ إِلا أُسامةُ بن زيدٍ حِب رسولِ ا ﷺ فَكَلمه أُسامةُ فَقَالَ رسولُ ا ﷺ: "أَتَشْفَع فِي حد مِن حدودِ ا " ثُم قَام فَاختَطَب ثُم قَالَ: "إِنما أَهلَك الَذِين قَبلَكُم أَنهم كَانُوا إِذَا سرقَ فِيهِم الشرِيفُ تَركُوه وإِذَا سرقَ فِيهِم الضعِيفُ أَقَاموا علَيهِ الْحد وأَيم ا لَو أَن فَاطِمةَ بِنْتَ محمدٍ سرقَتْ لَقَطَعتُ يدها" [٢٧٨].

ثانيا: عقوبة قطع الطريق:

﴿ إِنما جزاء الَذِين يحارِبون ا َ ورسولَه ويسعون فِي الأَرضِ فَسادا أَن يقَتَلُوا أَو يصلبوا أَو تُقَطَع أَيدِيهِم وأَرجلُهم من خِلافٍ أَو ينفَوا مِن الأَرضِ ذَلِك لَهم خِزي فِي الدنْيا ولَهم فِي الآخِرةِ عذَاب عظِيم ﴾ [المائدة: ٣٣].

ومن بين عدة أحاديث، جاء في سبب نزول هذه الآية:

---

(٢٧٦) صحيح البخاري – كتاب التوحيد – باب في المشيئة والإرادة.

(٢٧٧) صحيح البخاري – كتاب الحدود – باب لعن السارق إذا لم يسم.

(٢٧٨) صحيح البخاري – كتاب أحاديث الأنبياء – باب حديث النار.

عن أَنَسٍ ﷺ أن نَاسا مِن عرينَةَ اجتَووا الْمدينَةَ فرَخص لَهم رسولُ ا ﷺ أن يأْتُوا إِبِلَ الصدقَةِ فيشْـربوا مِن أَلْبانِها وأَبوالِها فقَتَلُوا الراعِي واستَاقُوا الذود فأَرسلَ رسولُ ا ﷺ فأُتِي بِهِم فقَطع أَيدِيهم وأَرجلَهم وسـمر أَعينَهم وتَركَهم بِالْحرة يعضون الْحِجارةَ" [٢٧٩].

وجاء في تفسير الطبري عدة تعاريف لمن يعتبر أنه حارب ا ورسوله نوجز أهمها فيما يلي:

اختلف أهل العلم في المستحق اسم المحارب ورسوله الذي يلزمه حكم هذه، فقال بعضهم: هو اللـص الذي يقطع الطريق.

وقال آخرون: هو اللص المجاهر بلصوصيته، المكابر في المصر وغيره. وممن قال ذلك الأوزاعي.

وقال آخرون: المحارب: هو قاطع الطريق؛ فأما المكابر في الأمصار فليس بالمحارب الذي لـه حكـم المحاربين. وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه.

وقال الوليد بن مسلم، قال: قلت لمالك بن أنس: تكون محاربة في المصر؟ قال: نعم، والمحارب عنـدنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خلاء، فكان ذلك منه على غير نائرة كانت بينهم ولا دخـل ولا عداوة، قاطعا للسبيل والطريق والديار، مخيفًا لهم بسلاحه، فقتل أحدا منهم قتله الإمام كقتله المحـارب لـيس لولي المقتول فيه عفو ولا قود.

وقال الوليد: سألت عن ذلك الليث بن سعد وابن لهيعة، قلت: تكون المحاربة في دور المصر والمـدائن والقرى؟ فقالا: نعم، إذا هم دخلوا عليهم بالسيوف علانية، أو ليلاً بالنيران. قلت: فقتلوا أو أخذوا المال ولـم يقتلوا؟ فقال: نعم هم المحاربون، فإن قتلوا قتلوا، وإن لم يقتلوا وأخذوا المال قطعوا من خلاف إذا هم خرجوا به من الدار، ليس من حارب المسلمين في الخلاء والسبيل بأعظم من محاربة من حـاربهم فـي حـريمهم ودورهم.

وقال الوليد: قال أبو عمرو: وتكون المحاربة في المصر – من – شهر على أهله بسلاحه ليلاً أو نهارا.

قال علي: قال الوليد: وأخبرني مالك أن قتل الغيلة عنده بمنزلة المحاربة. قلت: وما قتل الغيلة؟ قال: هو الرجل يخدع الرجل والصبي، فيدخله بيتًا أو يخلو به فيقتله ويأخذ ماله، فالإمام ولي قتل هذا، وليس لولي الدم والجرح قود ولا قصاص.

وهو قول الشافعي.

ثم انتهى الطبري إلى رأيه فقال:

وأولى هذه الأقوال عندي بالصواب، قول من قال: المحارب ورسوله من حارب في سابلة المسـلمين وذمتهم، والمغير عليهم في أمصارهم وقراهم حرابة.

---

(٢٧٩) صحيح البخاري – كتاب الزكاة – باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل – اجتووا: أصـابهم داء الـبطن وطال بهم.

ثالثًا: عقوبة الاستيلاء على أراضي الغير بغير حق:

ومن أوجه التحايل على أكل حقوق الغير، محاولة تغيير معالم الأرض من أجل الاستيلاء بغير وجه على أراضي الغير، بزحزحة العلامات الفاصلة بين الأراضي الزراعية مثلاً، وفي الحديث:

عن أبِي ثَابت قَالَ: سمعتُ يعلَي بن مرة الثقفي يقُولُ: سمِعتُ رسولَ ا ﷺ يقُولُ: "من أَخَذَ أَرضا بِغَير حقها كُلفَ أَن يحمِل تُرابها إلى الْمحشَر" [٢٨٠].

وبلغ حرمة ذلك، أن حذر النبي ﷺ من الاستيلاء بغير وجه حق ولو على شبر واحد، فجاء:

عن سعِيدِ بن زيدِ بن عمرو بن نُفَيلٍ عن النبي ﷺ قَالَ: "من قُتِلَ دون مالِهِ فَهو شَهيد ومن سرقَ مِن الأَرضِ شِبرا طُوقَه يوم الْقِيامةِ مِن سبعِ أَرضين" [٢٨١].

وقد عد النبي ﷺ الاستيلاء على أرض الغير بغير وجه حق، أعظم الغلول، فقد جاء في الحديث:

عن أَبِي مالِكٍ الأَشْجعِي عن النبِي ﷺ قَالَ: أَعظَم الْغُلُول عِنْد ا ذِراع مِن الأرضِ تَجِدون الرجلَين جارين فِي الأرضِ أَو فِي الدار فَيقْتَطِع أَحدهما مِن حظ صاحِبِهِ ذِراعا فَإِذَا اقْتَطَعه طُوقَه مِن سبعِ أَرضِين إِلَى يومِ الْقِيامةِ" [٢٨٢].

رابعا: عقوبة قبول الرشوة أو الهدية بحكم المنصب:

جاء في حديث عن النبي ﷺ عن ثَوبان قَالَ: لَعن رسولُ ا ﷺ: "الراشِي والْمرتَشِي والرائِشَ" يعنِي الَّذِي يمشِي بينَهما" [٢٨٣].

أما في شأن الهدية بحكم المنصب، فقد اشتهرت في كتب الحديث الواقعة التالية:

فقد روي عن أبي حميدٍ الساعِدِي ﷺ قَالَ: استَعملَ النبِي ﷺ رجلاً مِن الأَزدِ يقَالُ لَه ابن الأُتْبِيةِ علَى الصدقَة فَلَما قَدِم قَالَ: هذَا لَكُم وهذَا أُهدِي لِي، قَالَ: "فَهلاَّ جلَس فِي بيتِ أَبيهِ أو بيتِ أُمهِ فَينْظُر يهدى لَه أَم لا والَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ لا يأخُذُ أحد مِنْه شيئًا إلا جاء بِهِ يوم الْقِيامةِ يحمله على رقَبتِهِ إن كان بعيرا لَه رغاء أو بقَرةً لَها خُوار أَو شَاةً تَيعر – ثُم رفَع بِيدِهِ حتى رأَينَا عفْرةَ إِبطَيهِ – اللهم هلْ بلغْتُ اللهم هلْ بلغْتُ" ثلاثًا [٢٨٤].

---

(٢٨٠) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب مسند الشاميين – باب حديث يعلي بن مرة الثقفي.

(٢٨١) صحيح مسلم، كتاب المساقاه، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها.

(٢٨٢) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب مسند الشاميين – باب حديث أبي مالك الأشجعي.

(٢٨٣) حديث مرفوع متصل رواه أحمد في المسند – كتاب باقي مسند الأنصار – باب من حديث ثوبان.

(٢٨٤) صحيح البخاري – كتاب الهبة وفضلها في التحريض عليها – باب من لم يقبل الهدية.

خامسا: عقوبة أكل أموال اليتامى ظلما:

ولي اليتيم له أن يأكل بالمعروف، بغير ما عمد إلى إسراف أو مبادرة إلى تبديل المال، ونصح النبي ﷺ بالاتجار في مال اليتيم كي لا تأكله الصدقة، وهذا يعكس حرصا على عدم ترك أي مـورد اسـتثماري فـي المجتمع الإسلامي بغير استثمار.

أما إذا عمد ولي اليتيم إلى المبالغة في استيفاء ما ليس له بحق، وأكل مال اليتيم ظلما وباطلاً، فـإن ا ﷻ توعد بسوء العقوبة، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ إِن الذِين يأْكُلُون أَموالَ الْيتَامى ظُلْما إِنما يأْكُلُون فِي بطُونِهِم نَارا وسيصلَون سعِيرا ﴾ [النساء: ١٠].

وفي مقابل ذلك الترهيب، جاء الحديث الشريف مرغبا في كفالة اليتيم بالحق والعدل.. حيث ثبت:

عن أَبِي عن سهلٍ أَن النبِي ﷺ قال: "أَنَا وكَافِلُ اليتيمِ كَهاتَين فِي الْجنةِ – وقَرن بين أُصـبعيهِ الْوسـطَى والتِي تَلِي الإبهام" (٢٨٥).

سادسا: عقوبة أكل أموال الناس بالباطل بحيلة قضائية:

﴿ ولاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ وتُدلُوا بِها إِلَى الْحكامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا من أَموال النـاسِ بِـالإِثْمِ وأَنْـتُم تَعلَمون ﴾.

[البقرة: ١٨٨]

وجاء في تفسير ابن كثير حول معنى تلك الآية:

"قال علي بن أبي طلحة وعن ابن عباس هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بينة فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام وهو يعرف أن الحق عليه وهو يعلم أنه آثم آكل الحرام.. وقد ورد في الصحيحين عن أم سلمة أن رسول ا ﷺ قال: "ألا إنما أنا بشر وإنما يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجتـه مـن بعض فأقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من نار فليحملها أو ليذرها" فـدلت هـذه الآيـة الكريمة وهذا الحديث على أن حكم الحاكم لا يغير شيء، فلا يحل حراما ولا يحرم حلالاً وإنما هو ملزم في الظاهر فإن طابق الحق فذاك وإلا فللحاكم أجره وعلى المحتال وزره ولهذا قال تعالى:

﴿ ولاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ وتُدلُوا بِها إِلَى الْحكامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا من أَموال النـاسِ بِـالإِثْمِ وأَنْـتُم تَعلَمون ﴾.

أي تعلمون بطلان ما تدعونه وترجونه في كلامكم قال قتادة: اعلم يا ابن آدم أن قضاء القاضي لا يحـل لك حراما ولا يحق لك باطلاً وإنما يقضي القاضي بنحو ما يرى وتشهد به الشهود والقاضي بشـر يخطـئ

---

(٢٨٥) حديث مرفوع متصل رواه أبو داود في سننه – كتاب الأدب – باب في ضم اليتيم.



ويصيب واعلموا أن من قضى له بباطل أن خصومته لم تنقض حتى يجمع ا بينهما يوم القيامة فيقضي على المبطل للمحق بأجود مما قضى به للمبطل على المحق في الدنيا".

المبحث الثاني:

الأثر الاقتصادي لمراعاة آداب التوزيع

مراعاة آداب إخراج الزكاة والصدقات، يؤدي إلى تحقيق نتائج اقتصادية هامة، لعل أبرزها:

١ – حفظ الحياء الإنساني للفقير ببذل الصدقة إليه في السر، يجعله دائم التفكير في البحث عن سبل تشغيل مناسبة، تنتقل به من حالة اليد السفلى المتلقية إلى اليد العليا ذات العطاء.

ويؤدي هذا التوجه إلى التخفيف من البطالة وأثارها الاقتصادية والاجتماعية المدمرة.

٢ – الترفق في معاملة الفقير حتى وإن لم تدفع له صدقة، يحد من تنامي الشعور العدائي من الفقراء تجاه الأغنياء، ويحفظ علاقة التراحم والتواد، ويحول دون اشتعال ثورات اجتماعية تعود بالخسارة القومية للاقتصاد الوطني.

٣ – عدم المن والأذى للفقير، يحول دون تنامي غرور الطبقات الغنية واستعلائها الطبقي والذي عادة ما ينعكس أثره على زيادة الإنفاق الترفي، الذي يؤدي بالطاقات الإنسانية إلى الترهل، ويزاحم فرص الاستثمار الجاد في السلع الضرورية.

٤ – الإنفاق على الفقير.. مما يحبه المسلم لنفسه، يحد من مظاهر الكبر الاجتماعي، ويحول دون الإهمال والتفريط في السلع الاستهلاكية، حرصا على بذلها في الصدقات بصورة قابلة للاستخدام، بما يحد من الفاقد والضياع وخاصة في السلع الاستهلاكية.

الآثار الاقتصادية للتناهي عن البخل:

١ – الحد من الاكتناز وتوجيه الثروات إلى الاستثمار وزيادة الدخل القومي.

٢ – زيادة حجم التحويلات المالية من الطبقات الغنية إلى الطبقات الفقيرة، بما ينعكس أثره على زيادة الرواج، باعتبار أن القاعدة الاجتماعية للطبقة الفقيرة، أكثر في زيادتها السكانية.

٣ – التخفيف من آثار الأنانية النفسية والتي يؤدي تناميها إلى بروز توجهات نفسية سلبية على النشاط الاقتصادي، حيث تنشأ الرغبة في استغلال الآخرين وخداعهم، بادعاء مواصفات سلعية غير أمينة وزيادة الغش التجاري والرغبة في احتكار الأقوات.. إلى غير ذلك من التصرفات التي تعود بالكساد والخسارة على الاقتصاد القومي.

خاتمة البحث

تتضمن خاتمة البحث:

نتائج البحث.

توصيات الباحث.

أولاً: النتائج:

ارتكز هذا البحث في محوره العام على أثر العقيدة على مجال الاقتصاد من حيث:

- أثر العقيدة الإسلامية في استقلال التفسير العلمي لبعض المبـادئ الاقتصـادية فـي ظـل الرؤيـة الإسلامية.
- أثر العقيدة الإسلامية في مجالات النشاط الاقتصادي من حيث الموارد والإنتاج، الاستهلاك، التـداول ثم التوزيع.

وفيما يلي أهم النتائج المستخلصة من البحث:

أولاً: المشكلة الاقتصادية في نظر الاقتصاد الوضعي ترى أن هناك علاقة عكسية بين المـوارد القابلـة للإشباع والحاجات، وأرجع سبب المشكلة إلى شح الطبيعة وعدم تناهي الحاجات.

والرأي الذي يطمئن إليه الباحث من الوجهة الإسلامية أن اتهام الطبيعة بالشح اتهام باطل لأنه خلط بين مصادر الموارد المتسمة بالوفرة في مجموعها وبين السلع والخدمات المستثمرة من تلك الموارد والتي تتسـم بالندرة.

أما الحاجات فإن منها ما هو واقعي ومنها ما يدخل في دائرة الأماني غير الواقعيـة، والـواقعي مـن الحاجات ليس على مستوى واحد من الضرورة والإلحاح.

وقد تكون هناك أسباب قدرية للندرة نتيجة ابتلاء يعلم الله ﷻ سره، تحتاج إلى تخطيط دقيق لتجاوزهـا على نحو ما فعل سيدنا يوسف ﵇ في مصر خلال السنوات العجاف، وقد تكون هناك تدخلات بشرية غيـر عادلة تتعمد إساءة توزيع عوائد عوامل الإنتاج.

ثانيا: تستند دراسة العلوم الاجتماعية بصفة عامة ومن بينها الاقتصاد الإسلامي إلى منظومة ثلاثية فـي البحث العلمي تجمع بين الجوانب الفنية والأسس العقدية والضوابط الأخلاقية.

ثالثًا: توحيد الألوهية ينعكس أثره في أوجه الحل والحرمة المتمثلة فـي التشـريع الإسـلامي المتعلـق بممارسة النشاط الاقتصادي خلال تنمية الموارد وإنتاجها، والاستهلاك، والتداول ثم التوزيع.

والله وحده ﷻ المتفرد وحده بحق التشريع للبشر.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾.

[يونس: ٥٩]

رابعا: ترتيبا على ما سبق، فإن الإسلام يرفض مقاييس الربحية المطلقة وغير المقيـدة بالمشـروعية، وتعتبر هذه المشروعية أساسا لطهارة الدخل فضلاً عن كونها ضرورة تحكم توجيه النشاط الاقتصادي وتحدد مجالاته، فعلى سبيل المثال لا تعتد المشروعية الإسلامية بالمجالات الإنتاجية الآثمة مثـل تجـارة الخمـور

والخنازير وصالات القمار، أو بالربح المبني على استغلال الطبقة العاملة، أو ادعاء مزايا وهمية للسلعة كي ينخدع بها المستهلك.

خامسا: الاعتراف بأثر الجانب القدري في الظاهرة الاقتصادية لا يعني إهمال استخدام أساليب القيـاس الرياضي أو المحاسبي تحسبا لتوقعات المستقبل، ولا يعد ذلك رجما بالغيب.. لأن القياس بأحـدث الأسـاليب الرياضية تقدما يظل في دائرة التوقع المشروط بظرف المستقبل.. ولم يثبت حتى الآن مطابقـة تامـة بـين توقعات القياس ونتائجه.. فالتنبؤ الرياضي أو الإحصائي هو مؤشر مساعد، وليس تأكيدا لأمر مستقبلي.

﴿ قُل لا يعلَم من فِي السماواتِ والأرضِ الْغَيب إِلا ا ُ وما يشْعرون َأيان يبعثُون ﴾ [النمل: ٦٥].

وقد جاء في سورة يوسف ﷺ.. ما كان من أمر خطته من أجل تجاوز أزمة الجفاف التي واجهت مصر في ذلك الحين.

سادسا: لا يصح أن يعطل الإنسان الأخذ بأسباب العمل والإنتاج، بدعوى أن الـرزق مضـمون لأن ا يرزق من يشاء بغير حساب، فقد أمر ا ﷻ الإنسان بالسعي في مناكب الأرض.. وحفزه على ذلك بجعلهـا مذللة له.

﴿ هو الَذِي جعلَ لَكُم الأَرض ذَلُولاً فَامشُوا فِي منَاكِبِها وكُلُوا مِن رزقِهِ وإِلَيهِ النشُور ﴾ [الملك: ١٥].

فالمسلم حين يأخذ بالأسباب، يعلم يقينًا بأنها من توفيق ا وحده وهدايته، فلا حيلة في الرزق، ويثق في أن قدرة ا وحده سبحانه جل شأنه هي البالغة بالأسباب إلى نتائجها.. إن شاء حققها، وإن شاء أبطلها.

سابعا: هناك أمور قدرية مؤثرة في النشاط الاقتصادي موكولة لمشيئة ا وحده.. دون ما سـبب مـن بشر، مثل قدرته سبحانه وتعالى على أن يرزق من يشاء بغير حساب، كما حدث مع السيدة/ مريم، وقدرتـه في أن يبارك لمن يشاء، وإرادته في أن يغني من يشاء من عباده بغير حيلة منه أو أن يفقر من يشاء.

هذه الأمور المتصلة بإطلاق القدرة الإلهية، لا يقاس عليها بأي من مقاييس البشر، ولا دخل لهـا فـي حساباتهم، فا وحده سبحانه وتعالى، إن شاء أنفذ مشيئته بالزيادة والبركة، وإن شاء أمسك نعمتـه لحكمتـه يعلمها ولا ندركها، والإنسان مطالب في كل الأحوال أن يسعى ويفوض أمر النتائج ثقة منه في قضاء ا وقدره.

ثامنًا: التفسير العلمي الإسلامي للنظرية الاقتصادية، والأثر العقدي للإيمان با واليوم الآخـر، يتـرك آثارا عدة على النظام الاقتصادي في المجتمع الإسلامي، ويؤدي إلى إضافات هامة للهيكل العام نتيجة الأخذ بنظام الزكاة، ونبذ أسلوب الفائدة المصرفية التي تفتح أبوابا عدة للانحرافات السلوكية والأخلاقيـة، وإعـادة النظر في التوجهات الإنتاجية والاستهلاكية وترشيدها على أساس المشروعية الإسلامية، والحرص على الدقة والمشروعية في الحدود الفنية للإصدار النقدي ونبذ أسلوب التمويل بالعجز للميزانيات الحكومية والذي يحمل الفرد أعباء للإصدار النقدي ونبذ أسلوب التمويل بالعجز للميزانيات الحكومية والذي يحمل الفرد أعباء سيادية خفية، ومراجعة اتفاقات التجارة الدولية بما يحفظ للأمة كيانها الاقتصادية بعيدا عن الابتزاز باسـم اتفاقيـات التجارة الحرة.. إلى غير ذلك من الأساليب التي تحقق المفهوم الشامل لنظام الاقتصاد الإسلامي.

تاسعا: أثبتت الدراسة أهمية تناول مصادر الموارد الاقتصادية بالأهمية الواجبة لها باعتبارها تشكل المخزون الاستراتيجي للموارد الاقتصادية القابلة للاستخدام، والتعامل مع بعضها في الاقتصاد الوضعي باعتبارها "موارد حرة" لا ثمن لها ولا شأن للاقتصادي بها، أدى إلى إهدار فرص استثمار فعال، كما يحدث الآن من محاولات ناجحة لتوليد الطاقة من استثمار الطاقة الشمسية وقوة الرياح وتأثير القمر في المد والجزر واستعمال الموجات الصوتية في الاتصالات.. إلى غير ذلك.

عاشرا: بناء على تحليل الأبعاد العقدية لبعض صفات الربوبية ومحاولة الوقوف على أثرها في التفسير العلمي لبعض مبادئ الاقتصاد، والكشف عن علاقتها بالنشاط الاقتصادي من موارد وإنتاج واستهلاك وتداول ثم توزيع.. انتهى التحليل إلى النتائج التالية:

١ – جميع مصادر الموارد من خلق الله ﷻ وليس من قبل "الطبيعة" المجردة كما ذهب الاقتصاد الوضعي.

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ ﴾ [إبراهيم: ٣٢].

٢ – الإنسان ليس مجرد حيوان اقتصادي، وإنما أكرمه الله ﷻ منذ اللحظة الأولى لخلقه بأن أسجد له الملائكة وكرم ذريته أيضا.. فقال:

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ [الإسراء: ٧٠].

ذلك التوجه الرباني في تكريم الإنسان.. يحول دون المبالغة في النظرة المادية إليه كأحد عوامل الإنتاج بمفهوم الأجر الحدي، وإنما يدفع بسياسات الأجور إلى الحرص على كفاية الإنسان بما يليق بكرامته، ويحول دون استغلال حاجته وابتزاز حقه في الأجر العادل.. حتى وإن أبدى رضا بذلك تحت ضغوط العوز والفقر.

٣ – من مظاهر ذلك التكريم الرباني للإنسان.. أن الله سبحانه جل شأنه سخر الكون بسمائه وأرضه لسعادته وراحته.

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ * وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ * وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ [إبراهيم: ٣٢ – ٣٤].

وهذا الإيناس الرباني بالكون يدعم الثقة والتفاؤل في علاقة الإنسان بمصادر الموارد الطبيعة ويشجع على استثمارها.. ولا يتفق مع النظرة إلى الطبيعة بالتوجس والوحشة والخوف، على نحو ما ذهب إليه الفكر الوضعي الذي اعتبر الإنسان في حالة صراع مع الطبيعة.

٤ – المالك ﷻ وحده:

﴿ قُل اللهم مالِكَ الْملْكِ تُؤْتِي الْملْك من تَشَاء وتَنزِع الْملْك مِمن تَشَاء وتُعِز من تَشَاء وتُذِل من تَشَاء بِيدِك الْخَير إِنك علَى كُل شَيءٍ قَدِير ﴾ [آل عمران: ٢٦].

والإنسان مستخلف في ذلك الملك بمشيئة ا ﷻ وقدرته:

﴿ وهو الَّذِي جعلَكُم خَلاَئِفَ الأَرضِ ورفَع بعضكُم فَوقَ بعضٍ درجاتٍ لِيبلُوكُم فِيما آتَاكُم إِن ربك سـريع الْعِقَابِ وإِنه لَغَفُور رحِيم ﴾ [الأنعام: ١٦٥].

٥ – استخلاف الإنسان يرتب عليه مسئولية اقتصادية في التصرف الاقتصادي على نحو ما شرع ا ﷻ وما أمر به من حيث التوزيع.

﴿ آمِنُوا بِا ـ ورسولِهِ وأَنفِقُوا مِما جعلَكُم مستَخْلَفِين فِيهِ فَالَّذِين آمنُوا مِنْكُم وأَنفَقُـوا لَهـم أَجـر كَبِيـر ﴾ [الحديد: ٧].

ومن حيث الاستهلاك:

﴿ يا أَيها الَّذِين آمنُوا كُلُوا مِن طَيباتِ ما رزقْنَاكُم واشْكُروا ـ إِن كُنْتُم إِياه تَعبدون ﴾ [البقرة: ١٧٢].

ومن زاوية العمل والإنتاج:

﴿.وقُل اعملُوا فَسيرى ا ُ عملَكُم ورسولُه والْمؤْمِنُون وستُردون إِلَى عالِمِ الْغَيبِ والشهادةِ فَينَبئُكُم بِما كُنْتُم تَعملُون﴾ [التوبة:١٠٥]

ومن حيث التداول

﴿ يا أَيها الَّذِين آمنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَموالَكُم بينَكُم بِالْباطِلِ إِلا أَن تَكُون تِجارةً عن تَـراضٍ مِـنْكُم ولاَ تَقْتُلُـوا أَنْفُسكُم إِن ا َ كَان بِكُم رحِيما ﴾ [النساء: ٢٩].

وذلك الهاجس الإيماني الذي يستشعر به المسلم مسئولية استخلافه أمام ربه، يراقب به ا ﷻ فـي كـل تصرفاته الاقتصادية، فيحرص على ما يرضي ا ﷻ، حتى وإن أدى ذلك إلى تضحيات مادية ظاهرة.

٦ – اليقين بأن ا ﷻ رتب في الأرض أقواتها:

﴿ وجعلَ فِيها رواسِي مِن فَوقِها وبارك فِيها وقَدر فِيها أَقْواتَهـا فِـي أَربعـةِ أَيـامٍ سـواء للسـائِلِين ﴾ [فصلت: ١٠].

وترتيبا على ذلك يثق المسلم بوفرة مصادر الموارد الطبيعية في مجموعها ويـرفض اتهامهـا بالشـح، والانتفاع بتلك الموارد متوقف على سعي الإنسان وجهده في استغلالها واستثمارها، والندرة النسبية تنصـب على السلع والخدمات المستغلة.

وأحيانًا ما تكون الندرة مفتعلة بظلم من الإنسان.. إما نتيجة افتقاد عدالـة التوزيـع، أو نتيجـة النهـب الرأسمالي المنظم في شكل اتفاقات تجارة دولية غير متكافئة بين دول الشمال والجنوب.

وأخيرا فقد تكون ندرة الموارد قدر وابتلاء من ا سبحانه وتعالى لعباده، إما لحكمة أرادها، وإما تنبيها إلى انحرافات إنسانية عن النهج الإلهي.. تمثلت إما في كفر أو وقوع ظلم أو ترف فاسد، تستحق به بعض المجتمعات نوعا من العقاب الإلهي.

٧ – الحاجات الاقتصادية محكومة بمقتضيات قوام عيش الإنسان بما يناسب مستواه الاجتماعي، وليست مطلقة بغير ما حدود وإلا كانت نوعا من الأماني، كما أن تلك الحاجات ليست على مستوى واحد من الضرورة والأهمية وإنما تتفاوت وفق ضرورتها الحيوية من جانب، وبحسب ظروف الإنسان من جانب آخر.

ودعوى الاقتصاد الوضعي بأن الحاجة تقدر بمستوى بلوغ عامة الناس إلى مستوى أغنى رجل لا تتسم بالواقعية.

٨ – الثقة في أن زيادة السكان لا تمثل تشاؤما اقتصاديا وليست عبئًا على التنمية – على نحو ما ذهب إليه مالتوس – واليقين في أن الرزق موفور للذرية بشرط إحسان توجيه وإدارة الموارد البشرية على وجه خاص وتحقيق عدالة في توزيع عائد الدخل القومي بين عوامل الإنتاج، وتوازن النظرة إلى السكان باعتبارهم عنصرا إنتاجيا مؤثرا، ورفض اقتصار النظرة إليهم كعنصر استهلاكي فقط.

ذلك أن ا ﷻ حذر في كتابه من اعتبار الفقر مبررا للتخلص من الذرية، وأعطى وعدا مضاعفًا بزيادة الرزق لكل من الذرية أو ذويها.. فقال:

﴿ قُلْ تَعالَوْا أَتْلُ ما حرم ربكُم علَيكُم أَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيئًا وبِالْوالِدين إِحسانًا ولاَ تَقْتُلُوا أَولاَدكُم من إِملاَقٍ نحن نَرزقُكُم وإِياهم ولاَ تَقْربوا الْفَواحِشَ ما ظَهر مِنْها وما بطَن ولاَ تَقْتُلُوا النفْس الَتِي حرم ا ُ إِلا بِالْحق ذَلِكُم وصاكُم بِهِ لَعلكُم تَعقِلُون ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وقال سبحانه وتعالى.. مثبتًا لقلوب الآباء.. كي لا يخشوا فقرا.

﴿ ولاَ تَقْتُلُوا أَولادكُم خَشْيةَ إِملاَقٍ نحن نَرزقُهم وإِياكُم إِن قَتْلَهم كَان خِطْئًا كَبِيرا ﴾ [الإسراء: ٣١].

وكفاءة الموارد البشرية ببلاد كالصين واليابان وهونج كونج وغيرها، نقل تلك البلاد إلى معدلات نمو غير مسبوقة في التاريخ الاقتصادي.

٩ – الرزق لا يقاس بعلاقة حسابية بين عدد السكان حجم الموارد المستغلة، وإنما ينبني الرزق على مقومات الكسب في الثروة البشرية وما وهبه ا عز وجل لكل إنسان من خصائص جسدية وعقلية ونفسية تعينه على نمط من السعي يناسبه دون سواه.

ولا يتاح هذا السعي إلا بمساعدة كل إنسان على اكتشاف مقومات رزقه في شخصه، ثم توفير من الحرية والتنظيم العام ما يمكن من خلاله أن يستثمر ملكاته وإبداعاته وتحقيق إضافات حقيقية للثروة القومية.

١٠ – يؤمن المسلم بتجدد مصادر الموارد المستغلة، والتي أثبتها التاريخ الاقتصادي من خلال اكتشاف موارد جديدة كالمنتجات البترولية بعد اقتراب نفاد الفحم، أو استخدام جديد لموارد قائمة مثل الصناعات

البتروكيماوية من البترول، وإما اختراع مبتكر على نحو ما هو مشاهد في التطور المتلاحق في الأجهزة (الإلكترونية)، أو اكتشاف أسلوب جديد لتنمية الثروة الزراعية باستخدام علم الجينات الوراثية.. إلى غير ذلك.

١١ – الإيمان بظاهرة تفاوت الدخل بين السكان باعتبار ضرورة إنتاجية – ما لم يكن هناك ظلم في توزيع عائد الدخل القومي – وقد قدر ا ﷻ هذا التفاوت ليتحقق التسخير الإنتاجي المتبادل بين عناصر العمل والإنتاج.

﴿أَهم يقْسِمون رحمتَ ربك نَحن قَسمنَا بينَهم معِيشَتَهم فِي الْحياةِ الدنْيا ورفَعنَا بعضَهم فَوقَ بعضٍ درجاتٍ ليتخِذَ بعضهم بعضا سخْرِيا ورحمتُ ربك خَير مما يجمعون﴾

[الزخرف: ٣٢]

إلا أن هذا التفاوت لا يرتب زيادة في الحقوق الإنسانية أو تمايزا اجتماعيا لطبقة على حساب طبقة أخرى، فالنبل والشرف في الأمة الإسلامية، لمن بلغوا منزلة التقى في ممارسة الفضائل بصرف النظر عن فقرهم أو غناهم.

﴿ يا أَيها الناس إِنا خَلَقْنَاكُم من ذَكَرٍ وأُنْثَى وجعلْنَاكُم شُعوبا وقَبائِلَ لِتَعارفُوا إِن أَكْرمكُم عِنْد ا أَتْقَاكُم إِن ا علِيم خَبِير ﴾ [الحجرات: ١٣].

وتكافؤا الحقوق الإنسانية للفقراء والأغنياء، ومساواتهم في الكرامة والاعتبار الأدبي والاجتماعي.. لا يدع مبررا للتحريض الطبقي الذي شكل منطلقات الفكر الماركسي في تفسيره للتاريخ بأنه صراع طبقات، وبما أعطى المبرر للثورة البلشفية التي عادت على شعبها بالانهيار الحضاري.

كما أن التوجه الإسلامي في المساواة الإنسانية لا يدع فرصة لإثارة روح الاستعلاء والفخر الاجتماعي بحسب المركز المالي للفرد.. كما هو قائم في أغلب المجتمعات الرأسمالية.

١٢ – الثقة في أن معايير إتقان العمل وانضباطه، متوقفة بالدرجة الأولى على إخلاص النية ﷻ ومراقبته سبحانه في السر والعلن، وليس لمجرد إرضاء رؤساء.. أو كسب أسواق أو المحافظة على عملاء، وذلك بما يعمق الأداء الاقتصادي المتقن، ويحفظ للقوى الإنتاجية حافزها الروحي.

١٣ – الإيمان باليوم الآخر يشكل ضرورة اقتصادية، فالوعد بثواب الجنة ونعيمها للعمل الصالح يرفع من مستوى إتقانه في مختلف المجالات، والتخويف من مصير النار وأهلها يحول دون الإفساد في الأرض أو القيام بتحويلات اقتصادية لنهب غير مشروع.. في صورة رشوة أو سرقة أو نهب أو اختلاس.

والارتقاء بنظرة الإنسان إلى الحياة من مجرد متاع إلى ابتلاء، يجعل التصرف الاقتصادي للمسلم منزها عن المكاسب المحرمة، وباعثًا لطموح متجدد من أجل أعمار الأرض والتمكين لدعوة الحق فيها، بما يجعل الأمة في حالة حفز اقتصادي متجدد.

ثانيا: التوصيات:

١ – مراجعة السياسات المؤثرة في سلوك الفرد وأخلاقه، بدءا من السياسة التعليمية والسياسة التثقيفية والإعلامية، بما ينسجم مع تطبيق الشريعة الإسلامية بمفهومها الشامل وتوجيه أهمية خاصة في الإسراع بالعمل بالضوابط الشرعية في المجال الاقتصادي، حماية للأمة من نوائب الانهيار العالمي في بعض البورصات وحماية العملات، وضبط معاملات البنوك، والحد من الاحتكار.. وغير ذلك من التوجهات الاقتصادية، بحيث يتحقق انسجام الفرد مع النظام العام الإسلامي.

٢ – تعميق البحث العلمي في مجال علاقة العقيدة والأخلاق الإسلامية بالاقتصاد.

٣ – الحذر من مفهوم الحياد العلمي وادعائه بغير وجه حق في بعض الدراسات التحليلية للعلوم الاجتماعية ومن بينها الاقتصاد، وعدم التعامل معها باعتبارها من قبيل المسلمات، وإنما ينبغي إعادة البحث العلمي فيها من زاوية الرؤية الإسلامية، وقبول ما يناسب الإسلام ورفض ما يخالفه.

٤ – الاهتمام بالموضوعية العلمية المؤصلة بمصادر الفكر الإسلامي، والبعد – ما أمكن – عن النزعة الحماسية والعاطفية في التناول العلمي الإسلامي للعلوم الاجتماعية عامة، والاقتصاد الإسلامي بوجه خاص.

٥ – النصوص الشرعية الإسلامية من الكتاب والسنة ذات العلاقة بالعلوم الاجتماعية ومن بينها علم الاقتصاد، ينبغي التعامل معها بصورة شمولية لكل تلك النصوص، وعدم الاكتفاء بالتعامل معها على سبيل الاستشهاد الجزئي لبعض الأفكار البحثية، حيث إن التعامل الشمولي مع النصوص الشرعية ذات العلاقة بفرع معرفي، تؤدي إلى استنباط نتائج أعمق موضوعية وانسجاما مع الفكر الإسلامي.

٦ – الاهتمام بدراسة وعرض التجارب والأزمات الاقتصادية للشعوب، قديمها وحديثها – على وجه الخصوص – واستخلاص العبر التاريخية منها، والكشف عن التوجيهات الإسلامية التي لو أخذ بها، لحالت دون الوقوع في كثير من الأزمات، ولضاعفت ثمار التجارب الناجحة.

٧ – تبسيط اللغة الفقهية في تناول الجوانب ذات الصلة بالنشاط الاقتصادي، وخاصة فقه المعاملات، ونشر تلك الأفكار على المستوى العام بين التجار ورجال الأعمال، حتى يسهل عليهم العمل بمقتضى أحكامها الشرعية.

٨ – عدم التورط في استنباط أحكام فقهية فردية أو التعسف في تخريجها من خلال دراسات الاقتصاد الإسلامي، حيث إن منهج البحث العلمي في العلوم الاجتماعية يختلف في أهدافه ومضامينه عن منهج علم أصول الفقه في استنباط الأحكام، وإذا عن لباحث فكرة يرى أنها تمثل مبدءا فقهيا، فينبغي أن يظل رأيه في دائرة وجهة النظر الشخصية، على أن يحيل الفكرة إلى أهل التخصص من المجتهدين في الفقه، للنظر في كيفية استنباط الحكم الشرعي منها.

٩ - توفير مناخ من الحرية وتشجيع مبادرات الاستثمار على مستوى كل من المشروعات الكبيـرة أو الصغيرة، والسعي من خلال المنظومة التربوية والثقافية والإعلامية لتشجيع المبادرات الإبداعيـة وإضفاء الثقة في المقدرة الكسبية للعيش من خلال المقومات الشخصية التي استودع ا ﷻ فيهـا ملكات الحصول على الأرزاق.

أهم المراجع

القرآن الكريم

أولاً: الوسائط الإلكترونية.

برامج شركة حرف:

القرآن الكريم، المصحف للنشر المكتبي بالخط العثماني.

موسوعة الحديث الشريف، الإصدار الثاني ٢٠٠٠.

برامج دار التراث:

الموسوعة الذهبية للحديث النبوي الشريف وعلومه، الإصدار الأول.

الشركة الهندسية لتطور نظم الحاسبات:

الفقه وأصوله – الإصدار ١,١ PC MAGAZIN

برامج عربية، عدد نوفمبر ١٩٩٩.

ثانيا: كتب ومؤلفات

في العقيدة:

١- في رحاب أسماء ا الحسنى – لواء طبيب/ حسن محمود مرشدي.
٢- العقيدة الطحاوية – أبو جعفر الطحاوي.
٣- شرح العقيدة الطحاوية – حققها وراجعها جماعة من العلماء – مكتبة الدعوة الإسلامية – شباب الأزهر.
٤- شرح العقيدة الطحاوية – تحقيق الشيخ الألباني المكتب الإسلامي – بيروت.
٥- عقيدة المؤمن – أبو بكر الجزائري – مكتبة الدعوة الإسلامية.
٦- الشيخ/ محمد بن صالح بن عثيمين – فتاوى العقيدة – مكتبة السنة – القاهرة.
٧- العقيدة الواسطية – للإمام ابن تيمية.
٨- شيخ الإسلام / أحمد بن تيمية – مجموعة التوحيد – عرض شيخ الإسلام/ محمد بن عبد الوهاب.

٩- شيخ الإسلام/ أحمد بن تيمية – العقيدة الواسطية – الإصدار ١,٠٥.

الفقه وأصوله:

١- الشيخ سيد سابق – فقه السنة – الفتح للإعلام العربي.
٢- الفقه على المذاهب الأربعة – الأستاذ/ عبد الرحمن الجزيري – دار الحديث.
٣- الشيخ عبد الوهاب خلاف – علم أصول الفقه – دار القلم.
٤- للشيخ محمد أبو زهرة – أصول الفقه – دار الفكر العربي.
٥- الإمام محمد ابن إدريس الشافعي – الرسالة – مكتبة دار التراث.

المعاجم اللغوية:

١- ابن منظور – لسان العرب – دار بيروت للطباعة والنشر.
٢- الفيروز أبادي – القاموس المحيط – المطبعة الحسينية بالقاهرة.

مراجع التفسير:

١- أحكام القرآن لابن العربي – دار الكتب العلمية – نقلاً عن الوسيط الإلكتروني "جامع الفقه الإسلامي" ـإصدار ١,٣٠ شركة حرف – عن الأمانة العامة للأوقاف – الكويت والبنك الإسلامي للتنمية بجدة.
٢- تفسير الطبري – ابن جرير الطبري.
٣- تفسير القرآن العظيم – للإمام الحفظ ابن كثير.
٤- تفسير الجلالين.
٥- الإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي – الدر المنثور في التفسير المأثور – المجلـد الخـامس – مطبعة دار الفكر.
٦- الجامع لأحكام القرآن – أبو عبد ا القرطبي.
٧- في ظلال القرآن – الأستاذ سيد قطب – دار الشروق.

مراجع السنة:

١- أبو داود سليمان بن الأشعث – سنن أبي داود.
٢- أحمد بن شعيب بن علي بن سنان – سنن النسائي.
٣- أحمد بن محمد بن حنبل – مسند الإمام أحمد ابن حنبل.
٤- الحافظ ابن حجر – فتح الباري لشرح صحيح البخاري.
٥- عبد ا بن الرحمن بن الفضل – سنن الدارمي.
٦- مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر – موطأ الإمام مالك.

٧- مسلم بن الحجاج بن مسلم – صحيح مسلم.
٨- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم – صحيح البخاري.
٩- محمد بن عيسى بن سورة – سنن الترمذي.
١٠- محمد ابن يزيد – سنن ابن ماجه.

مراجع الاقتصاد الوضعي:

١- الدكتور أحمد جامع – النظرية الاقتصادية – الجزء الأول، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٧٤.
٢- الدكتور/ راشد البراوي – تطور الفكر الاقتصادي – دار النهضة العربية – ١٩٧٦.
٣- سير روي كالن – عالم يفيض بسكانه – ترجمة: ليلى الجبالي – عالم المعرفة ١٩٩٦م.
٤- الدكتور/ عبد الوهاب الأمين والدكتور/ زكريا عبد الحميد باشا – مبادئ الاقتصاد – جامعة الكويت – ١٩٨٧.
٥- غونار ميردال – نقد النمو – ترجمة: عيسى عصفور – منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي – دمشق – ١٩٨٠.
٦- الدكتور/ مجيد مسعود – التخطيط للتقدم الاقتصادي والاجتماعي – سلسلة عالم المعرفة – العدد رقم ٧٣ الصادر في ربيع الأول/ ربيع الثاني سنة ١٤٠٤هـ - يناير سنة ١٩٨٤م – ص٧.
٧- الدكتور/ مصطفى السعيد – مبادئ الاقتصاد.

مراجع الاقتصاد الإسلامي:

١- الدكتور/ أبو بكر الصديق والدكتور/ شوقي إسماعيل شحاتة – اقتصاديات النقود في إطـار الفكـر الإسلامي – مكتبة وهبة.
٢- أبو عبيد – الأموال – مكتبة دار الفكر – ١٩٧٦.
٣- القاضي أبو يسوف يعقوب – الخراج – دار الشروق.
٤- الدكتور إبراهيم دسوقي أباظة – الاقتصاد الإسلامي مقوماته ومنهاجه – دار الشعب.
٥- الأستاذ البهي الخولي – الثروة في ظل الإسلام – الطبعة الثانية – الناشرون العرب.
٦- الدكتور/ حسن صالح العناني – الأسس الاقتصادية الإسلامية وتنظيم تطبيقها.
٧- الدكتور/ رأفت عثمان – قضايا ومسائل تتعلق بمنهجية البحث فـي الاقتصـاد الإسـلامي – مـن مطبوعات مركز الاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر.
٨- الدكتور/ رفعت السيد العوضي – في الاقتصاد الإسلامي.
٩- ــــــــــــــ - الضوابط الشرعية للاقتصاد.
١٠- ــــــــــــــ من التراث الاقتصادي للمسلمين – رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة.
١١- ــــــــــــــ - نظرية التوزيع – الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية – طبعة ١٩٧٤.

١٢- دكتور/ زكريا محمد بيومي – المالية العامة الإسلامية – دار النهضة العربية – طبعة ١٩٧٩.
١٣- الأستاذ/ زهير الكرمي – العلم ومشكلات الإنسان المعاصر – عالم المعرفة – العدد ٥ – جمادي الأولى/ جمادي الآخرة ١٣٩٨هـ - مايو ١٩٧٨م.
١٤- الدكتور/ شوقي إسماعيل شحاتة – التطبيق المعاصر للزكاة.
١٥- الأستاذ/ عبد السميع المصري – معركة الاقتصاد الإسلامي – مكتبة وهبة.
١٦- __________ - مقومات الاقتصاد الإسلامي – مكتبة وهبة.
١٧- __________ - نظرية الإسلام الاقتصادية – مكتبة وهبة.
١٨- الدكتور عبد العليم خضر – أسس المفاهيم الاقتصادية في الإسلام – سلسلة دعوة الحق.
١٩- الدكتور/ عبد المنعم الجمال – موسوعة الاقتصاد الإسلامي – دار الكتاب اللبناني بيروت – الطبعة: الأولى ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
٢٠- __________ - موسوعة الاقتصاد في الإسلامي – دار الكتاب المصري القاهرة.
٢١- الدكتور/ عيسى عبده – الاقتصاد الإسلامي – دار نهضة مصر للطبع والنشر في الفجالة – القاهرة – الطبعة: الأولى.
٢٢- __________ الاقتصاد الإسلامي مدخل ومنهاج – دار الاعتصام.
٢٣- الدكتور/ فاضل عباس الحسب – الفكر الاقتصادي الإسلامي – عالم المعرفة بيروت – الطبعة: الثانية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٢٤- الدكتور/ محمد أحمد صقر – الاقتصاد الإسلامي.. مفاهيم ومرتكزات – دار النهضة العربية – الطبعة الأولى ١٩٧٨.
٢٥- الأستاذ/ محمد باقر الصدر – اقتصادنا – الطبعة الثانية – دار الفكر – بيروت – طبعة ١٩٦٨.
٢٦- الدكتور/ محمد شوقي الفنجري – تطور الدراسات الاقتصادية الإسلامية الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية.
٢٧- الدكتور/ محمد عبد الحليم عمر – التعامل مع مصادر البحث في الاقتصاد الإسلامي – من مطبوعات مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر.
٢٨- الدكتور محمد فتحي صقر – تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي – مركز الاقتصاد الإسلامي – المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية.
٢٩- الدكتور/ محمد منذر قحف – الاقتصاد الإسلامي – دار القلم – الطبعة الأولى.
٣٠- قضايا تتعلق بمنهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي – مجموعة من العلماء الشريعة والعقيدة والاقتصاد – مركز صالح كامل – مارس ١٩٩٧م.
٣١- الدكتور منصور إبراهيم تركي – الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق – المكتب المصري الحديث.
٣٢- الدكتور/ نعمة ا نجيب إبراهيم – أسس علم الاقتصاد – مؤسسة شباب الجامعة – ١٩٩٥.

٣٣- الدكتور/ يوسف إبراهيم يوسف – السن الإلهية في الميدان الاقتصادي – مركز صالح كامل.
٣٤- الدكتور/ يوسف القرضاوي – دور القيم والأخلاق في الاقتصـاد الإسـلامي – مكتبـة وهبـة – القاهرة.
٣٥- __________ - فقه الزكاة.
٣٦- الأستاذ/ يوسف كمال محمد – الإسلام والمذاهب الاقتصادية – دار الوفاء – ١٩٨٦م.
٣٧- __________ - فقه الاقتصاد الإسلامي – دار القلم – ١٩٨٨م.
٣٨- __________ - فقه الاقتصاد النقدي – دار الصابوني ودار الهداية – ١٩٩٣.

مراجع عامة:

١- الإمام أبو حامد الغزالي – إحياء علوم الدين – دار الشعب – مصر.
٢- ألكيس كاريل – الإنسان ذلك المجهول – ترجمة شفيق أسعد فريد – مكتبة المعارف بيروت.
٣- برتراند رسل – حكمة الغرب (سلسلة عالم المعرفة) – الجزء الأول.
٤- بوشنسكي – الفلسفة المعاصر في أوروبا – ترجمة الدكتور/ عزت قرني – سلسلة عالم المعرفـة – الطبعة السابعة.
٥- الدكتور/ توفيق الطويل – أسس الفلسفة، دار النهضة العربية، ١٩٧٩م.
٦- __________ - فلسفة الأخلاق – دار النهضة العربية – طبعة ١٩٩١م.
٧- الدكتور/ زكي إسماعيل – محاضرة نحو تأصيل علم الإنسان بين القرآن والسنة – المعهـد العـالي للفكر الإسلامي.
٨- الدكتور/ زكي نجيب محمود – كتابك.
٩- الأستاذ/ سعيد حوي – الإسلام – مكتبة وهبة.
١٠- الأستاذ/ سيد قطب – خصائص التصور الإسلامي ومقوماته – دار الشروق – الطبعة السابعة.
١١- __________ - العدالة الاجتماعية في الإسلام – دار الشروق القاهرة وبيروت.
١٢- سير روي كالن – عالم يفيض بسكانه – ترجمة: ليلى الجبالي – دار النشر: عالم المعرفة – تاريخ النشر: ربيع الأخر ١٤١٧هـ سبتمبر/ أيلول ١٩٩٦م.
١٣- الأستاذ/ عباس العقاد – الديمقراطية في الإسلام – دار المعارف الإسلامية – الطبعة الرابعة.
١٤- الدكتور/ عماد الدين خليل – العقل المسلم والرؤية الحضارية – دار الحرمين للنشر.
١٥- الدكتور/ فاروق الدسوقي – مقومات المجتمع المسلم – المكتب الإسلامي ببيروت.
١٦- الدكتور/ محمد عمارة – معالم المنهج العالمي للفكر الإسلامي – دار الشـروق تـاريخ النشـر: ١٤٠١هـ.

مقالات وبحوث منشورة:

١- الدكتور/ جمال الدين عطية – الاستفادة من منهاج العلوم الشرعية – المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
٢- الدكتور/ حازم الببلاوي – الاقتصاد السياسي – مقال منشور بجريدة الأهرام – في ١٩٩٧/٣/١م.

موسوعات:

١- الموسوعة العربية الميسرة، إشراف محمد شفيق غربال، دار الشعب.
٢- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم.

دراسات منشورة للباحث:

١- ليست الزكاة ضريبة – مجلة الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية – ١٩٨٣م.
٢- التأمين والبديل الإسلامي – مجلة الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية – ١٩٨١م.
٣- الإعجاز الاقتصادي في سورة يوسف – جريدة القبس الكويتية – ١٩٨٦/١٢/5م.
٤- أجر الكفاية في الإسلام – جريدة القبس الكويتية – ١٩٨٧/٢/٦م.
٥- الاستقلال المنهجي للاقتصاد الإسلامي – جريدة القبس الكويتية – ١٩٨٨/٢/٢٣م.
٦- تحرير العملة الإسلامية – جريدة القبس الكويتية – ١٩٨٩/5/١٩م.
٧- الإسلام والتجارب الإنسانية – جريدة القبس الكويتية – ١٩٨٧/١/5م.
٨- إيجابية الزهد – جريدة القس الكويتية – ١٩٨٧/5/٢٦م.
٩- العبودية بمفهومها الشامل – جريدة القبس الكويتية – ١٩٨٧/٦/5م.
١٠- التصور الإسلامي للوجود – جريدة القبس الكويتية – ١٩٨٨/١/١٢م.

الأزمة الروحية للحضارة الغربية – جريدة القبس الكويتية – ١٩٨٨/١/١٩م.